


# المصنف لابن أبي شيبة

الإمام أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي
المولود سنة ١٥٩ هـ - والمتوفى سنة ٢٢٥ هـ

تقديم معالي الشيخ
ناصر بن عبد العزيز أبو حبيب الشثري

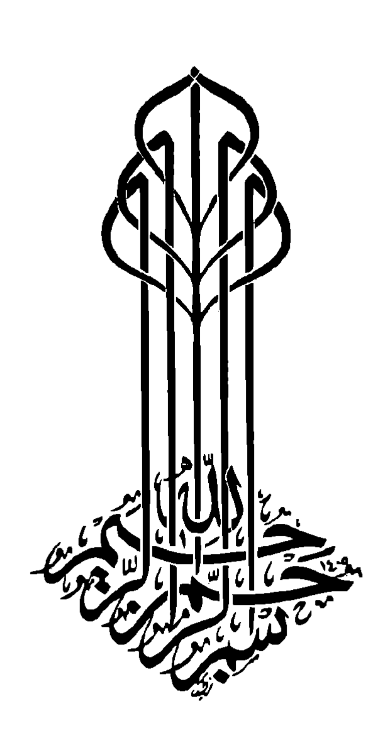
تحقيق
أ. د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز أبو حبيب الشثري

## المجلد السابع

تتمة كتاب الجنائز، كتاب النذور والأيمان والكفارات، كتاب الحج

( ١١٦٤٢ - ١٣٦٧٧ )






المصنف
لابن أبي شيبة
٧

الطبعة الأولى

١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م

دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع



المملكة العربية السعودية ص. ب ٢٧٢٦١ الرياض ١١٤١٧

هاتف: ٤٩١٤٧٧٦ - ٤٩٦٨٩٩٤ فاكس: ٤٤٥٣٢٠٣

E-mail: eshbelia@hotmail.com

## [٧٥] ما قالوا في تقدم الإمام على الجنازة

١١٦٤٢- **حدثنا** إسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن (عبيد الله)[١] عن الحكم عن علي قال: الإمام أحق من صلى على جنازة[٢].

١١٦٤٣- **حدثنا** جرير عن منصور قال: ذهبت مع إبراهيم إلى جنازة (و)[٣]هو وليها، فأرسل إلى إمام الحي فصلى عليها.

١١٦٤٤- **حدثنا** حفص عن عمه (غنام)[٤] بن طلق قال: شهد أبو بردة مولاة له فأمر (إمام)[٥] الحي فتقدم عليها.

١١٦٤٥- **حدثنا** جرير بن عبد الحميد عن مغيرة (عن)[٦] محمد بن السائب قال: توفيت ابنة إبراهيم التيمي فشهد إبراهيم (النخعي)[٧] (جنازتها فأمر إبراهيم النخعي)[٨] إمام التيم أن يصلي عليها وقال: هو السنة[٩].

١١٦٤٦- **حدثنا** عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن مسلم قال: رأيت عبد الرحمن بن أبي ليلى قدم عبد الله بن حكيم على أمه وكان إمام الحي.

---

(١) في [ص، هـ]: (عبد الله).

(٢) ضعيف؛ عبدالعزيز ضعيف.

(٣) سقط من: [أ، ب، ز].

(٤) في [ص]: (عثام)، وهو خطأ، انظر: تهذيب الكمال ١٣/ ٤٥٧، وتاريخ دمشق ٣٤/ ٢٣٤، وطبقات ابن سعد ٦/ ٢٦٨، ومقدمة فتح الباري ص٢١٤، وتاريخ الإسلام ١٥/ ١٩٦.

(٥) سقط من: [أ، ب، ز].

(٦) في [هـ]: (بن).

(٧) في [هـ]: (الحنفي).

(٨) سقط من: [هـ].

(٩) مرسل؛ إبراهيم لم يدرك عهد النبوة.

١١٦٤٧- [**حدثنا** وكيع عن حسن (عن)[1] إبراهيم بن عبد الأعلى عن سويد ابن غفلة قال: الإمام أحق][2].

١١٦٤٨- **حدثنا** وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر عن جرير قال: يتقدم الإمام[3].

١١٦٤٩- **حدثنا** عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور عن[4] إبراهيم عن الأسود أنه (كان)[5] (يقدم)[6] على الجنائز (لسنه)[7].

١١٦٥٠- **حدثنا** (حسين)[8] بن علي عن زائدة عن منصور عن إبراهيم قال: كنت أقدم الأسود على (الجنائز)[9] قال إبراهيم: وكان إمامهم.

٣/٢٨٧ ١١٦٥١- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن الحسن/ بن عمرو قال: مات ابن (لأبي)[10] معشر فلم يحضر الإمام فقال: (ليتقدم)[11] من كان يصلي بعد الإمام.

---

(١) في [ط، هـ]: (بن).

(٢) سقط الخبر من: [أ، ب].

(٣) ضعيف؛ لحال جابر الجعفي.

(٤) في [ص]: زيادة (ابن).

(٥) سقط من: [هـ].

(٦) في [هـ]: (يتقدم).

(٧) في [هـ]: (للسنة).

(٨) في [هـ، ص]: (حسن).

(٩) في [أ، ب، ز]: (الجنازة).

(١٠) في [ب]: (أبي).

(١١) في [ص، هـ]: (ليقدم).

١١٦٥٢- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن جابر عن سالم والقاسم وطاوس ومجاهد وعطاء أنهم كانوا يقدمون الإمام على الجنازة.

١١٦٥٣- **حدثنا** حفص بن غياث عن عمه قال: شهدت طلحة (و)[1] زبيداً وقد ماتت امرأة (ذات)[2] قرابة لهم فقدموا إمام الحي.

١١٦٥٤- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: كانوا يقدمون الأئمة على جنائزهم.

١١٦٥٥- **حدثنا** جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن حماد قال: (يقدم)[3] الولي على الجنازة من أحب.

١١٦٥٦- **حدثنا** وكيع عن إسرائيل عن جابر (عن)[4] عبد الرحمن بن الأسود وعلقمة قالا: يتقدم الإمام.

١١٦٥٧- **حدثنا** شريك عن الحسن بن عبيد الله أن علقمة كان يصلي على (جنائز)[5] الحي وليس بإمام.

* * *

## [٧٦] ما قالوا في الجنائز يصلَّى عليها عند طلوع الشمس وعند غروبها

١١٦٥٨- **حدثنا** حاتم بن إسماعيل عن (أنيس)[6] (بن)[7] أبي يحيى عن أبيه أن

---

(١) في [أ، ب]: (أو).

(٢) في [أ، ب]: (ذي).

(٣) في [ب]: (تقدم).

(٤) في [ب، هـ]: (بن).

(٥) في [ز]: (جنازة).

(٦) في [ص]: (أنس).

(٧) في [ص، هـ]: (عن).

جنازة وضعت فقام ابن عمر قائماً فقال: أين ولي هذه الجنازة؟ ليصلي عليها قبل أن يطلع قرن الشمس[(١)].

١١٦٥٩- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن عنبسة (الوزان)[(٢)] قال: حدثنا (أبو)[(٣)] لبابة قال: صليت مع أبي هريرة على جنازة والشمس على أطراف الجدر[(٤)].

١١٦٦٠- **حدثنا** أبو داود الطيالسي عن شعبة عن أبي حصين أن عبيدة: أوصى أن يصلي عليه الأسود قال: فجاؤوا به قبل أن تغرب الشمس قال: فصلى عليه قبل غروب الشمس.

١١٦٦١- **حدثنا** وكيع عن (جعفر)[(٥)] بن برقان عن ميمون قال: كان ابن عمر يكره الصلاة على الجنازة (إذا)[(٦)] (طلعت)[(٧)] الشمس و(حين)[(٨)] تغيب[(٩)].

---

(١) حسن؛ أبويحيى صدوق، أخرجه مالك ١/ ٢٢٩، ، وأحمد (٥٥٨٦)، والبيهقي ٢/ ٤٦٠، وعبدالرزاق (٦٥٦٤).

(٢) في [أ، ب]: (الوداك)، وفي [ز]: (الوزان)، وفي [هـ، ق]: (الوراق)، وقد ورد بلفظ الوزان في المطالب العالية (٢٩٣)، وتاريخ يحيى بن معين ٢/ ٥٥٧ و٤/ ١٩١ و(٣٣٥)، ومعرفة السنن للبيهقي ٣/ ١٦١، والجرح والتعديل ٦/ ٤٠٢، والكنى للدولابي ٣/ ٩٤١، وتاريخ واسط ١/ ١٠٢، ومختصر خلافيات البيهقي ٢/ ٢٥٨، كما ورد بلفظ الوراق في التاريخ الكبير ٧/ ٣٨، والثقات لابن حبان ٨/ ٥١٥، وثقات ابن شاهين ص١٦٨.

(٣) في [أ، ب]: (أبا).

(٤) صحيح، أخرجه مسدد كما في المطالب (٢٩٣).

(٥) في [هـ]: (جعد)، وفي [ص]: (سعد).

(٦) في [أ، ب]: (إن).

(٧) كذا في النسخ، وفي غريب الحديث لأبي عبيد ٤/ ٢٦٥: (طفلت).

(٨) في [أ، ب]: (حتى).

(٩) صحيح، أخرجه مالك ١/ ٢٢٩، وإسحاق كما في المطالب (٢٩٠)، وعبد الرزاق (٦٥٦٥).

١١٦٦٢- **حدثنا** يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو قال: سئل جابر/ بن ٢٨٨/٣ زيد هل تدفن (الجنازة)[١] عند طلوع الشمس أو عند غروبها أو غروب بعضها؟ قال: لا.

١١٦٦٣- **حدثنا** معن عن ابن أبي ذئب عن الزهري قال يكره الصلاة على الجنازة بعد العصر وبعد الفجر.

١١٦٦٤- حدثنا محمد بن أبي عدي عن ابن عون قال: كان محمد يحب أن يصلي على الجنازة (ثم يصلي)[٢] العصر (وكان يكره أن يصلى)[٣] على الجنازة بعد العصر.

١١٦٦٥- (حدثنا غندر عن عثمان بن غياث قال: سألت الحسن عن الصلاة على الجنازة بعد العصر)[٤]؛ (فقال)[٥]: نعم؛ إذا كانت (بيضاء نقية)[٦]، فإذا أزفت للإياب فلا (يصلَّى)[٧] عليها حتى تغرب الشمس.

١١٦٦٦- حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن أبي بكر يعني ابن حفص قال: كان عبد الله بن عمر إذا كانت الجنازة صلى العصر ثم قال: عجلوا بها قبل أن تطفل الشمس[٨].

---

(١) في [أ، ب]: (الجنائز).

(٢) في [أ، ب]: (بعد).

(٣) سقط من: [أ، ب].

(٤) سقط من: [ص، هـ].

(٥) في [أ، ب]: (قال).

(٦) في [هـ]: (نقية بيضاء).

(٧) في [أ، ص، هـ]: (تصلى).

(٨) صحيح، أخرجه عبد الرزاق (٦٥٦٤) ومالك (١/ ٢٢٩) والبيهقي (٢/ ٤٦٠).

## [ ٧٧ ] في الجنازة تحضر وصلاة المكتوبة بأيهما يبدأ

١١٦٦٧- حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن الوليد بن أبي مالك عن سعيد ابن المسيب.

١١٦٦٨- وعن أشعث عن الحسن وابن سيرين قالوا: إذا (حضرت)[١] الجنازة (والصلاة)[٢] المكتوبة يبدأ بصلاة (المكتوبة)[٣].

١١٦٦٩- حدثنا وكيع عن (عثمان)[٤] بن أبي هند عن عمر بن عبد العزيز أنه حضر جنازة وحضرت الصلاة فبدأ بالمكتوبة.

١١٦٧٠- حدثنا وكيع عن شريك عن ليث عن مجاهد قال: يبدأ بالمكتوبة.

١١٦٧١- حدثنا محمد بن أبي عدي عن ابن عون قال: مات ابن لي، قال: فقال لي ابن سيرين: إن استطعت أن (تخرجه)[٥] في وقت يصلّى عليه ثم (تصلي)[٦] العصر.

١١٦٧٢- حدثنا يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو بن هرم قال: سئل جابر ابن زيد عن (الجنائز)[٧] يصلَّى عليها قبل صلاة (المغرب)[٨] أو بعدها، قال: يصلَّى

---

(١) في [ص]: (أحضرت).

(٢) في [ز]: (صلاة).

(٣) في [ز]: (الجنازة).

(٤) في [هـ، ص]: (سفيان).

(٥) في [ب]: (يخرجه).

(٦) في [ب]: (يصلى).

(٧) في [هـ]: (الجنازة).

(٨) في [هـ]: (العصر)، وفي [أ]: (للمغرب).

٢٨٩/٣

على (الجنازة)[١] قبل[٢] ثم يصلي المغرب/.

* * *

## [٧٨] ما يقول الرجل إذا حمل الجنازة

١١٦٧٣- حدثنا معاذ بن معاذ عن التيمي عن بكر قال: إذا حملت الجنازة فسبح ما دمت (تحملها)[٣].

١١٦٧٤- حدثنا معتمر عن أبيه عن بكر بن عبد الله قال: إذا حمل قال: بسم الله ويسبح ما حمله.

* * *

## [٧٩] في الرجل والمرأة يصلّي على الجنازة وهو راكب

١١٦٧٥- حدثنا معاذ بن معاذ عن أبي (خلدة)[٤] قال: رأيت الحسن يصلّي على جنازة أبي رجاء العطاردي على حمار.

١١٦٧٦- حدثنا معاذ بن معاذ عن أشعث عن الحسن أنه كان لا يرى بأساً أن (تصلي المرأة)[٥] على جنازة وهي (واقفة)[٦] على (حمارها)[٧].

* * *

---

(١) في [ها]: (الجنائز).

(٢) في [ها]: زيادة (العصر وبعد العصر وقبل المغرب).

(٣) في [أ، ب]: (يحملها).

(٤) في [أ، ها]: (خالدة).

(٥) في [أ، ب]: (يصلي الرجل).

(٦) في [أ، ب]: (واقعة).

(٧) في [أ، ب]: (حمار).

## [٨٠] ما ينهى عنه مما يصنع على الميت من الصياح وشق الجيوب

١١٦٧٧- حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عبد الله بن (مرة)[١] عن مسروق عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: **«ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعاء أهل الجاهلية»**[٢].

١١٦٧٨- حدثنا وكيع وعبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن زبيد عن إبراهيم عن مسروق عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: **«ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى (أهل)[٣] الجاهلية»**[٤].

١١٦٧٩- حدثنا محمد بن فضيل عن حصين عن عياض الأشعري قال: لما أغمي على أبي موسى (صاحت)[٥] امرأته، فلما أفاق (قال: أما)[٦] علمت ما (قلت)[٧] لك؟ (قال)[٨]: فلما مات لم (تصح)[٩] عليه، فقلنا: ما قال لك؟ (قالت)[١٠]: (قال)[١١]:

---

(١) في [أ، ب]: (مرد).

(٢) صحيح، أخرجه البخاري (١٢٩٤) ومسلم (١٠٣).

(٣) سقط من: [ص، هـ].

(٤) صحيح، أخرجه البخاري (١٢٩٧)، ومسلم (١٠٣).

(٥) في [ب]: (ضامت).

(٦) سقط من: [ص].

(٧) في [هـ]: (قال).

(٨) في [أ، ب]: (قالت).

(٩) في [ب]: (يصح).

(١٠) في [ص]: (قلت).

(١١) سقط من: [أ، ب].

ليس منا من (خرق)[١] أو (حلق)[٢] أو سلق [٣].

١١٦٨٠- حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن (سهم)[٤] بن منجاب عن القرثع (الضبي)[٥] قال: لما ثقل أبو موسى (صاحت)[٦] عليه امرأته فقال لها: (أما)[٧] علمت ما قال رسول الله ﷺ قالت: بلى، / ثم سكتت، فقيل لها بعد أي شيء؟ قال رسول الله قال: (فقالت)[٨]: إن رسول الله ﷺ لعن من حلق وخرق وسلق[٩]. ٢٩٠/٣

١١٦٨١- حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق قال: لما مات خالد بن الوليد (اجتمعن)[١٠] نسوة بني المغيرة يبكين عليه؛ فقيل لعمر: أرسل إليهن فإنهنَّ لا يبلغك عنهن شيء تكرهه، قال: فقال عمر: وما عليهن أن يهرقن من دموعهن على أبي سليمان ما لم يكن نقع أو لقلقة[١١].

---

(١) في [أ، ب، ز]: (حرق).

(٢) في [ق]: (حرق).

(٣) صحيح، أخرجه مسلم (١٠٤) وأحمد (١٩٥٤٠) مرفوعاً.

(٤) في [أ، ب]: (شهر).

(٥) سقط من: [ص، ق].

(٦) في [أ]: (صلحت).

(٧) في [ط، هـ]: (ما).

(٨) في [أ، ب]: (فقلت).

(٩) حسن؛ القرثع صدوق، أخرجه أحمد (١٩٦٢٦)، والنسائي ٢١/٤، والطبراني ٤٢٩/٢٥، وأصله عند مسلم (١٠٤).

(١٠) في [أ]: (لاجتمعن، أجمعن)، (وأجمعوا)، وفي [هـ]: (واجتمعن).

(١١) صحيح.

١١٦٨٢- حدثنا أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد قال: (ثنا)[١] القاسم ومكحول عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ لعن الخامشة وجهها والشاقة جيبها[٢].

١١٦٨٣- حدثنا وكيع وعلي بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن جابر أن رسول الله ﷺ قال: **«نهيت عن صوت عند مصيبة (و)[٣] خمش وجوه وشق جيوب ورنة شيطان»**[٤].

١١٦٨٤- حدثنا إسحاق بن منصور قال: ثنا هريم عن مجالد عن الشعبي عن جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: **«ليس منا من حلق (ولا)[٥] سلق (ولا)[٦] خرق»**[٧].

* * *

---

(١) في [ز]: (نا).

(٢) ضعيف؛ عبدالرحمن، إن كان ابن تميم فالحديث ضعيف، وإن كان ابن جابر فهو صحيح، وأهل الحديث يرجحون أنه ابن تميم، أخرجه ابن حبان (٣١٥٦)، وابن ماجة (١٥٨٥).

(٣) (الواو) سقط من: [أ، ب]، وكذا في [ز].

(٤) ضعيف؛ لضعف ابن أبي ليلى، أخرجه الترمذي (١٠٠٥)، والبزار (١٠٠١)، والطيالسي (١٦٨٣)، والبيهقي ٤/ ٦٩، والحاكم ٤/ ٤٠، والبغوي (١٥٣٠)، وعبد بن حميد (١٠٠٤)، والطحاوي ٤/ ٢٩٣ وابن حبان في المجروحين ٢/ ٢٤٥، وابن سعد ١/ ١٣٨.

(٥) في [س، ط، هـ]: (و).

(٦) في [س، ص، ط، هـ]: (و).

(٧) ضعيف؛ لضعف مجالد، أخرجه مسدد كما في المطالب العالية (٨٥٣)، وأبو يعلى (٢١٣٣)، والبزار (٨٠١/كشف).

## [٨١] ما قالوا في الإطعام عليه والنياحة

١١٦٨٥- حدثنا وكيع بن الجراح عن سفيان عن هلال بن خباب عن أبي البختري قال: الطعام على الميت من أمر الجاهلية والنوح من أمر الجاهلية.

١١٦٨٦- حدثنا فضالة بن حصين عن عبد الكريم عن سعيد بن جبير قال: ثلاث من أمر الجاهلية: بيتوتة المرأة عند أهل المصيبة ليست منهم، والنياحة، ونحر (الجزر)[١] عند المصيبة.

١١٦٨٧- حدثنا معن بن عيسى عن ثابت (بن)[٢] قيس قال: أدركت عمر بن عبد العزيز يمنع أهل الميت الجماعات يقول (ترزءون وتغرمون)[٣]/. ٢٩١/٣

١١٦٨٨- حدثنا وكيع عن مالك بن مغول عن طلحة قال: قدم جرير على عمر فقال: هل (يناح)[٤] قبلكم على الميت؟ قال: لا، قال: فهل تجتمع النساء عندكم على الميت ويطعم الطعام؟ قال: نعم، (فقال)[٥]: تلك النياحة[٦].

* * *

## [٨٢] في الرجل يقرأ خلف الجنازة

١١٦٨٩- حدثنا جرير عن مغيرة قال: كان رجل يمشي خلف الجنازة ويقرأ سورة الواقعة فسئل إبراهيم عن ذلك فكرهه.

---

(١) في [ص، هـ]: (الجزور).

(٢) في [أ، ب، هـ]: (عن)، وهو ثابت بن قيس الغفاري أبو الغصن المدني.

(٣) في [ص، ز]: (يرزءون ويغرمون).

(٤) في [أ، ب، ز]: (ساح).

(٥) سقط من: [أ، ب]، وفي [ز]: (قال).

(٦) منقطع؛ طلحة لم يدرك جريراً وعمر.

## [٨٣] من رخص في أن لا تحمل الجنازة حتى يرجع

١١٦٩٠- حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون قال: رأيت الحسن ومحمداً في (جنازة)[١] فلم يحملا حتى (رجعا)[٢].

١١٦٩١- حدثنا الفضل بن دكين قال: (ثنا)[٣] البراء بن (يزيد)[٤] قال: رأيت الشعبي في جنازة فرأيته يمشي خلفها ولا يحملها، ولم يمس عودها حتى وضعت على (شفير)[٥] القبر، ثم تنحى فجلس، وكان شيخاً.

* * *

## [٨٤] ما قالوا في الصلاة على الجنازة وما ذكر في ذلك من الدعاء له

١١٦٩٢- **حدثنا** زيد بن (الحباب)[٦] قال: ثنا معاوية بن صالح قال: حدثني حبيب بن عبيد الكلاعي عن جبير بن نفير الحضرمي عن عوف بن مالك الأشجعي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول على الميت: **«اللهم اغفر له وارحمه، (وعافه)[٧] وأعف عنه، وأكرم نزله، وأوسع مدخله، واغسله بالماء والثلج والبرد، ونقه من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، اللهم أبدله دارا خيراً من داره وزوجاً**

---

(١) في [أ، هـ]: (الجنازة).

(٢) في [أ، ب]: (يرجعا).

(٣) في [ص، ز]: (أخبرنا).

(٤) في [ز]: (زيد).

(٥) في [أ، ب]: (شفير).

(٦) في [أ، ب]: (الخباب).

(٧) سقط من: [ز].

**خيراً من زوجه وأهلا خيراً من أهله وأدخله الجنة ونجه من النار**. أو قال: **«وقه عذاب القبر»**. حتى تمنيت أن أكون (أنا)[١] هو[٢].

١١٦٩٣- **حدثنا** أبو أسامة قال: أنا هشام الدستوائي عن يحيى (بن)[٣] أبي كثير/ عن (أبي إبراهيم)[٤] الأنصاري عن أبيه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول في الصلاة على الميت: **«اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وذكرنا وأنثانا (وصغيرنا وكبيرنا)[٥]»**[٦]. ٢٩٢/٣

١١٦٩٤- **حدثنا** يزيد بن هارون عن شعبة عن (الجلاس)[٧] عن عثمان بن شماس[٨] قال: كنا عند أبي هريرة فمر به (مروان)[٩] فقال: بعض حديثك عن رسول الله ﷺ ثم مضى ثم رجع فقلنا: الآن يقع به، فقال: كيف سمعت رسول الله ﷺ يصلي على الجنازة قال: سمعته يقول: **«(اللهم)[١٠] أنت هديتها للإسلام**

---

(١) سقط من: [ص، ها].

(٢) صحيح، أخرجه مسلم (٩٦٣)، وأحمد (٢٣٩٧٥).

(٣) في [أ]: (عن).

(٤) في [أ، ب، ط، ها]: (إبراهيم).

(٥) في [ز]: (تقديم وتأخير).

(٦) مجهول؛ لجهالة أبي إبراهيم الأنصاري، والحديث، أخرجه أحمد (١٧٥٤٣)، والترمذي (١٠٢٤)، والنسائي ٥/٧٤، والبيهقي ٤/٤١، والطبراني في الدعاء (١١٦٧)، وابن أبي عاصم في الآحاد (٢١٨٧)، والدولابي في الكنى ١/١٤، وابن الجارود (٥٤١).

(٧) في [ص]: (جلاس)، وفي [ب]: (أفلاس)، وهكذا رواية شعبة للحديث وخالفه غيره فقال: (أبو الجلاس)، وسقط من: [ص].

(٨) هكذا رواية شعبة، وخالفه عبد الوارث وعباد بن صالح فقالوا: علي بن شماخ.

(٩) في [أ، ب، ز]: (مرون).

(١٠) في [أ، ب]: بياض.

**وأنت قبضت روحها تعلم سرها وعلانيتها جئناك شفعاء فاغفر لها»**[١].

١١٦٩٥- **حدثنا** وكيع عن ابن أبي ليلى عن رجل من أهل مكة عن أبي سلمة[٢].

١١٦٩٦- وعن علي بن مبارك عن يحيى (عن)[٣] أبي سلمة (قال)[٤]: كان رسول الله ﷺ يقول في الصلاة على الجنازة: **«اللهم أغفر لحينا وميتنا وذكرنا وأنثانا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا، اللهم من أحييته منا فاحيه على الإسلام ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان»**[٥].

١١٦٩٧- **حدثنا** محمد بن فضيل عن حصين عن أبي مالك قال: كان أبو بكر إذا صلى على الميت قال: اللهم (عبدك)[٦] أسلمه الأهل والمال والعشيرة، والذنب (عظيم)[٧] وأنت الغفور الرحيم[٨].

---

(١) مجهول لجهالة عثمان بن شماس؛ أخرجه أحمد (٧٤٧٧)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٧٦)، والطبراني في الدعاء (١١٨٤)، وعبد بن حميد (١٤٥٠)، ويعقوب في المعرفة ١٢٤/٣، والبيهقي ٤٢/٤، والمزي ١٨٠/٥، كما أخرجه أبو داود (٣٢٠٠)، والدولابي في الكنى ١٣٩/١.

(٢) مجهول مرسل.

(٣) في [أ، ب]: (ابن)

(٤) في [ص]: (قال).

(٥) مرسل، أخرجه عبدالرزاق (٦٤١٩)، وورد متصلاً، أخرجه أحمد (٨٨٠٩)، وأبوداود (٣٢٠١)، وابن حبان (٣٠٧٠)، والترمذي (١٠٢٤)، وابن ماجة (١٤٩٨)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٨١)، والطحاوي في شرح المشكل (٩٧٣)، وأبو يعلى (٦٠٠٩)، والحاكم ٣٥٨/١.

(٦) في [أ]: (عمدك).

(٧) في [هـ]: (العظيم).

(٨) منقطع؛ أبومالك لم يدرك أبابكر.

١١٦٩٨- **حدثنا** أبو الأحوص عن طارق عن سعيد بن المسيب قال: كان عمر يقول في الصلاة عليه إن كان مساء (فقال)[١]: اللهم أمسى عبدك وإن كان صباحاً قال: اللهم أصبح عبدك قد تخلى من (الدنيا)[٢] وتركها لأهلها واستغنيت (عنه)[٣] وافتقر إليك، كان يشهد أن لا إله إلا أنت، وأن محمداً عبدك ورسولك، فأغفر له ذنبه[٤].

١١٦٩٩- **حدثنا** أبو الأحوص عن منصور عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبزى قال: كان عليّ يقول في الصلاة على الميت/: اللهم اغفر لأحيائنا (وأمواتنا)[٥]، وألف بين قلوبنا، وأصلح ذات بيننا، واجعل قلوبنا على قلوب خيارنا، اللهم اغفر له، اللهم وارحمه، اللهم أرجعه إلى خير مما كان فيه، اللهم عفوك[٦]. ٢٩٣/٣

١١٧٠٠- **حدثنا** الثقفي (عن)[٧] خالد قال: كنت في جنازة غنيم فحدثني رجل منهم أنه قال: سمعت أبا موسى صلى على ميت فكبر وقال: اللهم اغفر له كما استغفرك واعطه ما سألك وزده من فضلك[٨].

---

(١) في [أ، ب، ص]: (قال).

(٢) في [ب]: (الذنب).

(٣) في [هـ]: (عنها).

(٤) صحيح.

(٥) في [أ، ب]: (ولأمواتنا).

(٦) منقطع؛ ابن أبزى لم يدرك علياً.

(٧) سقط من: [ص].

(٨) مجهول.

١١٧٠١- **حدثنا** عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة قال: قال (عبدالله)[١] بن سلام: الصلاة على الجنازة أن يقول: اللهم اغفر لحينا وميتنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وأنثانا وشاهدنا وغائبنا، اللهم من توفيته منهم فتوفه على الإيمان ومن (أبقيته)[٢] منهم فأبقه على الإسلام[٣].

١١٧٠٢- **حدثنا**[٤] (عفان)[٥] بن مسلم قال: ثنا أبو عوانة قال: ثنا خالد عن عبدالله بن الحارث عن ابن (عمرو)[٦] (بن)[٧] [٨]غيلان عن أبي الدرداء أنه كان يقول على الميت: اللهم اغفر (لاحيائنا)[٩] وأمواتنا المسلمين، اللهم اغفر للمسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات وأصلح ذات بينهم وألف بين قلوبهم واجعل قلوبهم على قلوب خيارهم، اللهم اغفر لفلان بن فلان ذنبه وألحقه بنبيه(محمد)[١٠] ﷺ، اللهم ارفع درجته في المهتدين وأخلفه في عقبه في (الغابرين)[١١]، واجعل كتابه في عليين، واغفر لنا وله يا رب العالمين، اللهم لا تحرمنا أجره ولا تضلنا بعده[١٢].

---

(١) في [ص]: (سيد).

(٢) في [هـ]: (استبقيته).

(٣) حسن؛ محمد بن عمرو صدوق.

(٤) في [هـ]: زيادة (طلحة عن).

(٥) في نسخة [ز]: (عثمان عن عمر).

(٦) في [أ، ب، ص]: (عمر).

(٧) في [أ، ب، هـ]: (عن).

(٨) في [ص]: زيادة (ابن).

(٩) في [أ، ب]: (لأحيانا).

(١٠) سقط من: [أ، هـ].

(١١) في [أ، ب]: (العامرين).

(١٢) مجهول؛ لجهالة ابن عمر وابن غيلان.

١١٧٠٣- **حدثنا** غندر عن شعبة عن زيد العمي عن أبي[١] الصديق الناجي قال: سألت أبا سعيد عن الصلاة على الجنازة (قال)[٢]: (كنا)[٣] نقول: اللهم أنت ربنا وربه خلقته ورزقته وأحييته وكفيته فاغفر لنا وله ولا تحرمنا أجره ولا تضلنا بعده[٤].

١١٧٠٤- **حدثنا**[٥] /أبو أسامة عن (عبيد الله)[٦] عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول في الجنازة إذا صلى (عليها)[٧]: اللهم بارك (فيه)[٨] (وصل)[٩] عليه واغفر له وأورده حوض رسولك (ﷺ)[١٠]، قال في قيام كثير (وكلام كثير)[١١] لم أفهم منه غير هذا[١٢]. ٢٩٤/٣

١١٧٠٥- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا محمد بن فضيل عن يونس قال: سألت مجاهداً عن الصلاة على الميت فقال مجاهد: (أما)[١٣] نحن[١٤] (فنقول)[١٥]: اللهم أنت

---

(١) في [ز]: زيادة (بكر).

(٢) في [ز]: (فقال: كنا).

(٣) في [أ، ب، هـ]: (فكنا)، وفي [ص]: (وكنا).

(٤) ضعيف؛ لضعف زيد العمي.

(٥) في [ز]: زيادة (غندر عن شعبة).

(٦) في [ص]: (عبدالله).

(٧) في [ص]: (تليها).

(٨) في [ص]: (وفيه).

(٩) في [أ، ب]: (فصل).

(١٠) سقط من: [ز].

(١١) في [ص]: سقطة.

(١٢) صحيح.

(١٣) في [هـ]: (إنا).

(١٤) في [أ، هـ]: زيادة (فيه).

(١٥) في [ب]: (فيقول).

خلقته، وأنت هديته للإسلام، وأنت قبضت روحه، وأنت أعلم (بسريرته)[١] وعلانيته، جئنا (شفعاء)[٢] (نشفع)[٣] له فاغفر له.

١١٧٠٦- **حدثنا** إسحاق بن (سليمان)[٤] عن (حريز)[٥] عن (عبدالرحمن)[٦] ابن أبي عوف[٧] عن (ابن لحي)[٨] الهوزني أنه شهد جنازة شرحبيل بن السمط فقدم عليها حبيب بن (مسلمة)[٩] ( الفهري)[١٠] (وأقبل)[١١] علينا (كالمشرف)[١٢] علينا من طوله فقال: اجتهدوا لأخيكم في الدعاء وليكن فيما تدعون له: اللهم اغفر لهذه النفس (الحنيفية)[١٣] المسلمة، واجعلها من الذين تابوا واتبعوا سبيلك، وقها عذاب الجحيم، واستنصروا الله على عدوكم[١٤].

* * *

---

(١) في [أ، ب]: (سريرته).

(٢) سقط من: [أ، ب، ص]، وكذا في [ز].

(٣) في [هـ]: (فاشفع).

(٤) في [ص]: (سليم)، وكذا في [ز].

(٥) في [ب، ص]: (جرير).

(٦) في [ز]: (عبد الله).

(٧) في [أ، ب]: زيادة (عن أبي عوف).

(٨) في [أ، ب]: (أبي حي)، وفي [ص]: (أبي الحي)، وفي [ز]: (أبي لحي).

(٩) في [أ، ب]: (سلمة الفهري)، وكذا في [ز]، وفي [ص]: (مسلمة الفهري).

(١٠) سقط من: [هـ].

(١١) في [ص]: (فأقبل).

(١٢) في [أ، ب]: (كالمشرق)، وفي [ص]: (المشرف).

(١٣) في [ز]: (الحنفية).

(١٤) صحيح.

## [٨٥] من قال: ليس على الميت دعاء مؤقت في الصلاة عليه وادع بما بدا لك

١١٧٠٧- **حدثنا** أبو بكر قال: (ثنا)[١] حفص بن غياث عن حجاج عن أبي الزبير عن جابر قال: ما (باح)[٢] لنا رسول الله ﷺ ولا أبو بكر ولا عمر في الصلاة على الميت (بشيء)[٣][٤].

١١٧٠٨- **حدثنا** حفص بن غياث عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن ثلاثين من أصحاب رسول الله ﷺ أنهم لم يقوموا على شيء في أمر الصلاة على الجنازة[٥].

١١٧٠٩- **حدثنا** حفص بن غياث عن الأعمش عن إبراهيم قال: ليس في الصلاة على الميت دعاء موقت في الصلاة، فادع بما شئت.

١١٧١٠- **حدثنا** محمد بن أبي عدي عن داود عن سعيد بن/ المسيب والشعبي ٢٩٥/٣ قالا: ليس على الميت دعاء موقت.

١١٧١١- **حدثنا** غندر عن عمران بن (حدير)[٦] قال: سألت محمداً عن الصلاة

---

(١) في [ز]: (أخبرنا).

(٢) في [هـ]: (باق)، وفي [ز]: (أباح).

(٣) في [ز، هـ]: (شيء).

(٤) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس، أخرجه أحمد (١٤٨٤٦)، وابن ماجة (١٥٠١)، وأبو يعلى (٢١٧٩).

(٥) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس.

(٦) في [أ، ب]: (جرير)، وفي [هـ]: (جدير).

على الميت فقال: ما (نعلم)[١] له (شيئاً)[٢] (موقتاً)[٣]، (فادع)[٤] (بأحسن)[٥] ما تعلم.

١١٧١٢- **حدثنا** معتمر بن سليمان عن إسحاق بن سويد عن (بكر)[٦] بن عبد الله قال: ليس في الصلاة على الميت شيء موقت.

١١٧١٣- **حدثنا** أبو بكر قال: (ثنا)[٧] يعلى بن عبيد عن موسى الجهني قال: سألت الحكم والشعبي وعطاء (ومجاهداً)[٨]: (أفي)[٩] الصلاة على الميت شيء موقت؟ فقالوا: لا، إنما أنت شفيع، فاشفع بأحسن ما تعلم.

١١٧١٤- **حدثنا** غندر عن شعبة عن أبي سلمة قال: سمعت الشعبي يقول في الصلاة على الميت: ليس فيه شيء (موقت)[١٠].

* * *

(١) في [ب]: (يعلم).

(٢) في [أ، ب]: (شيء).

(٣) في [أ، ب]: (مؤقت).

(٤) سقط من: [أ، ب، ص، ز].

(٥) في [أ، ب، ص، ز]: (فأحسن).

(٦) سقط من: [أ، ب، ه].

(٧) في [ز]: (أخبرنا).

(٨) في [ص]: (مجاهد).

(٩) في [ز]: (في).

(١٠) في [ب]: (يوقت).

## [٨٦] ما يبدأ به بالتكبيرة الأولى في الصلاة عليه والثانية والثالثة والرابعة

١١٧١٥- **حدثنا** حفص بن غياث عن (أشعث)[١] عن الشعبي قال: في التكبيرة الأولى يبدأ بحمد الله والثناء عليه، والثانية صلاة على النبي ﷺ، والثالثة دعاء للميت، والرابعة للتسليم.

١١٧١٦- **حدثنا** محمد بن فضيل عن العلاء بن المسيب عن (أبيه عن)[٢] علي أنه كان إذا صلى على ميت يبدأ (فيحمد)[٣] الله، ويصلي على النبي ﷺ، ثم يقول: اللهم اغفر (لأحيائنا)[٤] وأمواتنا، وألف بين قلوبنا، وأصلح ذات بيننا، واجعل قلوبنا على قلوب خيارنا[٥].

١١٧١٧- **حدثنا** عبدة بن سليمان (عن يحيى)[٦] (بن سعيد)[٧] (عن سعيد)[٨] المقبري أن رجلاً سأل أبا هريرة (فقال)[٩]: كيف (نصلي)[١٠] على الجنازة؟ فقال أبوهريرة: أنا لعمر الله أخبرك: أكبّر ثم (أصلي)[١١] على النبي ﷺ ثم أقول:

---

(١) في [ص]: (أسعد).

(٢) سقط من: [ص].

(٣) في [ها]: (بحمد).

(٤) في [أ، ب، ص]: (لأحيانا).

(٥) منقطع؛ المسيب لم يسمع علياً.

(٦) سقط من: [ز].

(٧) سقط من: [أ، ب]، وفي [ز، ص]: (بن أبي سعيد).

(٨) في [ص]: زيادة (ابن أبي سعيد) وسقط من: [ز].

(٩) في [أ، ب، ص، ز]: زيادة (فقال).

(١٠) في [ها]: (تصلي).

(١١) في [ب]: (يصلي).

اللهم عبدك أو أمتك كان يعبدك لا يشرك بك شيئاً، وأنت أعلم به، إن كان محسناً فزد في إحسانه، وإن كان مخطئاً فتجاوز عنه، اللهم لا تفتنا بعده ولا تحرمنا أجره[١]

٢٩٦/٣ ١١٧١٨- **حدثنا** /وكيع عن سفيان عن أبي هاشم عن الشعبي قال: سمعته يقول في الأولى ثناء على الله تعالى، وفي الثانية صلاة على النبي ﷺ، وفي الثالثة دعاء للميت، وفي الرابعة تسليم.

١١٧١٩- **حدثنا** عبد الأعلى عن معمر عن الزهري قال: سمعت أبا أمامة يحدث سعيد بن المسيب قال: من السنة في الصلاة على الجنازة أن (تقرأ)[٢] بفاتحة الكتاب، ثم (تصلي)[٣] على رسول الله ﷺ، ثم (تخلص)[٤] الدعاء للميت حتى (تفرغ)[٥]، ولا (تقرأ)[٦] إلا مرة واحدة، ثم (تسلم)[٧] في (نفسك)[٨][٩].

* * *

(١) صحيح.

(٢) في [أ، ب، هـ]: (يقرأ).

(٣) في [أ، ب، هـ]: (يصلي).

(٤) في [أ، ب، هـ]: (يخلص).

(٥) في [أ، ب، هـ]: (يفرغ).

(٦) في [أ، ب، هـ]: (يقرأ).

(٧) في [أ، ب، هـ]: (يسلم).

(٨) في [هـ]: (نفسه).

(٩) مرسل؛ رواية أبي أمامة أسعد بن سهل بن حنيف عن النبي ﷺ مرسلة.

## [٨٧] في الرجل يرفع يديه في (التكبير)[١] على الجنازة (من)[٢] قال يرفع يديه في كل (تكبيرة)[٣] (ومن قال مرة)[٤]

١١٧٢٠- **حدثنا** أبو بكر قال: (ثنا)[٥] عبد الله بن إدريس عن (عبيدالله)[٦] (عن)[٧] نافع عن ابن عمر قال: كان يرفع يديه في كل تكبيرة على الجنازة[٨].

١١٧٢١- **حدثنا** عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن غيلان بن (أنس)[٩] أن عمر ابن عبد العزيز كان يرفع يديه [في كل تكبيرة (على)[١٠][١١] الجنازة][١٢].

١١٧٢٢- **حدثنا** عبد الله بن مبارك عن ابن (جريج)[١٣] عن عطاء قا(ل)[١٤]: يرفع يديه في كل (تكبيرة)[١٥] ومن (خلفه)[١٦] يرفعون أيديهم.

---

(١) في [ص]: (تكبيرة).

(٢) سقط من: [ز].

(٣) في [ز]: (تكبير).

(٤) سقط من: [أ، ب].

(٥) في [ز]: (أخبرنا).

(٦) في [ب]: (عبد الله).

(٧) في [ص]: (بن).

(٨) صحيح.

(٩) في [ز]: (أيمن).

(١٠) سقط من: [ب، ص]، وفي [ز]: (من).

(١١) في [ز]: زيادة (تكبير).

(١٢) في [ص]: (في كل تكبير من تكبير الجنازة).

(١٣) في [ص]: (صريح).

(١٤) سقط من: [ص].

(١٥) في [ز]: (تكبير).

(١٦) في [هـ]: (خلفهم).

١١٧٢٣- **حدثنا** الفضل بن دكين عن داود بن قيس عن موسى بن نعيم مولى زيد بن[١] ثابت قال: من (السنة)[٢] أن ترفع يديك في كل تكبيرة من الجنازة[٣].

١١٧٢٤- **حدثنا** معن بن عيسى عن خالد بن أبي بكر قال: رأيت (سالماً)[٤] كبر على جنازة أربعاً يرفع يديه عند (كل)[٥] تكبيرة.

١١٧٢٥- **حدثنا** إسحاق بن منصور عن (عمر)[٦] (بن)[٧] أبي زائدة قال: صليت خلف قيس بن أبي حازم (على جنازة)[٨] فكبر أربعاً يرفع يديه في كل تكبيرة.

٢٩٧/٣

١١٧٢٦- **حدثنا** علي بن مسهر عن الوليد بن (عبدالله)[٩] بن جميع الزهري قال: رأيت إبراهيم إذا صلى على جنازة رفع يديه (فكبر، ثم لا يرفع/ يديه)[١٠] فيما بقي، وكان يكبر أربعاً.

١١٧٢٧- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن الحسن بن عبيد الله (أنه)[١١] كان يرفع يديه في أول تكبيرة على الجنازة.

---

(١) في [ص]: زيادة (هاشم).

(٢) في [ص]: (السنن).

(٣) مرسل؛ موسى تابعي.

(٤) في [ص]: (مالماً).

(٥) سقط من: [ص].

(٦) في [ص، ها]: (عمران).

(٧) في [ز]: (عن).

(٨) سقط من: [ص].

(٩) في [ص]: (عبيد الله).

(١٠) سقط من: [ص].

(١١) في [ص]: (إذا).

١١٧٢٨- **حدثنا** ابن فضيل عن يحيى عن نافع عن ابن عمر أنه كان يرفع يديه مع كل تكبيرة على (الجنازة)[1][2].

١١٧٢٩- **حدثنا** معاذ بن معاذ قال: (أخبرنا)[3] ابن عون قال: كان محمد يرفع يديه في الصلاة، وإذا ركع (وإذا)[4] رفع[5] رأسه من الركوع، وكان يفعل ذلك مع كل تكبيرة على الجنازة.

١١٧٣٠- **حدثنا** أبو أسامة عن عبد الواحد بن زياد عن (رفاعة)[6] بن مسلم قال: كان (سويد)[7] (يكبر)[8] على (جنائزنا)[9]، فكان يرفع يديه في أول كل تكبيرة.

* * *

## [٨٨] من كان يتابع بين تكبيره على الجنازة

١١٧٣١- **حدثنا** (مروان)[10] بن معاوية عن إسماعيل بن أبي خالد قال: صليت خلف قيس بن أبي حازم على جنازة فكان يتابع بين تكبيره.

---

(١) في [ص]: (جنازة).

(٢) صحيح.

(٣) في [ز، ص]: (أنبأنا).

(٤) في [ز]: (فإذا).

(٥) في [ص]: زيادة (يديه).

(٦) كذا في النسخ، والصواب: (نفاعة) كما في كتب التراجم، انظر: التاريخ الكبير ٨/١٣٦، والجرح والتعديل ٨/٥١١.

(٧) سقط من: [ص].

(٨) في [ص]: (يكبرة).

(٩) في [أ، ب]: (جنائز).

(١٠) في [أ، ب]: (مرون).

١١٧٣٢- حدثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن أبي (أمامة)[١] بن سهل بن (حنيف)[٢] عن عبيد بن (السباق)[٣] أنه حدثه أنه رأى سهل ابن (حنيف)[٤] صلى على ميت فقرأ في أول تكبيرة بأم القرآن، ثم تابع بين (تكبيره)[٥]. يدعو بين ذلك، حتى إذا بقيت تكبيرة (تشهد)[٦] تشهد الصلاة ثم كبر وانصرف[٧].

* * *

## [٨٩] من كان يقرأ على الجنازة بفاتحة الكتاب

١١٧٣٣- حدثنا عباد بن العوام عن عمر بن عامر عن أبي رجاء عن أبي (العريان)[٨] الحذاء قال: صليت خلف الحسن بن علي على جنازة، فلما (فرغ)[٩] أخذت بيده فقلت: كيف صنعت؟ قال: قرأت عليها بفاتحة الكتاب[١٠].

---

(١) في [ز]: (أسامة).

(٢) في [ص]: (حسيف).

(٣) في [أ، ب]: (السياق)، وفي [ز]: (الساق).

(٤) في [ص]: (حسيف).

(٥) في [ص]: (تكبير).

(٦) سقط من: [ز، هـ].

(٧) منقطع حكماً؛ ابن إسحاق مدلس.

(٨) في [هـ]: (الفهان)، وفي [ز]: (المغرمان)، وفي [أ]: (العزيان). وانظر: عمدة القاري (١٤٠/٨).

(٩) في [أ، ب، جـ، ط]: (فرغت)

(١٠) مجهول؛ لجهالة أبي العريان.

١١٧٣٤- **حدثنا** أبو بكر قال: (ثنا)[١] وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة عن رجل من همدان أن عبد الله بن مسعود (قرأ على جنازة)[٢] بفاتحة الكتاب[٣].

١١٧٣٥- **حدثنا**[٤] أزهر السمان/ عن ابن (عون)[٥] (قال)[٦] كان الحسن يقرأ بفاتحة الكتاب في كل تكبيرة على الجنازة. **٢٩٨/٣**

١١٧٣٦- **حدثنا** وكيع عن سلمة عن الضحاك قال: اقرأ في (كل)[٧] (التكبيرتين)[٨] الأولين (في الصلاة على الميت)[٩] بفاتحة الكتاب.

١١٧٣٧- [**حدثنا** عبد الأعلى عن معمر عن الزهري قال: سمعت أبا أمامة يحدث سعيد بن المسيب قال: من السنة في الصلاة على الجنازة أن يقرأ بفاتحة الكتاب][١٠][١١].

---

(١) في [ز]: (أخبرنا).

(٢) في [أ، هـ]: (قال: قرأت عليها).

(٣) مجهول؛ لإبهام الراوي.

(٤) في [ب، هـ]: زيادة (وكيع عن) ولا وجه لها فالمؤلف يروي عن أزهر مباشرة وليس لوكيع عنه رواية.

(٥) في [ص]: (عيون).

(٦) سقط من: [هـ].

(٧) سقط من: [ط، هـ].

(٨) في [ص، ز]: (التكبيره)، وكذا في [ز].

(٩) سقط من: [أ، ب، ز].

(١٠) سقط الخبر من: [أ، ب].

(١١) مرسل؛ أبوأمامة أسعد بن سهل تابعي.

١١٧٣٨- [حدثنا عبد الأعلى عن برد عن مكحول أنه كان يقرأ في التكبيرتين الأولـيين في الـصـلاة علـى الميـت بفـاتحة الكتـاب وإن أمهلـوه أن يدعـو فيهـا دعا][(١)][(٢)].

١١٧٣٩- **حدثنا** عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن (عبيد)[(٣)] بن السباق أنه (حدثه)[(٤)] أنه رأى سهل بن حنيف صلى على ميت فقرأ في أول (تكبيرة)[(٥)] بأم القرآن[(٦)].

١١٧٤٠- **حدثنا** أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن سعيد أن ابن عباس قرأ على جنازة وجهر وقال: إنما فعلته لتعلموا أن فيها قراءة[(٧)].

١١٧٤١- **حدثنا** سفيان بن عيينة عن عمرو عن (أبي)[(٨)] (معبد)[(٩)] عن ابن عباس أنه (كان)[(١٠)] يجمع الناس بالحمد ويكبر على الجنازة ثلاثاً[(١١)].

---

(١) سقط الخبر من: [ص].

(٢) في [ز]: قدم الخبر رقم [١١٧٣٨] على الخبر رقم [١١٧٣٧].

(٣) في [هـ]: (عيد)، وفي [أ، ب]: (عبد الله).

(٤) في [ز]: (حدث).

(٥) في [هـ]: (تكبير).

(٦) منقطع حكماً؛ ابن إسحاق مدلس.

(٧) حسن؛ أبو خالد وابن عجلان صدوقان، أخرجه البخاري (١٣٣٥)، وأبو داود (٣١٩٨)، والترمذي (١٠٢٧)، والنسائي (١٩٨٦)، وابن ماجة (١٤٩٥).

(٨) في [ص]: (بن).

(٩) في [أ، ب، هـ]: (سعيد).

(١٠) سقط من: [ص].

(١١) صحيح.

١١٧٤٢- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن زيد بن طلحة عن ابن عباس أنه قرأ عليها بفاتحة الكتاب[١].

١١٧٤٣- **حدثنا** يحيى بن آدم عن شريك (عن)[٢] أبي هاشم الواسطي عن (فضالة)[٣] مولى (عمر أنّ)[٤] الذي صلى على أبي بكر أو عمر قرأ عليه بفاتحة الكتاب.

* * *

## [٩٠] من قال ليس على الجنازة قراءة

١١٧٤٤- **حدثنا** أبو بكر قال: (ثنا)[٥] إسماعيل بن علية عن أيوب عن نافع أن (ابن)[٦] عمر كان لا يقرأ في الصلاة على الميت[٧].

١١٧٤٥- [**حدثنا** إسماعيل بن علية عن أيوب عن محمد أنه كان لا يقرأ (في الصلاة)[٨] على الميت][٩].

---

(١) صحيح.

(٢) في [أ، ب]: (ابن).

(٣) في [أ]: (ضالة).

(٤) في [هـ، ط]: (عمران) وانظر: عمدة القاري ٨/ ١٤٠.

(٥) في [ز]: (نا).

(٦) سقط من: [ص].

(٧) صحيح.

(٨) سقط من: [هـ].

(٩) سقط الخبر من: [أ، ب].

٢٩٩/٣ ١١٧٤٦- حدثنا عبد الأعلى وغندر عن (عوف)[١]/ عن أبي المنهال قال: سألت أبا العالية عن القراءة في الصلاة على الجنازة بفاتحة الكتاب فقال: ما كنت أحسب أن فاتحة الكتاب (تقرأ)[٢] إلا في صلاة فيها ركوع (أو)[٣] سجود.

١١٧٤٧- حدثنا وكيع عن موسى بن علي عن أبيه قال: قلت لفضالة بن (عبيد)[٤]: هل يقرأ على الميت شيء؟ قال: لا[٥].

١١٧٤٨- حدثنا أبو معاوية عن الشيباني عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه قال: قال له رجل: أقرأ على الجنازة بفاتحة الكتاب؟ قال: لا (تقرأ)[٦].

١١٧٤٩- حدثنا حفص بن غياث عن حجاج (قال)[٧]: سألت عطاء عن القراءة على الجنازة فقال: ما سمعنا بهذا (إلا حديثاً)[٨].

١١٧٥٠- حدثنا وكيع عن سعيد عن عبد الله بن إياس (عن)[٩] إبراهيم.

١١٧٥١- وعن أبي (حصين)[١٠] عن الشعبي قالا: ليس في الجنازة قراءة.

---

(١) في [هـ]: (عون)؛ والمراد عوف الأعرابي.

(٢) في [ب]: (يقرأ).

(٣) في [هـ]: (و).

(٤) في [هـ]: (عبيدة).

(٥) صحيح.

(٦) في [ب]: (لا يقرأ).

(٧) في [ص]: (سال).

(٨) سقط من: [هـ].

(٩) في [ص]: (بن).

(١٠) في [هـ]: (الحصين).

١١٧٥٢- **حدثنا** وكيع عن (زمعة)[١] عن (ابن)[٢] طاوس عن أبيه وعطاء أنهما كانا ينكران القراءة على الجنازة.

١١٧٥٣- **حدثنا** معتمر (بن)[٣] سليمان عن إسحاق بن سويد عن بكر بن عبدالله قال: لا أعلم فيها قراءة.

١١٧٥٤- **حدثنا** (عبد الرحمن)[٤] بن مهدي عن (معقل)[٥] قال: سألت ميموناً على الجنازة قراءة أو صلاة على النبي ﷺ؟ قال: ما علمت.

١١٧٥٥- **حدثنا** يحيى بن أبي (بكير)[٦] قال: ثنا محمد بن عبد الله بن أبي سارة قال: سألت سالماً فقلت: القراءة على الجنازة؟ فقال: لا قراءة على الجنازة.

١١٧٥٦- **حدثنا** سفيان بن عيينة عن عمرو عن (أبي معبد عن)[٧] ابن عباس أنه كان يجمع الناس بالحمد (ويكبر)[٨] على الجنازة[٩].

* * *

---

(١) في [ص]: (رمعة).

(٢) في [ها]: (أبي).

(٣) في [ها]: (عن).

(٤) في [أ، ب]: (عبد الرحيم)؛ وكذا في [ز].

(٥) سقط من [ص].

(٦) في [هـ، أ، ب، ها]: (بكر).

(٧) سقط من [ص].

(٨) في [ب]: (وتكبر).

(٩) صحيح؛ وانظر: [١١٧٤١].

## [٩١] ما قالوا في التكبير على الجنازة من كبر أربعاً

١١٧٥٧- **حدثنا** هشيم عن عثمان (بن)[١] حكيم قال: (حدثنا)[٢] خارجة بن زيد عن عمه يزيد بن ثابت أن رسول الله ﷺ صلى على قبر امرأة فكبر أربعاً[٣].

١١٧٥٨- **حدثنا** سعيد بن يحيى عن سفيان بن حسين عن الزهري عن أبي أمامة ابن/ سهل عن أبيه أن رسول الله ﷺ (صلى)[٤] على قبر امرأة فكبر أربعاً[٥]. ٣/٣٠٠

١١٧٥٩- **حدثنا** يزيد بن هارون عن (سليم بن حيان)[٦] عن سعيد بن (ميناء)[٧] عن جابر بن عبدالله أن النبي ﷺ صلى على (أصحمة)[٨] النجاشي فكبر عليه أربعاً[٩].

١١٧٦٠- [**حدثنا** ابن عيينة عن الزهري عن سعيد أن رسول الله ﷺ خرج إلى البقيع فصلى على النجاشي فكبر عليه أربعاً][١٠][١١].

---

(١) في [هـ]: (عن).

(٢) في [ز]: (نا).

(٣) منقطع؛ خارجة لم يسمع من يزيد، أخرجه أحمد (١٩٤٥٢)، والنسائي ٨٤/٤، وابن ماجه (١٥٢٨)، وابن حبان (٣٠٨٧)، والحاكم ٥٩١/٣، وابن أبي عاصم في الآحاد (١٩٧٠)، وابن قانع ٢٢٨/٣، وابن الأثير٤٨٠/٥، والطبراني ٦٢٨/٢٢، والبيهقي ٣٥/٤.

(٤) سقط من: [ص].

(٥) ضعيف؛ رواية سفيان بن حسين عن الزهري ضعيفة، وأخرجه البيهقي (٣٥/٤).

(٦) في [أ، ب]: (مسلم بن حيان).

(٧) في [أ، ب، ص]: (منياء).

(٨) في [أ، ص]: (أضحمة).

(٩) صحيح، أخرجه البخاري (١٣٣٤) ومسلم (٩٥٢) وهذا الحديث رواه البخاري من طريق المصنف رحمهما الله.

(١٠) سقط الخبر من: [ص]..

(١١) مرسل؛ سعيد تابعي.

١١٧٦١- **حدثنا** عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: **«إن النجاشي قد مات»** فخرج رسول الله ﷺ (وأصحابه)[١] إلى البقيع، (وصففنا)[٢] خلفه، وتقدم رسول الله ﷺ فكبر أربع تكبيرات[٣].

١١٧٦٢- **حدثنا** حفص بن غياث ووكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن عبد الرحمن بن أبزي قال: ماتت زينب بنت جحش (فكبر)[٤] عليها عمر (أربعاً)[٥]، ثم سأل أزواج النبي ﷺ من (يدخلها)[٦] قبرها؟ فقلن: من كان يدخل عليها في حياتها[٧].

١١٧٦٣- **حدثنا** حفص بن غياث عن (عبد الرحمن)[٨] بن (سلع)[٩] عن (عبد خير)[١٠] (قال)[١١]: قبض عليّ وهو (يكبر)[١٢] أربعاً[١٣].

---

(١) سقط من: [أ، ب، هـ].

(٢) في [ز]: (وصفّنا)، وفي [ص]: (فصفنا).

(٣) صحيح، أخرجه البخاري (١٣١٨) ومسلم (٩٥١).

(٤) في [هـ، أ]: (وكبر).

(٥) في [ص]: (ربعاً).

(٦) في [ص]: (يدخل).

(٧) صحيح.

(٨) هكذا في النسخ، وصوابه (عبد الملك)، وانظر: ما سيأتي برقم [١١٧٩٧].

(٩) في [ص]: (سلح).

(١٠) في [أ، ب]: (عبد ابن جبير).

(١١) في [هـ]: (فقال).

(١٢) في [ص]: (كبر).

(١٣) صحيح؛ وعبدالرحمن وهم، صوابه: (عبدالملك)..

١١٧٦٤- **حدثنا** حفص عن حجاج عن عمير بن سعيد قال: صليت خلف علي على يزيد بن المكفف فكبر عليه أربعاً[١].

١١٧٦٥- **حدثنا** عباد بن (العوام)[٢] عن حجاج عن عمير عن علي مثله[٣].

١١٧٦٦- **حدثنا** أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال: سئل عبدالله عن التكبير على (الجنائز)[٤] (فقال)[٥]: كل ذلك قد صنع ورأيت الناس قد أجمعوا على أربع[٦].

١١٧٦٧- **حدثنا** وكيع عن (مسعر و)[٧] عن سفيان وشعبة عن علي بن الأقمر عن أبي عطية قال: قال عبد الله: التكبير على الجنائز (أربع تكبيرات)[٨] (بتكبيرة الخروج)[٩][١٠].

٣٠١/٣ ١١٧٦٨- **حدثنا**/ وكيع عن مسعر عن مهاجر (أبي)[١١] الحسن قال: صليت خلف البراء على جنازة فكبر أربعاً[١٢].

---

(١) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس.

(٢) في [ص]: (العرام).

(٣) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس.

(٤) في [ز]: (الجنازة).

(٥) سقط من: [ص].

(٦) منقطع؛ إبراهيم لم يدرك ابن مسعود.

(٧) في [هـ]: (مسعود عن).

(٨) سقط من: [ز].

(٩) في [ص]: (بتكبير الخرج).

(١٠) صحيح.

(١١) في [هـ]: (أن).

(١٢) صحيح.

١١٧٦٩- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن موسى (بن)[١] علي عن أبيه عن عقبة بن عامر قال: سأله رجل عن (التكبير)[٢] على الجنازة فقال: أربعاً، فقلت الليل والنهار سواء؟ قال: فقال: الليل والنهار سواء[٣].

١١٧٧٠- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن زيد بن طلحة قال: شهدت ابن عباس كبر على (جنازة)[٤] أربعاً[٥].

١١٧٧١- **حدثنا** وكيع عن مسعر عن ثابت (بن)[٦] عبيد (أن)[٧] زيد بن ثابت كبر أربعاً وأن أبا هريرة كبر أربعاً[٨].

١١٧٧٢- **حدثنا** حفص بن غياث عن أبي (العنبس)[٩] عن أبيه قال: صليت خلف أبي هريرة على جنازة فكبر عليها أربعاً[١٠].

١١٧٧٣- **حدثنا** حفص (عن)[١١] عطية (بن)[١٢] (خليفة)[١٣]

---

(١) في [ص]: (عن).

(٢) في [ص]: (تكبير).

(٣) صحيح.

(٤) في [ص]: (الجنازة).

(٥) صحيح.

(٦) في [ص]: (عن).

(٧) تكررت في [ص].

(٨) منقطع؛ ثابت بن عبيد لم يسمع منهما.

(٩) في [ص]: (العبيس).

(١٠) مجهول؛ لجهالة والد أبي العنبس.

(١١) في [أ، ص، هـ، ز]: (بن).

(١٢) في [ص]: (عن).

(١٣) كذا في النسخ، والصواب (الحارث)، وانظر: التاريخ الكبير ٧/١٣، والجرح والتعديل ٦/٣٨٢، وتهذيب الكمال ٢٠/١٤٣.

(أبـي)[1] روق عـن مـولى للحسن بـن علـي أن الحسن بـن علـي (صـلى علـى علي)[2] فكبر (عليه)[3] أربعاً[4].

١١٧٧٤- [حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن نافع أن ابن عمر كان لا يزيد على أربع تكبيرات على الميت][5][6].

١١٧٧٥- حدثنا عباد بن العوام (عن حجاج)[7] عن عثمان بن عبد الله بن (وهب)[8] عن زيد بن ثابت مثله[9].

١١٧٧٦- حدثنا أبو (بكر)[10] قال: ثنا أبو معاوية (عن)[11] الأعمش عن يزيد بن أبي زياد عن عبدالله بن (معقل)[12] (بن مقرن)[13] قال: كبّر عليّ في سلطانه

---

(١) في [أ، ص، هـ]: (عن).

(٢) في [أ، ب]: (يصلى علي علي)، وفي [ص]: (صلى علي فكبر)، وفي [ط، هـ]: (صلى على جنازة).

(٣) سقط من: [ز]، وفي [أ، ب، هـ]: (عليها).

(٤) مجهول؛ لجهالة مولى الحسن.

(٥) الخبر سقط من: [ص].

(٦) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس.

(٧) سقط من: [ز].

(٨) كذا في النسخ، والصواب (موهب).

(٩) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس.

(١٠) في [ص]: (بكير).

(١١) في [ص]: (بن).

(١٢) في [أ، ب، ص]: (مغفل).

(١٣) سقط من: [أ، ب، ص، ز].

أربعاً، أربعاً (هاهنا)[١] إلا على سهل بن حنيف فإنه كبر عليه ستاً ثم التفت إليهم فقال: إنه بدري[٢].

١١٧٧٧- **حدثنا** هشيم قال: (أخبرنا)[٣] مغيرة عن إبراهيم عن ابن مسعود قال: كنا نكبر على الميت خمساً (و)[٤] ستاً ثم اجتمعنا على أربع تكبيرات[٥].

١١٧٧٨- **حدثنا** هشيم (عن)[٦] ابن عون (أن)[٧] محمداً كبر أربعاً.

١١٧٧٩- **حدثنا** هشيم عن عمران بن (أبي)[٨] عطاء قال: شهدت وفاة ابن (عباس)[٩] (فوليه)[١٠] ابن/ الحنفية فكبر عليه أربعاً[١١]. ٣٠٢/٣

١١٧٨٠- **حدثنا** وكيع عن عمران بن (حدير)[١٢] عن أبي مجلز أنه كان يكبر على الجنازة أربعاً.

---

(١) في [ص]: (ههنا)، وفي [هـ]: (هاهنا)، وسقط من: [ز].

(٢) ضعيف؛ لحال يزيد بن أبي زياد.

(٣) في [ز]: (أنبأنا).

(٤) في [ص]: (أو).

(٥) منقطع؛ إبراهيم لم يدرك ابن مسعود.

(٦) سقط من: [هـ، أ، ز، هـ].

(٧) سقط من: [ص، ز].

(٨) سقط من: [ص، ز].

(٩) في [هـ]: (عباد)، وفي [ص]: (عياس).

(١٠) في [هـ]: (فولاه).

(١١) منقطع حكماً، وفيه ضعف؛ لحال عمران، وهشيم مدلس.

(١٢) في [هـ، أ]: (جدير).

١١٧٨١- **حدثنا** أبو معاوية عن الهجري قال: صليت مع عبدالله بن أبي أوفى على جنازة فكبر عليها أربعاً، ثم قام (هنيهة)[١] حتى ظننت أنه (يكبر)[٢] خمساً، ثم سلم فقال: أكنتم ترون أني أكبر خمساً؟ (إنما)[٣] قمت كما رأيت رسول الله ﷺ قام[٤].

١١٧٨٢- **حدثنا** علي بن مسهر عن الوليد بن عبدالله بن جميع قال: رأيت إبراهيم صلى على جنازة فكبر أربعاً.

١١٧٨٣- **حدثنا** إسحاق (بن)[٥] منصور عن (عمر)[٦] بن (أبي)[٧] زائدة قال: صليت خلف قيس بن أبي حازم على جنازة فكبر أربعاً.

١١٧٨٤- **حدثنا** ابن فضيل عن العلاء عن عمرو بن مرة قال: قال عمر: كل قد فعل؛ (فتعالوا)[٨]: نجتمع على أمر يأخذ به من بعدنا فكبروا على الجنازة أربعاً[٩].

---

(١) في [ص]: (هنينه).

(٢) في [ص]: (كبر).

(٣) في [ص]: (إني).

(٤) ضعيف؛ الهجري ضعيف، أخرجه أحمد (١٩١٤٠) والحاكم (١/ ٣٥٩) وعبد الرزاق (٦٤٠٤) وابن ماجة (١٥٠٣)، والحميدي (٧١٨)، والطيالسي (٨٢٥)، والطحاوي ١/ ٤٩٥، وابن عدي ١/ ٢١٥، والبيهقي ٤/ ٣٦، والطبراني في الصغير (٢٦٨)، وأبو نعيم في الحلية ٧/ ٣٢٣.

(٥) في [ص]: (عن)، وكذا في [ز].

(٦) في [أ، هـ، ص، ز، ق]: (عمران)، وانظر: ما سبق برقم [١١٧٢٥].

(٧) سقط من: [ص].

(٨) في [أ، ب، هـ]: (فقالوا).

(٩) منقطع؛ عمرو بن مرة لم يسمع من عمر.

١١٧٨٥- [**حدثنا** إسماعيل بن عياش عن عمرو بن مهاجر قال: صليت خلف واثلة فكبر أربعاً](١)(٢).

١١٧٨٦- [حدثنا جعفر بن عون عن أبي الخصيب أن سويداً صلى على جنازة فكبر أربعاً](٣)(٤).

١١٧٨٧- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن عامر بن شقيق عن أبي وائل قال: جمع عمر الناس فاستشارهم في التكبير على الجنازة فقال بعضهم: كبر رسول الله ﷺ خمساً، وقال بعضهم: كبر سبعاً، وقال بعضهم: كبر أربعاً، (قال)(٥): فجمعهم على أربع تكبيرات كأطول الصلاة(٦).

١١٧٨٨- **حدثنا** (حسين)(٧) بن علي عن زائدة عن عبد الله بن يزيد قال: قال إبراهيم: اختلف أصحاب رسول الله ﷺ في التكبير على الجنازة ثم اتفقوا بعد على أربع تكبيرات(٨).

* * *

(١) سقط من: [أ، ب، هـ].

(٢) حسن؛ إسماعيل صدوق في روايته عن الشاميين، وعمرو دمشقي

(٣) سقط من: [ص].

(٤) حسن؛ أبوالخصيب نفاعة بن مسلم صدوق.

(٥) سقط من: [ص].

(٦) حسن؛ عامر بن شفيق صدوق.

(٧) في [ز]: (حصين).

(٨) منقطع.

## [٩٢] من كان يكبر على الجنازة خمساً.

١١٧٨٩- **حدثنا** هشيم عن حصين عن الشعبي عن زيد بن أرقم: أنه صلى على ميت فكبر عليه خمساً[١].

١١٧٩٠- **حدثنا** غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: كان زيد يكبر على جنائزنا (أربعاً)[٢] وأنه كبر على جنازة خمساً فسألته/ فقال: كان رسول الله ﷺ يكبرها[٣]. ٣٠٣/٣

١١٧٩١- **حدثنا** وكيع والفضل بن دكين عن شعبة عن المنهال عن (زر)[٤] أن ابن مسعود كبر على رجل (من)[٥] بني (بلعدان)[٦] خمساً[٧].

١١٧٩٢- **حدثنا** وكيع عن إسماعيل عن الشعبي عن علقمة بن قيس أنه قدم من الشام فقال لعبد الله: إني رأيت معاذ بن جبل وأصحابه بالشام يكبرون على

---

(١) صحيح، أخرجه مسلم (٩٥٧) وأحمد (١٩٢٧٢).

(٢) سقط من: [هـ، أ، ب].

(٣) منقطع حكماً؛ هشيم مدلس، والخبر أخرجه مسلم (٩٥٧)، وأحمد (١٩٣٢٠).

(٤) في [هـ]: (زاذان)

(٥) سقط من: [ص].

(٦) في [هـ]: (أسد)، وفي [أ، ب]: (كعبدان)، وفي [ص، ز]: (كعدان)، وفي [ق]: (لقدان): ونسبه لبني أسد في فتح الباري ٢٠٢/٣، وتحفة الأحوذي ٨٩/٤، وعون المعبود ٣٤٢/٨ و (٣٤٩)، وقال ابن حزم في المحلى ١٢٧/٥: (عن زر بن حبيش قال: رأيت ابن مسعود صلى على رجل من بلعدان فخذ من بني أسد فكبر عليه خمساً)، وانظر: الأم ١٨٨/٧، ومعرفة السنن البيهقي ١٦٦/٣، والمحلى ١٢٧/٥.

(٧) صحيح.

الجنائز خمساً (فوقتوا)[١] لنا (وقتا)[٢] نتابعكم عليه، قال: فأطرق عبدالله ساعة ثم قال: كبروا ما كبر إمامكم لا وقت ولا عدد[٣].

١١٧٩٣- **حدثنا** وكيع عن جعفر بن زياد عن يحيى بن الحارث التيمي (عن)[٤] مولى لحذيفة عن حذيفة أنه كبر على جنازة خمساً[٥].

١١٧٩٤- زاد فيه غير وكيع: ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ فعله.

١١٧٩٥- **حدثنا** وكيع عن إسرائيل عن جابر (عن)[٦] عامر عن كاتب لعلي أن علياً كبر على جنازة خمساً[٧][٨].

١١٧٩٦- **حدثنا** ابن فضيل عن أيوب بن النعمان قال: صليت خلف زيد بن أرقم على جنازة فكبر عليها خمساً[٩].

١١٧٩٧- **حدثنا** حفص عن عبد(الأعلى)[١٠] بن سلع عن عبد خير قال: كان

---

(١) في [ها]: (فوقتها).

(٢) في [ها]: (وقتها).

(٣) صحيح.

(٤) سقط من: [ها].

(٥) ضعيف مجهول؛ لضعف يحيى بن الحارث، ومولى حذيفة مجهول، أخرجه أحمد (٢٣٤٤٨)، والطحاوي ١/٤٩٤، والدارقطني ٢/٧٣، والخطيب في تاريخ بغداد ١١/١٤٢.

(٦) سقط من: [ص، ز]، وفي [ق]: (قال).

(٧) في [ص]: زيادة (لا زاد فيه إلى).

(٨) مجهول؛ لإبهام الكاتب.

(٩) ضعيف، لضعف أيوب، وتقدم في أول الباب.

(١٠) في [ز، ق]: (العلي)، والصواب (عبد الملك)، وقد تقدم برقم [١١٧٦٣]، وانظر: الدارقطني ٢/٧٣، والطحاوي ١/٤٩٧، والبيهقي ٤/٣٧.

علي يكبر على أهل بدر ستاً وعلى أصحاب رسول الله ﷺ خمساً وعلى سائر الناس أربعاً[١].

* * *

## [٩٣] من كبر على الجنازة ثلاثاً

١١٧٩٨- **حدثنا** سفيان بن عيينة عن عمرو عن أبي (معبد)[٢] قال: كان ابن عباس يجمع الناس بالحمد ويكبر على الجنازة ثلاثاً[٣].

١١٧٩٩- **حدثنا** معاذ (بن معاذ)[٤] عن عمران بن (حدير)[٥] قال: صليت مع أنس بن مالك على (جنازة)[٦] فكبر عليها ثلاثاً لم يزد عليها ثم انصرف[٧].

١١٨٠٠- **حدثنا** زيد بن الحباب عن القاسم قال: أخبرني أبي أنه (صلى)[٨] على جنازة فقال له جابر بن زيد: تقدم، فكبر عليها ثلاثاً/. ٣٠٤/٣

* * *

---

(١) صحيح.

(٢) في [هـ]: (سعيد).

(٣) صحيح.

(٤) سقط من: [أ، ب، ص، ز].

(٥) في [هـ]: (جدير)، وفي [أ، ب]: (جرير).

(٦) في [أ، ب]: (أنس) بدل (جنازة).

(٧) صحيح.

(٨) في [ب]: (ﷺ).

## [٩٤] من كان يكبر على الجنازة سبعاً وتسعاً

١١٨٠١- **حدثنا** ابن فضيل عن يزيد (عن)[١] عبد الله بن الحارث قال: صلى رسول الله ﷺ على حمزة وكبر عليه تسعاً، ثم جيء (بأخرى)[٢] فكبر عليها سبعاً، ثم جيء (بأخرى)[٣] فكبر عليها خمساً، (حتى)[٤] فرغ (منهن)[٥] غير أنهن (كن)[٦] (وتراً)[٧][٨].

١١٨٠٢- **حدثنا** (عبد الله)[٩] بن نمير ووكيع (قالا)[١٠]: (حدثنا)[١١] إسماعيل بن أبي خالد عن موسى بن (عبدالله)[١٢] بن يزيد قال: صلى علي على أبي قتادة فكبر عليه سبعاً[١٣].

---

(١) في [ص]: (ابن).

(٢) في [أ، ب، ط، هـ]: (بالأخرى)

(٣) في [أ، ب، س، ط، هـ]: (بالأخرى).

(٤) في [ص]: (ثم).

(٥) في [أ، ب، ص، ز]: (منهن).

(٦) سقط من: [ص، ز].

(٧) في [ز]: (وترة).

(٨) مرسل ضعيف؛ يزيد ضعيف.

(٩) في [ص]: (عبيد الله).

(١٠) في [ز]: (قال).

(١١) في [ز]: (أخبرنا).

(١٢) في [أ، ص]: (عبيد الله).

(١٣) منقطع؛ موسى لم يدرك علياً.

١١٨٠٣- **حدثنا** أبو بكر قال: (ثنا)[١][٢] (جرير)[٣] عن مغيرة عن حماد عن إبراهيم قال: لا (يزاد)[٤] على سبع تكبيرات ولا (ينقص)[٥] من أربع.

١١٨٠٤- **حدثنا** عبد الله بن إدريس عن حصين عن أبي مالك قال: صلى رسول الله ﷺ على حمزة، فجعلوا يرفعون، وحمزة بين أيديهم حتى فرغ (من)[٦] الصلاة عليهم[٧].

١١٨٠٥- **حدثنا** محمد بن فضيل عن حصين عن أبي مالك قال: صلى رسول الله ﷺ على حمزة، فكان يجاء بتسعة فيوضعون معه فيصلي عليهم، ثم يرفعون (ويترك)[٨] (حمزة)[٩]، ويجاء بتسعة آخرين، فلم يزل كذلك حتى صلى عليهم جميعاً[١٠].

١١٨٠٦- **حدثنا** أبو بكر قال: (ثنا)[١١] هشيم قال: أخبرنا حصين عن الشعبي أن علياً صلى على (سهل)[١٢] بن حنيف فكبر عليه ستاً[١٣].

---

(١) في [ز، ص]: (حدث عن).

(٢) في [أ، ب، ص]: زيادة (عن).

(٣) في [ها]: (جويبر)، وفي [ص]: (جبير).

(٤) في [ها]: (تزاد).

(٥) في [ها]: (تنقص).

(٦) في [ها]: (عن).

(٧) مرسل.

(٨) في [ص]: (وينزل).

(٩) سقط من: [أ، ب، ص].

(١٠) مرسل.

(١١) في [ص، ز]: (أخبرنا).

(١٢) في [أ، ب]: (إسماعيل).

(١٣) صحيح.

١١٨٠٧- **حدثنا** (معتمر)[١] بن سليمان عن إسحاق بن سويد عن بكر بن عبد الله قال: (لا تنقص)[٢] من ثلاث تكبيرات ولا (تزاد)[٣] على سبع[٤].

١١٨٠٨- [**حدثنا** وكيع عن شعبة عن ابن الأصبهاني عن عبد الله بن (معقل)[٥] عن علي أنه كبر على سهل بن (حنيف)[٦] ستاً][٧][٨].

١١٨٠٩- [**حدثنا** وكيع قال: نا إسماعيل عن الشعبي عن ابن (معقل)[٩] أن علياً كبر على سهل بن حنيف ستاً][١٠][١١]/. ٣٠٥/٣

* * *

## [٩٥] في الرجل يخاف أن تفوته الصلاة على الجنازة وهو غير متوضئ

١١٨١٠- **حدثنا** عمر بن أيوب الموصلي عن مغيرة بن زياد عن عطاء عن ابن

---

(١) في [أ، هـ]: (نعيم).

(٢) في [ب]: (ينقص).

(٣) سقط من: [ص].

(٤) صحيح.

(٥) في [أ، ب، هـ]: (مغفل).

(٦) في [ص]: (حسيف).

(٧) سقط الخبر من: [أ، ب].

(٨) صحيح.

(٩) في [أ، ب، هـ]: (مغفل).

(١٠) سقط الخبر من: [ق].

(١١) صحيح؛ إسماعيل هو ابن أبي خالد.

عباس قال: إذا خفت أن تفوتك الجنازة (وأنت على غير وضوء)[١] فتيمم وصل[٢].

١١٨١١- **حدثنا** سفيان بن عيينة عن أبي الزعراء عن عكرمة قال: إذا فجئتك الجنازة وأنت على غير وضوء فتيمم وصل عليها.

١١٨١٢- **حدثنا** جرير بن عبد الحميد عن منصور عن إبراهيم قال: إذا فجئتك الجنازة ولست على وضوء، فإن كان عندك ماء فتوضأ. وصلِّ، (وإن لم يكن عندك ماء فتيمم وصلِّ)[٣].

١١٨١٣- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن حماد ومنصور عن إبراهيم قال: (يتيمم)[٤] إذا خشي الفوت.

١١٨١٤- **حدثنا** عبدة بن (سليمان)[٥] عن عبد الملك عن عطاء قال: إذا خفت أن تفوتك الجنازة فتيمم وصل.

١١٨١٥- [**حدثنا** حفص بن غياث عن أشعث عن الحكم وحماد عن إبراهيم قال: إذا خاف أن تفوته الصلاة على الجنازة تيمم][٦].

١١٨١٦- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن جابر عن الشعبي قال: (يتيمم)[٧] إذا خشي (الفوت)[٨].

---

(١) سقط من: [ص].

(٢) حسن؛ مغيرة صدوق.

(٣) سقط من: [ص].

(٤) في [ص، ز]: (يتمم).

(٥) في [ص]: (سفيان).

(٦) سقط الخبر من: [هـ].

(٧) في [أ، ب، ص]: (تيمم).

(٨) في [ص]: (الفوات).

١١٨١٧- **حدثنا** يحيى بن عبد الملك بن أبي (غنية)[١] (عن أبيه)[٢] عن الحكم قال: إذا خفت أن (تفوتك)[٣] الصلاة وأنت على غير وضوء فتيمم.

١١٨١٨- **حدثنا** أبوداود عن (شيبان)[٤] عن جابر (أن سالمًا)[٥] قال[٦]: (يتيمم)[٧].

١١٨١٩- وقال القاسم: لا يصلي عليها حتى يتوضأ.

١١٨٢٠- **حدثنا** حفص عن أشعث عن الحسن قال: لا يتيمم ولا يصلي إلا على طهر.

١١٨٢١- **حدثنا** يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال: يتيمم ويصلي عليها.

١١٨٢٢- [**حدثنا** يزيد بن هارون عن عبد الملك عن عطاء في الرجل يحضر الجنازة فيخاف أن تفوته الصلاة (عليها)[٨] قال: (لا يتيمم)[٩]][١٠].

* * *

(١) في [ص]: (عينه).

(٢) سقط من: [هـ، أ، ب].

(٣) في [ص]: (يفوتك).

(٤) في [أ، ب]: (سنان).

(٥) في [ص]: (عن سالم).

(٦) في [أ، ب]: زيادة (كان).

(٧) سقط من: [ص].

(٨) سقط من: [ز].

(٩) في [ز]: (فلا يتيمم).

(١٠) سقط الخبر من: [أ، ب].

## [٩٦] [من رخص أن يصلي عليها ولا (يتيمم)][١]

١١٨٢٣- **حدثنا** يزيد بن هارون قال: (نا)[٢] إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي في الرجل/ يحضر الجنازة وهو على غير وضوء؟ قال: يصلي عليها. ٣/٣٠٦

١١٨٢٤- **حدثنا** وكيع عن (إسماعيل)[٣] ومطيع عن الشعبي قال: "يصلي عليها"، زاد فيه مطيع: ليس (فيه)[٤] ركوع ولا سجود][٥].

* * *

## [٩٧] في الرجل يفوته (بعض)[٦] التكبير على الجنازة يقضيه أم لا (وما ذكر فيه)[٧]

١١٨٢٥- **حدثنا** حفص بن غياث عن محمد بن إسحاق عن نافع عن ابن عمر أنه لم يكن يقضي ما فاته من التكبير على الجنازة[٨].

١١٨٢٦- **حدثنا** أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا فاتتك تكبيرة أو

---

(١) في [ص، ه]: (تيمم).

(٢) في [ص]: (حدثنا)، وفي [ز]: (أنبأنا).

(٣) في [أ، ب، ه]: (سهل).

(٤) في [ز]: (فيها).

(٥) الباب بأكمله سقط من: [أ، ب]، وفي [ز]: [هذا الباب ذكر في الأصل أن بقي بن مخلد يُقر أصحابه دخوله في كتابه].

(٦) سقط من: [ب، ه].

(٧) سقط من: [ص].

(٨) منقطع حكماً؛ ابن إسحاق مدلس.

(تكبيرتان)[١] على (الجنازة)[٢] فبادر (فكبر)[٣] ما فاتك قبل أن ترفع.

١١٨٢٧- **حدثنا** حماد بن مسعدة عن ابن أبي ذئب عن قارظ بن شيبة عن سعيد ابن المسيب قال: يبني على ما فاته من التكبير على (الجنازة)[٤].

١١٨٢٨- **حدثنا** أبو أسامة عن هشام عن محمد قال: يكبر ما أدرك (ويقضي)[٥] ما سبقه.

١١٨٢٩- **[وقال الحسن: يكبر ما أدرك ولا يقضي ما سبقه]**[٦].

١١٨٣٠- **حدثنا** وكيع عن إسرائيل عن جابر عن الشعبي (وعطاء)[٧] قالا: لا تقض ما فاتك من التكبير على الجنازة.

١١٨٣١- **حدثنا**[٨] غندر عن شعبة عن حماد قال: (يقضي)[٩].

١١٨٣٢- **حدثنا** أبو خالد الأحمر عن شعبة عن قتادة قال: يكبر ما أدرك (ولا)[١٠] يقضي ما فاته.

---

(١) في [أ، ب، ص]: (بكبيرتين).

(٢) في [ز]: (جنازة).

(٣) في [ص]: (وكبر).

(٤) في [أ، هـ]: (جنازة).

(٥) في [ص]: (وتقضي).

(٦) سقط من: [ص].

(٧) سقط من: [ص].

(٨) زيادة في [ز]: (حدثنا أبو بكر قال: أخبرنا الشعبي).

(٩) في [ص]: (وتقضي).

(١٠) في [ص]: (فلا).

١١٨٣٣- **حدثنا** أبو أحمد (محمد)[1] بن عبد الله (بن)[2] الزبير عن مبارك عن يعقوب عن مطر عن حميد بن عبدالرحمن قال: يقضي ما فاته من التكبير على الجنازة.

* * *

## [٩٨] في الرجل ينتهي إلى الإمام وقد كبر، أيدخل معه أو ينتظر حتى يبتدىء (بالتكبير)[3]

١١٨٣٤- **حدثنا** هشيم عن مغيرة عن الحارث أنه كان يقول: إذا انتهى الرجل إلى الجنازة وقد سبق ببعض التكبير لم يكبر حتى يكبر الإمام.

٣٠٧/٣ ١١٨٣٥- **حدثنا**/ معاذ عن أشعث عن الحسن في الرجل ينتهي إلى الجنازة وهم يصلون عليها قال: يدخل معهم بتكبيرة.

* * *

## [٩٩] من كان لا يجهر بالتسليم على الجنازة

١١٨٣٦- **حدثنا** ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم أنه كان لا يجهر بالتسليم على الجنازة.

* * *

(١) في [ص]: (بن محمد).

(٢) في [ز]: (أبو).

(٣) في [ص]: (بالتكبيرة).

## [١٠٠] في التسليم على الجنازة كم هو؟

١١٨٣٧- **حدثنا** علي بن مسهر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر: أنه كان إذا صلى (على)[١] الجنازة رفع يديه فكبر فإذا فرغ سلم (على)[٢] (يمينه)[٣] واحدة[٤].

١١٨٣٨- **حدثنا** حفص بن غياث (عن حجاج)[٥] عن عمير بن (سعيد)[٦] قال: صلّى عليٌّ على يزيد بن (المكفف)[٧] فكبر عليه أربعاً وسلم تسليمة (خفية)[٨] عن يمينه[٩].

١١٨٣٩- **حدثنا** وكيع والفضل بن دكين عن سفيان عن إبراهيم بن المهاجر عن مجاهد عن ابن عباس: أنه كان يسلم على الجنازة تسليمة[١٠].

١١٨٤٠- **حدثنا** أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث قال: صليت (خلف عليّ)[١١] على جنازة فسلم عن يمينه حين فرغ السلام عليكم[١٢].

---

(١) في [ص]: (إلى).

(٢) سقط من: [ص].

(٣) في [ص]: (عينيه).

(٤) صحيح.

(٥) سقط من: [ص].

(٦) في [ه]: (سعد)، وفي [أ، ز]: (معبد)، وانظر: [١١٧٦٤].

(٧) في [ص]: (المكفق).

(٨) في [ص]: (حقيقة)؛ وفي [س]: (خفيفة).

(٩) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس.

(١٠) حسن؛ إبراهيم بن مهاجر صدوق.

(١١) في [أ، ز]: (خلفه).

(١٢) ضعيف؛ لحال الحارث.

١١٨٤١- **حدثنا** ابن نمير عن الأعمش عن إبراهيم: أنه كان يسلم على الجنازة تسليمة.

١١٨٤٢- **حدثنا** جرير عن الشيباني عن عبد الملك بن (إياس)[١] عن إبراهيم قال: [(تسليم)[٢] السهو والجنازة واحد.

١١٨٤٣- حدثنا حفص عن الشيباني عن عبد الملك بن إياس عن إبراهيم قال:][٣] يسلم على الجنازة تسليمة.

١١٨٤٤- [**حدثنا** وكيع عن (أبي)[٤] هلال (بن)[٥] (مزيد)[٦] قال: صليت خلف جابر بن زيد فسلم تسليمة أولها عن يمينه وآخرها عن شماله][٧].

٣/٢٠٨ ١١٨٤٥- (**حدثنا** معتمر بن سليمان عن أبيه/ قال: صلى ابن سيرين فسلم تسليمة)[٨] فأسمع على الجنازة.

١١٨٤٦- **حدثنا** حفص بن غياث عن أبي (العنبس)[٩] عن أبيه أنه قال: صليت

---

(١) في [ص]: (عياش).

(٢) في [ز]: (يسلم).

(٣) سقط ما بين المعكوفين من: [أ]، وفي [ص، هـ]: أعاد سند الأثر بمتن الأثر بعده.

(٤) كذا في النسخ، وصوابه: (همام عن) كما في المؤتلف للدارقطني ٤/ ٢٠٣٤.

(٥) في [أ، ب، ط، هـ]: (عن).

(٦) في [أ، ب، س، ط، هـ]: (مرثد)، وانظر: التاريخ الكبير ٨/ ٥٨، والجرح والتعديل ٨/ ٤٣٦، والثقات ٧/ ٥١٩، وتوضيح المشتبه ٨/ ١٢٠، والإكمال لابن ماكولا ٧/ ١٧٩، وتهذيب الكمال ٤/ ٤٣٥.

(٧) في [أ]: سقط ما بين المعكوفين، وفي [ص، هـ]: أعاد سند الأثر بمتن الأثر بعده.

(٨) سقط من: [ز].

(٩) في [ص]: (العبيس).

خلف أبي هريرة على (جنازة)[١] فكبر عليها (أربعاً)[٢] وسلم عن يمينه تسليمة[٣].

١١٨٤٧- **حدثنا** وكيع (والفضل)[٤] بن دكين عن سفيان عن منصور بن حيان عن سعيد بن جبير أنه: كان يسلم على الجنازة تسليمة.

١١٨٤٨- **حدثنا** محمد بن أبي عدي عن أشعث عن الحسن قال: يسلم تسليمة تلقاء وجهه ويرد من خلف الإمام.

١١٨٤٩- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا عبد الله بن نمير عن حريث قال: رأيت عامراً صلى على (جنازة)[٥] فسلم عن يمينه وعن (شماله)[٦].

١١٨٥٠- **حدثنا** يحيى بن آدم عن (قطبة)[٧] عن الأعمش عن يحيى: أنه كان إذا صلى على جنازة سلم تسليمة واحدة.

١١٨٥١- **حدثنا** إسماعيل بن عياش عن عمرو بن مهاجر قال: صليت مع (واثلة)[٨] على ستين جنازة من الطاعون رجال ونساء فكبر أربع تكبيرات وسلم تسليمة[٩].

---

(١) سقط من: [ص].

(٢) سقط من: [أ].

(٣) مجهول؛ لجهالة والد أبي العنبس.

(٤) في [ص]: (عن الفضل).

(٥) في [ص]: (الجنازة).

(٦) في [ص]: (يساره).

(٧) في [ص]: (قطنة).

(٨) في [ص]: (ومثله)، وفي [ز]: (واثل).

(٩) حسن؛ إسماعيل بن عياش صدوق في روايته عن أهل بلده.

١١٨٥٢- **حدثنا** (زيد بن حباب)[١] قال: حدثني عبد الله بن العلاء قال: صليت خلف مكحول على (جنازة)[٢] فسلم تسليمة عن يمينه.

١١٨٥٣- **حدثنا** غندر عن شعبة عن عاصم قال: سألت غنيماً (قلت)[٣]: أسلم في (الصلاة)[٤] على الجنازة؟ (قال)[٥]: نعم ألست في الصلاة.

١١٨٥٤- **حدثنا** الفضل بن دكين عن الحسن عن أبي الهيثم عن إبراهيم أنه كان يسلم على الجنازة عن يمينه وعن يساره.

* * *

## [١٠١] في الرجل يكون مع الجنازة من قال: لا يجلس حتى توضع

١١٨٥٥- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا عبد الله بن مبارك عن معمر عن الزهري قال: كان المسور بن مخرمة إذا شهد جنازة لم يجلس حتى توضع[٦].

١١٨٥٦- **حدثنا** حفص بن غياث عن أبي (العنبس)[٧] عن أبيه عن أبي هريرة أنه: لم يكن يقوم حتى (يوضع)[٨] السرير[٩].

---

(١) في [أ، ب]: (زياد بن خباب).

(٢) في [ص]: (الجنازة).

(٣) في [ز]: (فقلت).

(٤) في [ب]: (صلاه).

(٥) في [ص، ز]: (فقال).

(٦) صحيح.

(٧) في [ص]: (العبيس).

(٨) في [ص]: (توضع).

(٩) مجهول؛ لحال والد أبي العنبس.

٣٠٩/٣ ١١٨٥٧- **حدثنا** الفضل بن دكين وكثير بن هشام (عن هشام)[١] الدستوائي/ عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي سعيد يرفعه قال: إذا كنتم (في)[٢] جنازة فلا تجلسوا حتى يوضع (السرير)[٣].

١١٨٥٨- **حدثنا** حفص عن أشعث عن ابن سيرين (وأبي هبيرة)[٤] عن ابن عمر أنه كان إذا صحب جنازة لم يجلس حتى يوضع (السرير)[٥][٦].

١١٨٥٩- **حدثنا** حفص عن حجاج عن فضيل عن إبراهيم قال: إذا وضع السرير فاجلس.

١١٨٦٠- **حدثنا** وكيع عن طلحة (بن)[٧] يحيى قال: رأيت عروة بن الزبير في جنازة فاتكأ على حائط فجعل يقول: وضعت الجنازة، فلم يجلس حتى وضعت.

١١٨٦١- **حدثنا** يحيى بن آدم عن زهير عن مغيرة عن إبراهيم والشعبي قالا: كانوا يكرهون أن يجلسوا حتى توضع الجنازة عن مناكب الرجال.

١١٨٦٢- **حدثنا** يزيد بن هارون عن أبي مالك الأشجعي عن أبي حازم قال: مشيت مع الحسن بن علي وأبي هريرة وابن الزبير، فلما انتهوا إلى القبر قاموا يتحدثون حتى وضعت الجنازة، فلما وضعت جلسوا[٨].

---

(١) سقطت من [أ، ب]، وفي [هـ]: (وهشام).

(٢) في [أ، ص، ز]: (مع).

(٣) صحيح، أخرجه البخاري (١٣١٠) ومسلم (٩٥٩).

(٤) في [هـ، أ، ب]: (ابن هبيرة)، و في [ص]: (وأبي هريرة).

(٥) سقط من: [أ، ب، ز].

(٦) ضعيف؛ لحال أشعث.

(٧) في [ص]: (عن).

(٨) صحيح.

١١٨٦٣- **حدثنا** عبد الأعلى عن هشام عن محمد أنه كان لا يجلس حتى توضع.

١١٨٦٤- قال: وكان الحسن لا يرى به بأساً.

١١٨٦٥- **حدثنا** (عائذ)[١] بن حبيب عن يحيى بن سعيد عن واقد بن عمرو بن (سعد)[٢] بن معاذ قال: كنت في جنازة فلم أجلس حتى وضعت [(على)[٣] الأرض، ثم أتيت نافع بن جبير فجلست إليه فقال: ما لي لم أرك جلست حتى وضعت الجنازة؟ فقلت: ذلك الحديث الذي بلغني][٤] عن أبي سعيد، فقال نافع: حدثني مسعود بن الحكم أن عليا حدثه أن رسول الله ﷺ قام ثم قعد[٥].

* * *

## [١٠٢] من رخص في أن يجلس قبل أن توضع

١١٨٦٦- **حدثنا** حاتم بن إسماعيل عن (أنيس)[٦] بن أبي يحيى عن أبيه قال: رأيت ابن عمر ورجلاً آخر يجلسان قبل أن (توضع)[٧] الجنازة[٨].

---

(١) في [ب]: (فايز).

(٢) في[ص]: (سعيد).

(٣)في [أ، ب، ز]: (إلى)، وسقطت من [ص].

(٤) سقط ما بين المعكوفين من: [ص]، وفي [س، ط]: (ذاك لحديث بلغني).

(٥) صحيح، أخرجه مسلم (٩٦٢) وأحمد (٦٢٣).

(٦) في [أ، ص]: (أنس).

(٧) في [ب]: (يوضع).

(٨) حسن؛ أبويحيى صدوق.

١١٨٦٧- **حدثنا** عبد الوهاب/ الثقفي عن محمد بن عمرو أن القاسم و(سالماً)[١] ٣/٣١٠ كانا يمشيان أمام الجنازة ويجلسان.

١١٨٦٨- **حدثنا** عباد بن العوام عن سعيد أنه: (رأى)[٢] الحسن جلس قبل أن توضع الجنازة على القبر.

١١٨٦٩- **حدثنا** وكيع عن إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر وعامر قالا: لا بأس أن يجلس قبل أن توضع الجنازة (في)[٣] القبر.

١١٨٧٠- **حدثنا** أبو معاوية قال: (ثنا)[٤] الأعمش عن المنهال عن زاذان عن البراء قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في جنازة رجل من الأنصار فانتهينا إلى القبر ولما يلحد قال: فجلس رسول الله ﷺ وجلسنا حوله كأنما على رؤوسنا الطير[٥].

١١٨٧١- **حدثنا** يزيد بن هارون عن الجريري عن مورق (العجلي)[٦] قال: ما أنت بعادل بين أمرين إلا وجدت أمثلهما (عند الله)[٧][٨] أيسرهما فأجلس في قيام الجنازة.

---

(١) في [أ، ب]: (ومالكاً).

(٢) في [ص]: (يرى).

(٣) في [هـ]: (على).

(٤) في [ص]: (أخبرنا).

(٥) صحيح، أخرجه أحمد (١٨٥٣٤)، وأبو داود (٤٧٥٣)، والحاكم ١/ ٣٧، وابن ماجه (١٥٤٩)، وهناء في الزهد (٣٣٩)، وابن جرير في التفسير (٢٠٧٦٤)، والآجري في الشريعة ص٣٦٧، واللالكائي (٢١٤٠)، والطيالسي (٧٥٣).

(٦) في [ص]: (الجعلي).

(٧) في [أ، ب]: (عند عبد الله).

(٨) في [هـ]: زيادة (و).

١١٨٧٢- **حدثنا** وكيع عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبيه قال: رأيت أبا هريرة ومروان يمشيان أمام الجنازة ثم جلسا، فجاء أبو سعيد الخدري قال: قم أيها الأمير فقد علم هذا - يعني أبا هريرة - أن (النبي)[١] ﷺ كان إذا اتبع الجنازة لم يجلس حتى توضع[٢].

* * *

## [١٠٣] في الرجل يصلي على الجنازة (أله)[٣] (أن لا)[٤] يرجع حتى يؤذن له

١١٨٧٣- **حدثنا** ابن المبارك عن معمر عن الزهري قال: كان المسور بن مخرمة لا يرجع حتى يؤذن له[٥].

١١٨٧٤- **حدثنا** (أبو)[٦] معاوية ووكيع عن هشام عن أبيه عن زيد بن ثابت قال: إذا صليتم على الجنازة فقد (قضيتم)[٧] ما عليكم فخلوا بينها وبين أهلها[٨].

١١٨٧٥- **حدثنا** حميد بن عبد الرحمن عن (الحسن)[٩] بن صالح عن

---

(١) في [ص]: (رسول الله).

(٢) صحيح، أخرجه البخاري (١٣٠٩)، وأحمد (١١٩٢٧)، وأصله في مسلم (٩٥٩).

(٣) في [أ، ب، هـ]: (له).

(٤) في [أ، ص]: (أنه).

(٥) صحيح.

(٦) في [ص]: (بي)

(٧) في [أ، ب]: (مضيتم).

(٨) صحيح.

(٩) في [ز]: (حسن).

ابن أبي ليلى عن أبي الزبير (عن جابر)[١] قال: امش مع الجنازة ما شئت ثم ارجع/ ٣/٢١١ إذا بدا لك[٢].

١١٨٧٦- **حدثنا** معاذ بن معاذ عن ابن عون عن محمد أنه كان لا يرى لهم إذناً ويقول: ما سلطانهم علينا.

١١٨٧٧- **حدثنا** الفضل بن دكين عن مو(سى بن نا)[٣]فع قال: رأيت سعيد بن جبير صلى على جنازة ثم رجع.

١١٨٧٨- **حدثنا** عبد الله بن نمير عن ابن جريج قال: قال رجل لنافع أكان ابن عمر يرجع من الجنازة قبل أن يؤذن له بعد فراغهم؟ قال: ما كان يرجع حتى يؤذن له[٤].

١١٨٧٩- **حدثنا** شريك عن إبراهيم بن مهاجر عن إبراهيم قال: أميران وليسا بأميرين: صاحب الجنازة إذا صليت عليها لم ترجع إلا بإذنه، والمرأة الحاجة على رفقتها إذا حاضت.

١١٨٨٠- **حدثنا** وكيع عن أبي (جناب)[٥] عن طلحة عن إبراهيم عن عبدالله قال: أميران وليسا بأميرين: صاحب الجنازة، [والحائض (على)[٦] (الرفقة)][٧][٨].

---

(١) سقط من: [أ، ب].

(٢) ضعيف؛ لحال ابن أبي ليلى.

(٣) في [ب]: (بياض).

(٤) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

(٥) في [ص]: (حبيب)، وفي [أ، هـ]: (خباب).

(٦) في [ص]: (في)..

(٧) في [أ]: (الحائض والرفقة).

(٨) منقطع؛ إبراهيم لم يسمع من ابن مسعود.

١١٨٨١- **حدثنا** وكيع عن مالك بن مغول عن طلحة (عن)[١] عمر مثله[٢].

١١٨٨٢- **حدثنا** أبو الأحوص عن سعيد (بن)[٣] مسروق عن طلحة (اليامي)[٤] قال: كان يقال: أميران وليسا (بآمرين)[٥]: الجنازة على من يتبعها، والمرأة الحاجة على رفقتها إذا حاضت.

١١٨٨٣- **حدثنا** عبد الوهاب بن عطاء عن ابن أبي عروبة عن داود بن أبي (القصاف)[٦] قال: كنت مع أبي قلابة في جنازة، فلما صلّى انصرف، قال: فقلت له: قبل أن يؤذن لك؟ قال: فقال أهم أمراء علينا.

١١٨٨٤- **حدثنا** أبو داود الطيالسي عن أبي عقيل قال: قلت له: على من تبع الجنازة إذن؟ قال: لا، ولكن يحتشم الرجل أن يرجع حتى يؤذن له.

١١٨٨٥- **حدثنا** يحيى بن سعيد عن ثور عن محفوظ (بن)[٧] علقمة عن (عبدالله)[٨] عن أبي هريرة قال: أميران (وليسا)[٩] (بآمرين)[١٠]: المرأة تكون مع الرفقة فتحج أو تعتمر فيصيبها أذى من الحيض، قال: لا (ينفروا)[١١] حتى تطهر

---

(١) سقط من: [هـ].

(٢) منقطع؛ طلحة لم يدرك عمر.

(٣) في [أ، ب، هـ، ق]: (عن).

(٤) في [ز]: (بياض)، وفي [ص]: (البامي).

(٥) في [أ، ب]: (بأميرين).

(٦) في [هـ]: (الفرات)، وفي [ق]: (القصاب)، وفي [أ]: (القصان)، وفي [ص]: (القصار).

(٧) في [أ، ب]: (عن).

(٨) في [ز]: (عبد الملك)، وهكذا في [ص].

(٩) في [ص]: (وليا).

(١٠) في [أ، ب، هـ]: (بأميرين).

(١١) في [أ]: (تنفر)، وفي [هـ]: (تنفروا).

وتأذن لهم، والرجل يخرج مع الجنازة لا يرجع حتى يؤذن/ له أو يدفنوها أو يواروها[(١)]. ٣١٢/٣

١١٨٨٦- **حدثنا** مرحوم بن عبد العزيز عن حبيب (أبي)[(٢)] **محمد** قال: كنت مع الحسن في جنازة، فلما أذن لهم قلت للحسن: قد أذن لهم؟ قال: وهل علينا إذن.

١١٨٨٧- [**حدثنا** حفص عن أشعث عن أبي الزبير عن جابر قال: يتبع الجنازة ما بدا له ويرجع إذا (بدا)[(٣)] له][(٤)].

١١٨٨٨- **حدثنا** حفص عن أشعث عن الحسن مثله.

١١٨٨٩- **حدثنا** ابن إدريس عن ليث عن طلحة عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: أميران (وليسا)[(٥)] (بآمرين)[(٦)]: الرجل يصلي على الجنازة ليس له أن يرجع إلا بإذن أهلها، والمرأة تكون مع القوم فتحيض قبل أن تطوف بالبيت يوم النحر ليس لهم أن ينفروا إلا بإذنها[(٧)].

---

(١) عبد الله لم أعرفه، وانظر العلل للدارقطني ١١/١٨٢، وفتح الباري ٣/٥٩٠، وعمدة القاري ٨/١٢٦ و١٠/٩٩، وضعفاء العقيلي ٣/٢٨٧، وبيان الوهم ٣/١٦٤ و(٤١٦) وسبل السلام ٢/١٠٦.

(٢) في [هـ، ص]: (بن).

(٣) في [ص]: (بدى).

(٤) سقط الخبر من: [أ، ب].

(٥) في [ص]: (وليا).

(٦) في [أ، ب، ز]: (بأميرين).

(٧) ضعيف؛ لحال ليث.

## [١٠٤] في المرأة أين يقام منها في الصلاة والرجل أين يقام منه

١١٨٩٠- **حدثنا** عبد الله بن مبارك عن حسين المكتب عن عبد الله بن (بريدة)[١] عن سمرة بن جندب أن النبي ﷺ صلى على امرأة فقام وسطها[٢].

١١٨٩١- **حدثنا** وكيع عن همام عن (غالب أو أبي)[٣] غالب عن أنس أنه: أتي بجنازة رجل، فقام عند رأس السرير، وجيء بجنازة امرأة فقام أسفل من ذلك عند (الصدر)[٤]، فقال العلاء بن زياد: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يصنع؟ قال: نعم، ثم أقبل علينا فقال: احفظوه[٥].

١١٨٩٢- **حدثنا** سهل بن يوسف عن حميد عن يزيد بن أبي منصور قال: قلت لأبي رافع أين (أقوم)[٦] من الجنازة[٧]؟ فخلع نعله ثم قال[٨]: هاهنا، يعني وسطها[٩].

---

(١) في [ص]: (ريده).

(٢) صحيح، أخرجه البخاري (٣٣٢) ومسلم (٩٦٤).

(٣) في [أ، ص]: (غالب وأبي)، وفي [ز]: (غالباً أو أبي)، وفي [ب، هـ]: (نافع أبي) وهذا هو المشهور في اسمه، وكان وكيع يخطئ فيه، وانظر: مسند أحمد ١١٨/٣(١٢٢٠١)، والاستذكار ٥٠/٣.

(٤) في [أ، ب، هـ]: (السرير).

(٥) صحيح.

(٦) في [ص]: (تقوم).

(٧) في [ص، ز]: زيادة (قال).

(٨) في [ص]: زيادة (فخلع نعله ثم قال فخلع).

(٩) حسن؛ لحال يزيد بن أبي منصور.

١١٨٩٣- **حدثنا** سهل بن يوسف عن حميد قال: صليت خلف الحسن ما لا أحصي على الجنائز للرجال والنساء فما رأيته (يبالي)[١] أين قام منها.

١١٨٩٤- **حدثنا** عباد بن العوام عن الشيباني عن الشعبي قال[٢]: / يقوم الذي يصلي على الجنازة عند صدرها. ٣/٢١٣

١١٨٩٥- **حدثنا** عبد الأعلى عن هشام عن الحسن قال: يقام من المرأة حيال ثدييها، ومن الرجل فوق ذلك.

١١٨٩٦- **حدثنا** محمد بن أبي عدي عن أشعث عن الحسن قال: المرأة عند فخذيها والرجل عند صدره في القيام.

١١٨٩٧- **حدثنا** حفص (عن)[٣] أبي العميس عن أبي (حصين)[٤] قال: كان عبدالله إذا صلى على الجنازة [قام وسطها، ويرفع (عن)[٥] صدر المرأة شيئاً][٦][٧].

١١٨٩٨- **حدثنا** حسين بن علي عن زائدة عن سفيان عن ليث عن عطاء قال: إذا صلى الرجل على الجنازة قام عند الصدر.

١١٨٩٩- **حدثنا** شريك عن مغيرة عن إبراهيم قال: يقوم الذي يصلي على الجنازة عند صدرها.

* * *

(١) في [ص]: (سأل).

(٢) في [أ، ب، هـ]: زيادة (لا).

(٣) في [ب]: (ابن).

(٤) في [ص، ز]: (الحصين)؛ وفي [هـ]: (الحسين).

(٥) في [هـ]: (من).

(٦) في [ص]: (والرجل عند صدره في القيام).

(٧) صحيح.

## [١٠٥] ما قالوا فيه إذا اجتمع رجل وامرأة كيف يصنع في القيام عليهما؟

١١٩٠٠- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا عباد بن عوام عن حصين عمن سمع سعيد بن جبير قال: إذا كان جنازة رجل وامرأة (جيء)[(١)] بالمرأة فوضع رأسها عند كتفي الرجل، ثم يقوم الإمام عند رأس المرأة ووسط الرجل.

١١٩٠١- **حدثنا** إسماعيل بن عياش عن عمرو بن مهاجر قال: صليت مع واثلة ابن الأسقع على ستين جنازة من الطاعون، رجال ونساء، فجعلهم صفين صف النساء بين( أيدي)[(٢)] الرجال رأس سرير المرأة عند رجلي صاحبتها، ورأس الرجل عند رجلي سرير صاحبه[(٣)].

١١٩٠٢- **حدثنا** إسماعيل بن علية عن منصور عن حبيب (بن)[(٤)] أبي ثابت قال: قدم سعيد بن جبير على أهل مكة وهم يسوون بين الرجل والمرأة إذا صلوا عليهما في رؤوسهما (وأرجلهما)[(٥)]، [(فأرادهم)[(٦)] على أن (يجعلوا)[(٧)] رأس المرأة عند وسط الرجل][(٨)].

---

(١) في [ص]: (صلي).

(٢) في [ص، ز]: (يدي).

(٣) حسن؛ إسماعيل صدوق، وقد روى عن أهل بلده.

(٤) في [ص]: (عن).

(٥) في [ب]: (ورجليهما).

(٦) في [هـ]: (فأراهم).

(٧) في [ز]: (يجمعوا).

(٨) ما بين المعكوفين سقط من: [ب].

١١٩٠٣- **حدثنا** هشيم عن مغيرة عن إبراهيم في (الجنائز)[١] (رجال)[٢] ونساء (قال)[٣]: (يسوون)[٤] رؤوسهم (ويكونون)[٥] (صفاً)[٦] بين الإمام والقبلة.

١١٩٠٤- **حدثنا** /هشيم عن إسماعيل وزكريا عن الشعبي كما قال إبراهيم. ٣١٤/٣

١١٩٠٥- **حدثنا** هشيم عن داود قال: سمعت سعيد بن (المسيب)[٧] يقول ذلك.

١١٩٠٦- **حدثنا** جعفر بن عون عن ابن جريج عن سليمان بن[٨] موسى عن واثلة بن الأسقع قال: كان يجعل رؤوس الرجال إلى ركب النساء[٩].

١١٩٠٧- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن أبي المقدام عن سعيد بن المسيب قال: يفضل الرجل بالرأس.

* * *

---

(١) في [ص]: (الجناية).

(٢) في [ص، ز]: (ورجال).

(٣) سقط من: [هـ].

(٤) في [ص]: (يسووا).

(٥) في [أ، ب، هـ]: (ويكون).

(٦) في [أ، ب، هـ]: (صفان).

(٧) في [ص] :(حبيب).

(٨) في [ص]: زيادة (أبي).

(٩) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

## [١٠٦] في جنائز الرجال والنساء من قال (الرجل)[١] مما يلي الإمام والنساء أمام ذلك

١١٩٠٨- **حدثنا** عبد الأعلى (بن عبد الأعلى)[٢] عن يونس عن هلال المازني قال: رأيت أبا هريرة يصلي على (جنائز)[٣] (رجال)[٤] ونساء تسع أو سبع فقدم النساء مما يلي القبلة، وجعل الرجال يلون الإمام[٥].

١١٩٠٩- **حدثنا** ابن نمير عن حجاج عن نافع (عن)[٦] ابن عمر أنه كان إذا صلى على (جنائز)[٧] (رجال)[٨] ونساء جعل الرجال مما يليه والنساء خلف ذلك مما يلي القبلة[٩].

١١٩١٠- **حدثنا** ابن نمير عن حجاج عن عثمان بن عبد الله بن (موهب)[١٠] أن زيد بن ثابت وأبا هريرة كانا يفعلان ذلك[١١].

١١٩١١- **حدثنا** هشيم عن مغيرة عن إبراهيم في جنائز رجال ونساء قال: تكون النساء أمام الرجال.

---

(١) سقط من: [أ، ب].

(٢) سقط من: [ص].

(٣) في [ص]: (الجنازه)، وفي [هـ]: (جنازة).

(٤) سقط من: [أ].

(٥) مجهول؛ لجهالة هلال المازني.

(٦) سقط من: [ص].

(٧) في [أ، ب، ز، ط، هـ]: (جنازة).

(٨) في [ص]: (رجل).

(٩) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس.

(١٠) في [ص]: (مرحب).

(١١) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

١١٩١٢- **حدثنا** هشيم عن إسماعيل وزكريا عن الشعبي كما قال إبراهيم.

١١٩١٣- **حدثنا** هشيم عن داود قال: سمعت سعيد بن المسيب يقول ذلك.

١١٩١٤- **حدثنا** أبوبكر قال: (ثنا)[١] أبو الأحوص عن أبي إسحاق قال: كان الحارث إذا صلى على جنائز رجال ونساء جعل الرجال (يلونه)[٢] ويقدم النساء.

١١٩١٥- **حدثنا** حاتم بن وردان عن يونس عن عمار مولى بني هاشم قال: شهدت أم كلثوم وزيد (بن عمر)[٣] ماتا في ساعة واحدة فأخرجوهما فصلى / عليهما ٣١٥/٣ سعيد بن (العاص)[٤]، فجعل زيداً مما يليه وجعل أم كلثوم بين يدي زيد وفي الناس يومئذ ناس من أصحاب النبي ﷺ، والحسن والحسين في (الجنازة)[٥][٦].

١١٩١٦- **حدثنا** شريك عن أبي إسحاق (عن الحارث)[٧] عن علي قال: إذا اجتمعت جنائز (رجال)[٨] ونساء (جعل)[٩] الرجال[١٠] مما يلي الإمام والنساء

---

(١) في [ز]: (أخبرنا).

(٢) في [هـ]: (يلونا).

(٣) سقط من: [ص].

(٤) في [أ، ب، هـ]: (العاصي).

(٥) في [ص]: (جنازة).

(٦) صحيح.

(٧) سقط من: [هـ].

(٨) في [ص]: (والرجال).

(٩) في [ص]: (وجعل).

(١٠) في [ص]: زيادة (ونساء جعل الرجال).

(مما)[١] يلي القبلة، (والحر)[٢] والعبد يجعل الحر مما يلي الإمام والعبد مما يلي القبلة[٣].

١١٩١٧- **حدثنا** حماد بن مسعدة عن عبد ربه بن أبي راشد قال: كان الناس في طاعون الجارف يصلون على جنائز الرجال (والنساء)[٤] متفرقين، (قال)[٥] فجاء جابر بن زيد فيما يحسب عبد ربه فجعل النساء أمام الرجال فصلى عليهم جميعاً.

١١٩١٨- **حدثنا** عبد الأعلى عن معمر عن الزهري أنه: كان إذا صلى على (جنائز)[٦] الرجال والنساء، جعل الرجال مما يلي الإمام (و)[٧] النساء وراء ذلك.

١١٩١٩- **حدثنا** وكيع عن سفيان وشعبة عن أبي حصين عن موسى بن طلحة عن عثمان أنه صلى على رجل وامرأة فجعل الرجل مما يليه[٨].

١١٩٢٠- (**حدثنا** جعفر بن عون عن ابن جريج عن سليمان بن موسى)[٩] عن واثلة قال: وقع الطاعون بالشام فمات فيه بشر كثير فكان يصلي على الرجال

---

(١) سقط من: [هـ].

(٢) في [هـ]: (فالحر).

(٣) ضعيف؛ لحال الحارث.

(٤) في [ص]: (والرجال).

(٥) في [ص، ز]: زيادة (قال).

(٦) في [ص]: (الجنائز).

(٧) في [ص]: (أو).

(٨) صحيح.

(٩) سقط من: [ص].

والنساء جميعا، يجعل (الرجال)[١] مما يليه والنساء مما يلي القبلة[٢].

١١٩٢١- [**حدثنا** علي بن مسهر عن الشيباني عن الشعبي قال: إذا اجتمع جنائز رجال ونساء جعل الرجال مما يلي الإمام، والنساء أمام ذلك ما يلي القبلة][٣].

١١٩٢٢- **حدثنا** ابن مسهر عن الشيباني عن الشعبي قال: صلى عبدالله بن عمر على أم كلثوم بنت علي وابنها زيد قال: فجعل الغلام مما يليه والمرأة مما (يلي)[٤] القبلة[٥].

* * *

## [١٠٧] من كان يجعل النساء مما يلي الإمام

١١٩٢٣- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا عبد الله بن جابر عن (عبيد الله)[٦] بن عمر عن سالم والقاسم قالا: النساء مما يلي الإمام والرجال مما يلي القبلة.

١١٩٢٤- **حدثنا**/ابن علية عن ليث عن عطاء قال: الرجال بين يدي النساء. ٣١٦/٣

١١٩٢٥- **حدثنا** سهل بن يوسف عن (حميد)[٧] عن بكر قال: كان (مسلمة)[٨]

---

(١) في [ص، ز]: (الرجل).

(٢) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

(٣) سقط الخبر من [أ، ب، هـ].

(٤) في [أ، ب]: (تلي).

(٥) رجاله ثقات.

(٦) في [ص]: (عبد الله).

(٧) في [ص]: (محمد).

(٨) في [ص]: (سلمه).

ابن مُخلَّد بمصر قال: (فجاؤونا)[١] برجال ونساء، فجعلوا لا يدرون كيف يصنعون، فقال مسلمة: سنتكم (في)[٢] الموت سنتكم في الحياة، قال: فجعل النساء مما يلي الإمام والرجال أمام ذلك[٣].

* * *

## [١٠٨] من كان يصلي على الرجال على حدة وعلى المرأة على حدة

١١٩٢٦- **حدثنا** ابن علية عن عطاء بن السائب عن ابن (معقل)[٤] أنه صلى على الرجال على حدة وعلى المرأة على حدة ثم أقبل على القوم (فقال)[٥]: هذا الذي لا شك فيه.

١١٩٢٧- **حدثنا** ابن علية عن أيوب عن ابن سيرين أنه قال في جنائز الرجال والنساء قال: نبئت أن أبا الأسود لما اختلفوا عليه صلّى على هؤلاء (ضربة وعلى هؤلاء)[٦] ضربة.

* * *

## [١٠٩] ما قالوا فيه إذا اجتمعت جنازة صبي ورجل

١١٩٢٨- **حدثنا** أبو الأحوص عن أبي إسحاق قال: صلى الشعبي على جنازة صبي ورجل قال: فجعل الرجل مما يليه والصبي أمام الرجل.

* * *

(١) في [هـ]: (فجاءنا).

(٢) سقط من: [ص].

(٣) صحيح.

(٤) في [أ، هـ، ص]: (مغفل).

(٥) في [ص]: (وقال).

(٦) سقط من: [ص].

## [١١٠] في الرجل يجيء وقد وضعوا الجنازة ينتظر

١١٩٢٩- **حدثنا** غندر عن عثمان بن غياث قال: سمعت الحسن يقول في القوم (يصفون على)[١] الجنازة فيجيء الرجل ينتظرونه قال: لا بأس.

١١٩٣٠- **حدثنا** ابن ادريس عن المسعودي قال: أراه عن القاسم أن عمر انتظر ابن أم عبد بالصلاة على عتبة بن مسعود/[٢]. ٢١٧/٣

***

## [١١١] ما قالوا في السقط من قال: يصلَّى عليه

١١٩٣١- **حدثنا** وكيع عن سعيد بن عبيد الله عن زياد بن جبير عن أبيه عن المغيرة بن شعبة أن رسول الله ﷺ قال: **«الطفل يصلَّى عليه»**[٣].

١١٩٣٢- **حدثنا** ابن علية عن أيوب عن نافع (أن)[٤] ابن عمر صلى على (السقط)[٥][٦].

١١٩٣٣- قال نافع: لا أدري (أحياً خرج أم)[٧] ميتاً.

---

(١) في [ها]: (يضعون).

(٢) منقطع؛ القاسم لم يدرك عمر.

(٣) معلول، الصواب وقفه، أخرجه أحمد مرفوعاً (١٨١٦٢)، والترمذي (١٠٣١)، والنسائي ٤/ ٥٥، وابن ماجه (١٥٠٧)، وابن حبان (٣٠٤٩)، والحاكم ١/ ٣٥٥، والطحاوي ١/ ٤٨٢، والطيالسي (٧٠١)، والطبراني ٢٠/ ١٠٤٤، والبيهقي ٤/ ٢٤، وابن عبد البر في التمهيد ١١/ ١٢١، والموقوف سيأتي برقم [١١٩٣٨].

(٤) في [ص]: (عن).

(٥) سقط من: [أ، ب، ص، ز].

(٦) صحيح.

(٧) في [ص]: (خرج حياً أو)، وفي [ز]: (أحيُ خرج أم ميت).

١١٩٣٤- [حدثنا عبدة بن سليمان عن (ابن)[١] أبي عروبة عن قتادة عن سعيد ابن المسيب عن أبي بكر قال: [٢]أحق من صلينا عليه أطفالنا][٣][٤].

١١٩٣٥- **حدثنا** عبدة (بن سليمان)[٥] (عن)[٦] ابن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب[٧] قال: إذا تم خلقه ونفخ فيه الروح صلِّيَ عليه.

١١٩٣٦- **حدثنا** عبدة بن سليمان عن يحيى بن سعيد (عن سعيد)[٨] عن أبي هريرة أنه كان يقوم على (المنفوس)[٩] من ولده الذي لم يعمل خطيئة فيقول: اللهم أجره من عذاب القبر[١٠].

١١٩٣٧- **حدثنا** (عبد الوهاب)[١١] الثقفي عن أيوب عن محمد بن سيرين في السقط إن استوى خلقه سمي وصلي عليه كما يصلى على الكبير.

---

(١) سقط من: [ز].

(٢) في [ز]: زيادة (إن).

(٣) سقط الخبر من: [أ، ب].

(٤) منقطع؛ سعيد لم يدرك أبا بكر.

(٥) سقط من: [أ، ب، ص].

(٦) سقط من: [ص].

(٧) في [هـ]: زيادة (عن أبي بكر)، وانظر: الاستذكار ٣/ ٣٩، والمحلى ٥/ ١٥٩، ومصنف عبد الرزاق ١/ ٦٦٠.

(٨) سقط من: [هـ].

(٩) في [هـ]: (النفوس).

(١٠) صحيح.

(١١) سقط من: [أ، هـ].

١١٩٣٨ - (**حدثنا** أبو بكر قال)[١] : ثنا ابن علية عن يونس عن زياد بن جبير عن أبيه عن المغيرة بن شعبة قال: السقط يصلى عليه [٢] يدعى لأبويه بالمغفرة والرحمة[٣].

١١٩٣٩ - قال يونس: وأهل زياد يرفعونه إلى النبي ﷺ وأنا لا أحفظه[٤].

١١٩٤٠ - **حدثنا** وكيع عن مسعر عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: ما (ندع)[٥] أحداً من أولادنا إلا صلينا عليه.

١١٩٤١ - **حدثنا** ابن علية عن ابن عون عن ابن سيرين قال: يصلّى على الصغير كما يصلّى على الكبير.

١١٩٤٢ - **حدثنا** معاذ بن يزيد[٦] عن أبي العلاء عن منصور عن ابن سيرين قال: (يصلّى)[٧] على السقط (ويسميه)[٨] فإنه ولد على الفطرة/. ٣١٨/٣

١١٩٤٣ - **حدثنا** غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة قال: سألت ابن أبي ليلى فقال: أدركت بقايا الأنصار يصلون على الصبي من صبيانهم.

---

(١) سقط من: [ص].

(٢) في [ف]: زيادة (ثم)..

(٣) صحيح، أخرجه أحمد (١٨١٨١)، وأبو داود (٣١٨٠)، وعبد الرزاق (٦٦٠٢)، والحاكم (٣٦٣/١) والطبراني ١٠٤٢/٢٠، والبيهقي ٨/٤.

(٤) سبق مرفوعاً برقم [١١٩٣١].

(٥) في [أ]: (يدع).

(٦) كذا في النسخ؛ ولعله: (محمد بن يزيد)، وانظر: ما سيأتي [١١٩٥٥].

(٧) في [ص]: (صلى)، وفي [ز]: (صل).

(٨) في [ص]: (ويسمعه وإنه)، وفي [ز]: (وسمه).

١١٩٤٤- **حدثنا** ابن علية عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب في السقط إذا وقع ميتاً قال: إذا نفخ فيه الروح صلي عليه وذلك لأربعة أشهر.

١١٩٤٥- **حدثنا** أحمد بن إسحاق قال: ثنا عبد الواحد بن (زياد)(١) قال: ثنا عاصم الأحول عن خالد الأحدب قال: سئل ابن عمر عن الصلاة على الأطفال قال: لأن أصلي على من لا ذنب له أحب إليّ(٢).

* * *

## [١١٢] من قال: لا يصلى عليه حتى يستهل صارخاً

١١٩٤٦- **حدثنا** إسماعيل بن علية عن سعيد (عن)(٣) أبي معشر عن إبراهيم قال: لا (يصلى)(٤) عليه حتى يستهل.

١١٩٤٧- [**حدثنا** محمد بن (يزيد عن)(٥) أيوب عن أبي هاشم عن إبراهيم قال: لا يصلي عليه حتى يستهل.

١١٩٤٨- **حدثنا** غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة قال: سمعت سعيد بن جبير يقول: لا (يصلى)(٦) على الصبي](٧).

---

(١) في [أ]: (زاذان).

(٢) منقطع؛ خالد لم يدرك ابن عمر.

(٣) في [أ، ص]: (ابن).

(٤) في [ص]: (تصلي).

(٥) سقط من: [أ، ب، س، ط، هـ].

(٦) في [ز]: (تصلي).

(٧) سقط الخبران [١١٩٤٧ و١١٩٤٨] من: [ص].

١١٩٤٩- **حدثنا** غندر عن شعبة قال: حدثنا (جلاس)[١] (السلمي)[٢] قال: سمعت [(عثمان)[٣] بن (جحاش)[٤] قال: سمعت][٥] سمرة بن جندب ومات ابن له (صغيراً)[٦] (فقال)[٧]: اذهبوا (به)[٨] فادفنوه ولا يصلّى عليه (فإنه)[٩] ليس عليه إثم، وادعوا الله لوالديه أن يجعله لهما فرطاً وأجراً (نحوه)[١٠][١١].

١١٩٥٠- **حدثنا** عبد الأعلى عن معمر عن الزهري (في)[١٢] المولود لا يصلّى عليه ولا يورث حتى يستهل.

---

(١) في [أ، ص، ز]: (خلاس)، وصوابه: (أبو الجلاس: عقبة بن سيار)، وهم فيه شعبة فقال: (جلاس)، انظر: الجرح والتعديل ٦/ ٣١١، وتهذيب التهذيب ٧/ ١١٢، وتهذيب الكمال ١٩/ ٣٨٩.

(٢) في [هـ]: (الشامي)، وانظر: التاريخ الكبير ٦/ ٤٣٨، والإكمال ٤/ ٤٢٩.

(٣) في [أ، ز]: (علي).

(٤) في [أ]: (حماش)، وفي [ب، هـ، ز، ق]: (جحاش)، وصوابه: (جحاش)، والمشهور أنه أخطأ فيه شعبة فقال: (شماس)، وانظر: التاريخ الكبير ٦/ ٤٣٨، والجرح والتعديل ٦/ ١٤٦، وتاريخ ابن معين (الدوري) ٤/ ١٥٠، وسنن أبي داود (٣٢٠٠)، والنسائي (١٠٩١٦)، ومسند إسحاق (٤٦٣).

(٥) ما بين القوسين سقط من: [ص].

(٦) في [أ، ب]: (صغير).

(٧) في [أ، ب]: (قال).

(٨) في [ص]: (فيه).

(٩) في [ز]: (وإنه).

(١٠) في [أ، ب، ز]: (ونحوه).

(١١) مجهول؛ لجهالة عثمان بن جحاش، وانظر: شرح معاني الآثار (١/ ٥٠٧).

(١٢) سقط من: [ص].

١١٩٥١- **حدثنا** أبو بكر (قال: ثنا إسماعيل)[١] بن إبراهيم عن شعبة عن الحكم/ وحماد أنه سألهما عن السقط يقع ميتاً أيصلّى عليه؟ (قالا)[٢]: لا. ٣/٢١٩

١١٩٥٢- **حدثنا** ابن فضيل عن العلاء بن المسيب عن أبيه قال: لا (يصلّى)[٣] على السقط ولا يورَّث.

١١٩٥٣- **حدثنا** أسباط (بن)[٤] محمد عن أشعث (عن أبي الزبير)[٥] عن جابر قال: إذا استهل صلّي عليه وورِّث، فإذا لم يستهل لم يصلَّ عليه (ولم)[٦] يورَّث[٧].

١١٩٥٤- [**حدثنا** أسباط بن محمد عن مطرف عن الشعبي قال: إذا استهل الصبي صلّي عليه وورِّث (وإذا)[٨] لم يستهل لم يصلَّ عليه ولم يورَّث][٩].

١١٩٥٥- **حدثنا** معاذ بن يزيد (بن معاذ)[١٠] عن (أيوب)[١١] (أبي)[١٢] العلاء عن منصور عن الحسن قال: لا يصلّى عليه يعني السقط.

---

(١) تكرر في: [ز].

(٢) في [ز]: (قال).

(٣) في [أ]: (نصلي).

(٤) في [أ]: (عن).

(٥) سقط من: [ص].

(٦) في [ص، ز]: (ولا).

(٧) ضعيف؛ لحال أشعث؛ أخرجه الدارمي (٣١٢٦).

(٨) في [ز]: (فإذا).

(٩) سقط الخبر من: [ص].

(١٠) في [أ، ب، ز]: سقطت، وانظر: ما سبق برقم [١١٩٤٢].

(١١) في [ص]: (أبواب).

(١٢) في [ط، هـ]: (عن ابن)، وفي [أ، ب]: (ابن)، وفي [ز]: (عن أبي).

١١٩٥٦- **حدثنا** يزيد بن هارون عن محمد بن راشد عن مكحول قال: كان الزبير لا يصلي على ولده إذا مات صغيراً[١].

١١٩٥٧- **حدثنا** خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب في المولود قال: لا يورَّث حتى يستهل.

١١٩٥٨- [**حدثنا** أبو بكر قال: (ثنا)[٢] مالك بن إسماعيل قال: ثنا زهير عن عمران بن مسلم عن سويد بن غفلة (قال)[٣]: (ما)[٤] كنا[٥] نصلي على المولود][٦].

١١٩٥٩- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا (عبيدة)[٧] بن حميد عن عمران (عن)[٨] سويد قال: كنا وما نصلي على المولود.

* * *

## [١١٣] في الصلاة على ولد الزنى

١١٩٦٠- **حدثنا** أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم قال: يصلَّى على ولد الزنى إذا (صلُّوا)[٩].

---

(١) منقطع؛ مكحول لم يدرك الزبير.

(٢) في [ز]: (أخبرنا).

(٣) في [أ، ب]: (قالوا).

(٤) سقطت من [ز].

(٥) في [ز]: زيادة (وما).

(٦) الخبر سقط من: [ص].

(٧) في [ص]: (عبدة).

(٨) في [هـ]: (بن).

(٩) في [أ، ب، هـ]: (صلوا).

١١٩٦١- **حدثنا** وكيع عن فضيل بن (غزوان)[١] عن نافع عن ابن عمر أنه كان [لا يصلّي على ولد الزنى صغيراً ولا كبيراً][٢].

١١٩٦٢- **حدثنا** (حفص)[٣] عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر أنه كان][٤] يرى ولد الزنى على فراشه في بيته يموت وتموت أمه (فيصلي)[٥] عليهما/[٦].

٣٢٠/٣

* * *

## [١١٤] في ثواب من صلّى على الجنازة وتبعها حتى تدفن

١١٩٦٣- **حدثنا** عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«من صلى على جنازة فله قيراط ومن انتظر حتى يفرغ منها فله قيراطان»**، (قالوا)[٧]: وما القيراطان؟ قال: **«مثل الجبلين (العظيمين)[٨]»**[٩].

١١٩٦٤- **حدثنا** ابن نمير عن حجاج عن عدي عن زر بن (حبيش)[١٠] عن

---

(١) في [ص]: (عروان).

(٢) صحيح.

(٣) سقط من: [هـ].

(٤) سقط ما بين المعكوفين من: [ص].

(٥) في [أ، ب، ز]: (ويصلي).

(٦) صحيح.

(٧) في [ز]: (قال).

(٨) في [أ]: (العظمين).

(٩) صحيح، أخرجه البخاري (٤٧) ومسلم (٩٤٥).

(١٠) في [أ]: (قيس).

أبي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: **«من صلى على جنازة فله قيراط ومن تبعها حتى تدفن فله (قيراطان)[١]، (القيراط)[٢] مثل أحد»**[٣].

١١٩٦٥- **حدثنا** غندر عن شعبة عن يعلى (بن)[٤] عطاء قال: سمعت الوليد ابن[٥] عبدالرحمن يحدث عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: **«من صلى على جنازة فله قيراط فإن (شهد دفنها)[٦] كان له قيراطان القيراط مثل جبل أحد»**، قال ابن عمر: انظر ما (تقول)[٧]، قال: فبعثوا إلى عائشة فقالت: صدق[٨].

١١٩٦٦- **حدثنا** أبو خالد عن هشام عن قتادة عن سالم (بن)[٩] أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة (اليعمري)[١٠] عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: **«من تبع جنازة فله قيراط ومن تبعها حتى تدفن فله قيراطان»**، (قالوا)[١١]: ومثل أيش

---

(١) في [أ]: (قيراط).

(٢) في [ب]: (والقيراطان).

(٣) منقطع حكماً؛ الحجاج مدلس، أخرجه أحمد (٢١٢٠١)، وابن ماجه (١٥٤١)، والطحاوي في شرح المشكل (١٢٦٧)، والطبراني في الأوسط (٥٥٨)، والضياء في المختارة (١١٦٧).

(٤) في [أ]: (عن).

(٥) في [ص]: زيادة (عطاء).

(٦) في [ز]: (فإن شهدها).

(٧) في [ص]: (يقول).

(٨) صحيح، أخرجه البخاري (١٣٢٣-١٣٢٤) ومسلم (٩٤٥).

(٩) في [ز]: (عن).

(١٠) في [ص]: (النعمرى).

(١١) في [ز]: (قال).

القيراط يا رسول الله قال: «**(أصغرهما)**[١] **مثل أحد**»[٢].

١١٩٦٧- **حدثنا** وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن سالم البراد عن ابن [عمر[٣].

١١٩٦٨- وعن][٤] هشام[٥] عن سعيد المقبري عن أبي هريرة[٦].

١١٩٦٩- وعن أبيه عن عاصم عن زر عن عبد الله قالوا: من صلى على جنازة فله قيراط، ومن شهدها حتى (يقضي)[٧] قضاؤها فله قيراطان، القيراط مثل أحد[٨].

١١٩٧٠- **حدثنا** ابن فضيل عن يزيد (عن)[٩] جبير بن أبي صالح أنه سمع أبا هريرة يقول: من صلى على جنازة فله قيراط، ومن شهدها حتى يفرغ منها فله قيراطان/ والقيراط مثل أحد[١٠]. **٣/٢٢١**

١١٩٧١- **حدثنا** خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال قال: حدثني عمرو بن

---

(١) في [أ]: (أسغرهما).

(٢) حسن؛ أبوخالد صدوق، وأخرجه مسلم (٩٤٦) وأحمد (٢٢٣٧٦).

(٣) صحيح.

(٤) في [ز]: (عمر عن).

(٥) في [ص]: زيادة (بن سعد).

(٦) حسن؛ هشام بن سعد صدوق.

(٧) في [أ، ب، ز]: (تقضي).

(٨) ضعيف؛ عاصم ضعيف في زر.

(٩) في [ص]: (بن).

(١٠) صحيح، أخرجه مرفوعاً البخاري (١٣٢٥) ومسلم (٩٤٥).

يحيى (المازني)[١] عن محمد بن يوسف (بن)[٢] عبد الله بن سلام عن أبي سعيد[٣] قال: قال رسول الله ﷺ: **«من أتى الجنازة عند أهلها فمشى معها حتى يصلّى عليها فله قيراط ومن شهدها حتى تدفن فله قيراطان و(القيراط)[٤] مثل أحد»**[٥].

١١٩٧٢- **حدثنا** محمد بن بشر العبدي عن إسماعيل بن أبي خالد عن سالم البراد عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ][٦]: **«من صلى على جنازة فله قيراط»**[٧].

١١٩٧٣- **حدثنا** العلاء بن (عصيم)[٨] قال: ثنا (عبثر)[٩] أبو زبيد عن (برد)[١٠] ابن أبي (زياد)[١١] عن المسيب بن (رافع)[١٢] قال: سمعت البراء بن عازب يقول:

---

(١) سقط من: [أ، ب].

(٢) في [أ ،ب، ص، ز]: (عن).

(٣) في [ص]: زيادة (الخدري).

(٤) سقط من: [أ، ب، ز].

(٥) مجهول؛ لجهالة محمد بن يوسف بن عبدالله بن سلام، أخرجه أحمد (١١٢١٨) والطحاوي في شرح المشكل (١٢٥٨) والبزار (٨٢٤/كشف).

(٦) في [ص]: ساقط ما بين القوسين.

(٧) صحيح، أخرجه أحمد (٤٦٥٠)، والدولابي ٥٦/٢، والبزار (٨٢٦)، وانظر: صحيح البخاري (١٣٢٣)، ومسلم (٩٤٥).

(٨) في [أ]: (عطيم).

(٩) في [أ، ص]: (عنبر).

(١٠) في [ص]: (زيد).

(١١) سقط من: [ص].

(١٢) في [أ، ز]: (نافع).

قال رسول الله ﷺ: **«من صلى على جنازة فله قيراط ومن تبعها حتى تدفن فله قيراطان»**[١].

* * *

## [١١٥] في الميت ما يتبعه من صلاة الناس عليه

١١٩٧٤- **حدثنا** عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن أبي قلابة عن عبدالله بن (يزيد)[٢] عن عائشة عن النبي ﷺ قال: **«لا يموت أحد من المسلمين فيصلي عليه أُمَّةٌ من المسلمين[٣] يبلغوا أن يكونوا مائة فيشفعوا له إلا شفعوا فيه»**[٤].

١١٩٧٥- **حدثنا** يحيى بن سعيد القطان عن أبي بكار قال: صليت مع أبي المليح على جنازة فقال: سووا صفوفكم ولتحسن شفاعتكم ولو خيرت رجلاً لاخترته، (قال: أبو المليح)[٥] (حدثني)[٦] عبد الله بن (سليل)[٧] عن بعض أزواج النبي ﷺ[٨]

(١) صحيح، أخرجه أحمد وابنه (١٨٥٩٦)، والنسائي ٤/ ٥٤، والطحاوي في شرح المشكل (١٢٦٤)، والطبراني في الأوسط (١٦٨٥) ويعقوب في المعرفة ٣/ ١٢٢، وابن الأثير في أسد الغابة ١/ ٢٠٥.

(٢) في [ز]: (زيد).

(٣) في [هـ]: زيادة (لم).

(٤) صحيح، أخرجه مسلم (٩٤٧)، وأحمد (٢٤٠٣٨).

(٥) سقط من: [أ، ب، ص، ز].

(٦) في [ز]: (حدثنا).

(٧) في [أ، ب]: (السهيل)، وفي [ق]: (السليم)، وفي [ص، ز]: (السليل)، وفي [هـ]: (سليط عن سليط)، وانظر: المسند ١٢/ ٢٦٨، ومعجم الطبراني ٢٤/ ٤٢.

(٨) في [هـ]: زيادة (أن).

ميمونة (كان)[1] (أخاها)[2] من الرضاعة أن رسول الله ﷺ قال: **«(ما)[3] من رجل مسلم يصلي عليه أُمَّة إلا شفعوا فيه»**، قال أبو المليح: والأمة ما بين الأربعين إلى (المائة)[4][5].

١١٩٧٦- **حدثنا** عبد الله بن نمير عن/ محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن (مرثد)[6] بن عبد الله اليزني عن مالك (بن هبيرة)[7] الشامي وكانت له صحبة قال: (كان)[8] إذا أتى الجنازة (فتقالّ)[9] من معها (جزأهم)[10] صفوفاً (ثلاثة)[11] ثم صلى عليها وقال: إن رسول الله ﷺ قال: **«ما (صفت)[12] صفوف ثلاثة من المسلمين على ميت إلا أَوْجَبَ»**[13]. ٣٢٢/٣

---

(١) في [ص]: (وكان).

(٢) في [أ، ب]: (أخوها)، وكذا في [ز].

(٣) سقط من: [أ].

(٤) في [أ]: (الأمة).

(٥) مجهول؛ لجهالة عبدالله بن سليل، أخرجه أحمد (٢٦٨١٢)، والنسائي في الكبرى (٢١٢٠)، والبخاري في التاريخ ١١٣/٥، والطبراني ١٠٦٠/٢٣، والدولابي ١٦٧/١، والبيهقي في الشعب (٩٢٥٠).

(٦) في [أ]: (سويد).

(٧) في [ص]: (عن أبي هبيرة).

(٨) سقط من: [ص].

(٩) في [أ، ب، ص]: (فيقال)، وفي [هـ]: (فقال).

(١٠) في [ص]: (حواهم)، وفي [أ، ز]: (أجزاهم).

(١١) في [أ، ز، ص]: (ثلاثاً).

(١٢) في [أ، ب، ص]: (صففت).

(١٣) منقطع حكماً؛ ابن إسحاق مدلس، أخرجه أحمد (١٢٧٢٤)، وأبو داود (٣١٦٦)، والترمذي (١٠٢٨)، وابن ماجه (١٤٩٠)، والبخاري في التاريخ ٣٠٣/٧، والطبراني ٦٦٥/١٩، وابن أبي عاصم في الآحاد (٢٨١٦)، والمزي ١٦٦/٢٧.

١١٩٧٧- **حدثنا** إسماعيل بن إسحاق قال: ثنا (بكير)[(١)] بن أبي (السميط)[(٢)] قال: ثنا قتادة عن سعيد بن أبي الحسن عن عسعس بن سلامة قال: من شفع له أربعون قبلت شفاعتهم ومن شهد له عشرة قبلت شهادتهم.

١١٩٧٨- **حدثنا** عبيد الله بن موسى عن شيبان عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: من صلى عليه مائة من المسلمين غفر له[(٣)].

* * *

## [١١٦] في اللحد للميت (من أمر به)[(٤)] وكره الشق

١١٩٧٩- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا شريك عن عثمان أبي اليقظان عن زاذان عن جرير رفعه قال: اللحد لنا والشق لغيرنا[(٥)].

١١٩٨٠- [**حدثنا** حفص عن أبيه قال: لحد لرسول الله ﷺ][(٦)][(٧)].

---

(١) في [ص]: (بجر).

(٢) في [أ]: (العمد).

(٣) صحيح ؛ وقد ورد مرفوعاً، فأخرجه ابن ماجه (١٤٨٨) عن المؤلف بهذا الإسناد مرفوعاً، كما أخرجه ابن عساكر ١٧٦/٥٥ ، والبيهقي في شعب الإيمان (٩٢٥٣) بإسنادهما عن عبيد الله عن الأعمش به مرفوعاً في تاريخ أصبهان ١/ ٤٢٤ ، وكذا أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار ١/ ٢٤٥ عن الأعمش به مرفوعاً، وانظر: العلل للدارقطني ١٠/ ٩٧.

(٤) سقط من: [ص]، وفي [هـ]: (من أقر به).

(٥) ضعيف ؛ لضعف عثمان بن أبي اليقظان، أخرجه أحمد (١٩١٥٩)، وابن ماجه (١٥٥٦)، والطيالسي (٦٦٩)، والحميدي (٨٠٨)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٨٣٠)، والطبراني (٢٣٣٠)، وابن عدي ١٨١٤/٥ ، وأبو نعيم في الحلية ٢٠٣/٤ ، وابن سعد ٢٩٤/٢ ، والبغوي (١٥١٢)، والبيهقي ٤٠٨/٣ ، وعبد الرزاق ٤٠٨/٣.

(٦) سقط الخبر من: [ص].

(٧) مرسل ؛ غياث ليس من الصحابة ولا التابعين.

١١٩٨١- **حدثنا** حفص عن حجاج (عن)[١] نافع قال: لحد (لرسول)[٢] الله ﷺ قبره ولأبي بكر وعمر ثم تفاخرتم[٣].

١١٩٨٢- **حدثنا** جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: دفن رسول الله ﷺ في لحد[٤].

١١٩٨٣- **حدثنا** جرير عن هشام (بن)[٥] عروة عن فقهاء أهل المدينة قال: كان بالمدينة رجلان (يحفران)[٦] القبور قال: فكان أحدهما يشق والآخر يلحد، فلما توفي رسول الله ﷺ قالوا: أيهما طلع فمروه (فليعمل)[٧] بعمله الذي كان يعمل، فطلع الذي كان يلحد فأمروه فلحد لرسول الله ﷺ[٨].

١١٩٨٤- **حدثنا** ابن مهدي عن سفيان عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه/ ٣/٣٢٣ قال: اجتمع أصحاب النبي ﷺ حين مات النبي ﷺ، فكان الرجل يلحد (والآخر)[٩] يشق، فقالوا: اللهم (خير)[١٠] له، فطلع الذي كان يلحد فلحد له[١١].

---

(١) في [ها]: (من).

(٢) في [أ، ب]: (للنبي).

(٣) مرسل؛ نافع تابعي.

(٤) مرسل؛ إبراهيم ليس من الصحابة.

(٥) في [أ، ب]: (عن).

(٦) في [أ]: (يجهلان)، وفي [ها]: (يجعلان).

(٧) في [أ]: (فليعمله).

(٨) مرسل؛ فقهاء أهل المدينة شيوخ هشام لم تثبت صحبتهم.

(٩) في [أ، ب]: (وآخر).

(١٠) في [ص]: (خيره)؛ وفي [ق]: (خر).

(١١) منقطع؛ القاسم بن محمد لم يدرك وفاة النبي ﷺ.

١١٩٨٥- [حدثنا شريك عن جابر عن أبي جعفر (وسالم)[١] والقاسم قالوا: كان قبر النبي ﷺ وأبي بكر وعمر (جثا قبلة)[٢] (نصب)[٣] لهم اللبن (نصبا)[٤] ولحد لهم (لحداً)[٥][٦].

١١٩٨٦- حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن نافع عن ابن عمر قال: لحد لرسول الله ﷺ ولأبي بكر وعمر][٧][٨].

١١٩٨٧- حدثنا أبو خالد الاحمر عن حجاج عن حماد عن إبراهيم قال: لحد لرسول الله ﷺلحد[٩].

١١٩٨٨- حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: كان يكره الشق في القبر ويقول: يصنع فيه لحد.

١١٩٨٩- حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد أن (رسول الله)[١٠] ﷺ لحدوا له[١١].

---

(١) في [أ، ب]: (عن).

(٢) في [ص]: (جثافله).

(٣) في [ص]: (يصب).

(٤) في [ص]: (صباً).

(٥) في [ب]: (سداً).

(٦) مرسل؛ أبوجعفر وسالم والقاسم ليسوا من الصحابة.

(٧) سقط الخبران من: [ص].

(٨) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس، أخرجه الطحاوي في شرح المشكل ٢٦٥/٧، وابن عدي ٢٢٩/٥.

(٩) مرسل؛ إبراهيم ليس صحابياً.

(١٠) في [ص]: (النبي).

(١١) مرسل.

١١٩٩٠- **حدثنا** وكيع عن العمري عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة[(١)].

١١٩٩١- وعن العمري عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ أوصى أن يلحد له[(٢)].

١١٩٩٢- **حدثنا** أبو أسامة عن (مجالد)[(٣)] عن [عامر قال: قال المغيرة بن شعبة: لحدنا للنبي ﷺ[(٤)].

١١٩٩٣- **حدثنا** أبو معاوية عن الأعمش عن المنهال عن][(٥)] زاذان عن البراء قال: كنا مع النبي ﷺ في جنازة فانتهينا إلى (قبر)[(٦)] (ولما)[(٧)] يلحد له[(٨)].

١١٩٩٤- **حدثنا** عبيد الله بن موسى عن أسامة عن الزهري عن أنس أن النبي ﷺقال: **«انظروا أيهم أكثر جمعاً للقرآن فقدموه في اللحد»**[(٩)].

---

(١) ضعيف؛ لضعف العمري.

(٢) ضعيف؛ لحال العمري.

(٣) في [أ، ب، ص، ز]: (المجالد).

(٤) ضعيف؛ لضعف مجالد.

(٥) سقط ما بين المعكوفين من: [ص].

(٦) في [أ، ها]: (قبره)، وفي [س]: (القبر).

(٧) في [أ، ص]: (وما).

(٨) صحيح، أخرجه أحمد (١٨٥٣٤)، وأبو داود (٣٢١٢)، والنسائي ٧٨/٤، وابن ماجه (١٥٤٩)، والحاكم ٣٧/١، والطيالسي (٧٥٣)، وتقدم برقم [١١٨٧٠].

(٩) حسن؛ أسامة صدوق، أخرجه أحمد (١٢٣٠٠)، وأبو داود (٣١٣٦)، والترمذي (١٠١٦)، والحاكم ١٢٠/٢، وابن سعد ١٤/٣، والطبراني (٢٩٣٨)، والطحاوي ٥٠٢/١، والدارقطني ١١٦/٤، وعبد بن حميد (١١٦٤)، وأبو يعلى (٣٥٦٨).

١١٩٩٥- **حدثنا** خالد بن مخلد قال: ثنا عبد الرحمن بن عبد العزيز عن الزهري عن عبد الرحمن بن (كعب)[١] بن مالك عن أبيه أن النبي ﷺ /كان يجمع بين الرجلين والثلاثة في اللحد[٢]. ٣/٢٢٤

* * *

## [١١٨] ما قالوا في القبر: كم يدخله؟

١١٩٩٦- **حدثنا** ابن أدريس عن إسماعيل بن (أبي)[٣] خالد عن الشعبي قال: غسل النبيَّ ﷺ عليٌّ والفضل وأسامة (وأدخلوه)[٤] قبره (وجعل)[٥] عليٌّ يقول: بأبي أنت وأمي طبت حياً وميتاً[٦].

١١٩٩٧- (وقال)[٧] حدثنا ابن أبي (مرحب)[٨] أن عبدالرحمن بن عوف دخل معهم القبر[٩].

---

(١) في [أ]: (كهب).

(٢) شاذ، رواه الجماعة من حديث الزهري عن عبد الرحمن عن جابر، هكذا أخرجه البخاري (١٣٤٣)، وأبوداود (٣١٣٨)، والترمذي (١٠٣٦)، والنسائي ٤/٦٢، وابن ماجة (١٥١٤).

(٣) سقط من: [هـ].

(٤) في [أ، ب]: (فأدخلوه).

(٥) في [أ]: (رجل).

(٦) مرسل؛ الشعبي تابعي.

(٧) في [أ، ب]: (قال وحدثنا)، وفي [ص]: (قال وحدثني).

(٨) في [ص]: (ترحب).

(٩) صحيح، أخرجه أبو داود (٣٢٠٩)، وعبد الرزاق (٦٤٥٥)، والبخاري في التاريخ ٨/٥٦، وابن سعد ٢/٣٠٠، والبيهقي ٤/٥٣، وابن أبي عاصم في الآحاد ٥/١٩٧، والطبراني ٢٠/٨٦٣، وأبويعلى (٢٣٦٧) والدولابي ١/١٥٩.

١١٩٩٨- قال: وقال الشعبي: (و)[١]من يلي الميت إلا أهله.

١١٩٩٩- **حدثنا** عبد الأعلى (عن معمر)[٢] عن الزهري عن سعيد أن الذي ولي دفن النبي ﷺ (وإجنانه)[٣] أربعة نفر دون الناس: عليّ والعباس والفضل وصالح مولى النبي ﷺ[٤].

١٢٠٠٠- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن حماد عن إبراهيم قال: أدخل القبر كم شئت.

١٢٠٠١- **حدثنا** وكيع عن ربيع عن الحسن قال: لا يضرك شفع أو وتر.

١٢٠٠٢- [**حدثنا** وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال: لا يضرك شفع أو وتر][٥].

١٢٠٠٣- [**حدثنا** عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن الحسن قال: لا بأس أن يدخل القبر شفع أو وتر][٦].

* * *

## [١١٨] في المرأة (من)[٧] يدخلها قبرها ومن يليها

١٢٠٠٤- **حدثنا** حفص عن عاصم عن حفصة قالت: أوصت عائشة فقالت:

---

(١) سقط من: [أ، ب، ص، ز].

(٢) سقط من: [ص].

(٣) في [أ، ب]: (وأحبابه)، وفي [ط، هـ]: (وأكفانه).

(٤) مرسل؛ سعيد تابعي.

(٥) سقط من: [هـ، أ].

(٦) الخبر سقط من: [أ، ب].

(٧) في [أ، ب، هـ]: (كم).

إذا (سوَّى)[١] (علَيَّ)[٢] ذكوان قبري فهو حر [(أرادت)[٣] أن يدخل قبرها، وكان ذكوان قد دخل][٤] قبرها وهو مملوك[٥].

١٢٠٠٥- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن العلاء (بن)[٦] المسيب عن أبيه قال: يلي سفلة المرأة في القبر أقربهم إليها.

١٢٠٠٦- **حدثنا** حفص ووكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن عبد الرحمن بن أبزى قال: ماتت زينب بنت جحش فكبر عليها عمر أربعاً، ثم سأل أزواج النبي ﷺ من يدخلها في قبرها؟ فقلن: من كان يدخل عليها في حياتها[٧].

٣٢٥/٣ ١٢٠٠٧- **حدثنا**/ معاذ بن معاذ قال: (أخبرنا)[٨] أشعث عن الحسن قال: يدخل الرجل قبر امرأته ويلي سفلتها.

* * *

## [١١٩] في الرجلين يدفنان في قبر واحد

١٢٠٠٨- **حدثنا** عيسى بن يونس عن محمد بن إسحاق عن أبيه عن أشياخ الأنصار قالوا: أتي رسول الله ﷺ يوم أحد بعبدالله بن عمرو بن (حرام)[٩] وعمرو

---

(١) في [أ، ب]: (استوى).

(٢) سقط من: [ص].

(٣) في [أ]: كلمة غير واضحة.

(٤) سقط ما بين المعكوفين من: [].

(٥) منقطع؛ حفصة بنت سيرين لم تدرك ذلك.

(٦) سقط من: [هـ].

(٧) صحيح.

(٨) في [ز]: (أنبأنا).

(٩) في [أ، ب]: (حزام).

ابن الجموح (قتيلين)[١] فقال: «**ادفنوهما في قبر واحد فإنهما كانا (متصاحبين)[٢] في الدنيا**»[٣].

١٢٠٠٩- **حدثنا** شبابة (بن)[٤] سوار عن ليث بن سعد عن ابن شهاب عن عبدالرحمن بن كعب (بن)[٥] مالك (أن)[٦] جابر بن عبد الله أخبره: أن النبي ﷺ كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في قبر واحد ويقول: «**أيهما أكثر أخذا للقرآن؟**»، فإذا أشير به إلى أحدهما قدمه، يعني في اللحد[٧].

١٢٠١٠- **حدثنا** أبو بكر قال: (حدثنا)[٨] محمد بن أبي عدي عن أشعث عن الحسن قال: كان يكره أن يدفن (اثنان)[٩] في قبر واحد.

١٢٠١١- **حدثنا** عبيدالله عن أسامة عن الزهري عن أنس أن النبي ﷺ قال: «**انظروا أيهم أكثر جمعاً للقرآن (فقدموه)[١٠] في اللحد**»[١١].

---

(١) في [أ، ص]: (فيبكين)، وفي [هـ]: (ممثلين).

(٢) في [ص]: (متضامنين)، وفي [س]: (متصافيين).

(٣) منقطع حكماً؛ ابن إسحاق مدلس، وشيوخ أبيه مبهمون.

(٤) سقط من: [ص].

(٥) في [ص]: (عن).

(٦) في [ز، هـ]: (عن).

(٧) صحيح، أخرجه البخاري (١٣٤٣) وأبو داود (٣١٣٨).

(٨) في [ز]: (أخبرنا).

(٩) في [أ، ب، ز]: (اثنين).

(١٠) في [أ]: (يقدموه).

(١١) حسن؛ أسامة صدوق، أخرجه أحمد (١٢٣٠٠)، وأبو داود (٣١٣٦)، والترمذي (١٠١٦)، والحاكم ١٢٠/٢، وابن سعد ١٤/٣، والطبراني (٢٩٣٨)، والطحاوي ٥٠٢/١، والدارقطني ١١٦/٤، وعبد بن حميد (١١٦٤)، وأبو يعلى (٣٥٦٨).

١٢٠١٢- **حدثنا** خالد بن مخلد قال: حدثنا عبد الرحمن (بن)[١] عبد العزيز عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه (أن)[٢] النبي ﷺ كان يجمع بين الرجلين والثلاثة في اللحد[٣].

* * *

## [١٢٠] ما قالوا في (إعماق القبر)[٤]

١٢٠١٣- **حدثنا** يزيد بن هارون عن (الجريري)[٥] عن أبي العلاء أن أبا موسى أوصى حَفَرَةَ قبره أن يعمِّقوا له قبره[٦].

٣/٢٢٦ ١٢٠١٤- **حدثنا** أبو أسامة عن أبي (سنان)[٧] عن/ الضحاك بن عبد الرحمن أن أبا موسى أوصى أن يعمق قبره[٨].

١٢٠١٥- [٩]قال عبدالأعلى عن هشام عن الحسن ومحمد: أنهما كانا يستحبان أن (يعمق)[١٠] القبر.

---

(١) سقط من: [ص].

(٢) في [أ]: (عن).

(٣) شاذ، صوابه الزهري عن عبد الرحمن عن جابر مرفوعاً هكذا أخرجه البخاري (١٣٤٣)، وأبوداود (٣١٣٨)، والنسائي ٤/ ٦٢، والترمذي (١٠٣٦)، وابن ماجه (١٥١٤).

(٤) في [أ]: (أعماق القبر)، وفي [ص]: (بياض).

(٥) في [ب]: (جريره)، وفي [ص]: (الحريرى).

(٦) صحيح.

(٧) في [ص]: (يسار).

(٨) ضعيف؛ لضعف أبي سنان.

(٩) في [ز]: زيادة (حدثنا أسامة).

(١٠) في [أ]: (يغمق).

١٢٠١٦- [حدثنا هشيم عن هشام عن الحسن ومحمد أنهما كانا يقولان: (يعمق)[١] القبر][٢].

١٢٠١٧- حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم أنه قال: يحفر القبر إلى السرة.

١٢٠١٨- حدثنا أبو أسامة عن محمد بن سليم عن الحسن قال: أوصى عمر أن يجعل عمق قبره قامة (وبسطة)[٣][٤].

* * *

## [١٢١] ما قالوا في مد الثوب على القبر

١٢٠١٩- حدثنا سفيان عن أبي إسحاق قال: شهدت جنازة الحارث فمدوا على قبره ثوباً (فجبذه)[٥] عبد الله بن يزيد (قال)[٦]: إنما هو رجل[٧].

١٢٠٢٠- حدثنا وكيع عن (حسن)[٨] بن صالح عن يحيى بن قيس أن شريحاً أوصى أن لا يمدوا على قبره ثوباً.

---

(١) في [ز]: (لا يعمق).

(٢) سقط الخبر من: [ص].

(٣) البسطة: الباع، انظر: الفروع ٢/٢١٠، ومغني المحتاج ١/٣٥٢، وفي [أ، هـ]: (وسطه)، وفي [س، ط]: (وسطة).

(٤) منقطع؛ الحسن لم يدرك عمر.

(٥) في [ص]: (فأخذ به)، وفي [ز]: (فجهده)، وفي [هـ]: (فكشفه)، وفي [أ]: (فجذبه).

(٦) في [ص، ز]: (وقال).

(٧) صحيح.

(٨) في [ص، ز، هـ]: (حسين).

١٢٠٢١- **حدثنا** (حفص عن)[١] عاصم قال: شهدت جنازة رجل فيها الحسن وابن سيرين فمُدَّ على قبره ثوب فقال الحسن: اكشفوه فإنما هو رجل ولم ير[٢] ابن سيرين (به)[٣] بأساً.

١٢٠٢٢- **حدثنا** يحيى بن آدم قال: حدثنا حماد بن سلمة عن أبي حمزة عن إبراهيم أن النبي ﷺ دخل قبر (سعد)[٤] فمد عليه ثوباً[٥].

* * *

## [١٢٢] ما قالوا في حل العقد عن الميت

١٢٠٢٣- **حدثنا** خلف بن خليفة عن أبيه (أنه سمع أن)[٦] النبي ﷺ[٧] أدخل نعيم بن مسعود الأشجعي القبر ونزع الأخلة (بفيه)[٨]، يعني العقد[٩].

---

(١) سقط من: [ز].

(٢) زيد (به) في [ص].

(٣) سقط من: [أ، ب، ص، ز].

(٤) في [هـ]: (سعيد).

(٥) مرسل ضعيف؛ أبوحمزة ضعيف.

(٦) في [هـ]: (أظنه سمعه من معقل عن)، وفي [ب، ز]: (أظنه سمع أن)؛ وفي البيهقي ٣/٤٠٧: (أظنه سمعه من مولاه، ومولاه معقل بن يسار)، وفي طبقات ابن سعد (عن أبيه أن رسول الله)... (قال محمد بن عمر: هذا وهل؛ لم يمت نعيم بن مسعود على عهد رسول الله ﷺ وبقي إلى زمن عثمان). وفي المراسيل لأبي داود (٤١٩): (عن أبيه قال: بلغه أن رسول الله ﷺ)، وقال ابن حجر في الإصابة ٦/٤٦١: «وهذا غير الأشجعي فإن الأشجعي عاش بعد النبي ﷺ».

(٧) في [هـ]: زيادة (أنه).

(٨) سقط من: [أ، ص].

(٩) معضل؛ خليفة ليس من الصحابة ولا التابعين.

١٢٠٢٤- **حدثنا** حاتم بن وردان عن (الجريري)[١] عن رجل عن أبي هريرة قال: شهدت العلاء بن الحضرمي فدفناه فنسينا أن نحل العقد/ حتى أدخلناه قبره قال: فرفعنا عنه اللبن فلم نر في القبر شيئاً[٢]. ٣٢٧/٣

١٢٠٢٥- **حدثنا** أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا أدخل الميت القبر (حل عنه)[٣] العقد كلها.

١٢٠٢٦- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا شريك عن جابر عن عامر قال: يحل عن الميت العقد.

١٢٠٢٧- **حدثنا** هشيم عن جويبر قال: أوصاني الضحاك به[٤].

١٢٠٢٨- [**حدثنا** هشيم عن هشام عن الحسن وابن سيرين (قالا)[٥]: يحل عن الميت العقد.

١٢٠٢٩- **حدثنا** يزيد بن هارون عن جويبر عن الضحاك أنه أوصى: أن تحل عنه العقد ويبرز وجهه من الكفن][٦].

* * *

(١) في [ب]: (الجريره).

(٢) مجهول؛ لإبهام الراوي.

(٣) في [ز، ق]: (حلت عند).

(٤) في [هـ]: زيادة (أن يحل عنه العقد).

(٥) في [أ، ز]: (قال لا).

(٦) الخبران ساقطان من [ص].

## [١٢٣] ما قالوا في شق الكفن

١٢٠٣٠- **حدثنا** عبد الأعلى عن هشام عن الحسن ومحمد أنهما كانا يكرهان أن يشق كفن الميت إذا أدخل القبر.

١٢٠٣١- **حدثنا** وكيع عن إياس بن دغفل عن عبدالله بن قيس بن عباد عن أبيه أنه أوصى إذاوضعتموني في حفرتي (فحرفوا)[١] (ما يلي)[٢] جسدي من الكفن حتى تفضوا بي إلى الأرض.

* * *

## [١٢٤] ما قالوا في الميت من قال يسل من قبل رجليه

١٢٠٣٢- **حدثنا** عبدالأعلى عن خالد عن ابن سيرين قال: كنت مع أنس في جنازة فأمر بالميت فأدخل من قبل رجليه[٣].

١٢٠٣٣- [**حدثنا** وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر عن ابن عمر أنه أدخل ميتاً من قبل رجليه][٤][٥].

١٢٠٣٤- **حدثنا** أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق قال: شهدنا جنازة ابن معقل فقال رجل: إن صاحبكم (قد)[٦] أوصى أن يسل.

---

(١) في [ص، ر]: (فحوفوا)، وفي [أ، ب]: (فخرقوا)، وفي [ط، هـ]: (فرموا)، وفي تهذيب الكمال ١٧/٢٢: (فجوبوا)، وفي تاريخ دمشق ٤٤٢/٤٩: (فجوموا) ومثله الطبقات ١٣١/٧.

(٢) في [أ، ز]: (مما يلي).

(٣) صحيح.

(٤) سقط الخبر من: [ص].

(٥) ضعيف؛ لضعف جابر.

(٦) سقط من: [ص].

١٢٠٣٥- **حدثنا** ابن عياش عن الأعمش عن إبراهيم قال: كانوا يسلون.

١٢٠٣٦- **حدثنا** ابن علية عن (منصور بن)[١] عبد الرحمن قال: قلت/ للشعبي: رجل دفن ميتاً فسله من قبل رجل القبر، قال: هذا والله السنة. ٣٢٨/٣

١٢٠٣٧- **حدثنا** عبدة بن سليمان ووكيع عن إسماعيل بن أبي خالد أن (قيساً)[٢] أوصى عند موته أن يسل سلاً.

١٢٠٣٨- **حدثنا** إسماعيل بن عياش عن (عمرو)[٣] بن مهاجر عن عمر بن عبدالعزيز أنه لما توفي (ابنه)[٤] أمر به فأدخل من قبل رجليه.

١٢٠٣٩- **حدثنا** أبو داود عن شعبة عن (أبي)[٥] إسحاق [قال: شهدت عبدالله ابن يزيد أدخل الحارث من قبل رجليه وقال: هكذا السنة[٦]

١٢٠٤٠- **حدثنا** وكيع عن إسرائيل عن عيسى بن أبي عزة][٧] قال: شهدت الشعبي أدخل ميتاً من قبل رجليه.

* * *

---

(١) سقط من: [ص].

(٢) في [ز]: (قليساً).

(٣) في [ص]: (محمد).

(٤) في [ز]: (أمه).

(٥) سقط من: [ص].

(٦) صحيح، أخرجه أبو داود (٣٢١١)، وابن سعد ١٦٩/٦، والبيهقي في الصغرى (١١٥٠).

(٧) سقط ما بين المعكوفين من: [ص].

## [١٢٥] من أدخل (ميتاً)[(١)] (من قبل)[(٢)] القبلة

١٢٠٤١- حدثنا أبو خالد عن حجاج عن حماد عن إبراهيم قال: لحد (للنبي)[(٣)] ﷺ وأخذ من قبل القبلة ورفع قبره حتى يعرف[(٤)].

١٢٠٤٢- حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور قال: حدثت عن عمير بن سعيد أن علياً أدخل ميتاً من قبل القبلة[(٥)].

١٢٠٤٣- [حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن (الحسن)[(٦)] عن (مجالد)[(٧)] عن الشعبي قال: يؤخذ من قبل القبلة][(٨)].

١٢٠٤٤- حدثنا هشيم عن عمران بن أبي عطاء مولى بني أسد قال: شهدت وفاة ابن عباس (فوليه)[(٩)] ابن الحنفية قال: فكبر عليه أربعاً و(أدخله)[(١٠)] من قبل القبلة.

---

(١) في [ص]: (الميت).

(٢) في [ص]: (بياض).

(٣) في [أ، ص، ز]: (النبي).

(٤) مرسل؛ إبراهيم تابعي.

(٥) مجهول؛ لإبهام شيخ منصور.

(٦) في [أ، ب، ز]: (حسن)، وفي [ز]: (حسين).

(٧) في [هـ]: (مجاهد)، وفي [أ، ز]: (مخالد).

(٨) سقط الخبر من: [ص].

(٩) في [أ، ب، ص، ز]: (فولاه).

(١٠) في [هـ]: (أدخل).

١٢٠٤٥- **حدثنا** حميد بن عبد الرحمن عن ابن أبي (ليلى)[1] عن عمير بن سعيد أن علياً كبر على يزيد بن المكفف أربعاً وأدخله من قبل القبلة[2].

١٢٠٤٦- **حدثنا** ابن يمان عن المنهال (بن)[3] خليفة عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس أن النبي ﷺ (أخذه)[4] من قبل القبلة (وكبر)[5] عليه أربعاً، (يعني الميت)[6][7].

١٢٠٤٧- **حدثنا** ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم أنه أدخل ميتاً من قبل القبلة.

١٢٠٤٨- (**حدثنا** وكيع)[8] (عن سفيان)[9] عن الحسن بن عبيدالله عن إبراهيم[10] بمثله/. ٣٢٩/٣

* * *

(١) في [ص]: (يعلى).

(٢) ضعيف؛ لضعف ابن أبي ليلى.

(٣) في [أ]: (أن).

(٤) في [ه]: (أخذ).

(٥) في [أ، ب]: (فكبر)، وفي [ص]: (يكبر).

(٦) في [ص، ق، ز]: زيادة (يعني الميت).

(٧) ضعيف منقطع حكماً؛ حجاج مدلس، والمنهال ضعيف، أخرجه الترمذي (١٠٥٧)، والطبراني (١١٢٩٥)، والبيهقي ٤/٥٥، وأبونعيم في الحلية ١/١٢٢، وابن عدي ٦/٣٣٠، وابن حبان في المجروحين ١/٢٢٧، والمزني في المختصر ص٣٩.

(٨) سقط من: [ص].

(٩) في [أ، ب، ز]: زيادة (عن سفيان).

(١٠) في [أ، ب]: زيادة (أنه أدخل ميتاً بمثله).

## [١٢٦] ما قالوا إذا وضع الميت (في)[١] قبره

١٢٠٤٩- **حدثنا** وكيع عن (همام)[٢] عن قتادة عن أبي الصديق الناجي عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا وضعتم موتاكم في (قبورهم)[٣] فقولوا: بسم الله وعلى سنة رسول الله ﷺ**»[٤].

١٢٠٥٠- [**حدثنا** وكيع عن شعبة عن قتادة عن أبي الصديق الناجي][٥] عن ابن عمر أنه كان يقول ذلك[٦].

١٢٠٥١- **حدثنا** أبو خالد الأحمر عن حجاج عن نافع عن ابن عمر (قال)[٧]: كان رسول الله ﷺ[٨] إذا وضع الميت في القبر قال: بسم الله (وبالله)[٩]

---

(١) في [ص]: (من).

(٢) في [هـ]: (هشام).

(٣) في [أ، هـ]: (قبوركم).

(٤) صحيح، تتابع على رفعه جماعة من الثقات، أخرجه أحمد (٤٨١٢)، وأبو داود (٣٢١٣)، والنسائي في الكبرى (١٠٩٢٧)، وأبو يعلى (٥٧٥٥)، وابن حبان (٣١٠٩) و(٣١١٠)، والحاكم ١/٣٦٦، والبيهقي ٤/٥٥، وأبو نعيم في الحلية ٤/٥٥، وابن ماجة (١٥٥٠)، والترمذي (١٠٤٦)، وابن السني (٥٨٩).

(٥) سقط من: [ز].

(٦) صحيح، أخرجه من طريق شعبة موقوفاً النسائي في الكبرى (١٠٩٢٨)، والحاكم ١/٣٦٦، والبيهقي ٤/٥٥، وأخرجه من طريقه مرفوعاً ابن حبان (٣١٠٩).

(٧) في [ز]: (أنه).

(٨) في [ص]: زيادة (يقول).

(٩) في [أ]: زيادة (فابالله)، وفي [ب، ق]: (وبالله)، وأثبتها الترمذي (١٠٤٦) واسقطها ابن ماجة (١٥٥٠).

وعلى سنة رسول الله[١].

١٢٠٥٢- **حدثنا** شريك وأبو الأحوص عن منصور عن أبي (مدرك)[٢] الأشجعي عن عمر أنه كان يقول إذا أدخل الميت (في)[٣] قبره، - وقال أبوالأحوص: إذا سُوّى عليه، قال: اللهم (أسلمه)[٤] (إليك)[٥] (المال والأهل)[٦] والعشيرة والذنب (عظيم)[٧] فاغفر له[٨].

١٢٠٥٣- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن عمرو بن مرة عن خيثمة قال: كانوا يستحبون إذا وضعوا الميت في القبر أن يقولوا: بسم الله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله، اللهم أجره من عذاب القبر ومن عذاب النار و(من)[٩] شر الشيطان.

١٢٠٥٤- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن ليث عن مجاهد أنه كان يقول: بسم الله وفي سبيل الله، اللهم (افتح)[١٠] له في قبره ونور له فيه، وألحقه (بنبيه)[١١] ﷺ وأنت عنه راض غير غضبان.

---

(١) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس، أخرجه من هذا الطريق الترمذي (١٠٤٦)، وابن ماجه (١٥٥٠)، وابن السني (٥٨٩).

(٢) في [ص]: (مالك).

(٣) سقط من: [أ، ص، ز].

(٤) في [هـ]: (اسلم)، وفي [ص]: (أسلمك).

(٥) في [ص]: (عاليك).

(٦) في [ز]: (الأهل والمال).

(٧) في [هـ]: (العظيم).

(٨) منقطع؛ الأشجعي لم يدرك عمر.

(٩) سقط من: [ص].

(١٠) في [س]: (افسح).

(١١) في [هـ]: (نبيه).

١٢٠٥٥- **حدثنا** معتمر بن سليمان عن أبيه عن حصين عن إبراهيم التيمي قال: إذا (وضع)[١] الميت في القبر فقل: بسم الله وإلى الله وعلى سنة رسول الله ﷺ.

١٢٠٥٦- **حدثنا** أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا وضعت الميت في القبر فقل: بسم الله (وإلى الله)[٢] وعلى ملة رسول الله ﷺ.

١٢٠٥٧- **حدثنا** وكيع/عن قتادة عن أنس أنه دفن أبناً له فقال: (اللهم)[٣] جاف الأرض عن (جنبيه)[٤] وافتح أبواب السماء لروحه، وأبدله بداره داراً خيراً من داره[٥].

١٢٠٥٨- **حدثنا** عباد بن العوام عن العلاء بن المسيب عن أبيه قال: إذا وضع الميت في القبر فلا تقل بسم الله ولكن قل في سبيل الله وعلى (ملة)[٦] رسول الله ﷺ، وعلى ملة إبراهيم حنيفاً مسلماً وما كان من المشركين، اللهم ثبته بالقول الثابت في الآخرة، اللهم اجعله في خير مما كان فيه، اللهم لا تحرمنا أجره ولا (تفتنا)[٧] بعده، قال: ونزلت هذه الآية في (صاحب)[٨] القبر: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِي ٱلْأَخِرَةِ﴾ [إبراهيم: ٢٧].

---

(١) في [ها]: (وضعت).

(٢) سقط من: [ز].

(٣) سقط من: [أ، ب، ص، ز].

(٤) في [أ، ب، ز]: (حيفته).

(٥) صحيح.

(٦) في [ها]: (سنة).

(٧) في [أ]: (تقتنا).

(٨) في [ب]: (عذاب).

١٢٠٥٩- **حدثنا** سهل بن يوسف عن ابن عون قال: قلت لمحمد إذا وضعت الميت في اللحد ما أقول؟ قال: لا شيء.

١٢٠٦٠- **حدثنا** (عبيدالله)[١] قال: (أخبرنا)[٢] إسرائيل عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة قال: كان علي يقول عند المنام إذا نام، بسم الله (في)[٣] سبيل الله وعلى (ملة)[٤] رسول الله ﷺ، ويقول إذا أدخل الرجل القبر[٥].

* * *

## [١٢٧] في الدعاء للميت بعد ما يدفن ويسوى عليه

١٢٠٦١- **حدثنا** إسماعيل بن علية عن عبد الله بن أبي بكر قال: كان أنس بن مالك إذا سوى على الميت قبره قام عليه فقال: اللهم عبدك رد إليك (فارأف)[٦] به وارحمه، اللهم جاف الأرض عن جنبيه، وافتح أبواب السماء لروحه، وتقبله منك بقبول حسن، اللهم إن كان محسناً فضاعف (له في)[٧] إحسانه، أو قال: فزد في إحسانه وإن كان مسيئاً فتجاوز عنه[٨].

١٢٠٦٢- **حدثنا** عباد بن العوام عن حجاج عن عمير بن سعيد أن علياً كبر على يزيد أربعاً قال: اللهم عبدك وابن عبدك نزل بك اليوم [وأنت خير (منزول)[٩] به،

---

(١) في [ص]: (عبد الله).

(٢) في [ص، ز]: (أنبأنا).

(٣) في [ص، هـ]: (على).

(٤) سقط من: [ص].

(٥) حسن؛ عاصم صدوق.

(٦) في [ز]: (فارف)، وفي [ص]: (فاردف).

(٧) سقط من: [أ، ب].

(٨) صحيح.

(٩) في [أ، هـ]: (منزل).

٣٣١/٣ اللهم وسع له مدخله/واغفر ذنبه فإنا لا نعلم [إلا خيراً][(١)] وأنت أعلم به[(٢)].

١٢٠٦٣- **حدثنا** ابن نمير عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة قال: لما فرغ من قبر عبد الله بن السائب قام ابن عباس على القبر فوقف عليه ثم دعا ثم انصرف[(٣)].

١٢٠٦٤- **حدثنا** أبو داود الطيالسي عن الأسود بن شيبان عن خالد بن (سمير)[(٤)] قال: كنت مع الأحنف في جنازة فجلس الأحنف وجلست معه، فلما فرغ من دفنها وهو ضرار بن القعقاع (التميمي)[(٥)] رأيت الأحنف انتهى إلى قبره (فقام)[(٦)] عليه (فبدأ)[(٧)] (بالثناء)[(٨)] (عليه)[(٩)] قبل الدعاء، فقال: كنت والله (ما)[(١٠)] علمت كذا (كنت والله ـ ما علمت كذا)[(١١)]، ثم دعا له.

١٢٠٦٥- **حدثنا** علي بن مسهر عن الشيباني عن (عمير)[(١٢)] بن سعيد قال: صليت مع علي على يزيد بن المكفف فكبر عليه أربعاً [ثم مشى حتى أتاه (فقال)[(١٣)]:

---

(١) سقط ما بين المعكوفين من: [أ، ب].

(٢) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس.

(٣) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

(٤) في [أ، ب]: (نمير)، وفي [هـ]: (غير).

(٥) في [أ]: (التيممي).

(٦) في [ص]: (فوقف).

(٧) في [ص]: (فبداها).

(٨) في [ص]: (لثناء).

(٩) سقط من: [أ، ب، ز].

(١٠) سقط من: [هـ].

(١١) سقط من: [أ، ب، هـ].

(١٢) في [أ، ب]: (عمرو).

(١٣) في [أ، ب]: (وقال).

اللهم عبدك وابن عبدك نزل بك اليوم فاغفر له ذنبه ووسع عليه مدخله][1] فإنا لا نعلم[2] إلا خيراً وأنت أعلم به[3].

١٢٠٦٦- **حدثنا** ابن علية قال: رأيت أيوب (يقوم)[4] على القبر فيدعو للميت قال: وربما رأيته يدعو له وهو في القبر قبل أن يخرج.

* * *

## [١٢٨] (في الميت يحثى في قبره)[5]

١٢٠٦٧- **حدثنا** عباد بن العوام عن حجاج عن عمير (بن)[6] سعيد أن علياً (حثى)[7] في قبر ابن المكفف[8].

١٢٠٦٨- [**حدثنا** وكيع عن مالك بن مغول عن عمير بن سعيد أن علياً حثى في قبر ابن المكفف][9][10].

١٢٠٦٩- **حدثنا** وكيع عن موسى بن عبيدة عن يعقوب (بن)[11] زيد أن

(١) تكرر ما بين المعكوفين في: [هـ].

(٢) في [هـ]: زيادة (منه).

(٣) صحيح.

(٤) في [ز، ص]: (يقوم).

(٥) في [ص]: [في الرجل يحثى في القبر].

(٦) في [أ]: (عن).

(٧) سقطت من [ز].

(٨) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس.

(٩) سقط الخبر من: [ص].

(١٠) صحيح.

(١١) في [أ، ب، ط، هـ]: (عن).

(رسول الله)[١] ﷺ حثى في قبره[٢].

١٢٠٧٠- **حدثنا** يحيى بن (سعيد)[٣] عن ثور قال: (ثنا)[٤] (عامر)[٥] بن (جشيب)[٦] وغيره من أهل الشام عن أبي الدرداء/ قال: من تمام أجر الجنازة أن يحثو في القبر[٧]. ٣٣٢/٣

١٢٠٧١- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن يعقوب (الأحلافي)[٨] قال: أخبرني من رأى زيد بن أرقم حثا في (قبر ثلاثاً)[٩][١٠].

١٢٠٧٢- [حدثنا وكيع عن (يزيد بن أبي زياد)[١١] عن عمه أن علياً حثى في قبر][١٢][١٣].

---

(١) في [ص، ز]: (النبي).

(٢) مرسل ضعيف؛ يعقوب تابعي، وموسى ضعيف

(٣) في [ز]: (سعد).

(٤) في [ز]: (أخبرنا).

(٥) في [هـ]: (عاصم).

(٦) في [أ، ب، ص]: (حسيب).

(٧) منقطع؛ عامر لم يدرك أبا الدرداء.

(٨) سقط من: [هـ].

(٩) في [هـ]: (قبره ثلاث حثاً).

(١٠) مجهول؛ لإبهام راويه.

(١١) كذا في النسخ، والمراد به (يزيد بن زياد بن أبي الجعد)، وكان وكيع ربما سماه (ابن أبي زياد)، وكما في تفسير الصنعاني ٤٠١/٣، وإعراب القرآن ٢٩٨/٥، وربما سماه: (ابن زياد) كما عند النسائي ٢٧٤/٦، والطبراني ٢٨٧/٢٢، وفي شرح المشكل (٥٤٥٣)، كما سيأتي في باب: (ما جاء في ثمن الكلب) برقم [٢٢١٨٦].

(١٢) سقط الخبر من [أ، ب، هـ].

(١٣) مرسل؛ عم يزيد هو عبيد بن أبي الجعد التابعي

١٢٠٧٣- [حدثنا داود (عن مبارك)[١] عن الحسن قال: إن شئت (فاحث)[٢] في القبر وإن شئت فلا (تحث)[٣] فيه.

١٢٠٧٤- حدثنا معن (بن)[٤] عيسى عن خالد][٥] بن أبي بكر أنه رأى سالم (بن عبدالله)[٦] على (شفير)[٧] قبر ثم انصرف ولم (يحث)[٨] فيه شيئاً من تراب.

١٢٠٧٥- حدثنا (الفضل)[٩] بن دكين عن الحكم بن عبد الرحمن بن أبي (نعم)[١٠] قال: حدثني رجل من جهينة قال: كنت مع أبي هريرة في جنازة (فحثى)[١١] في قبره[١٢].

* * *

## [١٢٩] من كان يحب أن يحثى عليه التراب حثياً

١٢٠٧٦- أخبرنا أبو محمد عبدالله بن يونس قال: (أخبرنا)[١٣] أبو عبد الرحمن

---

(١) وفي [هـ]: (بن مدرك)، وفي [ب]: (بن مبارك).

(٢) في [أ، ب، ز]: (فاحثي).

(٣) في [أ، ب، ز]: (تحثي).

(٤) في [أ]: (عن).

(٥) سقط الخبر من: [ص] إلى (عن خالد) من الخبر الذي يليه.

(٦) تكررت في [ب].

(٧) في [أ، ب]: (شفر).

(٨) في [أ، ب] : (يحثي)، وكذلك في [ز].

(٩) في [ص، ز]: زيادة (الفضل).

(١٠) في [أ، هـ] : (نعيم).

(١١) في [ص]: (حثلي).

(١٢) مجهول؛ لإبهام الرجل.

(١٣) في [س، ص]: (حدثنا).

بقي ابن مخلد قال: حدثنا أبو بكر عبدالله (بن محمد)[١] بن أبي شيبة قال: حدثنا معتمر ابن سليمان عن معمر عن عبد الكريم عن ميمون بن مهران أنه أمر أن يحثى عليه التراب (حثياً)[٢].

١٢٠٧٧- **حدثنا** أبو بكر قال: (حدثنا)[٣] (عثام)[٤] بن علي عن عاصم (بن بهدلة)[٥] قال: شهدت عمر بن عبدالعزيز حين دفن يسن عليه التراب سناً.

١٢٠٧٨- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا (عبيد الله)[٦] بن موسى قال: أخبرنا إسرائيل عن عبد الله بن المختار عن معاوية بن قرة قال: حدثني أبو (كرب)[٧] (أو)[٨] أبو (حرب)[٩] عن عبد الله بن عمرو أنه حدثه أن أباه أوصاه قال: إذا أنت وضعتني في القبر (فسن)[١٠] التراب (سناً)[١١][١٢].

* * *

(١) سقط من: [ص].

(٢) سقط من: [أ].

(٣) في [ص]: (أنبأنا)، وفي [ز]: (أخبرنا).

(٤) في [ص]: (عرام).

(٥) في [أ، ب، ز]: (ابن أبي حبلة)، وفي [ص]: (ابن أبي جبلة).

(٦) في [أ، ها]: (عبد الله).

(٧) في [ها]: (كريب).

(٨) في [أ، ب]: (و).

(٩) في [ها]: (حريب).

(١٠) في [ص]: (فشن).

(١١) في [ص]: (شناً).

(١٢) صحيح.

## [١٣٠] ما قالوا في القصب يوضع (على)[١] اللحد

١٢٠٧٩- **حدثنا** أبو بكر قال: (حدثنا)[٢] مروان بن معاوية عن عثمان بن الحارث عن الشعبي / أن النبي ﷺ جعل على لحده طن قصب[٣]. ٣٣٣/٣

١٢٠٨٠- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن عاصم عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل أنه قال: اطرحوا علي (أطناناً)[٤] من قصب فإني رأيت (المهاجرين)[٥] يستحبونه على ما سواه.

١٢٠٨١- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم أنه كان يكره أن يجعل في اللحد (شيء)[٦] إلا لبن نظيف، قال: وكان يكره الآجر وقال: إن لم (يجدوا)[٧] لبناً فقصب.

١٢٠٨٢- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي ميسرة أنه أوصى قال: اجعلوا على قبري طناً من قصب.

١٢٠٨٣- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا قرة بن سليمان عن هشام عن الحسن أنه كان لا يرى بأساً بالساج والقصب وكره الآجر يعني في القبر.

* * *

---

(١) في [أ، هـ]: (عن).

(٢) في [ز]: (نا).

(٣) مرسل؛ الشعبي تابعي

(٤) في [أ، ب، ص، ز]: (أطنان)، وفي [ط، هـ]: (طناً)، والطن: الحزمة.

(٥) في [ص، ز]: (المهاجر).

(٦) زيد في [هـ، ف].

(٧) في [أ، ب، هـ]: (تجدوا).

## [١٣١] في اللبن (ينصب)[١] (على)[٢] القبر أو (يبنى)[٣] بناء

١٢٠٨٤- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن عيسى عن الزهري عن علي بن حسين قال: نصب اللبن على قبر النبي ﷺ نصباً[٤].

١٢٠٨٥- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا معتمر بن سليمان عن هشام عن الحسن ومحمد قالا: إن شئت بنيت القبر بناء، وإن شئت نصبت اللبن نصباً.

١٢٠٨٦- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن علي ابن (حسين)[٥] (أن)[٦] رسول الله ﷺ نصبوا (عليه)[٧] اللبن نصباً[٨].

١٢٠٨٧- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا شريك عن جابر عن أبي جعفر وسالم والقاسم قالوا: كان قبر النبي ﷺ وأبي بكر وعمر جثا قبلة نصب لهم اللبن نصباً/[٩]. ٣/٣٣٤

* * *

(١) في [ب، ها]: (ينتصب).

(٢) في [ص]: (في).

(٣) في [أ، ب]: (تبنى)، وفي [ص]: (يبنا).

(٤) مرسل؛ علي بن حسين تابعي.

(٥) في [ز]: (حصين).

(٦) في [ها]: (أنهم على قبر).

(٧) سقط من: [ف، ها].

(٨) مرسل.

(٩) مرسل ضعيف؛ جابر ضعيف.

## [١٣٢] ما قالوا في القبر يسنم

١٢٠٨٨- **حدثنا** أبو (بكر)[١] قال: (ثنا)[٢] شريك عن جابر عن أبي جعفر وسالم والقاسم قالوا: كان قبر النبي ﷺ وأبي بكر وعمر جثا قبلة[٣].

١٢٠٨٩- **حدثنا** شريك عن جابر عن عامر قال: رأيت قبور شهداء (أحد)[٤] (جثا)[٥] (قد)[٦] (نبت)[٧] عليها (النصي)[٨].

١٢٠٩٠- **حدثنا** أبو بكر قال: (ثنا)[٩] عيسى بن (يونس عن)[١٠] سفيان التمار قال: دخلت البيت الذي فيه قبر النبي ﷺ فرأيت قبر النبي ﷺ وقبر أبي بكر وعمر (مسنمة)[١١].

١٢٠٩١- [**حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا الأشجعي عن سفيان عن (شيبة)[١٢] عن

---

(١) في [ص]: (بكبر).

(٢) في [ز]: (نا).

(٣) مرسل ضعيف؛ جابر ضعيف.

(٤) سقط من: [ص، ز].

(٥) في [هـ]: (قبلة).

(٦) سقط من: [أ].

(٧) في [أ، ب، ط، هـ]: (بني).

(٨) نوع من النبات، طيب الرعي، وانظر: أخبار المدينة (٣٨٠)، ولسان العرب ١٥/ ٣٢٩، والنهاية ٥/ ٦٧.

(٩) في [ز]: (نا)، وفي [ص]: (قانا).

(١٠) سقط من: [ص].

(١١) في [ص]: (سنه).

(١٢) في [هـ]: (شعبة).

أبي نعامة قال: شهدت مع موسى بن طلحة جنازة فقال: (جمهروه، جمهروه)[١] يعني سنموه.

١٢٠٩٢- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن أبي حصين عن الشعبي قال: رأيت قبور شهداء أحد جثا مسنمة][٢].

١٢٠٩٣- **حدثنا** أبو (بكر)[٣] قال: (ثنا)[٤] (أبو)[٥] داود الطيالسي عن خالد (بن)[٦] أبي عثمان عن رجل قال: رأيت قبر ابن عمر بعد (ما)[٧] دفن بأيام (مسنماً)[٨][٩].

***

## [١٣٣] في القبر (يعلم ويكتب)[١٠] عليه

١٢٠٩٤- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا يحيى بن سعيد عن (عمران بن حدير)[١١] عن محمد أنه كره أن يعلم القبر.

---

(١) في [أ، ب]: (جهزوه)، وفي [هـ]: (جهزوا).

(٢) سقط الخبران من: [ص].

(٣) سقط من: [ص].

(٤) في [ز، ص]: (نا).

(٥) سقط من: [ف، هـ].

(٦) سقطت من [ب]، وفي [أ، ز، ص]: (ابن)، وفي [هـ، ف]: (عن).

(٧) سقط من: [هـ، ف].

(٨) في [أ، ص]: (مسنمه).

(٩) مجهول.

(١٠) في [أ، ب، جـ، هـ]: (يكتب ويعلم).

(١١) في [ص]: (عمر بن جابر)، وفي [هـ]: (عمران بن جدير).

١٢٠٩٥- **حدثنا** أبو بكر قال: (ثنا)[١] أبو داود عن سليم (بن)[٢] (حيان)[٣] عن حماد عن إبراهيم قال: كانوا يكرهون أن يعلم الرجل قبره.

١٢٠٩٦- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا أبو بكر الحنفي عن كثير بن زيد عن المطلب ابن عبد الله بن حنطب قال: لما مات عثمان بن مظعون دفنه رسول الله ﷺ بالبقيع وقال لرجل: **«اذهب إلى تلك الصخرة (فأتني)[٤] بها حتى أضعها عند قبره حتى (أعرفه)[٥] بها»**[٦]./ ٣٣٥/٣

١٢٠٩٧- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا أبو بكر الحنفي عن (أفلح)[٧] [عن القاسم أنه أوصى قال: يا بني لا تكتب على قبري، ولا تشرفنه إلا (قدر)[٨] ما يرد عني الماء.

١٢٠٩٨- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا حفص عن ابن جريج][٩] عن أبي الزبير عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ أن يبنى عليه[١٠].

---

(١) في [ص]: (أنا)، وفي [ز]: (نا).

(٢) في [ص]: (عن).

(٣) في [ص]: (حسان).

(٤) في [ز]: (فأتي).

(٥) في [ص]: (عرفه).

(٦) مرسل.

(٧) في [أ، ز، ص]: (أفلح)، وفي [ب]: (أفهد)، وفي [ف، هـ]: (فهد).

(٨) في [هـ]: (قبر).

(٩) سقط ما بين المعكوفين من: [ص].

(١٠) صحيح؛ صرح ابن جريج بالسماع عند مسلم والنسائي (٢١٥٥)، أخرجه مسلم (٩٧٠) وأحمد (١٤١٤٨).

١٢٠٩٩- (وقال)[١] سليمان بن موسى عن جابر: وأن يكتب عليه[٢].

١٢١٠٠- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا زيد بن (حباب)[٣] عن مبارك عن الحسن أنه كره أن يجعل اللوح على القبر.

١٢١٠١- **حدثنا** أبو بكر قال: (ثنا)[٤] جرير عن مغيرة عن إبراهيم أنه كان يكره أن يجعل على (القبر مسجداً)[٥].

* * *

## [١٣٤] فيمن كان يحب أن يرفع القبر

١٢١٠٢- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن حماد عن إبراهيم قال: (ألحد)[٦] (للنبي)[٧] ﷺ ورفع (قبره)[٨] حتى يعرف[٩].

١٢١٠٣- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن أسامة بن زيد عن عبد الله بن أبي بكر قال: رأيت قبر عثمان بن مظعون (مرتفعاً)[١٠].

---

(١) في [ب]: (قال).

(٢) منقطع؛ سليمان بن موسى لم يسمع من جابر، أخرجه النسائي ٨٦/٤، وأبو داود (٣٢٢٦)، وابن ماجه (١٥٦٣) والبيهقي ٤/٤، والطبراني في الأوسط (٧٦٩٩)، وعبد بن حميد (١٠٧٥).

(٣) في [أ، ب]: (ضباب)، وفي [ص]: (الحباب).

(٤) في [ز]: (نا).

(٥) في [ص]: (قبر مسجد).

(٦) في [ز]: (اللحد).

(٧) في [ز]: (النبي).

(٨) في [ص]: (قبر).

(٩) مرسل فيه انقطاع؛ إبراهيم تابعي، وحجاج مدلس

(١٠) في [ص]: (رتفعاً).

١٢١٠٤- **حدثنا** أبو بكر قال: (ثنا)[1] يزيد بن هارون قال: (أخبرنا)[2] إبراهيم ابن عطاء (بن)[3] أبي ميمونة عن أبيه أن عمران بن حصين أوصى أن يجعلوا قبره (مربعاً)[4] (وأن)[5] يرفعوه أربع أصابع أو نحو ذلك[6].

* * *

## [١٣٥] في الفسطاط (يضرب)[7] على القبر

١٢١٠٥- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن المقبري عن عبد الرحمن بن مهران عن أبي هريرة (أنه)[8] (أوصى)[9] أن (لا)[10] يضربوا على (قبره)[11] فسطاطاً[12].

١٢١٠٦- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع عن عمته أم النعمان عن بنت أبي سعيد الخدري أن أبا سعيد قال: (لا تضربوا)[13] على

---

(١) في [ص، ز]: (نا).

(٢) في [ص]: (أقبرنا)، وفي [ز]: (أنبأنا).

(٣) في [أ، ب، هـ، ز، ص]: (عن).

(٤) في [أ، هـ]: (مرتفعاً).

(٥) في [ز]: (وقال).

(٦) حسن؛ إبراهيم بن عطاء صدوق.

(٧) في [ص]: (يجعل).

(٨) سقط من: [ب].

(٩) سقط من: [أ].

(١٠) سقط من: [ص].

(١١) في [ص]: (قبر).

(١٢) حسن؛ عبدالرحمن بن مهران صدوق.

(١٣) في [ب]: (يضربوا).

٣٣٦/٣ (قبري)[١] فسطاطاً/[٢].

١٢١٠٧- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا هشيم عن عمر(إن)[٣] بن أبي عطاء قال: شهدت (وفاة)[٤] ابن عباس فوليه[٥] ابن الحنفية فبنى عليه بناء ثلاثة أيام[٦].

١٢١٠٨- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن أبي معشر عن محمد بن (المنكدر)[٧] أن عمر ضرب على قبر زينب فسطاطاً[٨].

١٢١٠٩- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا (زيد)[٩] بن حباب عن ثعلبة قال: سمعت محمد بن كعب يقول: هذه الفساطيط التي على القبور محدثة.

* * *

## [١٣٦] في اللحد يوضع فيه شيء (يكون)[١٠] تحت الميت

١٢١١٠- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا هشيم قال: أخبرنا منصور عن الحسن قال: جعل في لحد رسول الله ﷺ قطيفة حمراء كان أصابها يوم (خيبر)[١١] قال:

---

(١) سقط من: [هـ].

(٢) مجهول؛ لجهالة أم النعمان.

(٣) في [ص]: (عن).

(٤) في [أ]: (وفات).

(٥) في [ص]: زيادة (محمد).

(٦) منقطع حكماً؛ هشيم مدلس.

(٧) في [ص]: (المنكندر).

(٨) ضعيف منقطع؛ ابن المنكدر لم يدرك عمر، وأبومعشر ضعيف.

(٩) في [أ]: (يزيد).

(١٠) سقط من: [ص].

(١١) في [ب، هـ]: (حنين).

(فجعلوها)[١] لأن المدينة أرض (سبخة)[٢][٣].

١٢١١١- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا غندر ووكيع عن شعبة عن أبي (جمرة)[٤] (عن)[٥] ابن عباس أنه وضع في قبر رسول الله ﷺ قطيفة حمراء[٦].

١٢١١٢- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا حفص عن جعفر عن أبيه قال: (لحد)[٧] لرسول الله ﷺ، وألقى شقران في قبره قطيفة كان يركب بها في حياته[٨].

* * *

## [١٣٧] في الرجل يقوم على قبر الميت حتى يدفن ويفرغ منه

١٢١١٣- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن قيس بن (سليم)[٩] عن عمير بن (سعيد)[١٠] أن علياً قام على قبر حتى دفن وقال: (قليل)[١١] لأحدكم قيام على قبره حتى يدفن[١٢].

---

(١) (فجعلواها)، كذا في [ص].

(٢) في [ص]: (سخة).

(٣) مرسل.

(٤) في [أ، ص، هـ]: (حمزة).

(٥) في [أ، ب]: (قال).

(٦) صحيح، أخرجه مسلم (٩٦٧) وأحمد (٢٠٢١).

(٧) في [ب، ز]: (الحد).

(٨) مرسل.

(٩) في [ز]: (إبراهيم)، وفي [هـ]: (سالم).

(١٠) في [ص]: (سعد).

(١١) في [هـ]: (ليكن)؛ وانظر: التاريخ الكبير (١٥٦/٧).

(١٢) صحيح.

١٢١١٤- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن سفيان عن أبي قيس قال: شهدت علقمة قام على ميت حتى (دفن)[١].

١٢١١٥- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا يعلى بن عبيد عن محمد بن إسحاق عن ثمامة قال: خرجنا مع فضالة بن عبيد إلى أرض الروم/ قال: وكان (عاملاً)[٢] لمعاوية على الدرب فأصيب ابن (عم)[٣] (لنا)[٤] (يقال)[٥] له نافع، فصلى عليه فضالة وقام على (حفرته)[٦] (حتى)[٧] واراه[٨].

٣/٢٣٧

١٢١١٦- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا أبو أسامة عن جرير بن حازم عن (عبدالله)[٩] ابن (عبيد بن)[١٠] (عمير)[١١] قال: كان عبد الله بن الزبير إذا مات (له الميت)[١٢] لم يزل قائماً حتى يدفنه[١٣].

---

(١) في [ز]: (تدفن).

(٢) في [أ]: (عامل).

(٣) في [أ، ب، ص]: (عمر).

(٤) في [ص]: (أنا).

(٥) في [ص]: (فقال).

(٦) في [أ]: (حمرته)، وفي [هـ]: (حضرته).

(٧) سقط من: [ص].

(٨) حسن؛ ابن إسحاق صدوق، وصرح ابن إسحاق بالسماع عند أحمد (٢٣٩٣٦)، وأخرجه مسلم (٩٦٨)، وأحمد (٢٣٩٣٤)، وأبو داود (٣٢١٩)، والنسائي ٤/ ٨٨.

(٩) في [ب، هـ]: (عبيد الله).

(١٠) سقط من: [أ، ب].

(١١) في [أ، ب]: (نمير).

(١٢) في [أ، س، ط، هـ]: (المسلم).

(١٣) صحيح.

## [١٣٨] من كره القيام على القبر حتى يدفن

١٢١١٧- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا غندر عن شعبة عن ابن أبي عروبة عن أيوب عن أبي قلابة قال: والله إن قيامهم على القبر لبدعة حتى (توضع)[1] في قبرها إذا صلى عليها.

١٢١١٨- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن علية عن (ابن)[2] عون قال: سألت الشعبي عن القيام (للجنازة)[3] حتى (توضع)[4] في اللحد؟ فقال: ما رأيت أحداً يصنع ذلك إلا أبا مرحوم، ذاك الشامي، وكانوا يهزؤون به.

١٢١١٩- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا الفضل بن دكين عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم أنه كره القيام عند القبر.

١٢١٢٠- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا معتمر بن سليمان عن ابن (عون)[5] قال: ذكر للشعبي القيام (للجنازة)[6] حتى (توضع)[7] (فكأنه)[8] لم يعرف ذلك.

١٢١٢١- قال فذكرت ذلك لمجاهد قال: إنما ذلك إذا صلي عليها لا يجلس حتى توضع.

---

(١) في [هـ، ب]: (يوضع).

(٢) سقط من: [هـ].

(٣) في [ص]: (الجنازة).

(٤) في [ب، هـ]: (يوضع).

(٥) في [ص]: (عمر).

(٦) في [ص]: (الجنازة).

(٧) في [ص، ز]: (يوضع).

(٨) في [ص]: (مكانه).

## [١٣٩] في تجصيص القبر والآجر يجعل له

١٢١٢٢- **حدثنا** حفص عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ أن يجصص القبر وأن يقعد عليه وأن (يبنى)[١] عليه[٢].

١٢١٢٣- **حدثنا** معتمر بن سليمان عن ثابت بن زيد قال: حدثتني حمادة عن أنيسة بنت زيد[٣] بن أرقم (قال)[٤]: (قالت)[٥]: مات ابن لزيد يقال له سويد، فاشترى غلام له أو جارية جصاً وآجراً، فقال له زيد: ما تريد إلى هذا؟ قال: أردت/ أن أبني قبره وأجصصه، قال: (جفوت)[٦] (ولغوت)[٧] (لا)[٨] تقربه (شيئاً)[٩] مسته النار[١٠].

٣٣٨/٣

١٢١٢٤- **حدثنا** حميد بن عبدالرحمن عن حسن بن صالح عن (عيسى بن)[١١]

---

(١) في [ب]: (زايد)، أو (يزاد).

(٢) صحيح؛ صرح ابن جريج بالسماع، والحديث أخرجه مسلم (٩٧٠)، وأحمد (١٤١٤٨).

(٣) في [أ، ب، ص]: زيادة (عن زيد).

(٤) سقط من: [ز].

(٥) سقط من: [أ، ب، ص].

(٦) في [ص]: (جفيرت، وفي معجم الطبراني ٥/٢١٢ (٥١٢٧) في قصة مشابهة: (حقرت ونقرت)، وانظر: مجمع الزوائد ٧/٣٣٣.

(٧) في [ص، ز]: (وتفوت)، وفي [أ]: (يعرب).

(٨) في [ص]: (ولا).

(٩) في [أ، ب، ز]: (شيء)، وفي [ص]: (بشيء).

(١٠) مجهول؛ لجهالة حمادة.

(١١) في [أ، ب، ز]: (عباس)، وفي [هـ]: (عباس عن)، وفي [ق]: (بن عباس عن).

أبي عزة قال: سمعته (نهى)[١] عن تجصيص (القبر)[٢] (وقال)[٣]: لا تجصصوه.

١٢١٢٥- **حدثنا** عبد الرحمن بن (محمد)[٤] عن ليث عن خيثمة عن سويد بن غفلة قال: إذا أنا مت فلا (تؤذنوا)[٥] بي أحداً، ولا(تقربوني)[٦] جصاً ولا آجراً ولا عوداً، ولا تصحبنا امرأة.

١٢١٢٦- **حدثنا** هشيم أخبرنا مغيرة عن إبراهيم أنه كان يكره الآجر.

١٢١٢٧- **حدثنا** ابن مهدي عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: كانوا يكرهون الآجر في قبورهم.

١٢١٢٨- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم قال: كانوا يستحبون اللبن ويكرهون الآجر ويستحبون القصب ويكرهون الخشب.

* * *

## [١٤٠] من (كره)[٧] أن يطأ على القبر

١٢١٢٩- **حدثنا** أبو بكر[٨] عن أبي حصين عن أبي سعيد قال: كنت أمشي مع عبدالله في الجبانة فقال: لئن أطأ على جمرة حتى تطفأ أحب إلي من أن أطأ على قبر[٩].

---

(١) في [أ، ب، ص]: (ينهى).

(٢) في [ص]: (القبور).

(٣) في [أ، ص، ز]: (قال).

(٤) سقط من: [ب]، وفي [ص، هـ]: (مهدي).

(٥) في [ب]: (يؤذنوا).

(٦) في [ب]: (يقربوني).

(٧) في [ص]: (كان يكره).

(٨) (هو ابن عياش).

(٩) صحيح.

١٢١٣٠- **حدثنا** ابن علية عن عيينة بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي بكرة قال: لئن أطأ على جمرة حتى تطفأ أحب إليَّ من أن أطأ على قبر[(١)].

١٢١٣١- **حدثنا** ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن سالم (أبي)[(٢)] عبد الله (البراد)[(٣)] قال: سمعت ابن مسعود يقول: لئن أطأ على جمرة أحب إليَّ من أن أطأ على (قبر)[(٤)] رجل مسلم[(٥)].

١٢١٣٢- **حدثنا** شبابة عن ليث (بن سعد)[(٦)] عن يزيد أن أبا الخير أخبره أن عقبة ابن عامر قال: لئن أطأ على جمرة أو على حد سيف حتى (يخطف)[(٧)] رجلي أحب إليَّ من أن أمشي على قبر رجل مسلم، وما أبالي أفي (القبور)[(٨)] قضيت حاجتي أم في السوق بين ظهرانيه (و)[(٩)] الناس ينظرون[(١٠)].

٣/٣٣٩ ١٢١٣٣- **حدثنا** أبو أسامة عن هشام/ عن الحسن ومحمد أنهما كانا يكرهان القعود (عليها)[(١١)] والمشي عليها.

---

(١) صحيح.

(٢) في [هـ]: (بن).

(٣) في [أ، ز]: (البرا).

(٤) سقط من: [ف، هـ].

(٥) ضعيف؛ عطاء اختلط، ورواية ابن فضيل عنه بعد الاختلاط.

(٦) في [ص]: (عن سعيد).

(٧) في [ز]: (يختطف).

(٨) في [ز]: (القبر).

(٩) سقط من: [ز].

(١٠) صحيح، أخرجه ابن ماجه (١٥٦٧) مرفوعاً.

(١١) سقط من: [ف، هـ].

١٢١٣٤- **حدثنا** أبو خالد الأحمر عن عمران بن حدير عن أبي العلاء بن الشخير قال: (يا)[١] فلان؛ تمشون على قبوركم؟ قلت: نعم، (قال: فـ)[٢] كيف تمطرون؟.

١٢١٣٥- **حدثنا** (يحيى)[٣] بن سعيد عن محمد بن أبي يحيى عن أبيه قال: كنت (اتتبع)[٤] أبا هريرة في (الجنائز)[٥] فكان (يتقصى)[٦] القبور قال: لئن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه ثم قميصه ثم (إزاره)[٧] حتى (تخلص)[٨] إلى جلده أحب إليَّ من أن يجلس على قبر[٩].

١٢١٣٦- حدثنا عبدالأعلى عن برد عن مكحول أنه كان يكره القعود على (القبور)[١٠] وأن يمشى عليها.

١٢١٣٧- **حدثنا** حفص عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ أن يقعد عليها[١١].

---

(١) في [ف، هـ]: (زيد).

(٢) في [أ، ب، ص، ز]: زيادة (قال: ف).

(٣) في [ص]: (محمد).

(٤) في [أ، ب، ز، ص]: (أتتبع)، وفي [هـ، ف] :(اتبع).

(٥) في [ص]: (الجنازه).

(٦) في [هـ]: (يقضي).

(٧) في [ز]: (إزراره).

(٨) في [ب، ص]: (يخلص).

(٩) حسن؛ أبو يحيى صدوق، أخرجه عبد الرزاق (٦٥١١)، وأخرجه مرفوعاً أحمد (٨١٠٨)، ومسلم (٩٧١).

(١٠) في [ب، أ]: (القبر).

(١١) صحيح، صرح ابن جريج بالسماع، أخرجه مسلم (٩٧٠) وأحمد (١٤١٤٨).

## [١٤١] في الرجل يبول أو يحدث بين القبور

١٢١٣٨- **حدثنا** محمد بن فضيل عن العلاء بن المسيب عن فضيل عن مجاهد قال: لا (يحدث)[١] وسط مقبرة ولا (يبول)[٢] فيها.

١٢١٣٩- **حدثنا** شبابة عن ليث بن سعد عن يزيد أن أبا الخير أخبره أن عقبة ابن عامر قال: ما أبالي في القبور قضيت حاجتي أو في السوق والناس ينظرون[٣].

* * *

## [١٤٢] ما ذكر في (التسليم)[٤] على القبور إذا مرَّ بها من رخص في ذلك

١٢١٤٠- **حدثنا** محمد بن فضيل عن عبد الملك (بن أبي)[٥] سليمان عن (أبي)[٦] (عبدالرحمن)[٧] عن زاذان قال: كان عليٌّ إذا دخل المقابر قال: السلام على من في هذه الديار من المؤمنين والمسلمين، أنتم لنا فرط ونحن لكم تبع وإنا بكم (للاحقون)[٨]، (وإنا)[٩] لله وإنا إليه راجعون.

---

(١) في [ص، أ]: (يخل).
(٢) في [ص]: (بيول).
(٣) صحيح.
(٤) في [ص]: (الرجل).
(٥) في [ص]: (عن ابن).
(٦) سقط من: [ص].
(٧) كذا في النسخ، ولعله: (عبدالرحيم)، أي: الكندي، قال ابن كثير في البداية والنهاية ٥/٢١٠: (لا يعرف).
(٨) في [ب]: (اللاحقون).
(٩) في [ص، ز]: (فإنا).

١٢١٤١- **حدثنا** ابن فضيل عن الأجلح عن عبد الله بن شريك عن جندب الأزدي قال: خرجنا مع سلمان إلى (الحيرة)[١] حتى/ إذا انتهينا إلى القبور التفت عن يمينه فقال: السلام عليكم يا أهل الديار من المؤمنين والمؤمنات، أنتم لنا (فرط)[٢] [ونحن (لكم)[٣] تبع][٤]، وإنا على آثاركم واردون[٥]. ٣/٢٤٠

١٢١٤٢- **حدثنا** جرير بن عبد الحميد عن عبد الأعلى عن خيثمة والمسيب.

١٢١٤٣- (و)[٦] عن ليث عن مجاهد: أنهم كانوا يسلّمون على القبور.

١٢١٤٤- **حدثنا** سهل بن يوسف عن ابن عون عن محمد قال: لا أعلم بأساً أن يأتي الرجل القبر (فيسلم)[٧] عليه.

١٢١٤٥- **حدثنا** يحيى بن آدم عن زهير عن موسى بن عقبة أنه رأى سالم بن (عبد الله)[٨] لا يمر بليل ولا نهار بقبر إلا (سلم)[٩] عليه ونحن مسافرون معه يقول: السلام عليكم؛ فقلت له في ذلك فأخبرنيه عن أبيه أنه كان يصنع ذلك[١٠].

---

(١) في [هـ، أ، ب، هـا]: (الحرة).

(٢) في [ز]: (فرطا).

(٣) في [ب]: (بكم).

(٤) سقط من: [ص].

(٥) حسن؛ الأجلح وعبد الله بن شريك صدوقان.

(٦) ما بين القوسين سقط من: [ص].

(٧) في [أ، ب، هـا]: (يسلم).

(٨) في [ص]: (عبيد الله).

(٩) في [هـا]: (يسلم).

(١٠) صحيح.

١٢١٤٦- **حدثنا** معاوية بن هشام ثنا (سفيان)[١] عن علقمة بن مرثد عن سليمان ابن بريدة عن أبيه قال: (كان)[٢] رسول الله ﷺ يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر فكان قائلهم يقول: **«السلام عليكم يا أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، وإنا إن شاء الله بكم (للاحقون)[٣]، أنتم (لنا)[٤] فرط ونحن (لكم)[٥] تبع، ونسأل الله لنا ولكم العافية»**[٦].

١٢١٤٧- **حدثنا** (عبيد الله)[٧] بن موسى عن ابن أبي ذئب عن (قُرَين)[٨] عن عامر (بن)[٩] (سعد)[١٠] عن أبيه أنه كان يرجع من (ضيعته)[١١] فيمر بقبور الشهداء فيقول: السلام عليكم، وإنا بكم (للاحقون)[١٢]، ثم يقول لأصحابه: ألا تسلمون على الشهداء فيردون عليكم[١٣].

---

(١) في [ص]: (شقيق).

(٢) في [أ، هـ، ب]: (قال).

(٣) في [ب]: (اللاحقون).

(٤) سقط من: [ز].

(٥) في [ب]: (بكم).

(٦) صحيح، أخرجه مسلم (٩٧٥)، وأحمد (٢٢٩٨٥).

(٧) في [ص]: (عبد الله).

(٨) في [ص]: (قوى)، وفي [ها]: (قرة)، وانظر: تهذيب الآثار مسند عمر (٧٤١)، والأسماء المفردة ١/١٢٤، والتاريخ الكبير ٧/٢٠١، والجرح والتعديل ٧/١٤٨، والإكمال ٧/٨٣، وتوضيح المشتبه ٧/٢٠٠، وتاج العروس ٣٥/٥٤٦.

(٩) في [أ]: (عن).

(١٠) في [ص]: (سعيد).

(١١) في [ص]: (ضسعه).

(١٢) في [ب]: (اللاحقون).

(١٣) مجهول؛ لجهالة قرين.

١٢١٤٨- **حدثنا** خالد بن مخلد عن عبد الملك بن (الحسن الجاري)[(١)] عن عبدالله ابن (سعد)[(٢)] (الجاري)[(٣)] قال: قال لي أبو هريرة: يا عبد الله إذا مررت بالقبور قد كنت تعرفهم فقل: السلام عليكم أصحاب القبور، وإذا مررت بالقبور لا تعرفهم فقل: السلام على المسلمين[(٤)].

١٢١٤٩- **حدثنا** (هاشم)[(٥)] بن القاسم[(٦)] ثنا الحكم بن فضيل عن يعلى بن عطاء عن (عبيد)[(٧)] بن (جبير)[(٨)] عن (أبي)[(٩)] (مويهبة)[(١٠)] مولى/ رسول الله ﷺ ٣٤١/٣ قال: أمر رسول الله ﷺ أن يخرج إلى البقيع فَيُصَلِّي عليهم أو يسلم عليهم[(١١)].

---

(١) في [ص]: (الحسين الحارى).

(٢) سقط من: [ص].

(٣) في [ز]: (الحارثى)، وفي [ص]: (الحاري).

(٤) مجهول؛ لجهالة عبد الله بن سعد الجاري.

(٥) سقط من: [ص].

(٦) في [ص]: زيادة (قال).

(٧) في [أ، ب، هـ، ص]: (عتيك).

(٨) في [ز] :(جبر).

(٩) في [ص]: (ابن).

(١٠) في [أ، ب]: (موهبه)، وفي [ص]: (سويهبته).

(١١) حسن، الحكم بن فضيل صدوق وثقه أبو داود وابن معين وابن شاهين وابن الجوزي في المنتظم، وذكره ابن حبان في الثقات، وروى عنه جماعة من الثقات، وطعن فيه بعضهم بسبب حديث رواه عن عطية، وحديث الباب أخرجه أحمد (١٥٥٩٦)، والبخاري في التاريخ ٩/ ٧٣، والحاكم ٣/ ٥٥، والبيهقي في دلائل النبوة ٧/ ١٦٣، والخطيب ٨/ ٢٢٢، والطبراني ٢٢/ ٨٧٢، وابن أبي عاصم في الآحاد (٤٦٧)، والبزار (٨٦٣/كشف)، والدارمي ١/ ٣٦، والدولابي ١/ ٥٧، وأبونعيم في الحلية ٢/ ٢٧، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٤/ ٢٩٩، وابن شبة (٢٨٠)، وابن جرير في التاريخ ٢/ ٢٢٦.

## [١٤٣] من كان يكره التسليم على القبور

١٢١٥٠- **حدثنا** جرير عن مغيرة عن حماد أنه سئل عن التسليم على القبور فقال: ما كان من صنيعهم.

١٢١٥١- **حدثنا** خالد بن الحارث قال: سئل هشام أكان عروة يأتي قبر النبي ﷺ فيسلم عليه؟ قال: لا.

* * *

## [١٤٤] من كان يأتي قبر النبي ﷺ (فيسلم)[١]

١٢١٥٢- **حدثنا** أبو معاوية عن (عبيد الله)[٢] عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا أراد أن يخرج دخل المسجد (فصلى)[٣] ثم أتى قبر النبي ﷺ فقال: السلام (عليك)[٤] يا رسول الله؛ السلام عليك يا أبا بكر؛ السلام عليك يا أبتاه؛ ثم (يكون)[٥] وجهه (وكان)[٦] إذا قدم من سفر (أتى المسجد)[٧] (ففعل)[٨] ذلك قبل أن يدخل منزله[٩].

* * *

---

(١) سقط من: [ص].

(٢) في [ص]: (عبدالله).

(٣) في [ز]: (فيصلى).

(٤) في [هـ، ص]: (عليكم).

(٥) في [هـ]: (يأخذ).

(٦) في [ب]: (فكان).

(٧) سقط من: [هـ].

(٨) في [أ، ب، هـ]: (يفعل).

(٩) صحيح.

## [١٤٥] في تسوية القبر وما جاء فيه

١٢١٥٣- **حدثنا** عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن ثمامة بن (شفي)[1] قال: خرجنا غزاة في زمان معاوية إلى هذا الدرب وعلينا فضالة بن عبيد قال: فتوفي ابن (عم)[2] لي (يقال له)[3] نافع، فقام معنا فضالة على حضرته، فلما دفناه قال: خففوا عن حفرته (فإن)[4] رسول الله ﷺ كان يأمر بتسوية القبور[5].

١٢١٥٤- **حدثنا** يزيد بن هارون أخبرنا سليمان بن كثير عن الزهري عن (عبدالله)[6] بن شرحبيل أن عثمان خرج فأمر بتسوية (القبور)[7] فسويت إلا (قبر)[8] أم (عمرو)[9] (ابنة)[10] عثمان فقال: ما هذا القبر؟ (فقالوا)[11]: قبر أم عمرو. فأمر به فسوي[12].

---

(١) في [أ، ص]: (سقي).

(٢) في [ص]: (عمر).

(٣) في [ص]: (فقاله)، وفي [أ، ب، ز]: (فقال له).

(٤) في [ب]: (قال).

(٥) حسن؛ ابن إسحاق صدوق، وقد صرح ابن إسحاق بالسماع عند أحمد (٢٣٩٣٦)، أخرجه مسلم (٩٦٨)، وأبوداود (٣٢١٩)، والنسائي ٤/٨٨، والطبراني ١٨/٨٠٩، والبيهقي ٣/٤١١.

(٦) في [ص]: (عبيد الله).

(٧) في [ص]: (الصفوف).

(٨) في [أ]: (قد).

(٩) في [ص، ز]: (عمر).

(١٠) في [هـ]: (وأبيه)، وفي [أ، س]: (وابنة)، وانظر: تاريخ المدينة ٢/١٣٢(١٧٧٩).

(١١) في [ص]: (قالوا).

(١٢) ضعيف؛ لضعف سليمان بن كثير.

١٢١٥٥- **حدثنا** محمد بن فضيل عن أشعث عن ابن (أشوع)[١] عن حنش (الكناني)[٢] قال: دخل (عليّ)[٣] على صاحب شرطة فقال/: انطلق فلا تدع زخرفاً إلا ألقيته (ولا قبراً)[٤] إلا سويته ثم (دعاه)[٥] فقال: هل تدري إلى أين (بعثتك)[٦]؟ بعثتك إلى ما بعثني عليه رسول الله ﷺ[٧]. ٣/٣٤٢

١٢١٥٦- **حدثنا** شريك عن أبي فزارة عن مولى لابن عباس قال: قال لي (ابن عباس)[٨] إذا رأيت القوم قد دفنوا ميتاً فأحدثوا في قبره ما ليس في قبور المسلمين (فسوه)[٩] بقبور المسلمين[١٠].

١٢١٥٧- **حدثنا** وكيع عن عمران بن (حدير)[١١] عن أبي مجلز قال: تسوية القبور من السنة[١٢].

---

(١) في [أ]: (اسبوع)، وفي [ص]: (أسرع).

(٢) في [ص]: (الكتانى).

(٣) في [أ، ب، ز]: (سقطت).

(٤) في [ص]: (ولا قبر).

(٥) في [هـ]: (دعاء).

(٦) سقط من: [ب، هـ].

(٧) ضعيف؛ لضعف أشعث، أخرجه أحمد (١٢٣٩) وأبو يعلى (٥٠٧) وأصله في مسلم (٩٦٩).

(٨) في [ص]: (لابن عباس).

(٩) في [أ، ز]: (فسووه).

(١٠) مجهول؛ لإبهام مولى ابن عباس.

(١١) في [ب، ص، أ]: (جدير).

(١٢) مرسل؛ أبومجلز تابعي

١٢١٥٨- [**حدثنا** ابن علية عن عمران (بن حدير)[١] عن أبي مجلز مثله][٢].

١٢١٥٩- **حدثنا** ابن علية عن منصور بن عبد الرحمن قال: قال رجل للشعبي: رجل دفن ميتاً فسوى قبره بالأرض، فقال: أتيت على قبور شهداء أحد فإذا هي مشخصة من الأرض.

* * *

## [١٤٦] في تطيين القبر وما ذكر فيه

١٢١٦٠- **حدثنا** إسماعيل بن علية عن ابن عون قال: سئل محمد بن سيرين هل تطين القبور؟ فقال: لا أعلم به بأساً.

١٢١٦١- **حدثنا** ابن علية عن يونس عن الحسن[أنه كان يكره تطيين القبور.

١٢١٦٢- **حدثنا** عبد الأعلى عن برد عن مكحول (أنه)[٣] كرهه.

* * *

## [١٤٧] من رخص في زيارة القبور

١٢١٦٣- **حدثنا** محمد بن فضيل عن أبي][٤] (سنان)[٥] عن محارب بن (دثار)[٦] عن (ابن)[٧] بريدة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: **«كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها»**[٨].

---

(١) سقط من: [ز].

(٢) سقط الخبر من [أ، ب].

(٣) سقط من: [أ، ب].

(٤) سقط ما بين القوسين من [ص].

(٥) في [س]: (سبان).

(٦) في [أ]: (رواد).

(٧) في [ص]: (أبي).

(٨) صحيح، أخرجه مسلم (٩٧٧) وأحمد (٢٢٩٥٨).

١٢١٦٤- **حدثنا** عبدالرحيم بن سليمان عن يحيى بن الحارث عن عمرو بن عامر عن أنس بن مالك قال: نهى رسول الله ﷺ عن زيارة القبور ثم قال: **«زوروها ولا تقولوا هجراً»**[(١)].

١٢١٦٥- **حدثنا** يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة (عن)[(٢)] علي بن (زيد)[(٣)] عن ربيعة بن (النابغة)[(٤)] عن أبيه/ عن علي قال: نهى رسول الله ﷺ عن زيارة القبور ثم قال: **«إني (كنت)[(٥)] نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها تذكركم الآخرة»**[(٦)].

٣/٣٤٣

١٢١٦٦- **حدثنا** محمد بن عبيد [(قال)[(٧)]: حدثنا][(٨)] يزيد بن كيسان (عن أبي حازم)[(٩)] عن أبي هريرة قال: زار رسول الله ﷺ قبر أمه فبكى وأبكى من (كان)[(١٠)] حوله فقال: **«استأذنت ربي (في)[(١١)] (أن)[(١٢)] أستغفر لها فلم يأذن لي واستأذنته في**

---

(١) ضعيف؛ لضعف يحيى بن الحارث، أخرجه أحمد (١٣٤٨٧)، وأبو يعلى (٣٧٠٧)، والحاكم ١/٣٧٦، والبيهقي ٤/٧٧، والبزار (١٢١١/كشف).

(٢) سقط من: [ص].

(٣) في [ص]: (يزيد).

(٤) في [هـ، ص]: (النافعة).

(٥) سقط من: [ص].

(٦) مجهول؛ لجهالة النابغة، أخرجه أحمد (١٢٣٦)، وأبو يعلى (٢٧٨)، وابن عدي ٣/١٠١٩، والطحاوي ٤/١٨٥.

(٧) سقط من: [أ، ب].

(٨) في [ز]: (نا).

(٩) سقط من: [ص].

(١٠) سقط من: [ز، ص].

(١١) سقط من: [هـ، أ، ب].

(١٢) سقط من: [ص].

**أن أزور قبرها فأذن لي، فزوروا القبور فإنها تذكركم (الموت)[١]»**[٢].

١٢١٦٧- **حدثنا** محمد بن عبد الله الأسدي عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن (أبيه)[٣] قال: لما فتح رسول الله ﷺ مكة أتى (جذم)[٤] قبر فجلس إليه فجعل كهيئة المخاطب (وجلس)[٥] الناس [حوله فقام وهو يبكي فتلقاه عمر وكان من أجرأ الناس عليه، فقال: بأبي أنت وأمي يا رسول الله ما الذي أبكاك؟ قال: **«هذا قبر أمي، سألت]**[٦] **ربي الزيارة فأذن لي، وسألته الاستغفار فلم يأذن لي، فذكرتها (فرقت)**[٧] **نفسي فبكيت»**. قال: فلم ير يوماً كان أكثر باكياً منه يومئذ[٨].

١٢١٦٨- **حدثنا** يزيد بن هارون عن حماد بن زيد حدثنا فرقد (السبخي)[٩] (حدثنا)[١٠] جابر بن (زيد)[١١] (حدثنا)[١٢] [١٣] مسروق عن عبد الله قال: قال

---

(١) في [ها]: زيادة (الآخرة).

(٢) حسن؛ يزيد بن كيسان صدوق، أخرجه مسلم (٩٧٦) وأحمد (٩٦٨٨).

(٣) في [ص]: (ابنه).

(٤) في [هـ، أ، ب]: (حرم)، وجذم الشيء: أصله.

(٥) في [ص]: (واجلس).

(٦) سقط ما بين المعكوفين من [ص].

(٧) في [ها]: (فذرفت).

(٨) صحيح، أخرجه الحاكم ١/٣٧٥، والنسفي في القند ص١٢٤، وابن سعد ١/١١٧، والبيهقي في دلائل النبوة ١/١٨٩، وابن شاهين في ناسخ الحديث (٦٥٢)، والفاكهي (٢٣٧٧)، وابن شبة في أخبار المدينة (٣٥٤) وأصله عند مسلم (٩٧٧) وأحمد (٢٣٠٠٣).

(٩) في [ها]: (السنجي).

(١٠) في [ز]: (نا).

(١١) في [ها]: (يزيد).

(١٢) في [ز]: (نا).

(١٣) في [ز]: زيادة (مروان).

رسول الله ﷺ: **«إني نهيتكم عن زيارة القبور فإنه قد أذن لمحمد في زيارة قبر أمه فزوروها تذكركم (الآخرة)[1]»**[2].

١٢١٦٩- [**حدثنا** عيسى بن يونس عن أسامة بن زيد عن نافع قال: توفي عاصم ابن عمر وابن عمر غائب فلما قدم قال: دلوني على قبره، فوقف عليه ساعة يدعو][3][4].

١٢١٧٠- **حدثنا** عيسى بن يونس[5] عن ابن (جريج)[6] عن عبد الله بن أبي مليكة قال: توفي عبد الرحمن بن أبي بكر بالحبشي - قال ابن جريج: الحبشي (على)[7] إثني عشر ميلاً من مكة -، فدفن بمكة، فلما قدمت عائشة أتت قبره/ فقالت[8]: ٣/٣٤٤

(و)[9]كنا كندماني (جذيمة)[10] حقبة ... من الدهر حتى قيل (لن)[11] يتصدعا

فلما تفرقنا كأني ومالكاً ... لطول اجتماع لم نبت ليلة معاً

---

(١) سقط من: [أ، ز]، وكذلك من [ب].

(٢) ضعيف؛ لضعف فرقد السبخي، أخرجه أحمد (٤٣١٩)، وابن ماجه (١٥٧١)، وابن حبان (٩٨١)، والطحاوي ٤/ ١٨٥، وأبويعلى (٥٢٩٩)، والشاشي (٣٩٧)، والبيهقي ٤/ ٧٧.

(٣) سقط الخبر من: [ص].

(٤) حسن؛ أسامة بن زيد صدوق.

(٥) في [أ، ب، هـ]: زيادة (عن أسامة).

(٦) في [ص]: (جريح).

(٧) في [أ، ب، ص]: زيادة (على).

(٨) في [ص]: زيادة (شعر).

(٩) سقط من: [أ، ب].

(١٠) في [هـ]: (جزيمة).

(١١) في [ص]: (أن).

ثم قالت: أما والله لو حضرتك لدفنتك حيث (مت)[١]، ولو شهدتك ما زرتك[٢].

١٢١٧١- **حدثنا** (حفص)[٣] بن غياث عن (عبيدالله)[٤] بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا قدم وقد مات بعض ولده (قال)[٥]: دلوني على قبره، (فيدلونه)[٦] عليه، فينطلق فيقوم عليه ويدعو له[٧].

١٢١٧٢- **حدثنا** عبيدة بن حميد عن (أبي)[٨] فروة الهمداني عن المغيرة بن سبيع عن (ابن)[٩] بريدة عن أبيه قال: جالست النبي ﷺ في المجلس فرأيته حزينا فقال له رجل من القوم: ما لك يا رسول الله كأنك حزين؟ قال: **"ذكرت أمي"**، ثم قال رسول الله ﷺ: **«كنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي أن تأكلوها إلا ثلاثة فكلوا وأطعموا وادخروا ما بدا لكم، ونهيتكم عن زيارة القبور فمن أراد أن يزور قبر أمه فليزره، وكنت نهيتكم عن الدباء والحنتم والمزفت والنقير فاجتنبوا كل مسكر (وانبذوا)[١٠] فيما بدا لكم»**[١١].

---

(١) في [ص]: (من).

(٢) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

(٣) في [ص]: (جعفر).

(٤) في [ص] : (عبد الله).

(٥) في [هـ، أ، ب]: (فقال).

(٦) في [أ، ب]: (فيدلوه).

(٧) صحيح.

(٨) في [ص]: (ابن).

(٩) في [أ، ب، ز، هـ]: (أبي).

(١٠) في [ص]: (وانتبذوا).

(١١) حسن؛ المغيرة بن سبيع صدوق، ومثله عبيدة، أخرجه مسلم (٩٧٧)، وأحمد (٢٢٩٥٨).

## [ ١٤٨ ] من كره زيارة القبور

١٢١٧٣- **حدثنا** وكيع بن (الجراح)[١] عن (شعبة)[٢] عن محمد بن جحادة قال: سمعت أبا صالح يحدث بعد ما كبر عن ابن عباس قال: لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور والمتخذات عليها المساجد والسرج[٣].

١٢١٧٤- **حدثنا** عبدة بن سليمان عن هشام عن أبيه عن عائشة أن أم سلمة ذكرت للنبي ﷺ كنيسة (قد)[٤] (رأتها في أرض الحبشة يقال لها مارية، فذكرت له ما رأت فيها من الصور فقال رسول الله ﷺ)[٥]: **«أولئك قوم إذا مات فيهم العبد الصالح أو الرجل الصالح بنوا على (قبره)[٦] مسجداً وصوروا/ فيه تلك الصور، فأولئك شرار الخلق عند الله عز وجل»**[٧]. ٣/٣٤٥

١٢١٧٥- **حدثنا** حسين بن علي عن زائدة عن عاصم عن شقيق عن عبدالله قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إن من (شرار)[٨] الناس من (تدركهم)[٩]**

---

(١) في [ص]: (الخراج).

(٢) في [ص]: (شيبه).

(٣) ضعيف؛ لحال أبي صالح كما تقدم ٢/٣٧٦، والحديث أخرجه أحمد (٢٠٣٠)، والترمذي (٣٢٠)، وأبو داود (٣٢٣٦)، والنسائي ٤/٩٤، والحاكم ١/٣٧٤، والبيهقي ٤/٧٨، وابن ماجه (١٥٧٥)، وابن حبان (٣١٧٩)، والبغوي (٥١٠)، والطيالسي (٢٧٣٣)، كما تقدم ٢/٣٧٦ برقم [٧٧٥٧].

(٤) سقط من: [أ، ب، ص].

(٥) سقط من: [ص].

(٦) في [أ]: (قبر).

(٧) صحيح، أخرجه البخاري (٤٢٤) ومسلم (٥٢٨).

(٨) في [أ، ب، ص]: (اشرار).

(٩) في [أ، ب، ص]: (تذكرهم).

**الساعة وهم أحياء ومن يتخذ القبور مساجد»**[1].

١٢١٧٦- **حدثنا** يحيى بن سعيد عن عمران (عن ابن سيرين)[2] أنه (كره)[3] أن يزار (القبر)[4] ويصلّى عنده.

١٢١٧٧- **حدثنا** أبو(خالد)[5] الأحمر عن ابن عجلان عن (سهيل)[6] عن (حسن)[7] بن (حسن)[8] قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا تتخذوا قبري عيداً ولا بيوتكم قبوراً، وصلوا علي حيثما كنتم فإن صلاتكم تبلغني»**[9].

١٢١٧٨- **حدثنا** أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن زيد بن أسلم قال: قال رسول الله ﷺ: **«اللهم لا تجعل قبري وثناً يصلى له، (اشتد)[10] غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»**[11].

---

(١) ضعيف؛ عاصم ضعيف في أبي وائل، أخرجه أحمد (٣٨٤٤)، وأبو يعلى (٥٣١٦)، والبزار (١٧٢٤)، وابن خزيمة (٧٨٩)، وابن حبان (١٨٤٧)، والطبراني (١٠٤١٣)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان ١/١٤٣، والشاشي (٥٢٨).

(٢) في [ص]: (ابن بشير).

(٣) في [ص]: (كراه).

(٤) سقط من: [أ، ص، ز].

(٥) سقط من: [ز].

(٦) في [ص]: (سبيل).

(٧) في [أ، ب، ص، ز]: (جبير).

(٨) في [أ، ب، ص، ز]: (حنين)، وانظر: التاريخ الكبير ٢/٢٨٩ و٤/١٠٥، وتفسير ابن كثير ٣/٥١٦، والصارم المنكي ص٢٦٠.

(٩) مرسل؛ حسن بن حسن تابعي، أخرجه عبد الرزاق (٦٧٢٦).

(١٠) في [ص]: (اشقد).

(١١) مرسل؛ زيد بن أسلم تابعي.

١٢١٧٩- **حدثنا** أسباط بن محمد عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: **«لعن الله أقواماً اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»**[1].

١٢١٨٠- **حدثنا** (وكيع عن)[2] سفيان عن (أبي)[3] (سنان)[4] عن عبدالله بن الحارث قال: قال عمر: [5]لأنا [6] أضلّ من (زائر)[7] القبور[8].

١٢١٨١- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: كانوا يكرهون زيارة القبور.

١٢١٨٢- **حدثنا** (قبيصة)[9] عن سفيان عن عبد الله بن عثمان عن عبدالرحمن ابن (بهمان)[10] عن عبد الرحمن بن (حسان)[11] بن ثابت عن أبيه قال: لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور[12].

---

(١) صحيح، أخرجه البخاري (٤٣٥) ومسلم (٥٢٩).

(٢) سقط من: [أ، ب].

(٣) في [أ، ب، ها]: (ابن).

(٤) في [ص]: (أبي شيان)، وكذلك في [ز].

(٥) في [ها]: زيادة (نهينا النساء).

(٦) في [ها]: زيادة (لا نجد).

(٧) في [ص]: (زايراة)، وفي [ها]: (زائرات).

(٨) منقطع؛ عبدالله بن الحارث لم يسمع من عمر.

(٩) في [ز]: (حنظلة).

(١٠) في [أ، ص]: (نهمان) وانظر: تاج العروس (٣٨/١٥).

(١١) في [ص]: (حيان).

(١٢) مجهول؛ عبدالرحمن بن بهمان مجهول، أخرجه أحمد (١٥٦٥٧)، وابن ماجه (١٥٧٤)، وابن أبي عاصم في الآحاد (٢٠٧١)، والطبراني (٣٥٩١)، والبيهقي ٧٨/٤، والحاكم ٣٧٤/١، والبخاري في التاريخ ٢٩/٣، وابن عساكر ٢٨٩/٣٤، وابن قانع ١٩٩/١، وابن شاهين في ناسخ الحديث (٣٠٨).

١٢١٨٣- **حدثنا** الفضل بن دكين (حدثنا)[١] سفيان عن مجالد عن الشعبي قال: لولا أن رسول الله ﷺ نهى عن زيارة القبور لزرت قبر ابنتي/[٢]. ٣٤٦/٣

* * *

## [١٤٩] ما جاء في الدفن بالليل

١٢١٨٤- **حدثنا** وكيع عن شعبة عن أبي يونس الباهلي قال: سمعت شيخاً بمكة كان أصله رومياً يحدث عن أبي ذر قال: كان رجل يطوف بالبيت يقول: أوه أوه قال أبو ذر: (فخرجت)[٣] ذات ليلة فإذا النبي ﷺ في المقابر يدفن ذلك الرجل ومعه مصباح[٤].

١٢١٨٥- **حدثنا** سفيان بن عيينة عن عمرو عن حسن بن محمد أن فاطمة دفنت ليلاً[٥].

١٢١٨٦- **حدثنا** يحيى بن سعيد عن سفيان عن معمر عن الزهري عن عروة أن علياً (دفن)[٦] فاطمة ليلاً[٧].

١٢١٨٧- **حدثنا** وكيع عن موسى بن علي عن أبيه قال: كنت عند عقبة بن عامر فسئل عن التكبير على الميت؟ فقال أربع؛ قلت: الليل والنهار سواء (قال:

---

(١) في [ز]: (نا).

(٢) مرسل ضعيف؛ مجالد ضعيف.

(٣) في [أ، هـ]: (خرجت).

(٤) مجهول؛ لإبهام راويه.

(٥) منقطع؛ حسن بن محمد لم يدرك فاطمة.

(٦) في [ص]: (دفنت).

(٧) منقطع؛ عروة لم يدرك وفاة فاطمة.

الليل والنهار سواء قلت: يدفن الميت بالليل قال)[١]: قبر أبو بكر بالليل[٢].

١٢١٨٨- **حدثنا** إسماعيل بن علية عن الوليد بن أبي هشام عن القاسم بن محمد قال: دفن أبو بكر بالليل[٣].

١٢١٨٩- **حدثنا** غندر عن ابن أبي عروبة عن قتادة (أن)[٤] ابن مسعود دفن ليلاً[٥].

١٢١٩٠- قال (و)[٦] كان قتادة يكره ذلك.

١٢١٩١- **حدثنا** أبو معاوية عن ابن جريج عن إسماعيل بن محمد (عن ابن)[٧] السباق أن عمر دفن أبا بكر ليلاً. ثم دخل المسجد فأوتر بثلاث[٨].

١٢١٩٢- **حدثنا** ابن أبي عدي عن داود عن الشعبي عن شريح أنه كان (يدفن)[٩] بعض ولده ليلاً كراهية الزحام.

١٢١٩٣- **حدثنا** خالد الزيات عن[١٠] زرعة (بن)[١١] عمرو مولى لآل(خباب)[١٢]

---

(١) في [ص]: (قلت: يدفن الميت باليل قال: قال: الليل والنهار وسواء).

(٢) صحيح.

(٣) منقطع؛ القاسم بن محمد لم يدرك وفاة أبي بكر.

(٤) في [ص]: (عن).

(٥) منقطع؛ قتادة لم يسمع من ابن مسعود.

(٦) سقط من: [ص].

(٧) سقط من: [ص].

(٨) منقطع؛ ابن السباق لم يسمع من عمر.

(٩) في [ص]: (دفن).

(١٠) في [هـ]: زيادة (أبي).

(١١) في [ص]: (عن).

(١٢) في [هـ]: (حباب).

عن أبيه[1] عمرو قال: (دفنا)[2] عثمان بن عفان بعد عشاء الآخرة بالبقيع، (قال)[3]: وكنت رابع[4] أربعة فيمن حمله[5].

١٢١٩٤- **حدثنا** أبو خالد الأحمر عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت: مات أبو بكر ليلة الثلاثاء (ودفن ليلة الثلاثاء)[6][7].

١٢١٩٥- **حدثنا** غندر وأبو داود عن هشام الدستوائي/ عن قتادة عن سعيد ابن المسيب أنه كان لا يرى بأساً (بدفن)[8] (الليل)[9]. **٢٤٧/٣**

١٢١٩٦- **حدثنا** الفضل بن دكين عن الأسود بن شيبان عن خالد بن (سمير)[10] السدوسي قال: سألت أنساً عن الصلاة على الميت بالليل فقال: ما

---

(١) في [أ، ب، ص، ز، ط، هـ]: زيادة (عن)، وانظر: التاريخ الكبير للبخاري ٤٤٠/٣، الإصابة ٧٠٢/٤، وأسد الغابة ٢٣٧/٤، والخبر أخرجه ابن عساكر ٢١٩/٣٠ و١٧٠/٣٩، ومسدد كما في المطالب العالية (٤٣٧٧).

(٢) في [هـ]: (دفن).

(٣) سقط من: [أ، ب].

(٤) في [ص]: زيادة (و).

(٥) مجهول؛ لجهالة زرعة، أخرجه مسدد كما في المطالب (٤٣٧٧)، وابن عساكر ٢١٩/٣٠ و١٧١/٣٩، والبخاري في التاريخ ٤٤٠/٣٠، وانظر: الإصابة ٧٠٢/٤، وأسد الغابة ٢٣٧/٤.

(٦) سقط من: [أ، ب].

(٧) حسن؛ أبوخالد صدوق، وأخرجه البخاري (١٣٨٧)، ومسلم (٩٤١).

(٨) في [ز]: (بالدفن)، وفي [ص]: (يدفن).

(٩) في [ص، ز]: (باليل).

(١٠) في [هـ]: (شمير).

الصلاة على الميت بالليل إلا كالصلاة على (الميت)[١] بالنهار[٢].

١٢١٩٧- **حدثنا** ابن علية عن ابن عون قال: (دفنا)[٣] إبراهيم ليلاً ونحن (خائفون)[٤].

١٢١٩٨- **حدثنا** أبوداود عن (أبي)[٥] حرة عن الحسن أنه كان يكره أن يدفن ليلاً.

١٢١٩٩- **حدثنا** عبدة بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن فاطمة بنت محمد عن عمرة عن عائشة قالت: ما علمنا بدفن رسول الله ﷺ حتى سمعنا صوت المساحي من آخر الليل ليلة الأربعاء[٦].

١٢٢٠٠- قال محمد: والمساحي (المرور)[٧].

* * *

---

(١) سقط من: [ص].

(٢) صحيح.

(٣) في [ها]: (دفن).

(٤) في [ص]: (خائفين).

(٥) في [ص]: (ابن).

(٦) منقطع حكماً، وفيه جهالة؛ ابن إسحاق مدلس، وفاطمة مجهولة، أخرجه أحمد (٢٤٣٣٣) وابن سعد ٢/ ٣٠٥، وابن عبد البر في التمهيد ٢٤/ ٣٩٧، وإسحاق (٩٩٣)، والبيهقي في دلائل النبوة ٧/ ٢٥٦، والطحاوي ١/ ٥١٤، والطبري في التاريخ ٢/ ٢٣٩.

(٧) في [ها]: (المجارف) وانظر: مسند أحمد ٢/ ٦٢، قال النووي في شرح مسلم ٩/ ٢٢٤: «المرور جمع مَر بفتح الميم وهو معروف نحو المجرفة وأكبر منها يقال لها: المساحي، هذا هو الصحيح في معناه».

## [١٥٠] في الرجل يموت له القرابة (المشرك)[١] يحضره أم لا

١٢٢٠١- حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق[٢] قال: قال علي: لما مات أبو طالب أتيت النبي ﷺ فقلت: يا رسول (الله)[٣] إن عمك الضال قد مات فقال (لي)[٤]: «اذهب فواره ولا تحدثن شيئاً حتى تأتيني»، (قال)[٥]: فانطلقت فواريته ثم رجعت إليه وعلي أثر التراب والغبار فدعا لي بدعوات ما يسرني أن لي بها ما على الأرض من شيء[٦].

١٢٢٠٢- [حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن ناجية عن علي عن النبي ﷺ بنحوه وقال: فأمرني بالغسل][٧][٨].

١٢٢٠٣- حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن الشعبي قال: ماتت أم الحارث ابن أبي ربيعة وهي نصرانية فشهدها أصحاب محمد ﷺ[٩].

---

(١) في [ص]: (الشرك).

(٢) في [ط، هـ]: زيادة (عن ناجية بن كعب عن علي)، وانظر: تفسير الثعلبي ١٠٠/٥.

(٣) في [ب]: بياض.

(٤) سقط من: [ص].

(٥) سقط من: [ص].

(٦) مرسل؛ أبو إسحاق لا يروي عن علي، وانظر: ما بعده.

(٧) سقط الخبر من: [ص].

(٨) حسن، ناجية صدوق، أخرجه النسائي (١٩٥)، والشافعي في المسند ص٣٨٥، وابن سعد ١٢٤/١، وأبو يعلى (٤٢٣)، والبيهقي ٣٠٤/١، وابن الجارود (٥٥٠)، والطيالسي (١٢٠)، والطبراني في الأوسط (٥٤٩٠)، والمزي ٢٥٧/٢٩، وبنحوه أحمد (٧٥٩)، والنسائي (١١٠/١)، والضياء في المختارة (٧٤٥)، وسعيد بن منصور ق٢(١٠٤٢)، والبزار (٥٩٢).

(٩) حسن؛ حماد صدوق.

١٢٢٠٤- حدثنا شريك عن جابر عن عامر قال: ماتت أم الحارث وكانت نصرانية فشهدها أصحاب (رسول الله)[١] ﷺ/[٢].

٢٤٨/٣

١٢٢٠٥- حدثنا عيسى بن يونس عن محمد بن (أبي)[٣] إسماعيل عن عامر بن شقيق عن أبي وائل قال: ماتت أمي وهي نصرانية فأتيت عمر فذكرت ذلك له فقال: اركب (دابة)[٤] وسر أمامها[٥].

١٢٢٠٦- حدثنا جرير عن عطاء بن السائب قال: ماتت أم رجل من (ثقيف)[٦] وهي نصرانية (فسأل)[٧] ابن (مغفل)[٨] فقال: إنّي أحب أن (أ)[٩]حضرها ولا أتبعها قال: اركب دابة وسر أمامها علوة فإنك إذا سرت أمامها فلست معها[١٠].

١٢٢٠٧- حدثنا وكيع عن شريك عن عبد الله بن شريك قال: سمعت (ابن)[١١] عمر سئل عن الرجل المسلم يتبع أمه النصرانية تموت؟ قال: يتبعها (و)[١٢]يمشي أمامها[١٣].

---

(١) في [ص]: (محمد).

(٢) ضعيف؛ جابر ضعيف.

(٣) سقط من: [ص].

(٤) في [ص]: (دابته).

(٥) حسن؛ عامر بن شفيق صدوق.

(٦) في [ب]: (الثقيف).

(٧) في [ص، أ]: (فسألت).

(٨) كذا في النسخ، ولعلها: (معقل).

(٩) سقط من: [ص].

(١٠) ضعيف؛ عطاء اختلط، ولم يدرك ابن مغفل.

(١١) في [س]: (أن).

(١٢) في [أ، ب]: (أو).

(١٣) حسن؛ شريك صدوق.

١٢٢٠٨- **حدثنا** وكيع عن إسرائيل عن ضرار بن مرة عن سعيد بن جبير قال: مات رجل نصراني وله ابن مسلم فلم يتبعه فقال ابن عباس: كان ينبغي له أن يتبعه ويدفنه ويستغفر له في حياته[1].

١٢٢٠٩- **حدثنا** علي بن مسهر عن الأجلح عن الشعبي قال: لما مات أبو طالب (جاء)[2] (علي)[3] إلى النبي ﷺ فقال: إن عمك الشيخ الكافر قد مات فما ترى فيه؟ قال: **«أرى أن تغسله (وتنحيه)»**[4]، وأمره بالغسل[5].

١٢٢١٠- **حدثنا** ابن فضيل عن ضرار بن مرة عن سعيد بن جبير قال: مات رجل نصراني (فوكله)[6] ابنه إلى أهل دينه، فذكر ذلك لابن عباس فقال: ما كان عليه لو مشى معه (وأجنه)[7] (واستغفر)[8] له ما كان حياً، ثم تلا: (وما كان استغفار إبراهيم لأبيه) (الآية)[9][10].

* * *

---

(١) صحيح.

(٢) في [ص]: (حباء).

(٣) سقط من: [أ].

(٤) في [ب]: بياض، وفي [س]: (تجنه)، وهكذا في تلخيص الحبير ٢/ ١١٤، ونصب الراية ٢/ ٢٨١، وتحفة الأحوذي ٤/ ٦١.

(٥) مرسل؛ الشعبي تابعي.

(٦) في [أ، ب]: (فوكل).

(٧) في [هـ]: (ودفنه)، وفي [أ]: (وأجثة)، وفي [ب]: (أحثه).

(٨) في [أ، ب]: (فاستغفر).

(٩) في [هـ، ف]: (زيد).

(١٠) صحيح.

## [١٥١] في الرجل يموت في البحر ما يصنع به

١٢٢١١- حدثنا وكيع عن سفيان عن واصل عن الحسن قال: إذا مات الرجل في البحر جعل في (زنبيل)[١] ثم قذف به.

١٢٢١٢- **حدثنا** حفص عن حجاج عن عطاء في الذي يموت في البحر قال: يغسل ويكفن ويحنط ويصلى عليه، ثم يربط في رجليه شيء ثم يرمى به في البحر/. ٣٤٩/٣

* * *

## [١٥٢] في الرجل يأخذ غير طريق الجنازة ويعارضها

١٢٢١٣- [٢]**حدثنا** عباد بن العوام عن يحيى بن أبي إسحاق قال: خرجت مع سالم بن عبدالله في جنازة، فأخذ غير طريقها فعارضناها، فلما انتهينا إلى القبر جلس قبل أن توضع.

١٢٢١٤- **حدثنا** ابن مهدي عن جابر عن الشعبي قال: كان شريح وزيد بن أرقم يأخذان غير طريق الجنازة[٣].

* * *

## [١٥٣] في الرجل يوصي أن يدفن في الموضع

١٢٢١٥- **حدثنا** أبو خالد الأحمر عن هشام قال: أوصى (عقبة)[٤]: أن لا يقبر في البقيع وقال: إن كان مؤمناً فما أحب أن أضيق عليه، وإن كان فاجراً فما أحب

---

(١) في [ص]: (ذنبيل).

(٢) في [أ]: زيادة (حدثنا أبو خالد الأحمر عن هشام قال).

(٣) ضعيف؛ جابر ضعيف.

(٤) كذا في النسخ، ويحتمل أنه: (عروة).

(أصاحبه)[١] فيه[٢].

١٢٢١٦- **حدثنا** مالك بن إسماعيل حدثنا شريك عن محمد بن عبد الله عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود قال: ادفنوني (في)[٣] قبر عثمان ابن مظعون[٤].

١٢٢١٧- **حدثنا** معاوية بن هشام عن سفيان عن رجل أن خيثمة أوصى أن يدفن في مقبرة فقراء (قومه)[٥].

١٢٢١٨- **حدثنا** أبو أسامة حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس قال: قالت عائشة لما حضرتها الوفاة: ادفنوني مع أزواج النبي ﷺ، فإني كنت (أحدثت)[٦] بعده[٧].

١٢٢١٩- **حدثنا** ابن فضيل عن حصين عن عمرو بن ميمون أن عمر قال: لعبدالله بن عمر: اذهب إلى عائشة فسلم وقل يستأذن عمر بن الخطاب أن يدفن مع صاحبيه، فأتاها عبدالله فوجدها قاعدة تبكي فسلم ثم قال: يستأذن عمر بن الخطاب أن يدفن مع صاحبيه، فقالت: قد كنت والله أريده (لنفسي)[٨] ولأوثرنه اليوم على نفسي/[٩]. ٣٥٠/٣

---

(١) في [أ، ب، ها]: (أصابه)؛ وفي [س، ط]: (أضامه).

(٢) منقطع؛ هشام لا يروي عن عقبة.

(٣) في [ز]: (عند).

(٤) منقطع؛ أبوعبيدة لم يسمع من أبيه.

(٥) في [ها]: (توأمه).

(٦) في [ها]: (أحدث).

(٧) صحيح.

(٨) في [أ، ب]: (لنفسه).

(٩) منقطع؛ عمرو بن ميمون لم يسمع عمر.

## [١٥٤] في الرجل يقتل نفسه والنفساء من الزنى هل يصلًّى عليهم

١٢٢٢٠- **حدثنا** حفص بن غياث عن أشعث عن أبي الزبير عن جابر قال: سألته عن المرأة تموت في نفاسها من الفجور أيصلي عليها؟ فقال: صلِّ على من قال: لا إله إلا الله[١].

١٢٢٢١- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن جابر عن عمرو بن يحيى عن (أبي)[٢] النعمان أن رسول الله ﷺ صلى على ولد الزنى وعلى أمه ماتت في نفاسها[٣].

١٢٢٢٢- **حدثنا** وكيع عن أبي هلال عن أبي غالب قال: قلت لأبي أمامة: الرجل يشرب الخمر فيموت، أيصلًّى عليه؟ قال: نعم، لعله اضطجع على فراشه مرة فقال: لا إله إلا الله، فغفر له بها[٤].

١٢٢٢٣- **حدثنا** جرير عن مغيرة عن حماد عن إبراهيم قال: يصلًّى على الذي قتل نفسه وعلى النفساء من الزنى (وعلى)[٥] الذي يموت (عريقاً)[٦] (من الخمر)[٧].

---

(١) ضعيف؛ لحال أشعث.

(٢) سقط من: [أ، ب، هـ]: وقد ورد: (عن أبي النعمان) في أسد الغابة ٣٣٢/٦، والإصابة ٤١٥/٧، ومصنف عبد الرزاق (٦٦١٢)، وفي المطالب العالية (٨٧٤): (النعمان بن بشير).

(٣) ضعيف؛ لضعف جابر الجعفي، أخرجه أحمد بن منيع كما في المطالب (٨٧٤)، وابن الأثير في أسد الغابة ٣٣٢/٦، وعبدالرزاق (٦٦١٢).

(٤) حسن؛ أبوهلال وأبوغالب صدوقان.

(٥) سقط من: [ز].

(٦) في [ب، أ]: (عريقاً)، وفي [ز]: (غريقاً)، وفي [ص]: (عريفاً)، وفي [هـ]: (مريضاً)، وانظر: الاستذكار ٥٢/٣.

(٧) سقط من: [ص].

١٢٢٢٤- **حدثنا** مروان بن معاوية عن الزبرقان السراج قال: صلى أبو وائل على امرأة ماتت، فقلت له: إنها ترهق فقال: (أي بني صلِّ)[١] على من صلى إلى القبلة.

١٢٢٢٥- **حدثنا** أبو خالد الأحمر عن عثمان (بن)[٢] الأسود عن عطاء قال: صلِّ على من صلَّى (إلى)[٣] (قبلتك)[٤].

١٢٢٢٦- **حدثنا** عبد الله بن إدريس عن هشام عن ابن سيرين قال: ما أعلم (أن)[٥] أحداً من أهل (العلم)[٦] (من الصحابة)[٧] ولا التابعين ترك الصلاة على أحد من أهل القبلة تأثماً.

١٢٢٢٧- **حدثنا** حفص بن غياث (عن عاصم)[٨] قال: قلت للحسن: إن (لي جاراً)[٩] من الخوارج مات، أشهد جنازته؟ قال[١٠]: (أخرج)[١١] على المسلمين؟ قال: قلت: لا. قال: فاشهد جنازته فإن العمل أملك به من الرأي.

---

(١) في [هـ]: (إن نبي الله ﷺ).

(٢) سقط من: [هـ].

(٣) سقط من: [أ، ز].

(٤) في [هـ]: (القبلة).

(٥) سقط من: [ص].

(٦) في [أ، ز]: (القبلة)، وسقط من: [ص].

(٧) سقط من: [أ، ب، ز].

(٨) سقط من: [ب].

(٩) في [ص]: (حدثنا)، بدل هذه الجملة المذكورة.

(١٠) في [أ، ز]: زيادة (لا).

(١١) في [أ]: (خرج).

١٢٢٢٨- حدثنا شريك عن سماك عن جابر بن سمرة أن رجلاً من أصحاب النبي /ﷺ أصابته جراحة (فآلمته)[1]، (فدب)[2] إلى (قرن له)[3] في سيفه، فأخذ مشقصاً فقتل به نفسه، فلم يصل (عليه النبي ﷺ)[4][5]. ٣٥١/٣

١٢٢٢٩- (وذكر)[6] شريك عن أبي جعفر قال: إنما أدع الصلاة عليه أدباً له.

١٢٢٣٠- حدثنا مروان بن معاوية عن ابن عون عن عمران قال: سألت إبراهيم النخعي عن إنسان قتل نفسه أيصلّى عليه؟ قال: نعم، إنما الصلاة سنة.

* * *

## [١٥٥] في الكافر والسبي يتشهد مرة ثم يموت أيصلَّى عليه؟

١٢٢٣١- حدثنا جرير (عن)[7] مغيرة (عن أصحابه)[8] عن إبراهيم في السبي يسبى من أرض العدو قال: إذا (أقر)[9] بالتوحيد (وبالسجدتين)[10] صلّي عليه.

١٢٢٣٢- حدثنا جرير عن العلاء عن خيثمة قال: إذا صلى مرة صلّي عليه.

---

(١) في [ز]: (فالمت به)، وفي [هـ]: (فامتدت به).

(٢) في [ص]: (فذب)، وفي [هـ]: (قرت).

(٣) في [ص]: (قول لي)، وفي [أ، ب، ز]: (قرن له).

(٤) في [ص، ز]: (فلم يصل النبيﷺ عليه).

(٥) حسن؛ شريك وسماك صدوقان، أخرجه أحمد (٢٠٨٥٦)، ومسلم (٩٧٨).

(٦) في [ص]: (فذكر).

(٧) في [ب]: (ابن).

(٨) سقط من: [هـ].

(٩) في [ص]: (أق).

(١٠) في [هـ]: (وبالشهادتين).

١٢٢٣٣- **حدثنا** جرير عن أشعث عن الحسن قال: (إذا قال)[١] لا إله إلا الله صُلّي (عليه)[٢].

١٢٢٣٤- **حدثنا** شريك عن (عبد الله)[٣] بن عيسى (عن)[٤] عبد الله بن (جبر)[٥] عن أنس بن مالك قال: كان شاب يهودي يخدم النبي ﷺ فمرض، فأتاه النبي ﷺ يعوده (فقال)[٦]: **«(أفتشهد)[٧] أن لا إله إلا الله وأني رسول الله»**، قال: فجعل ينظر إلى أبيه فقال: قل كما يقول لك محمد، (فقال)[٨]، ثم مات، (فقال)[٩] النبي ﷺ: **«صلوا على صاحبكم»**[١٠].

١٢٢٣٥- **حدثنا** عبدالرحمن بن مهدي عن سهل السراج قال: (سمعت)[١١] محمد بن سيرين سئل عن قوم أقبلوا (بسبي)[١٢]، فكانوا (إذا)[١٣] (أمروهم)[١٤] أن

---

(١) تكررت في: [ص].

(٢) في [ص]: (على).

(٣) في [ف، هـ]: (عبيد الله).

(٤) في [ص]: (ابن).

(٥) في [أ، ز، هـ]: (جبير).

(٦) في [أ، ب]: (قال).

(٧) في [أ]: (فتشهد)، وفي [ص]: (إشهد)، وفي [ز]: (أتشهد).

(٨) في [أ، هـ]: (قال).

(٩) سقط من: [ص].

(١٠) حسن؛ شريك صدوق، أخرجه أحمد (١٣٧٣٦)، والنسائي في الكبرى (٧٥٠٠)، والحاكم ١/٥١٦ و٤/٣٢٣، وأبو يعلى (٤٣٠٦)، وأصله عند البخاري (٣٥٦١).

(١١) في [ص]: (سألت).

(١٢) في [أ]: (بشيء)، وفي [ص]: (بسي).

(١٣) سقط من: [ف، هـ].

(١٤) في [أ]: (أمرهم).

يصلوا (صلوا)[١]، وإذا (لم يأمروهم)[٢] لم يصلوا. فمات رجل منهم فقال: تبين لكم أنه من أصحاب الجحيم؟ (فقالوا)[٣]: (لا)[٤][٥] ما تبين لنا، قال: اغسلوه وكفنوه وحنطوه وصلوا عليه[٦].

١٢٢٣٦- **حدثنا** إسماعيل بن علية عن محمد بن زياد عن (أبي)[٧] عبدالله (الشقري)[٨] قال: قال/رجل عند الشعبي: إني أجلب الرقيق فيموت بعضهم (أفأصلي)[٩] عليه؟ فقال: إن صلَّى فصلِّ عليه، و(إن)[١٠]لم يصل فلا تصل عليه.

٣٥٢/٣

١٢٢٣٧- **حدثنا** حماد بن[١١] خالد عن ابن أبي ذئب عن الزهري قال: إذا (تشهد)[١٢] الكافر (وهو)[١٣] في السوق صُلي عليه.

---

(١) في [أ] :(يصلوا)، وفي [هـ]: (فصلوا).

(٢) في [ز]: (أمرناهم).

(٣) في [ص، ز]: (قالوا).

(٤) سقط من: [ز].

(٥) في [ص، ز]: زيادة (قال).

(٦) في [ص، ز]: زيادة (لم يصلوا).

(٧) سقط من: [أ، ب، هـ].

(٨) في [أ، ص، ز]: (السفري)، وفي [هـ]: (النصري).

(٩) في [ص]: (إذا صلى).

(١٠) سقط من: [ص].

(١١) في [أ، ب، ص، ز، هـ]: زيادة (أبي)، وهو حماد بن خالد الخياط من رجال مسلم شيخ المؤلف.

(١٢) في [أ]: (شهد).

(١٣) في [ص]: (من).

## [١٥٦] (في)[١] ثواب الولد يقدمه (الرجل)[٢]

١٢٢٣٨- حدثنا شريك عن عبد الرحمن (بن)[٣] (الأصبهاني)[٤] قال: أتاني (أبو)[٥] صالح يعزيني عن ابن لي فأخذ يحدث عن أبي سعيد وأبي هريرة أن النبي ﷺ قلن له النساء: اجعل لنا يوماً كما جعلته للرجال قال: فجاء إلى النساء فوعظهن وعلمهن وأمرهن وقال لهن: «**ما من امرأة تدفن ثلاثة (فرط)[٦] إلا كانوا لها حجاباً من النار**»، قال: فقالت امرأة: (يا رسول الله)[٧] قدمت اثنين: (قال)[٨]: «**ثلاثة**»، (ثم)[٩] قال: «**واثنين (واثنين)[١٠]**»، قال أبو هريرة: من لم يبلغ الحنث[١١].

١٢٢٣٩- **حدثنا** سفيان بن عيينة (عن الزهري)[١٢] (عن)[١٣] سعيد عن

---

(١) في [ص]: (من).

(٢) سقط من: [ص].

(٣) سقط من: [ز].

(٤) في [أ، ص، ز]: (الأصبهاني).

(٥) سقط من: [أ، ب، ص، هـ].

(٦) في [ص]: (فط).

(٧) سقط من: [س، ط، هـ].

(٨) في [هـ]: (لا).

(٩) زيد في [ص، ز].

(١٠) سقط من: [ص].

(١١) حسن؛ شريك صدوق، علقه البخاري (١٢٥٠)، أخرجه من حديث أبي سعيد: البخاري (٧٣١٠)، ومسلم (٢٦٣٣)، ومن حديث أبي هريرة، مسلم (٢٦٣٢)، وأحمد (٧٣٥٧٠).

(١٢) تكررت في: [ص].

(١٣) في [ب]: (ابن).

أبي هريرة يرفعه قال: «من قدم ثلاثة من ولده لن يلج النار إلا (تَحِلَّةَ)[1] القَسَم»[2].

١٢٢٤٠- حدثنا حفص بن غياث عن (طلق)[3] بن معاوية عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال: أتت (النبي ﷺ امرأة)[4] بصبي فقالت: يا رسول الله، ادع الله له فلقد دفنت ثلاثة، (قال: «دفنت ثلاثة؟»)[5] قالت: نعم، قال: «لقد احتظرت بحِظَار شديد من النار»[6].

١٢٢٤١- حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن داود (بن)[7] أبي هند (حدثنا)[8] عبد الله بن قيس قال: كنت عند أبي بردة ذات ليلة فدخل علينا الحارث بن (أقيش)[9]، (فحدثنا)[10] الحارث (ليلتئذٍ)[11] أن رسول الله ﷺ قال: «ما من (مسلمين)[12] يموت لهما أربعةُ أفراط إلا أدخلهما الله الجنة»، قالوا/: يا رسول الله ٣/٣٥٣

(١) في [أ]: (تحيه).
(٢) صحيح، أخرجه البخاري (١٢٥١) ومسلم (١٥٠٠).
(٣) في [ص]: (طالق).
(٤) في [ص]: (امراة النبي ﷺ).
(٥) سقط من: [ص].
(٦) صحيح، أخرجه مسلم (٢٦٣٦)، والنسائي ٤/ ٢٦.
(٧) في [ص]: (عن)، وكذلك في [أ].
(٨) في [ز]: (نا).
(٩) في [أ، ب، س، ط، هـ]: (أنيس)، وانظر: التاريخ الكبير ٢/ ٢٦١، والجرح والتعديل ٣/ ٦٨، والإكمال ١/ ١٠٥، والثقات ٣/ ٧٦.
(١٠) في [أ، ب]: (فحدثت)، وفي [ص، ز]: (فحدث).
(١١) في [ط، هـ]: (ليلة).
(١٢) في [ص، هـ]: (المسلمين).

وثلاثة؟ قال: «**وثلاثة**»، قالوا: يا رسول الله (واثنان؟ قال)[١]: «**واثنان**»[٢].

١٢٢٤٢- **حدثنا** غندر عن شعبة عن قيس عن أبي رملة عن عبيد الله بن مسلم عن معاذ بن جبل عن النبي ﷺ أنه قال: «**أوجب ذو الثلاثة**»، قالوا: وذو الاثنين يا رسول الله قال: «**وذو الاثنين**»[٣].

١٢٢٤٣- **حدثنا** أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد حدثنا القاسم (عن)[٤] أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما من مؤمنين يموت لهما ثلاثة (من)[٥] (الأولاد)[٦] لم يبلغوا الحنث إلا أدخلهما الله الجنة بفضل رحمته إياهم**»[٧].

١٢٢٤٤- **حدثنا** عبدالله بن نمير حدثنا عثمان بن حكيم عن عمرو الأنصاري عن أم سليم (بنت)[٨] ملحان وهي أم أنس أنها سمعت النبي ﷺ يقول: «**ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة (من)[٩] أولاد لم يبلغوا الحنث إلا أدخلهما الله الجنة**

---

(١) سقط من: [أ].

(٢) مجهول؛ عبدالله بن قيس مجهول، أخرجه أحمد (١٧٨٥٩)، وابن أبي عاصم في الآحاد (١٠٥٥)، وعبد بن حميد (٤٤٣)، والحاكم ٦٣٥/٤ (٨٧٥٢)، وأبو يعلى (١٥٨١)، والمزي ٢١٤/٥، وابن عساكر ٤٤١/٩، وابن قانع ١٨٤/١، وابن الأثير في أسد الغابة ٣٧٧/١، والطبراني (٣٣٥٩).

(٣) مجهول؛ لجهالة أبي رملة، أخرجه أحمد (٢٢٠٦٩)، وابن ماجه (١٦٠٩)، وعبد بن حميد (١٢٣)، والطيالسي (٥٦٢)، والشاشي (١٣٩٠)، والطبراني ٣٠٢/٢٠.

(٤) في [ها]: (بن)، وانظر: المطالب العالية (٧٨٥).

(٥) سقط من: [ص].

(٦) في [ها]: (أولاد).

(٧) ضعيف؛ لضعف عبدالرحمن بن زيد.

(٨) في [ز]: (ابنة)، وفي [ص]: (ابته).

(٩) سقط من: [ص].

**بفضل رحمته»**[١].

١٢٢٤٥- **حدثنا** عباد بن العوام عن موسى الجهني عن مجاهد عن عائشة قالت: من قدم ثلاثة من ولده صابراً محتسبا حجبوه بإذن الله من النار[٢].

١٢٢٤٦- **حدثنا** يزيد بن هارون (أخبرنا)[٣] هشام بن حسان عن الحسن قال: حدثني صعصعة بن معاوية قال: لقيت أبا ذر فقلت: حدثني حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ (فقال: [سمعت رسول الله ﷺ)[٤] يقول: **«ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة من (أولادهما)[٥] لم يبلغوا][٦] (حنثاً)[٧] إلا أدخلهما الله الجنة بفضل رحمته»**[٨].

١٢٢٤٧- **حدثنا** يزيد بن هارون أخبرنا العوام بن حوشب قال: حدثني أبو محمد مولى عمر بن الخطاب عن أبي عبيدة عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: **«أيما مسلمين مضى لهما من أولادهما ثلاثة لم يبلغوا حنثاً إلا (أدخلهما)[٩] الله**

---

(١) مجهول؛ لجهالة عمرو والأنصاري، أخرجه أحمد (٢٧١١٣)، والطبراني ٢٥/٣٠٦، والبخاري في الأدب المفرد (١٤٩)، والمزي في ترجمة عمرو بن عاصم.

(٢) صحيح، أخرجه الطبراني في الأوسط (٦٨٤) ومسدد كما في المطالب (٧٨٦).

(٣) في [ز]: (أنبأنا).

(٤) سقط من: [ص].

(٥) في [ص]: (الأولاد لاد).

(٦) سقط ما بين المعكوفين من: [ب].

(٧) في [ص]: (الحنث).

(٨) صحيح، أخرجه ابن حبان (٢٩٤٠)، وأحمد (٢١٣٤١)، والنسائي ٤/٢٤، والبخاري في الأدب (١٥٠)، والطبراني في الصغير (٨٩٥)، والبيهقي ٩/١٧١.

(٩) في [أ، ب]: (ادخلهم).

**الجنة»**، فقال أبو ذر: مضى لي اثنان يا رسول الله، فقال رسول الله /ﷺ: **«أو** ٣٥٤/٣ **اثنان»**، فقال أبوالمنذر سيد القراء: مضى لي واحد يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: **«(وواحد)[1] وذلك في الصدمة الأولى»**[2].

١٢٢٤٨- **حدثنا** شبابة عن شعبة عن معاوية بن قرة عن أبيه أن رجلاً كان يأتي النبي ﷺ ومعه ابن له فقال له رسول الله ﷺ: **«أتحبه؟»** (قال: نعم)[3]، فقال: **«أحبك الله كما (تحبه)[4]»**، قال: ففقده النبي ﷺ فقال: **«ما فعل ابنك؟»** فقال: أشعرت أنه توفي؟ فقال له النبي ﷺ: **«أما يسرك أنه لا تأتي باباً من أبواب الجنة تستفتحه إلا جاء يسعى حتى (يفتحه)[5] لك؟»** (فقيل)[6]: يا رسول الله أله خاصة أم للناس عامة؟ قال: **«لكم عامة»**[7].

١٢٢٤٩- **حدثنا** مصعب بن المقدام حدثنا (مندل)[8] حدثنا الحسن بن الحكم عن أسماء بنت عابس عن أبيها عن عليّ قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن السقط**

---

(١) في [ها]: (أو واحد).

(٢) مجهول منقطع؛ أبومحمد مجهول، وأبوعبيدة لم يسمع من أبيه، أخرجه أحمد (٣٥٥٤)، وأبويعلى (٥١١٦)، والبيهقي في الشعب (٩٧٥٠)، وأبونعيم ٢٠٩/٤، والترمذي (١٠٦١)، وابن ماجه (١٦٠٦).

(٣) سقط من: [أ، ب، ز].

(٤) في [ز]: (أحبه).

(٥) في [أ، ب، ها]: (يستفتحه).

(٦) في [أ، ب، هـ، ص]: (فقال).

(٧) صحيح، أخرجه أحمد (١٥٥٩٥)، والنسائي ٢٢/٤، والحاكم ٣٨٤/١، والطيالسي (١٠٧٥)، والطبراني ٥٤/١٩، والبيهقي في الآداب (٩٢٤).

(٨) في [ص]: (مبدل).

**ليراغم ربه (إذا دخل)[١] أبواه النار حتى يقال: أيها السقط (المراغم)[٢] ربه؛ (ارجع)[٣] فإني (أدخلت)[٤] (أبويك)[٥] الجنة»، قال: «فيجرهما (بسرره)[٦] حتى يدخلهما الجنة»**[٧].

١٢٢٥٠- **حدثنا** خالد بن مخلد (حدثني)[٨] يزيد بن عبد الملك النوفلي عن يزيد ابن رومان عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«(لسقط)[٩] (أقدمه)[١٠] بين يدي أحب إليّ من فارس أخلفه خلفي»**[١١].

١٢٢٥١- **حدثنا** يزيد بن هارون عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين قال: حدثتني امرأة كانت تأتينا يقال: لها (ماوية)[١٢] أنها دخلت على عبيد الله بن معمر

---

(١) في [ص، ز]: (إن أدخل).

(٢) في [أ]: (الراغم).

(٣) في [هـ]: (ارفع)، وفي [أ]: (ارتع)، وفي [س]: (اربع)، وانظر: مسند البزار (٨١٥)، ومسند أبي يعلى (٤٦٨)، وعمدة القاري ٨/٢٨.

(٤) في [ص]: (أدخل).

(٥) في [أ، ب]: (أبواك).

(٦) في [ص]: (أبسرره).

(٧) مجهول؛ لجهالة بنت عابس، أخرجه ابن ماجه (١٦٠٨)، وأبو يعلى (٤٦٨)، والبزار (٨١٥)، والبيهقي في الشعب (٩٧٦٣)، وابن قتيبة في غريب الحديث ١/٤٢٢.

(٨) في [ص]: (حدثنا).

(٩) في [ز، هـ]: (السقط).

(١٠) في [أ، ب]: (قدمه).

(١١) ضعيف جداً؛ يزيد بن عبد الملك النوفي متروك، ويزيد بن رومان لم يسمع من أبي هريرة، أخرجه ابن ماجه (١٦٠٧)، وتمام (٨٨٤)، وأبو حاتم في المجروحين ٣/١٠٣، وابن عدي ٧/٢٦١، والعقيلي ٤/٣٨٤، وأبو الشيخ في طبقات أصبهان ٤/٢٩٢ (٦٧٦).

(١٢) في [ز، هـ]: (مارية)، وانظر: مسند أحمد ٥/٨٣، ومعجم الطبراني ٢٣/٤١٨، ومجمع الزوائد ٣/٦، والتاريخ الكبير ١/٤٥٢.

وعنده رجل من أصحاب النبي ﷺ، (فحدث ذلك الرجل عبيدالله بن معمر عن النبي ﷺ)[١] أن امرأة أتته بصبي لها (فقالت)[٢]: يا رسول الله ادع (الله)[٣] أن يبقيه فقد مضى لي ثلاثة، فقال لها رسول الله ﷺ: «(أمنذ)[٤] أسلمت؟» (قالت)[٥]: نعم، قال: «جنة (حصينة)[٦]/من النار»، إلا أنه قال لها: «(أمنذ)[٧] أسلمت؟» ٣٥٥/٣ (ثلاثاً)[٨] جنة حصينة من النار؛ قالت: فقال لي عبيد الله: يا (ماوية)[٩] تعالي فاسمعي هذا الحديث، (قال)[١٠]: (فسمعته)[١١] ثم خرجت من عند عبيد الله (فأتتنا)[١٢] (وحدثتنا)[١٣] به[١٤].

---

(١) سقط من: [ص].

(٢) في [ز]: (فقال).

(٣) سقط من: [هـ، ف].

(٤) في [أ، ز]: (أمذ)، وفي [ب]: (أمن).

(٥) في [ص]: (قال).

(٦) في [ب]: (حصنه).

(٧) في [أ، ز]: (أمذ)، وفي [ب] :(أمن).

(٨) في [هـ، ب]: (ثلاثة).

(٩) في [هـ، ز]: (مارية)، وانظر: مسند أحمد (٥/٨٣)، ومعجم الطبراني (٢٣/٤١٨)، ومعجم الزوائد (٣/٦).

(١٠) في [هـ، أ]: (قالت).

(١١) في [هـ]: (سمعته).

(١٢) في [ص]: (فأتينا).

(١٣) في [ص، ز]: (فحدثتنا)، وفي [أ] :(حدثتنا).

(١٤) مجهول؛ لجهالة ماوية، أخرجه أحمد (٢٠٧٨٠)، والطبراني ٢٣/٧٠٨، وابن الأثير في أسد الغابة (٦٩٠٦)، وابن سعد ٨/٤٤٥.

## [١٥٧] في الرجل والمرأة يدفنان في القبر

١٢٢٥٢- **حدثنا** عبد الرحمن بن محمد (المحاربي)[١] عن ليث عن عطاء قال: إذا دفن الرجل والمرأة في قبر قدم الرجل (أمام)[٢] المرأة.

١٢٢٥٣- **حدثنا** حسين بن علي عن زائدة عن ليث عن مجاهد وعطاء في الرجل والمرأة يدفنان في القبر قالا: يقدم الرجل أمام المرأة في القبر.

١٢٢٥٤- **حدثنا** ابن نمير عن أشعث عن (أبي)[٣] إسحاق أن علياً كان إذا صلى على جنائز رجال ونساء جعل الرجال (مما)[٤] يلونه والنساء مما يلي القبلة، وإذا دفنهم قدم (الرجال)[٥] وأخّر النساء[٦].

١٢٢٥٥- **حدثنا** عبد الوهاب عن سعيد عن قتادة في الرجل والمرأة يدفنان في قبر واحد قال: (يقدم)[٧] الرجل أمامها.

١٢٢٥٦- **حدثنا** محمد بن يزيد عن أيوب عن قتادة قال: إذا دفن الرجل والمرأة في قبر واحد جعل الرجل قدام المرأة.

* * *

---

(١) في [ص، ز]: (الحاربي).

(٢) في [ط، هـ]: (وأخر)، وفي [ب]: (أخرت)، وسقط من: [أ].

(٣) في [ص]: (ابن).

(٤) سقط من: [أ، ب].

(٥) في [هـ]: (الرجل).

(٦) ضعيف؛ لضعف أشعث.

(٧) في [ب]: (تقدم).

## [١٥٨] في النصرانية (تموت)[١]
## وفي بطنها [ولد من (المسلمين)[٢]][٣] أين (تدفن)[٤]

١٢٢٥٧- **حدثنا** أبو بكر قال: (حدثنا)[٥] جعفر بن عون عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن (واثلة)[٦] بن الأسقع في امرأة نصرانية في بطنها ولد (من)[٧] مسلم؟ قال: تدفن في (مقبرة)[٨] ليس مقبرة اليهود والنصارى[٩].

١٢٢٥٨- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو قال: ماتت امرأة بالشام وفي بطنها ولد من مسلم وهي نصرانية فأمر عمر أن تدفن مع المسلمين من أجل ولدها[١٠]/. ٣٥٦/٣

* * *

## [١٥٩] في الحائض تصلي على الجنازة

١٢٢٥٩- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع بن الجراح عن حنظلة عن القاسم قال: الحائض لا تصلي على الجنازة.

---

(١) سقط من: [أ، ب].
(٢) في [ز]: (مسلم).
(٣) في [ص]: (وأن مسلم).
(٤) في [ب]: (يدفن).
(٥) في [ز]: (نا).
(٦) في [ص]: (وامثلة).
(٧) سقط من: [ص].
(٨) في [هـ]: (مقبر).
(٩) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.
(١٠) منقطع؛ عمرو بن دينار لم يدرك عمر.

١٢٢٦٠- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا عبد الله بن نمير عن محل عن الشعبي قال: سئل عن الحائض تصلي على الجنازة؟ قال: لا ؛ ولا (الطاهرة)[١].

١٢٢٦١- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا عبد الله بن نمير عن عبد الله (بن حبيب)[٢] ابن أبي ثابت قال: سألت عطاء تصلي (الحائض)[٣] على الجنازة؟ قال: لا.

* * *

## [١٦٠] في الصلاة على العظام وعلى الرءوس

١٢٢٦٢- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا عيسى بن يونس عن ثور عمن حدثه أن أبا عبيدة صلى على رؤوس بالشام[٤].

١٢٢٦٣- (حدثنا أبو بكر قال)[٥]: حدثنا[٦] عمر عن (ثور)[٧] عن خالد بن معدان عن أبي عبيدة مثله[٨].

١٢٢٦٤- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن رجل أن أبا أيوب صلّى على رجل[٩].

---

(١) في [أ، ص]: (الطاهر).

(٢) سقط من: [هـ، ز].

(٣) سقط من: [ز].

(٤) مجهول ؛ لإبهام شيخ نور.

(٥) سقط من: [أ، ب، س، ط، هـ].

(٦) في [أ، ب، ط، هـ]: (حدثنا وكيع عن)، وعمر هو ابن هارون يروي المؤلف عنه مباشرة، وانظر: تلخيص الحبير ٢/ ٤٤.

(٧)في [ص] :(تور).

(٨) منقطع ؛ خالد لا يروي عن أبي عبيدة، أخرجه الشافعي في الأم ١/ ٢٦٨، والبيهقي ٤/ ١٨.

(٩) مجهول.

١٢٢٦٥- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا (شريك)[١] عن جابر عن عامر أن عمر صلّى على عظام بالشام[٢].

١٢٢٦٦- **حدثنا** أبو بكر قال: (ثنا)[٣] مروان عن صاعد[٤] بن مسلم عن الشعبي سئل عن قتيل وجد في ثلاثة أحياء رأسه في حي ووسطه في حي (ورجله)[٥] في حي؟ قال: يصلّى على الوسط.

* * *

## [١٦١] من قال يقام للجنازة إذا مرت

١٢٢٦٧- حدثنا أبو بكر قال: (حدثنا)[٦] سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه عن عامر بن ربيعة يبلغ به النبي ﷺ قال: «**إذا رأيتم الجنازة (فقوموا)[٧] لها حتى (تخلفكم)[٨] أو (توضع)[٩]**»[١٠].

١٢٢٦٨- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا (عبدة)[١١] عن عبيد الله عن نافع عن ابن

---

(١) في [ز]: (وكيع).

(٢) ضعيف منقطع؛ لضعف جابر، وعامر لا يروي عن عمر.

(٣) في [ز]: (نا).

(٤) في [هـ]: زيادة (عن).

(٥) في [أ، ز]: (ورجليه).

(٦) في [ز]: (نا).

(٧) في [ص]: (فقوامو).

(٨) في [هـ]: (تلحقكم).

(٩) في [ص]: (يوضع).

(١٠) صحيح، أخرجه البخاري (١٣٠٧) ومسلم (٩٥٨).

(١١) في [ز]: (عبيدة).

٣/٢٥٧ عمر عن عامر بن (ربيعة)[١] عن النبي ﷺ/ مثل حديث سفيان (عن الزهري)[٢] أو (نحوه)[٣][٤].

١٢٢٦٩- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي (هريرة)[٥] قال: مر على النبي ﷺ (بجنازة)[٦] فقام وقال لمن معه: «**(قوموا فإن الموت فزع)**[٧]»[٨].

١٢٢٧٠- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا عبد الله بن نمير قال: حدثنا (عثمان)[٩] بن حكيم عن خارجة (بن)[١٠] زيد عن عمه (يزيد)[١١] بن ثابت أنه كان جالساً مع النبي ﷺ في أصحابه فطلعت جنازة فلما رآها رسول الله ﷺ (ثار وثار)[١٢] أصحابه، فلم يزالوا قياماً حتى (تعدت)[١٣] والله ما أدري من (تأذٍ بها)[١٤] أو من تضايق المكان وما

---

(١) في [أ، ب، هـ]: (الربيع).

(٢) في [ز]: زيادة (عن الزهري).

(٣) في [ص]: (نحن).

(٤) صحيح، أخرجه البخاري (١٣٠٨) ومسلم (٩٥٨).

(٥) في [ص]: (عروة).

(٦) في [أ]: (جنازه).

(٧) في [أ، ز]: (فإن للموت فزعاً).

(٨) حسن محمد بن عمرو صدوق؛ أخرجه أحمد (٧٨٦٠) وابن ماجه (١٥٤٣).

(٩) في [ص، ز]: (عثمان)، وفي بقية النسخ (عبد الله).

(١٠) في [ص]: (أن).

(١١) في [ص]: (زيد).

(١٢) في [ص]: (بان وبان).

(١٣) في [ص]: (تقدمت).

(١٤) في [ص]: (نيها)، وفي [أ، هـ]: (تأذيها).

أحسبها إلا (جنازة)[١] (يهودي أو يهودية)[٢] وما سألناه عن قيامه[٣].

١٢٢٧١- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا (أبو)[٤] معاوية عن ليث عن مجاهد عن (أبي)[٥] معمر عبد الله بن (سخبرة)[٦] أن أبا موسى أخبرهم أن النبي ﷺ كان إذا مرت به جنازة قام (حتى)[٧] تجاوزه[٨].

١٢٢٧٢- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا الفضل (وكثير)[٩] بن هشام عن (هشام)[١٠] الدستوائي (عن يحيى)[١١] عن أبي سلمة عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا رأيتم الجنازة فقوموا»**[١٢].

---

(١) سقط من: [أ، ب، ص، ز].

(٢) في [أ، ز]: (يهودية أو يهودي)، وفي [ص]: (يهوديه أو يهودياً).

(٣) منقطع؛ خارجة لا يروي عن عمر، أخرجه أحمد (١٩٤٥٣)، والنسائي ٤/٤٥، والحاكم ٣/٥٩١، وابن أبي عاصم في الآحاد (١٩٧١)، والطبراني ٢٢/٦٢٩.

(٤) سقط من: [أ، ب، ز، هـ]، وفي [ص، ق]: (معاوية عن أبي معاوية) وانظر: مسند أبي يعلى (٢٦٦)، وفضائل الصحابة لأحمد (٨٨٣)، والزهد لابن السري (٦٩٩).

(٥) في [ص]: (ابن).

(٦) في [أ]: (سخره)، وفي [ص]: (سخيرة).

(٧) في [ص]: (يحيى).

(٨) ضعيف؛ لضعف ليث، أخرجه أحمد (١٩٤٩١)، والنسائي ٤/٤٦، والحازمي في الاعتبار ص٩٢، وأبويعلى (٢٦٦)، والحميدي (٥٠)، وعبد الرزاق (٦٣١١)، والطيالسي (١٦٢)، وأبو خيثمة في أخبار المكيين (٣٢٩)، والطحاوي ١/٤٨٩.

(٩) في [ص]: (وكثير)، وفي [هـ، أ، ب]: (عن كثير)، وسبق على الصواب ٣/٣٠٨ برقم [١١٨٥٧].

(١٠) في [أ]: (همام).

(١١) سقط من: [أ، ب]، وتكررت في [ص].

(١٢) صحيح، أخرجه البخاري (١٣١٠) ومسلم (٩٥٩).

١٢٢٧٣- **حدثنا** أبو بكر (قال: ثنا وكيع)[1] عن زكريا عن الشعبي عن أبي سعيد أنه مرت به جنازة فقام فقال له مروان: اجلس فقال: إني رأيت رسول الله ﷺ مرت به جنازة فقام، فقام مروان[2].

١٢٢٧٤- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن زكريا عن الشعبي عن (ابن)[3] أبي ليلى [أن (علياً)[4] وأبا مسعود مرت بهما جنازة فقاما[5].

١٢٢٧٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد عن ابن أبي ليلى][6] قال: (قالوا)[7] لعليّ: أن أبا موسى أمر بذلك وقال: إن الملائكة يكونون معها فقوموا لها[8].

١٢٢٧٦- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا (غندر)[9] عن شعبة عن منصور عن إبراهيم قال/: ما علمت أحداً كان يقوم إذا مروا عليه بالجنازة غير عمرو بن ميمون. ٣٥٨/٣

---

(١) سقط من: [أ، ب].

(٢) منقطع حكماً؛ زكريا مدلس، لكنه توبع كما في الذي قبله.

(٣) سقط من: [ص].

(٤) سقط من: [أ، ب، ز]، في [هـ]: (أبا موسى)، وفي [ق]: (قيساً)، وبنحوه في مسلم (٩٦١) عن عمرو بن مرة عن ابن أبي ليلى أن قيس بن سعد وسهل بن حنيف.

(٥) منقطع حكماً؛ زكريا مدلس.

(٦) سقط ما بين المعكوفين من: [ص].

(٧) في [هـ]: (قال).

(٨) ضعيف؛ لحال يزيد.

(٩) في [أ، ب، ص]: (عبدة).

١٢٢٧٧- **حدثنا** أبو بكر قال: نا غندر عن شعبة عن أبي معشر عن سعيد بن المسيب (أنه)[١] (شهده)[٢] وسالم بن عبدالله ومرت بهما جنازة فقام سالم ولم يقم سعيد.

١٢٢٧٨- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن الوليد بن المهاجر قال: رأيت الشعبي مرت به جنازة فقام.

١٢٢٧٩- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه قال: كان الحسن بن علي (جالساً)[٣] (فمر)[٤] عليه بجنازة [فقام الناس حين طلعت الجنازة، فقال الحسن بن علي: إنما (مر)[٥] على النبي ﷺ بجنازة][٦] يهودي (وكان)[٧] رسول الله ﷺ على طريقها جالساً فكره أن يعلو رأسه جنازة (يهودي)[٨] فقام[٩].

١٢٢٨٠- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن ابن أبي ليلى أن (قيس بن سعد)[١٠] وسهل بن حنيف كانا بالقادسية فمرت بهما جنازة، فقاما فقيل لهما: إنها من أهل الأرض فقالا: إن رسول الله ﷺ مرت به جنازة فقام

---

(١) في [هـ]: (عن).

(٢) في [ب، هـ]: (سعيد).

(٣) في [ز]: (جالس).

(٤) في [أ، ب]: (مر).

(٥) في [هـ]: (أمر).

(٦) سقط ما بين المعكوفين من: [أ، ب].

(٧) في [أ، ب، ص]: (فكان).

(٨) في [ص]: (يهودية).

(٩) صحيح، أخرجه النسائي (٤/ ٤٧) والبيهقي في معرفة السنن (٢١٢٦).

(١٠) في [ص]: (سعد بن قيس).

فقيل له: إنه يهودي فقال: «أليست نفسا»[١].

* * *

## [١٦٢] من كره القيام للجنازة

١٢٢٨١- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن (ابن)[٢] أبي نجيح عن مجاهد عن أبي معمر عن علي (قال)[٣]: كنا جلوساً فمرت جنازة فقمنا فقال: ما هذا؟ (فقلنا)[٤][٥]: هذا أمر أبي (موسى)[٦]، فقال: إنما قام رسول الله ﷺ مرة ثم لم يعد[٧].

١٢٢٨٢- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا بن فضيل عن يزيد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: كنا مع علي (فمُرَّ)[٨] علينا بجنازة فقام رجل فقال عليُ: ما هذا؟ (كان)[٩] هذا من صنيع اليهود[١٠].

---

(١) صحيح، أخرجه البخاري (١٣١٢) ومسلم (٩٦١).

(٢) سقط من: [ص].

(٣) سقط من: [أ، ب، ص].

(٤) في [أ، ب]: (فقال).

(٥) في [ص]: زيادة (قال).

(٦) في [ص]: (عيسى).

(٧) صحيح، أخرجه النسائي ٤/ ٤٦، وأحمد (١٢٠٠)، وأبو يعلى (٢٦٦)، والحميدي (٥٠)، والطيالسي (١٦٢)، وعبد الرزاق (٦٣١١)، وأصله عند مسلم (٩٦٢)، والترمذي (١٠٤٤)، وأبي داود (٣١٧٥).

(٨) في [هـ، أ، ب]: (مر).

(٩) في [ص]: (الكان).

(١٠) ضعيف؛ لحال يزيد.

١٢٢٨٣- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا (عبد الوهاب)[١] الثقفي عن أيوب عن محمد عن (الحسن)[٢] بن علي وابن عباس أنهما رأيا جنازة فقام أحدهما وقعد/ الآخر فقال الذي (قام للذي)[٣] لم (يقم)[٤]: [٥]ألم يقم رسول الله ﷺ قال: بلى، ثم قعد[٦].

٣٥٩/٣

١٢٢٨٤- **حدثنا** أبو بكر قال: (نا)[٧] عبد الله بن نمير عن حجاج عن أبي إسحاق قال: كان أصحاب علي وأصحاب عبد الله (لا يقومون)[٨] (للجنائز)[٩] إذا مرت بهم.

١٢٢٨٥- **حدثنا** وكيع (بن)[١٠] الجراح عن سفيان عن حماد عن إبراهيم قال: كان أصحاب عبد الله تمر بهم الجنائز فلا يقوم منهم (أحد)[١١].

١٢٢٨٦- **حدثنا** أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم قال: لم يكونوا (يقومون)[١٢] للجنائز (إذا)[١٣] مرت بهم.

---

(١) في [ز]: زيادة (عبد الوهاب).

(٢) في [ز]: (الحسين).

(٣) سقط من: [ص].

(٤) سقط من: [هـ].

(٥) في []: زيادة (لم لم تقم).

(٦) صحيح، أخرجه أحمد (١٧٢٩) وعبد الرزاق (٦٣١٣) والطبراني (٢٧٤٣).

(٧) في [أ، ب، ص]: (ثنا).

(٨) في [أ، ب]: (لم يقوموا).

(٩) في [ص]: (الجنائز).

(١٠) في [أ، ب]: (ثنا).

(١١) في [ص]: (واحد).

(١٢) في [هـ، ص]: (يقوموا).

(١٣) في [أ، ب]: (إلا).

١٢٢٨٧- **حدثنا** حميد [(١)] عن (حسن)[(٢)] عن ليث قال: (كان)[(٣)] عطاء ومجاهد يريان الجنازة (و)[(٤)] لا يقومان إليها.

١٢٢٨٨- **حدثنا** وكيع عن شعبة عن محمد بن المنكدر عن مسعود بن الحكم قال: قال عليّ: قام رسول الله ﷺ للجنازة فقمنا ثم جلس فجلسنا[(٥)].

* * *

## [١٦٣] في عيادة اليهود والنصارى

١٢٢٨٩- **حدثنا** إسماعيل بن عياش عن أرطاة بن (المنذر)[(٦)] أن أبا الدرداء (عاد)[(٧)] جاراً له يهودياً[(٨)].

١٢٢٩٠- **حدثنا** يحيى بن سعيد عن سليمان (هو)[(٩)] الأعمش عن يحيى بن عمارة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن أبا طالب مرض فعاده النبي ﷺ[(١٠)].

---

(١) في [أ، ب]: زيادة (عن أنس).

(٢) في [هـ]: (حسين).

(٣) سقط من: [أ].

(٤) سقط من: [أ، ب، ز].

(٥) صحيح، أخرجه أحمد (١٠٩٤) وابن ماجه (١٥٤٤) وأصله في مسلم (٩٦٢).

(٦) في [أ، هـ، ز، ص]: (المنكدر).

(٧) في [ص]: (أعاد).

(٨) منقطع؛ أرطاة لم يسمع من أبي الدرداء.

(٩) في [أ، ب]: (عن)، وسقط من: [ص].

(١٠) مجهول؛ لجهالة يحيى بن عمارة، وأخرجه أحمد (٢٠٠٨)، والترمذي (٣٢٣٢)، والحاكم ٢/٤٣٢، والنسائي في الكبرى (١١٤٣٦)، والطبري ٢٣/١٢٥، و عبد الرزاق (٩٩٢٤)، وابن حبان (٦٦٨٦)، والواحدي في أسباب النزول ص٢٤٦، وأبو يعلى (٢٥٨٣)، وسيأتي مطولاً ١٤/٢٩٩ برقم: [٣٩٣٢٣].

١٢٢٩١- **حدثنا** شريك عن عبد الله بن عيسى عن عبد الله بن (جبر)[١] عن أنس قال: كان شاب يهودي يخدم النبي ﷺ فمرض فأتاه النبي ﷺ يعوده[٢].

١٢٢٩٢- **حدثنا** أبو (أسامة)[٣] عن الأعمش (حدثنا)[٤] عباد (عن)[٥] سعيد بن جبير عن ابن عباس أن أبا طالب مرض فعاده النبي ﷺ[٦].

* * *

## [١٦٤] في الميت يصلّى عليه بعد ما دفن من فعله

١٢٢٩٣- **حدثنا** هشيم وحفص عن الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس قال/: ٣٦٠/٣ صلى النبي ﷺ على قبر (بعد)[٧] ما دفن[٨].

١٢٢٩٤- [**حدثنا** عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب أن أم سعد بن عبادة ماتت وهو غائب فلما قدم النبيﷺ فقال (لرسول الله)[٩] ﷺ: إني

---

(١) في [أ، ب، ص، هـ]: (جبير)، وتقدم برقم [١٢٢٣٤].

(٢) حسن؛ شريك صدوق، أخرجه أحمد (١٣٧٣٦)، والنسائي في الكبرى (٧٥٠٠)، والحاكم ١/٥١٦، وأبويعلى (٤٣٠٦)، وأصله عند البخاري (٣٥٦١).

(٣) في [أ، ب، س، ط، هـ]: (معاوية)، وانظر: العلل لأحمد ١/٣٢٨، وتفسير ابن كثير ٤/٢٨، وتفسير ابن جرير ٢٣/١٢٥، والمختارة للضياء ١٠/(٤١٧)، وسنن النسائي (١١٤٣٧).

(٤) في [ز]: (نا).

(٥) في [ص]: (ابن).

(٦) مجهول؛ عباد هو يحيى بن عمارة، وهو مجهول، وانظر: ما تقدم برقم [١٢٢٩٠].

(٧) سقط من: [أ، ب].

(٨) صحيح، أخرجه البخاري (١٣٢١) ومسلم (٩٥٤).

(٩) في [ص]: (رسول الله).

أحب أن تصلي على أم سعد، فأتى النبي ﷺ قبرها فصلى عليها][1][2].

١٢٢٩٥- [حدثنا هشيم أخبرنا عثمان بن حكيم أخبرنا خارجة بن زيد عن عمه يزيد بن ثابت وكان أكبر من زيد قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ فلما وردنا البقيع إذا هو بقبر جديد (فسأل)[3] عنه فقالوا: فلانة، فعرفها فأتى القبر وصففنا خلفه فكبر عليها أربعاً[4].

١٢٢٩٦- حدثنا إسماعيل بن علية عن أيوب عن حميد بن هلال أن البراء بن (معرور)[5] توفي (في صفر)[6] قبل قدوم رسول الله ﷺ المدينة (بشهر)[7] فلما قدم صلى عليه[8].

١٢٢٩٧- حدثنا يحيى بن آدم (حدثنا)[9] (سفيان عن)[10] أبي سنان عن عبدالله ابن الحارث عن ابن عباس أن النبي ﷺ صلى على ميت بعد ما دفن[11].

---

(١) سقط الخبر من: [أ، ب، ز].

(٢) مرسل.

(٣) في [أ]: (فسألوا).

(٤) منقطع؛ خارجة لم يسمع من عمه يزيد، أخرجه أحمد (١٩٤٥٢)، والنسائي ٤/ ٨٤، وابن ماجه (١٥٢٨)، وابن حبان (٣٠٨٧)، والحاكم ٣/ ٥٩١، وابن أبي عاصم في الآحاد (١٩٧٠)، وأبو يعلى (٩٣٧)، وابن قانع ٣/ ٢٢٨، والطبراني ٢٢/ ٦٢٨، والبيهقي ٤/ ٣٥، وابن الأثير ٥/ ٤٨٠.

(٥) في [أ، ب]: (مقرور).

(٦) سقط من: [أ، ب].

(٧) سقط من: [أ، ب].

(٨) مرسل.

(٩) في [ز]: (نا).

(١٠) في [أ، ب، ط، هـ]: (سهل بن).

(١١) منقطع؛ عبدالله بن الحارث لم يسمع من ابن عباس، أخرجه أبو يعلى (٢٥٢٣)، وأصله في البخاري (١٣٢١)، ومسلم (٩٥٤).

١٢٢٩٨- **حدثنا** عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب أن أم سعد بن عبادة ماتت وهو غائب فلما قدم أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني أحب أن تصلي على أم سعد، فأتى النبي ﷺ قبرها فصلى عليها][1][2].

١٢٢٩٩- **حدثنا** هشيم عن يحيى بن سعيد عن القاسم أن النبي ﷺ أتى البقيع فرأى قبراً جديداً فقال: **«ما هذا القبر؟»** فقيل: فلانة مولاة بني غنم التي كانت (تقم)[3] المسجد، فصلى عليها[4].

١٢٣٠٠- **حدثنا** هشيم (أنا)[5] أشعث عن الشعبي قال: جاء قرظة بن كعب في رهط (معه)[6] وقد صلى عليٌّ على ابن حنيف ودفن[7] فأمره علي أن يصلي هو وأصحابه على القبر ففعل.

١٢٣٠١- **حدثنا** عبد الله بن إدريس/ عن أبيه عن الحكم قال: جاء سلمان بن ربيعة وقد صلى (عبد الله)[8] على جنازة فقال له عبد الله: تقدم فصل على أخيك بأصحابك[9]. ٣٦١/٣

١٢٣٠٢- **حدثنا** يحيى بن سعيد عن أبان العطار عن يحيى بن أبي [ كثير أنه بلغه أن أنساً صلى على جنازة بعد أن صلي عليها[10].

(١) سقط من: [ص] الأخبار رقم [١٢٢٩٥-١٢٢٩٨].

(٢) مرسل؛ سعيد بن المسيب تابعي.

(٣) في [ها]: (تقيم).

(٤) مرسل؛ القاسم تابعي.

(٥) في [ص]: (نا).

(٦) في [ط، ها]: (مصر).

(٧) في [ص]: زيادة (قال).

(٨) سقط من: [أ، ب].

(٩) منقطع؛ الحكم لم يدركهما.

(١٠) مجهول؛ لجهالة الراوي عن أنس.

١٢٣٠٣- **حدثنا** إسماعيل بن علية عن أيوب عن ابن أبي[1] مليكة قال: توفي عبدالرحمن بن أبي بكر في منزل كان فيه، (فحملناه)[2] على رقابنا ستة أميال إلى مكة وعائشة غائبة، (فقدمت)[3] بعد ذلك (فقالت)[4]: أروني (قبره)[5]، فأروها، فصلت عليه[6].

١٢٣٠٤- **حدثنا** ابن علية عن أيوب عن نافع قال: توفي عاصم بن عمر، وابن عمر غائب فقدم بعد ذلك - قال أيوب: أحسبه قال: بثلاث - قال: فقال: أروني قبر أخي، فأروه فصلى عليه[7].

١٢٣٠٥- [**حدثنا** هشيم أنا أبو حرة عن ابن سيرين أنه كان يقول: إذا سبق الرجل بالجنازة فليصل على القبر][8].

١٢٣٠٦- **حدثنا** هشيم (قال)[9]: (أخبرنا)[10] ابن عون قال: كنت مع ابن سيرين ونحن نريد جنازة (فسُبقنا بها)[11] حتى دفنت، قال: فقال ابن سيرين: تعال حتى (نصنع)[12] كما صنعوا قال: فكبر على القبر أربعاً.

---

(١) سقط مابين المعكوفين من: [هـ].

(٢) في [ص]: (فحلنا).

(٣) في [ز]: (فتقدمت).

(٤) في [أ، هـ، ب]: (فقال).

(٥) سقط من: [أ، ب].

(٦) صحيح.

(٧) صحيح.

(٨) هذا الحديث زيد في [ز]: (حدثنا هشيم أنا أبو حرة عن ابن سيرين أنه كان يقول: إذا سبق الرجل بالجنازة فليصل على ا لقبر).

(٩) سقط من: [أ، ب].

(١٠) في [ز]: (أنا).

(١١) في [ص]: (فسبقناها).

(١٢) في [ص]: (يضطبع).

١٢٣٠٧- **حدثنا** يحيى بن آدم (قال)[1] (حدثنا)[2] شريك عن محمد بن عبد الله المرادي عن عمرو (بن)[3] مرة عن خيثمة أن أبا موسى صلى على الحارث بن قيس بعد ما صلي عليه، أدركهم في الجبانة فصلى عليه بعد ما صلي عليه، قال يحيى: وقال شريك مرة: أم أبو موسى عليه واستغفر له[4].

١٢٣٠٨- **حدثنا** أبو داود عن (المثنى)[5] بن سعيد عن قتادة أن بشير بن كعب انتهى (إلى)[6] (جنازة)[7] وقد صلي عليها فصلى.

١٢٣٠٩- **حدثنا** (سعيد)[8] بن يحيى عن سفيان (بن)[9] حسين عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ يعود فقراء أهل المدينة ويشهد جنائزهم إذا ماتوا، قال: فتوفيت امرأة من أهل العوالي فدفناها، قال: فمشى رسول الله ﷺ إلى قبرها فصلى عليها فكبر أربعاً[10].

---

(١) زيادة في [ص، ز].

(٢) في [ب]: (حدثه)، وفي [ز]: (نا).

(٣) في [ز]: (عن)، وانظر: تهذيب الكمال (٥/ ٢٧٤).

(٤) حسن، المرادي صدوق، وكذا شريك، أخرجه البخاري في التاريخ ٢/ ٢٧٩، والأوسط ١/ ٩٢، وابن سعد ٦/ ١٦٧.

(٥) في [ص]: (الشعبي).

(٦) سقط من: [ص].

(٧) في [ص]: (أحبانة).

(٨) في [ز]: (سعد).

(٩) في [أ]: (عن).

(١٠) ضعيف؛ رواية سفيان عن الزهري ضعيفة، أخرجه الطحاوي ١/ ٤٩٤، والطبراني (٥٥٨٦)، والخطيب في التاريخ ٩/ ٧٥، والحارث كما في المطالب (٨٧٨)، والبيهقي ٤/ ٤٨، وابن عبد البر في التمهيد ٦/ ٢٦٣، وأخرجه مرسلاً مالك في الموطأ ص٢٢٦، والشافعي في الأم ١/ ٢٧٠، والنسائي ٤/ ٤٠، وعبد الرزاق (٦٥٤٢).

١٢٣١٠- **(حدثنا)**[١] داود (بن)[٢] عبد الله (حدثنا)[٣] عبدالعزيز بن محمد عن محمد بن (زيد)[٤] بن (المهاجر)[٥] بن/ (قنفذ)[٦] عن عبدالله بن عامر بن ربيعة عن أبيه قال: مرّ رسول الله ﷺ بقبر حديث فقال: **«ما هذا القبر؟»** فقالوا: قبر فلانة قال: **«فهلا آذنتموني؟»** (فصف)[٧] عليها فصلى[٨][٩].

٣٦٢/٣

* * *

## [١٦٥] من كان لا يرى الصلاة عليها إذا دفنت وقد صُلِّيَ عليها

١٢٣١١- **حدثنا** جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن إبراهيم قال: لا يصلّى على الميت مرتين.

١٢٣١٢- **حدثنا** هشيم (قال)[١٠]: (أخبرنا)[١١] أبو حرة عن الحسن أنه كان إذا سبق بالجنازة يستغفر لها ويجلس أو ينصرف.

---

(١) سقط من: [أ، ب]، وجاء فيهما وفي [هـ]: زيادة (أبو).

(٢) في [ص، هـ]: (عن)، وانظر: التمهيد ٦/٢٦٧، والمطالب العالية (٨٧٦).

(٣) في [ز]: (نا).

(٤) في [ص]: (يزيد).

(٥) في [هـ]: زيادة (عليها).

(٦) في [أ]: (قنفر).

(٧) في [ب]: (فصلى).

(٨) زيد في [هـ]: (عليها).

(٩) صحيح؛ عبدالعزيز بن محمد هو الدراوردي ثقة على الصحيح، أخرجه أحمد (١٥٦٧٣)، وابن ماجه (١٥٢٩)، وابن عبد البر في التمهيد ٦/٢٧٦، والضياء في المختارة (٢١٩)ـ وفي حديث مصعب (١١٢).

(١٠) سقط من: [أ، ب، ز].

(١١) في [ز]: (أنا).

١٢٣١٣- **حدثنا** حفص (بن)[(١)] غياث عن أشعث قال: كان الحسن لا يرى أن يصلّى على القبر.

* * *

## [١٦٦] ما ذكر عن النبي ﷺ في صلاته على النجاشي

١٢٣١٤- **حدثنا** عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن أبي قلابة عن (أبي)[(٢)] المهلب عن عمران بن حصين عن النبي ﷺ أنه قال: **«إن (أخاً لكم)[(٣)] قد مات، (فقوموا)[(٤)] فصلوا عليه»** (يعني النجاشي)[(٥)(٦)].

١٢٣١٥- [**حدثنا** عبد الأعلى عن يونس عن ابن سيرين عن عمران بن حصين أن النبي ﷺ قال: **«إن أخاكم النجاشي قد مات فصلوا عليه**][(٧)]**»**[(٨)].

١٢٣١٦- **حدثنا** عفان (ثنا)[(٩)] بشر بن مفضل عن (يونس عن)[(١٠)] ابن سيرين عن (أبي)[(١١)] المهلب عن عمران بن حصين عن النبي ﷺ بنحو من حديث عبدالأعلى[(١٢)].

---

(١) في [ص]: (عن).

(٢) في [ص]: (ابن).

(٣) في [أ، ب، ز]: (لكم)، وفي [ص، هـ]: (أخاكم النجاشي).

(٤) سقط من: [ص].

(٥) سقط من: [ص].

(٦) صحيح، أخرجه مسلم (٩٥٣) وأحمد (١٩٨٩١).

(٧) الحديث سقط من: [ص].

(٨) صحيح، أخرجه مسلم (٩٥٣) وأحمد (١٩٩٦٣).

(٩) في [ز]: (نا).

(١٠) في [هـ]: (محمد)، وفي [أ]: (يونس).

(١١) في [ص]: (ابن).

(١٢) صحيح، أخرجه مسلم (٩٥٣) وأحمد (١٩٩٤٢).

١٢٣١٧- **حدثنا** معاوية بن هشام عن سفيان عن (حمران)[١] بن أعين عن أبي الطفيل عن (ابن جارية)[٢] الأنصاري أن رسول الله ﷺ قال: **«إن أخاكم النجاشي قد مات[٣]»، [فصلوا عليه»**[٤].

٣٦٢/٣ ١٢٣١٨- **حدثنا** عبد الأعلى عن معمر عن الزهري/ عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: إن النجاشي قد مات فخرج رسول الله ﷺ إلى البقيع (وأصحابه)[٥] فصففنا خلفه وتقدم رسول الله ﷺ][٦] فكبر أربع تكبيرات[٧].

١٢٣١٩- **حدثنا** محمد بن عبد الله الأسدي عن شريك عن أبي إسحاق عن الشعبي عن جرير قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن أخاكم النجاشي قد مات فاستغفروا له»**[٨].

---

(١) في [أ، ب، هـ، ص]: (عمران).

(٢) في [أ، ب، ط، هـ]: (أبي حارثة)، وانظر: مسند ابن أبي شيبة (٩١٦)، وأسد الغابة ٣٥٥/٦.

(٣) في [س، ط، هـ]: زيادة: (فخرج رسول الله ﷺ إلى البقيع وأصحابه فصففنا خلفه وتقدم رسول الله ﷺ)، ولعلها سبق نظر من الخبر بعده.

(٤) ضعيف؛ لضعف حمران بن أعين، أخرجه أحمد (١٦٦٠٦)، وابن ماجه (١٥٣٦)، وابن أبي عاصم في الآحاد (٢١٢٥)، والطبراني ١٠٨٥/١٩، والبخاري في التاريخ ٤٣٢/٨، والخطيب ٢٣٤/٥، وابن عدي ٤٣٧/٢، والمزي ٣٠٨/٧، وأبونعيم في تاريخ أصبهان ١٣٩/١، وابن قانع ٧٦/٢، وابن أبي الدنيا في تعزية المسلم (٤٨).

(٥) سقط من: [هـ].

(٦) سقط ما بين المعكوفين من: [ص].

(٧) صحيح، أخرجه البخاري (١٣١٨) ومسلم (٩٥١).

(٨) حسن؛ شريك صدوق، أخرجه أحمد (١٩١٨٦) والطبراني (٢٣٤٨) وابن قانع (١٤٨/١).

١٢٣٢٠- **حدثنا** يزيد بن هارون أنا سليم بن (حيان)[(١)] ثنا (سعيد)[(٢)] بن ميناء عن (جابر)[(٣)] بن عبد الله أن رسول الله ﷺ صلى على (أصحمة)[(٤)] النجاشي فكبر عليه أربعاً[(٥)].

١٢٣٢١- حدثنا حفص عن أشعث عن (الحسن)[(٦)] وابن سيرين أن النبي ﷺصلى على النجاشي[(٧)].

١٢٣٢٢- وقال الحسن إنما دعا له.

* * *

## [١٦٧] (في الزوج والأخ أيهما أحق بالصلاة)[(٨)]

١٢٣٢٣- **حدثنا** (معمّر)[(٩)] بن سليمان الرقي عن حجاج عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس: الرجل أحق بغسل (امرأته)[(١٠)] والصلاة عليها[(١١)].

---

(١) في [أ]: (حبان).

(٢) في [ز]: (عبد).

(٣) في [ص]: (جبير).

(٤) في [أ]: (أصخمه).

(٥) صحيح، أخرجه البخاري (١٣٣٤) ومسلم (٩٥٢).

(٦) في [ز]: (الحسين).

(٧) مرسل ضعيف؛ أشعث ضعيف.

(٨) سقط من: [ص].

(٩) في [أ، ب، هـ]: (معتمر).

(١٠) في [ص]: (امرءة).

(١١) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس، رواية داود بن الحصين لأهل العلم فيها كلام.

١٢٣٢٤- **حدثنا** إسماعيل بن علية عن يونس عن الحسن أنه كان يقول: الأب أحق بالصلاة على المرأة ثم (الزوج ثم الأخ)[١].

١٢٣٢٥- **حدثنا** شريك عن عبد الكريم عن عطاء قال: الرجل أحق بامرأته حتى يواريها.

١٢٣٢٦- **حدثنا** حفص عن ليث عن يزيد (بن)[٢] أبي سليمان عن مسروق قال: ماتت امرأة لعمر فقال: أنا كنت أولى بها (إذ)[٣] كانت حية، فأما الآن (فأنتم)[٤] أولى بها[٥].

١٢٣٢٧- **حدثنا** وكيع عن شعبة قال: سألت الحكم وحماداً: أيهما أحق بالصلاة على الجنازة؟ فقال الحكم: الأخ.

١٢٣٢٨- وقال حماد: قال إبراهيم: الإمام فإن تداروا فالولي ثم الزوج.

١٢٣٢٩- **حدثنا** حفص بن غياث عن أشعث عن الشعبي قال: إذا ماتت المرأة انقطعت عصمة/ ما بينها وبين زوجها. ٣٦٤/٣

١٢٣٣٠- **حدثنا** عبد الأعلى عن معمر عن الزهري قال: الأب والابن والأخ (أحق)[٦] بالصلاة على المرأة من الزوج.

---

(١) في [ص]: (بياض).

(٢) في [ص]: (عن).

(٣) في [أ، ب]: (إن)، وفي [هـ]: (إذا).

(٤) في [أ، ب]: (أنتم).

(٥) مجهول؛ لجهالة يزيد بن أبي سليمان.

(٦) سقط من: [ص].

١٢٣٣١- **حدثنا** ابن علية عن ابن (أبي)[١] عروبة عن قتادة أنه كان يقول: الأولياء أحق بالصلاة عليها من الزوج.

١٢٣٣٢- **حدثنا** ابن (أبي غنية)[٢] عن أبيه عن (الحكم)[٣] قال: إذا ماتت المرأة فقد انقطع ما بينها وبين زوجها، وأولياؤها أحق بها.

١٢٣٣٣- **حدثنا** وكيع عن محمد بن قيس [عن الشعبي قال: الزوج أحق من الأخ.

١٢٣٣٤- **حدثنا** شبابة حدثنا شعبة عن أبي[٤] كعب][٥] عن عبد العزيز بن أبي بكرة قال: كانت امرأة من بني تميم لأبي بكرة فماتت فتنازعوا في الصلاة عليها؛ فصلى عليها أبو بكرة وقال (للولي)[٦]: (لولا)[٧] أني (أحق)[٨] بالصلاة عليها (ما صليت عليها)[٩][١٠].

* * *

---

(١) سقط من: [ص].

(٢) في [هـ]: (عيينة)، وفي [أ]: [أبي عيينة).

(٣) في [ص]: (الحكيم).

(٤) في [أ]: زيادة (بن).

(٥) سقط ما بين المعكوفين من: [هـ].

(٦) في [أ]: (لمولى)، وسقط من: [ص، ز، ق].

(٧) سقط من: [أ، ب].

(٨) في [أ، ص]: (أحقكم).

(٩) زيد في [ف، هـ].

(١٠) صحيح.

## [١٦٨] في الصلاة على الميت في المسجد من لم ير به بأساً

١٢٣٣٥- **حدثنا** حفص عن هشام بن عروة عن أبيه قال: ما صلّي على أبي بكر[١] إلا في المسجد[٢].

١٢٣٣٦- **حدثنا** وكيع عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله بن حنطب قال: صلّي على أبي بكر وعمر تجاه المنبر[٣].

١٢٣٣٧- **حدثنا** الفضل بن دكين عن مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر أن عمر صلّي عليه في المسجد[٤].

١٢٣٣٨- **حدثنا** يونس بن محمد حدثنا فليح بن سليمان عن صالح بن العجلان عن عباد بن عبد الله (بن)[٥] الزبير عن عائشة قالت: والله (ما)[٦] صلى رسول الله ﷺ على سهيل بن بيضاء إلا في المسجد[٧].

١٢٣٣٩- **حدثنا** محمد بن (بشر)[٨] (حدثنا)[٩] محمد بن عمرو (حدثنا)[١٠] أشياخنا أن عمر صلي عليه عند المنبر فجعل الناس يصلون عليه أفواجاً[١١].

---

(١) في [ص]: زيادة (عمر).

(٢) منقطع؛ عروة لم يدرك أبابكر.

(٣) منقطع؛ المطلب لم يدرك أبابكر وعمر.

(٤) صحيح.

(٥) سقط من: [هـ].

(٦) سقطت من [ب].

(٧) مجهول؛ صالح بن العجلان مجهول، والحديث أخرجه مسلم (٩٧٣) وأحمد (٢٤٤٩٨).

(٨) في [أ، ب]: (بشير).

(٩) في [ز]: (نا).

(١٠) في [ز]: (نا).

(١١) مجهول.

## [١٦٩] من كره الصلاة على الجنازة في المسجد

١٢٣٤٠- **حدثنا** حفص بن غياث عن ابن أبي ذئب عن صالح مولى التؤمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **[«من صلى على جنازة/ في المسجد فلا (صلاة)[1] له»**، قال: وكان أصحاب رسول الله ﷺ][2] إذا تضايق بهم المكان رجعوا ولم يصلوا[3]. ٣٦٥/٣

١٢٣٤١- **حدثنا** وكيع عن ابن أبي ذئب عن سعيد بن (أيمن)[4] عن كثير بن (عباس)[5] قال: لأعرفن ما صليت على الجنازة في المسجد.

١٢٣٤٢- [**حدثنا** وكيع عن ابن أبي ذئب عن صالح مولى التؤمة عمن أدرك أبا بكر وعمر أنهم كانوا إذا تضايق بهم المصلى انصرفوا ولم يصلوا على الجنازة في المسجد][6][7].

---

(١) في [هـ]: (شيء).

(٢) سقط ما بين المعكوفين من: [ص].

(٣) معلول؛ انفرد به صالح مولى التؤمة، وقد قيل في رواية الخبر، (فلا شيء عليه)، أخرجه أحمد (٩٧٣٠)، وأبو داود (٣١٩١)، وابن ماجه (١٥١٧)، والبيهقي ٥٢/٤، والطيالسي (٢٣١٠)، وعبد الرزاق (٦٥٧٩)، وابن حبان في المجروحين ٣٦٦/١، وابن عدي ١٣٧٤/٤، والطحاوي ٤٩٢/١، والبغوي (١٤٩٣)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٦٩٦)، وابن عبد البر في التمهيد ٢٢٠/٢١، وأبو نعيم في الحلية ٩٣/٧.

(٤) في [هـ]: (سمعان)، وانظر: التاريخ الكبير ٤٥٥/٣، والمحلى ١٦٣/٥، ومشتبه أسامي المحدثين ١٤٩/١، والثقات (٣٥١/٦)، والجرح ٢/٤.

(٥) في [ص]: (عياش).

(٦) سقط الخبر من: [أ، ب]: وفيهما بدل الخبر [تم الجزء الثالث بحمد الله وعونه، الرابع من الجنائز بسم الله الرحمن الرحيم].

(٧) مجهول؛ لإبهام شيخ صالح.

## [١٧٠] في الرجل ينتهي إليه نعي الرجل ما يقول

١٢٣٤٣- **حدثنا** أبو عبد الرحمن بقي بن (مخلد)[١] حدثنا أبو بكر محمد بن عبدالله بن أبي شيبة حدثنا سلام أبو الأحوص عن منصور عن عبد الله بن عبد الرحمن ابن أبزى قال: كان علي إذا انتهى إليه نعي الرجل قال: إنا لله وإنا إليه راجعون اللهم ارفع درجته في المهتدين، واخلفه في عقبه في الغابرين، ونحتسبه عندك رب العالمين لا تضلنا بعده ولا تحرمنا أجره[٢].

١٢٣٤٤- **حدثنا** عبد الرحيم بن سليمان عن إسماعيل عن أبي إسحاق أخبرنا (أبو)[٣] ميسرة أنه لما أُتِيَ النبي ﷺ قتل زيد وجعفر وعبد الله بن رواحة ذكر أمرهم [فقال: **«اللهم اغفر]**[٤] **لزيد اللهم اغفر زيد (اللهم اغفر لزيد)**[٥] **اللهم اغفر لجعفر وعبد الله بن رواحة»**[٦].

١٢٣٤٥- **حدثنا** يحيى بن سعيد عن سفيان عن الأعمش عن عمارة عن حريث ابن ظهير قال: لما نعي عبد الله إلى أبي الدرداء قال: ما خلف بعده مثله[٧].

١٢٣٤٦- **حدثنا** محمد بن فضيل عن عاصم قال: (أخبرت)[٨] الحسن بموت

---

(١) في [أ، ب]: (مجلز).

(٢) منقطع؛ عبدالله بن أبي أبزى لم يدرك علياً.

(٣) سقط من: [ص].

(٤) سقط من: [ص].

(٥) سقط من: [ز].

(٦) مرسل؛ أبوميسرة تابعي، أخرجه ابن عساكر ١٩/٣٦٩، وابن سعد ٣/٤٦، وأحمد في فضائل الصحابة (١٥٣١).

(٧) مجهول؛ لجهالة حريث بن ظهير.

(٨) في [هـ، أ، ب]: (أخبرنا).

٣٦٦/٣

الشعبي/ فقال: رحمه الله، والله إن كان من (الإسلام)[١] لبمكان.

١٢٣٤٧- **حدثنا** محمد بن فضيل عن (ابن أبجر)[٢] قال: أخبرت الشعبي بموت إبراهيم فقال: (رحمه)[٣] الله أما إنه لم يخلف (خلفه)[٤] مثله، أما إنه ميتاً أفقه منه حياً.

١٢٣٤٨- **حدثنا** محمد بن أبي عدي عن شعبة عن يزيد بن أبي زياد قال: مروا بجنازة أبي عبدالرحمن (على)[٥] أبي جحيفة قال: استراح (و)[٦] استريح منه[٧].

١٢٣٤٩- **حدثنا** أبو أسامة (حدثنا)[٨] شعبة عن علي بن زيد عن أبي عثمان قال: أتيت عمر بنعي النعمان بن (مقرن)[٩] قال: (فوضع)[١٠] يده على رأسه وجعل يبكي[١١].

---

(١) في [ص]: (السلام).

(٢) في [أ]: (أبي لحر)، وفي [هـ]: (أبي بشر)، وانظر: ما سيأتي في كتاب التاريخ ١٣/٥٧، وطبقات ابن سعد ٦/٢٨٤.

(٣) في [أ، ص، ز]: (يرحمه).

(٤) سقط من: [هـ].

(٥) سقط من: [ص].

(٦) في [هـ]: (أو).

(٧) ضعيف؛ لضعف يزيد بن أبي زياد..

(٨) في [ز]: (نا).

(٩) في [ص]: (مقردن)، وفي [أ]: (مروه)، وفي [ب]: (مره).

(١٠) في [أ، ب، ط، هـ]: (فجعل).

(١١) ضعيف؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان.

١٢٣٥٠- **حدثنا** ابن علية عن ابن عون عن نافع قال: كان ابن عمر في السوق فنعي إليه[1] حجر (فأطلق)[2] حبوته وقام (وغلبه)[3] (النحيب)[4][5].

١٢٣٥١- **حدثنا** وكيع (عن سفيان)[6] عن سالم (بن)[7] أبي حفصة عن رجل يقال له: (كلثوم)[8] قال: سمعت ابن الحنفية يقول في جنازة ابن عباس: اليوم مات (رباني)[9] العلم.

١٢٣٥٢- **حدثنا** وكيع عن حماد بن سلمة عن عمار مولى بني هاشم قال: جلسنا في ظل القصر مع ابن عباس في جنازة زيد بن ثابت فقال: لقد دفن اليوم علم كثير[10].

* * *

---

(١) زيد في [هـ]: (وائل بن) وهو خطأ، وهو حجر بن عدي الكندي، انظر ما سيأتي ٣٩٥/٣، وتاريخ دمشق ٢٢٨/١٢، وأسد الغابة ٥٦٥/١، وتاريخ الإسلام ١٩٤/٤، وسير أعلام النبلاء ٤٦٦/٣، والمحن ص١٤٠.

(٢) في [أ، ب]: (فانطلق).

(٣) في [ز]: (غلبه)، وفي [ص]: (عليه).

(٤) في [ص]: (التحسب)، وفي [هـ]: (الخيب).

(٥) صحيح.

(٦) سقط من: [أ، ب، هـ].

(٧) في [ط، هـ]: (عن).

(٨) كذا في النسخ، وفي الآحاد (٣٨٣)، وقد ورد أنه: (أبوكلثوم)، انظر: تفسير ابن أبي حاتم ١١٤٠/٤ (٦٤١١)، وطبقات ابن سعد ٣٦٨/٢.

(٩) في [هـ، ب]: (وعاء).

(١٠) صحيح.

## [ ١٧١ ] ما قالوا في سب الموتى وما كره من ذلك

١٢٣٥٣- **حدثنا** وكيع بن الجراح عن سفيان عن زياد بن علاقة عن المغيرة بن شعبة قال: نهى رسول الله ﷺ عن سب الموتى[١].

١٢٣٥٤- **حدثنا** وكيع عن مسعر عن (أبي)[٢] أيوب مولى بني ثعلبة (عن قطبة)[٣] بن مالك قال: سب أمير من الأمراء علياً فقام إليه زيد بن أرقم فقال: أما إني قد علمت أن رسول الله ﷺ قد نهى عن سب الموتى، فلم تسب علياً وقد مات؟[٤].

١٢٣٥٥- **حدثنا** غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة قال: سمعت هلال بن يساف يحدث (عن)[٥]/ عمر بن الخطاب أنه خطب بمنى على جبل فقال: لا تسبوا ٣٦٧/٣ الأموات فإن ما (يسب)[٦] به (الميت)[٧][٨] يؤذى به الحي[٩].

---

(١) صحيح، أخرجه أحمد (١٨٢٠٨)، والترمذي (١٩٨٢)، وابن حبان (٣٠٢٢)، والطبراني (١٠١٣/٢٠).

(٢) في [ص]: (ابن)، وسقط من: [هـ، أ].

(٣) سقط من: [ص].

(٤) مجهول؛ لجهالة أبي أيوب، أخرجه أحمد (١٩٣١٥)، وابن المبارك في المسند (٢٦٩)، والحاكم ٣٨٤/١، وأبو نعيم في الحلية ٢٣٦/٧، وهناد في الزهد (١١٦٦)، والطبراني (٤٩٧٣).

(٥) سقط من: [ص].

(٦) في [هـ]: (سب).

(٧) في [ص]: (الموت)، وفي [هـ]: (الموتى).

(٨) في [أ، ب]: زيادة (فلا).

(٩) منقطع؛ هلال لم يسمع من عمر.

١٢٣٥٦- حدثنا أبو معاوية[1] عن الأعمش عن خيثمة عن عبد الله بن عمرو قال: ساب الميت كالمشرف على (الهلكة)[2][3].

١٢٣٥٧- حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور بن (صفية)[4] عن أمه عن عائشة قالت: لا تذكروا موتاكم إلا (بخير)[5][6].

١٢٣٥٨- حدثنا شبابة عن شعبة عن مغيرة عن إبراهيم عن ابن مسعود قال: أذى المؤمن في موته (كأذاه)[7] في حياته[8].

* * *

## [١٧٢] من كره الزحام في (الجنازة)[9]

١٢٣٥٩- حدثنا وكيع عن همام بن يحيى عن قتادة قال: شهدت جنازة في الأساورة فازدحموا على الجنازة وقال أبو (السوار)[10] العدوي: (ترى)[11] هؤلاء

---

(١) في [أ]: زيادة (ربيع عن سفيان عن منصور).

(٢) في [ص، هـ]: (التهلكة).

(٣) صحيح.

(٤) في [ص]: (سفيه).

(٥) في [ص]: (خير).

(٦) صحيح.

(٧) في [أ]: (كان أم).

(٨) منقطع؛ إبراهيم لم يدرك ابن مسعود.

(٩) في [ب]: (الخبارة).

(١٠) في [أ، ب]: (المسور)، وفي [ص]: (سوار).

(١١) في [س، ط، هـ]: (نرى).

أفضل (أو)[1] أصحاب محمد ﷺ، كان أحدهم (إذا)[2] رأى محملاً حمل وإلا اعتزل ولم يؤذوا أحداً.

١٢٣٦٠- **حدثنا** وكيع عن مهدي عن رجل يقال له: إسماعيل الجحدري قال: خرجنا في جنازة فشهدها الحسن قال: فرأى قوماً ازدحموا على السرير فقال الحسن: ما شأن هؤلاء؟ إني لأظن الشيطان (حسر)[3] من الناس، فاتبعهم (ليحبط)[4] أجورهم.

* * *

## [١٧٣] في الجنازة يمر بها فيثنى عليها خيراً

١٢٣٦١- **حدثنا** هشيم بن بشير حدثنا عبد العزيز بن صهيب (البناني)[5] عن (أنس)[6] قال: مرت جنازة برسول الله ﷺ فأثني عليها (بخير)[7] حتى (تتابعت)[8] (الألسن)[9] (فقال)[10] رسول الله ﷺ: «**وجبت**». قال: ومرت (به)[11] جنازة فأثني

---

(١) في [أ]: (و).

(٢) في [ز]: (إن).

(٣) في [أ، ب]: (حسن)؛ وفي [س]: (حس).

(٤) في [أ]: (لتحبط).

(٥) زيادة في [ص، ز].

(٦) في [هـ، ز، ص]: (الحسن)، وانظر: مشيخة ابن البخاري ١٩٣٤/٣، والجعديات (١٤٤٢).

(٧) في [أ، ب]: (خيراً)، وفي [ص]: (بخيير).

(٨) في [ص]: (تنايعت).

(٩) في [ص]: (الاليس).

(١٠) تكررت في [ز].

(١١) سقط من: [أ، ب].

(عليها)[١] (بشر)[٢] حتى تتابعت الألسن فقال رسول الله ﷺ: «**وجبت**». فقال عمر ابن الخطاب: يا رسول الله قلت في الجنازة الأولى حيث /أثني عليها خيراً: "وجبت"، وقلت في الثانية كذلك، فقال: «**[(هذا)[٣] أثنيتم عليه خيراً فوجبت له الجنة، وهذا أثنيتم عليه شرا فوجبت له النار][٤] إنكم شهود الله في الأرض**»، مرتين (أو)[٥] (ثلاثاً)[٦][٧].

٣٦٨/٣

١٢٣٦٢- **حدثنا** زيد بن الحباب عن موسى (بن)[٨] عبيدة عن (إياس)[٩] بن (سلمة)[١٠] عن أبيه قال: مر على النبي ﷺ بجنازة رجل من الأنصار فأثني عليها (خيراً)[١١] فقال: «**وجبت**» [(ثم مر)[١٢] عليه بجنازة (أخرى)[١٣] (فأثني)[١٤] عليها

(١) في [ص]: (عليه).

(٢) في [أ، ب]: (شر).

(٣) في [ص]: (هكذا).

(٤) سقط ما بين المعكوفين من: [أ، ب].

(٥) في [ص]: (و).

(٦) في [أ، ب، ص، ز]: (ثلاثه).

(٧) صحيح، أخرجه البخاري (١٣٦٧) ومسلم (٩٤٩).

(٨) في [ص]: (عن).

(٩) في [ص]: (عباس).

(١٠) في [ص]: (سمه).

(١١) في [أ، ب، ص]: (خير)، وكذلك في [ز].

(١٢) في [ز]: (ومر).

(١٣) في [ص]: (آخر).

(١٤) في [ز]: (فأثنوا).

دون ذلك فقال رسول الله ﷺ: «وجبت[(١)]»، فقالوا: يا رسول الله، وما وجبت؟ قال: «**الملائكة شهود الله في السماء وأنتم شهود الله في الأرض**»[(٢)].

١٢٣٦٣- **حدثنا** علي بن مسهر عن محمد بن عمرو عن (أبي)[(٣)] سلمة عن أبي هريرة قال: مروا على النبي ﷺ بجنازة فأثني عليها (بخير)[(٤)] في مناقب الخير فقال: «**وجبت**»، ثم مروا بأخرى فأثني عليها (بشر)[(٥)] في مناقب الشر فقال: «**وجبت، إنكم (شهداء)[(٦)] الله في الأرض**»[(٧)].

١٢٣٦٤- **حدثنا** عفان حدثنا داود بن أبي الفرات عن عبد الله بن [(٨)]بريدة عن أبي الأسود (الديلي)[(٩)] قال: قدمت المدينة وقد وقع بها مرض فجلست إلى عمر بن

---

(١) سقط ما بين المعكوفين من: [أ، ب].

(٢) ضعيف؛ لضعف موسى بن عبيدة، أخرجه الطبراني (٦٢٦٢)، وابن جرير في التفسير (٢١٩٠)، وابن أبي حاتم في التفسير (١٠٠٥٥)، والروياني (١١٥٣)، وهناد في الزهد (٣٦٩).

(٣) في [ص]: (ابن).

(٤) في [أ، ب]: (خير).

(٥) في [أ، ب، ص]: (شر).

(٦) في [ص]: (شهود).

(٧) حسن؛ محمد بن عمر صدوق، أخرجه أحمد (٧٥٥٢)، وابن ماجه (١٤٩٢)، وابن حبان (٣٠٢٤)، والبزار (٨٦٧/كشف) وأبو يعلى (٥٩٧٩)، وهناد في الزهد (٣٦٧)، وانظر حديث رقم: [١٢٣٦٦]، في آخر الباب.

(٨) في [أ، ب]: زيادة (أبي).

(٩) في [ب]: (الدؤلي).

الخطاب، فمرت بهم جنازة فأثني (على صاحبها)[١] (خير)[٢] فقال عمر: وجبت، ثـم (مر)[٣] بأخرى فأثني عليها (بشر)[٤] فقال عمر: وجبت. فقال أبوالأسود: فقلت: وما وجبت يا أمير المؤمنين؟ قال: قلت كما قال رسول الله ﷺ: **«أيما مسلم (يشهد)[٥] له أربعة بخير أدخله الله الجنة»**، فقلنا وثلاثة قال: **«وثلاثة»**، فقلنا: وأثنان قال: **«وأثنان»**، ثم (لم نسأله)[٦] عن الواحد[٧].

١٢٣٦٥- **حدثنا** جرير عن عبد العزيز (بن رفيع)[٨] عن خيثمة قال: قال عبدالله: انظروا الناس عند مضاجعهم فإذا رأيتم العبد يموت على خير ما ترونه فارجوا له الخير، وإن رأيتموه يموت على شر (ما)[٩] ترونه فخافوا عليه[١٠].

١٢٣٦٦- **حدثنا** محمد بن (بشر)[١١] (قال)[١٢]: حدثنا (مسعر)[١٣] قال:

---

(١) في [أ، ص]: (عليها).

(٢) في [ز]: (خيراً).

(٣) في [ص]: (أمر).

(٤) في [أ، ب، ص]: (شر).

(٥) في [أ، ص]: (شهد).

(٦) في [ص]: (من يسأله).

(٧) صحيح، أخرجه البخاري (١٣٦٨) وأحمد (٣١٨).

(٨) سقط من: [أ، ب، ص].

(٩) في [ص]: (من).

(١٠) منقطع؛ خيثمة لم يسمع من ابن مسعود.

(١١) في [ب]: (بشير).

(١٢) سقط من: [أ، ب، ص].

(١٣) في [هـ]: (مسهر).

٣٦٩/٣ حدثني/ إبراهيم بن عامر (بن مسعود)[1] عن عامر بن سعد عن أبي هريرة قال: توفي رجل فذكر عند النبي ﷺ [فأثني عليه (خير)[2] فقال][3]: «وجبت»، وتوفي آخر فذكر منه (شر)[4] فقال النبي ﷺ: «وجبت»، فقال بعض القوم: عجب من (قول)[5] رسول الله ﷺ: «وجبت»، فقال النبي ﷺ: «(بعض شهداء على بعض)[6]»[7].

* * *

## [١٧٤] من كان إذا حمل جنازة توضأ

١٢٣٦٧- **حدثنا** يزيد بن هارون أنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: من غسل ميتاً فليغتسل ومن حمل جنازة فليتوضأ[8].

---

(١) سقط من: [ب]، وفي [أ]: (بن سعد).

(٢) في [أ، ز]: (خيراً).

(٣) سقط ما بين المعكوفين من: [ص].

(٤) في [أ، ب، ز]: (شراً).

(٥) في [ص]: (قوله).

(٦) في [أ]: (أنتم شهداء على بعض)، وفي [ب]: (انتم شهداء الله في الأرض بعض)، وفي [هـ]: (أنتم شهداء الله في الأرض؛ بعض على بعض).

(٧) حسن؛ عامر بن سعد صدوق، أخرجه أحمد (١٠٠١٣)، وأبو داود (٣٢٣٣)، والنسائي ٤/ ٥٠، والطيالسي (٢٣٨٨)، والبخاري في التاريخ ١/ ٣٠٧، وإسحاق (٣٥٧)، وأبو نعيم في الحلية ٧/ ١٠٦، والطحاوي في شرح المشكل ٨/ ٣٥٤.

(٨) حسن؛ محمد بن عمر صدوق، أخرجه البخاري في التاريخ ١/ ٣٩٦، والبيهقي ١/ ٣٠٢، وورد مرفوعاً عند أحمد (٧٦٨٩)، والترمذي (٩٩٣)، وأبي داود (٣١٦٢)، وابن ماجه (١٤٦٣).

١٢٣٦٨- **حدثنا** (شبابة)[(١)] (حدثنا )[(٢)] ابن أبي ذئب عن صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: **«من غسل ميتاً فليغتسل ومن حمله فليتوضأ»**[(٣)].

١٢٣٦٩- **حدثنا** حفص عن ليث عن مجاهد عن عثمان قال: من حمل جنازة فليتوضأ[(٤)].

* * *

## [١٧٥] من كان يرى التعجيل بالميت (ولا )[(٥)] ( يحبس )[(٦)]

١٢٣٧٠- **حدثنا** أبو أسامة عن هشام (بن)[(٧)] عروة قال: كان ابن الزبير (إذا مات)[(٨)] له الميت من أهله قال: عجلوا (عجلوا)[(٩)] أخرجوا أخرجوا قال: فيخرج

---

(١) في [هـا]: (هـا: (شابة).

(٢) في [ص]: (عن)، وسقط من: [هـا].

(٣) ضعيف؛ لحال صالح مولى التوأمة، أخرجه ابن حبان (١١٦١)، وابن ماجه (١٤٦٣)، والترمذي (٩٩٣)، وأبو داود (٣١٦٢)، والبيهقي ١/ ٣٠٠، وأحمد (٩٦٠١)، والطيالسي (٢٣١٤)، والبغوي (٣٣٩)، وابن حزم ١/ ٢٥٠، وعبد الرزاق (٦١١٠)، والطبراني في الأوسط (٩٨٩)، وابن الجعد (٢٧٥١).

(٤) ضعيف منقطع؛ ليث ضعيف، ومجاهد لم يدرك عثمان.

(٥) في [أ، ب]: (فلا).

(٦) في [أ، ب، هـا]: (يجلس).

(٧) في [هـا]: (عن).

(٨) في [ص]: (هات).

(٩) في [ص]: (حجلوا).

(أية)[١] ساعة (كانت)[٢][٣].

١٢٣٧١- **حدثنا** أبو خالد الأحمر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: مات أبو بكر ليلة الثلاثاء ودفن ليلة الثلاثاء[٤].

* * *

## [١٧٦] في موت الفجأة وما ذكر فيه

١٢٣٧٢- **حدثنا** عبد الرحيم بن سليمان عن مجالد عن الشعبي قال: كان يقال اقتراب الساعة موت الفجأة.

١٢٣٧٣- **حدثنا** عبد الله بن نمير عن حجاج عن الزبير بن عدي عن بعض أصحاب عبدالله (عن)[٥] عبد الله قال: موت الفجاءة راحة/ على (المؤمنين)[٦] ٣٧٠/٣ (وتَحيُّفٌ)[٧] على (الكفار)[٨][٩].

١٢٣٧٤- **حدثنا** ابن نمير (حدثنا)[١٠] مالك (بن)[١١] مغول عن طلحة عن تميم

---

(١) في [أ، ص، ز]: (أي).

(٢) في [أ، ز]: (كان).

(٣) صحيح.

(٤) حسن؛ أبوخالد صدوق.

(٥) في [ها]: (بن).

(٦) في [ص]: (المؤمين)، وفي [جـ، س]: (المؤمن).

(٧) في [أ، ب، ز، ص]: (وتخفيف)، وفي [ط، ها]: (وأسف).

(٨) في [ص]: (الكافر)، وكذا في [ز].

(٩) مجهول؛ لإبهام راويه.

(١٠) في [ز]: (أخبرنا).

(١١) في [ها]: زيادة (رجل من).

بن سلمة قال: مات منا رجل بغتة فقال (رجل من)[(١)] أصحاب النبي ﷺ: أخذة غضب! - فذكرته لإبراهيم - وقل ما (كنا)[(٢)] (نذكر)[(٣)] لإبراهيم حديثاً إلا وجدنا عنده فيه فقال: كانوا يكرهون أخذة (كأخذة)[(٤)] الأسف.

١٢٣٧٥- **حدثنا** يحيى بن آدم حدثنا أبو شهاب عن الأعمش عن زبيد عن أبي الأحوص عن عبد الله وعائشة (قالا)[(٥)]: موت الفجاءة رأفة بالمؤمن وأسف على (الفاجر)[(٦)][(٧)].

١٢٣٧٦- **حدثنا** محمد بن (بشر)[(٨)] قال: سمعت مجاهد بن أبي راشد قال: قال مجاهد: من أشراط الساعة موت البدار.

١٢٣٧٧- [**حدثنا** غندر عن شعبة عن منصور عن إبراهيم أنه كره موت الفجأة][(٩)].

١٢٣٧٨- **حدثنا** غندر عن شعبة عن منصور عن تميم بن سلمة عن عبيد بن

---

(١) سقط من: [هـ].

(٢) في [أ، ب]: (كان).

(٣) في [ب، هـ]: (يذكر)، وفي [ص]: (نذتكر).

(٤) في [ب]: (كأخذ).

(٥) في [ب، ص]: (قال).

(٦) في [أ، ب]: (الفجار).

(٧) صحيح، أخرجه البيهقي ٣/٣٧٩، وأخرجه مرفوعاً أحمد (٢٥٠٤٢)، وعبد الرزاق (٦٧٨١)، والطبراني في الأوسط (٣١٥٣).

(٨) في [ب]: (بشير).

(٩) سقط الخبر من: [أ، ب].

خالد[1] عن (رجل)[2] من أصحاب (محمد ﷺ)[3] في موت الفجأة قال: أخذة (أسف)[4][5].

* * *

## [١٧٧] في (الرجل)[6] يرشح جبينه عند موته

١٢٣٧٩- **حدثنا** أبو أسامة عن سفيان[7] عن الأعمش عن (عمارة)[8] قال: كانوا عند رجل من أصحاب عبدالله وهو مريض، فعرق جبينه، فذهب رجل يمسح عن جبينه العرق (فضرب)[9] يده.

١٢٣٨٠- قال سفيان: إنهم كانوا يستحبون العرق للميت.

١٢٣٨١- **حدثنا** أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة أنه دخل على صديق له من النخع يعوده، (فمسح)[10] جبينه، فوجده يرشح فضحك فقال له بعض القوم: ما (يضحكك)[11] يا أبا شبل قال: ضحكت من قول عبد الله إن نفس

---

(١) في [أ، ب، ح، س]: زيادة (عن).

(٢) في [ص]: (اسرائيل).

(٣) سقط من: [ز].

(٤) في [أ، ب]: (أسيف).

(٥) صحيح، أخرجه أحمد (١٧٩٢٥)، وأبوداود (٣١١٠)، والبيهقي ٣٧٨/٣، وابن عدي ٦٤٩/٢.

(٦) في [ص]: (الميت).

(٧) في [ص] : زيادة ( عن هشام).

(٨) في [ص]: (عمازة).

(٩) في [أ]: (ضرب).

(١٠) في [ص]: (فمسس)، وفي [ز] : (فمس).

(١١) في [ص، ز]: (يضحك).

المؤمن تخرج رشحاً وإنه (قد يكون)[١] (عمل)[٢] السيئة فيشدد عليه عند الموت ليكون بها، وإن نفس (الكافر)[٣] (و)[٤] الفاجر ليخرج من شدقة كما (تخرج)[٥] نفس الحمار، وإنه/ قد يكون عمل الحسنة (فهون)[٦] عليه عند الموت ليكون بها[٧].

٣٧١/٣

* * *

## [١٧٨] فيما نهي (عنه)[٨] (أن)[٩] يدفن مع القتيل

١٢٣٨٢- **حدثنا** أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم قال: ينزع عن القتيل الفرو والجوربان و(الموزجان)[١٠] (والأفراهيجان)[١١] إلا أن يكون

---

(١) في [ز]: (يكون قد)، وسقط من: [ص].

(٢) في [ص]: (يعمل).

(٣) في [ص]: (المؤمن).

(٤) في [ص]: (أو).

(٥) في [هـ]: (يخرج).

(٦) في [ب، ز]: (فيهون)، وفي [أ]: (فهوين).

(٧) صحيح، أخرجه عبدالرزاق (٦٧٧٢)، وأحمد بن منيع ومسدد كما في المطالب (٧٨١)، والبزار (١٥٤٧)، وقول ابن مسعود ورد عنه مرفوعاً أخرجه البزار (١٥٤٨)، والشاشي (٣٤٣)، والطبراني (١٠٠٤٩)، وابن عدي ٢٦٥٠/٧، وأحمد بن منيع كما في المطالب العالية (٧٨٠).

(٨) في [ب]: (عند).

(٩) سقط من: [ص].

(١٠) في [ز]: (المورقان)، وفي [أ، هـ]: (الجرموقان) وانظر: سنن سعيد بن منصور (ق١ج٢/٢٦٣)، (٢٥٧٨)، وسيأتي في الجهاد.

(١١) نوع من الخفاف، انظر: تاريخ الإسلام ٨٩/٦، وتاريخ دمشق ٣٣٧/٢٣، وفي [أ، ب، ط، هـ]: (الأفرهيجان).

(الجوربان)[١] (يكملان)[٢] (وتراً)[٣] (فيتركان)[٤] عليه ويدفن (مع)[٥] (ثيابه)[٦].

١٢٣٨٣- **حدثنا** جرير عن ليث عن مجاهد قال: **لا يدفن مع القتيل خف ولا نعل.**

١٢٣٨٤- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن (مخول)[٧] عن (العيزار)[٨] بن حريث العبدي قال: قال زيد (بن)[٩] (صوحان)[١٠]: **لا تنزعوا عني ثوباً إلا الخفين فإني (محاج أحاج)**[١١][١٢].



(١) في [هـ، ز]: (جوربان).

(٢) في [هـ]: (مستفان).

(٣) لم تتضح في [ز]، وسقط من: [ص]، وفي [أ]: (ونزل)، وفي [ب]: (ونرل)، وفي [هـ]: (من غزل).

(٤) في [ص]: (لم تتضح).

(٥) سقط في: [أ، ب، ز].

(٦) في [ص]: (بثيابه).

(٧) في [ص]: (نخول).

(٨) في [أ]: (المعراد).

(٩) سقط من: [ص].

(١٠) في [ص]: (صوخان).

(١١) في [ص]: (مجاج أجاج).

(١٢) صحيح.

## [١٧٩] في الرجل يموت وعليه الدين (من)[١] قال: لا (يصلّى)[٢] عليه حتى (يضمن)[٣] دينه

١٢٣٨٥- **حدثنا** يعلى بن عبيد حدثنا محمد بن عمرو عن سعيد بن أبي (سعيد)[٤] المقبري عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال: أتي رسول الله ﷺ بجنازة ليصلي عليها فقال: **«عليه دين؟»** قالوا: نعم ديناران. قال: **«(هل)[٥] ترك لهما وفاء»**، قالوا: لا، قال: **«فصلوا على صاحبكم»**. قال أبو قتادة: هما عليَّ يا رسول الله، فصلى عليه النبي ﷺ[٦].

١٢٣٨٦- **حدثنا** زيد بن الحباب عن موسى بن عبيدة عن إياس بن سلمة عن أبيه أن النبي ﷺ أتي بجنازة (رجل)[٧] من الأنصار ليصلي عليه فقال: **«هل ترك شيئاً؟»** قالوا: لا، قال: **«هل عليه دين؟»**، قالوا: نعم عليه ديناران، قال: **«صلوا على صاحبكم»**، قال أبو قتادة: هما عليَّ يا رسول الله، (قال)[٨]:

---

(١) في [ص]: (عن).

(٢) في [ص]: (يصلن).

(٣) في [ص]: (يضمن).

(٤) سقط من: [أ، ب].

(٥) سقط من: [أ، ص، ز].

(٦) حسن؛ محمد بن عمرو صدوق، فظاهر الإسناد أنه حسن، لكن نفى بعضهم سماع عبد الله من أبيه، أخرجه أحمد (٢٢٥٦)، والترمذي (١٠٦٩)، وابن ماجه (٢٠٤٧)، والنسائي ٤/ ٦٥، وابن حبان (٣٠٦٠)، وعبد بن حميد (١٩١)، والدارمي (٢٥٩٣)، وعبد الرزاق (١٥٢٥٨)، والطحاوي في شرح المشكل (٤١٤٧)، والطبراني في الأوسط (٢٥١٢)، وابن عبد البر في التمهيد ٢٣/ ٢٤٠.

(٧) سقط من: [أ، ب].

(٨) سقط من: [ص، ز].

فصلى عليه النبي ﷺ[١].

١٢٣٨٧- قال: (فأخبرني إياس)[٢] أن رسول الله ﷺ كان إذا (لقيه أبو)[٣] قتادة/ قال: «(ما)[٤] **فعل (الديناران)**[٥]؟» حتى قضاهما[٦]. ٣٧٢/٣

١٢٣٨٨- **حدثنا** حسين بن علي (عن)[٧] زائدة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله قال: مات رجل (فأتينا)[٨] رسول الله ﷺ ليصلي عليه، فخطا خطى ثم قال: «**عليه دين؟**». (قلنا)[٩]: نعم (عليه)[١٠] ديناران، قال: «**صلوا على صاحبكم**»[١١].

---

(١) ضعيف؛ لحال موسى بن عبيدة، وورد من طريق آخر، وأخرجه البخاري (٢٢٨٩)، وأحمد (١٦٥١٠).

(٢) في [ص]: (وأخبرني وأناس)، وفي [أ، ب، ها]: (فأخبرني أناس).

(٣) في [ز]: (التقى أبا).

(٤) سقط من: [ص].

(٥) في [ص]: (الديار).

(٦) مرسل؛ إياس تابعي.

(٧) سقط من: [ص].

(٨) في [ص]: (فأتيت).

(٩) في [ص]: (فقلنا).

(١٠) سقط من: [ب].

(١١) ضعيف؛ عبدالله بن محمد بن عقيل الصواب أنه ضعيف، أخرجه الطيالسي (١٦٧٣)، وأحمد (١٤٥٣٦)، والطحاوي في المشكل (٤١٤٥)، والحاكم ٢/٥١، والبيهقي ٦/٧٤، وابن غطريف (٢٦)، وابن بشكوال ٥/٣٤٢، والدارقطني ٣/٧٩، وأصله عند أبي داود (٣٣٤٣)، والنسائي ٤/٦٥، وابن حبان (٣٠٦٤)، وعبد الرزاق (١٥٢٥٧)، وعبد بن حميد (١٠٨١).

١٢٣٨٩- **حدثنا** محمد بن (بشر)[1] حدثنا محمد بن عمرو حدثنا أبو كثير مولى الليثيين عن محمد بن عبد الله بن جحش أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ما لي إن قتلت في سبيل الله؟ قال: **«الجنة»**، فلما ولى قال: **«إلا الدَّيْنُ (سارَّني)[2] به جبريل (آنفاً)[3]»**[4].

١٢٣٩٠- **حدثنا** يزيد بن هارون أخبرنا يحيى بن سعيد عن سعيد بن أبي سعيد عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه (عن)[5] النبي ﷺ بنحو منه إلا أنه قال: **«قال لي جبريل (عليه السلام)[6]»**[7].

* * *

## [١٨٠] في الرجل يترك (الشيء)[8] ما (جاء)[9] فيه

١٢٣٩١- **حدثنا** عبد الله بن نمير حدثنا فضيل بن غزوان عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: أتي رسول الله ﷺ بجنازة رجل من الأنصار فصلى عليه[10] ثم قال: **«ما**

---

(١) في [أ]: (بشير).

(٢) في [ص]: (صارني).

(٣) في [ص]: (أنفسنا).

(٤) حسن؛ أبو كثير روى عنه جمع وذكره ابن حبان في الثقات وقال ابن حجر: ثقة، ومحمد بن عمرو صدوق، أخرجه أحمد (١٧٢٥٣)، والنسائي ٣١٤/٧، والحاكم ٢٥/٢، وابن أبي عاصم في الجهاد (٢٣٨)، والطبراني ٥٥٨/١٩، وابن قانع ١٨/٣، وعبد بن حميد (٣٦٧)، والمزي ٤٥٩/٢٥.

(٥) في [ز]: (أن)، وسقطت من [ص].

(٦) سقط من: [أ، ب، ز].

(٧) صحيح، أخرجه مسلم (١٨٨٥) وأحمد (٢٢٥٤٢).

(٨) في [ص]: (شيء).

(٩) في [أ، ب]: (يترك).

(١٠) في [ص]: زيادة (وسلم).

**ترك؟»** قالوا: ترك دينارين أو (ثلاثة)[١]، قال: **«ترك (كيّتين)[٢] أو ثلاث كيّات»**[٣].

١٢٣٩٢- **حدثنا** شبابة بن سوار حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن (العداء)[٤] قال: سمعت أبا أمامة يحدث عن النبي ﷺ في رجل مات وترك (ديناراً أو)[٥] دينارين قال (النبي ﷺ)[٦]: **«كيّة (أو)[٧] (كيّتين)[٨]»**[٩].

١٢٣٩٣- [**حدثنا** أبو(أسامة)[١٠] عن زائدة عن عاصم عن زر عن عبدالله قال: لحق بالنبي ﷺ عبد أسود فمات (فأوذن به)[١١] النبي ﷺ فقال: **«انظروا هل ترك شيئاً؟»**، فقالوا: ترك دينارين، قال النبي ﷺ: **«كيّتان]**[١٢]**»**[١٣].

---

(١) في [ص]: (ثلاثاً).

(٢) في [أ، ب] :(كيت)، وفي [ص]: (كتين).

(٣) صحيح، أخرجه أحمد (٩٥٣٦) والبزار (٣٦٥٠/كشف).

(٤) في [ص]: (العلا)، وفي [أ، ز]: (العزا)، وفي [ها]: (العائذ).

(٥) سقط من: [أ، ها].

(٦) سقط من: [أ، ب].

(٧) في [ص]: (سلم).

(٨) في [ص]: (كيتان).

(٩) حسن؛ عبدالرحمن بن العداء صدوق، أخرجه أحمد (٢٢١٨٠)، وهناد في الزهد (٦٣١)، والطبراني (٨٠٠٨)، والخطيب في المتشابه ٧٢١/٢.

(١٠) في [أ، ب، ها]: (سلمة).

(١١) في [ها]: (فدفن له).

(١٢) سقط الحديث من: [ص].

(١٣) ضعيف؛ عاصم لين في زر، أخرجه أحمد (٣٨٤٤)، وابن حبان (٣٢٦٣)، والطيالسي (٣٥٧)، وأبو يعلى (٥٠٣٧)، والبيهقي في الشعب (٦٩٦٢)، والبزار (١٧١٦).

٣٧٣/٣ ١٢٣٩٤- حدثنا عفان بن مسلم حدثنا/ جعفر بن سليمان حدثنا (عتيبة)[١] عن (بريد)[٢] بن (أصرم)[٣] قال: سمعت علياً يقول: مات رجل من أهل الصفة فقالوا: يا رسول الله ترك ديناراً أو درهماً فقال: «**كَيَّتان**»، (فقال)[٤]: «**صلُّوا على صاحبكم**»[٥].

* * *

## [١٨١] في عذاب القبر، ومم هو؟

١٢٣٩٥- **حدثنا** أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن مسروق عن عائشة قالت: دخلت عليها يهودية فوهبت لها طيباً، فقالت: أجارك الله من عذاب القبر، قالت: فوقع في نفسي من ذلك فلما جاء رسول الله ﷺ قلت: يا رسول الله إن (للقبر)[٦] عذاباً؟ قال: «**نعم إنهم ليعذبون في قبورهم عذاباً (تسمعه)[٧] البهائم**»[٨].

---

(١) في [أ، ب، هـ، ص، ز]: (عيينة).

(٢) في [أ، هـ، ز، ص]: (يزيد).

(٣) في [هـ]: (أصم).

(٤) سقط من: [أ، ب].

(٥) مجهول؛ لحال عتيبة وبريد، أخرجه أحمد (٧٨٨)، وابنه (١١٦٥)، والبخاري في التاريخ ١٤٠/٢٤، والعقيلي ١٥٧/١، والمزي ٣٣٢/١٩، والضياء في المختارة (٤٠٢)، والبزار (٩٠١).

(٦) في [س، ط، هـ]: (في القبر).

(٧) في [ص]: (يسمعه).

(٨) صحيح، أخرجه البخاري (٦٣٦٦)، ومسلم (٥٨٦).

١٢٣٩٦- **حدثنا** عبيدة عن منصور عن إبراهيم عن مسروق عن عائشة عن النبي ﷺ بنحو حديث أبي معاوية[١].

١٢٣٩٧- **حدثنا** (أبو)[٢] معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«تعوذوا بالله من جهنم، تعوذوا بالله من عذاب القبر، (تعوذوا)[٣] بالله من فتنة المسيح الدجال، (تعوذوا)[٤] بالله من فتنة المحيا والممات»**[٥].

١٢٣٩٨- **حدثنا** ابن علية عن الجريري عن أبي (نضرة)[٦] عن أبي سعيد قال: (حدثنا)[٧] زيد بن ثابت عن النبي ﷺ قال: **«إن هذه الأمة تبتلى في قبورها، فلولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن (يسمعكم)[٨] من عذاب القبر الذي (أسمع)[٩] منه»**. ثم أقبل علينا بوجهه فقال: **«تعوذوا بالله من عذاب القبر»** [قلنا: (نعوذ)[١٠] بالله من

---

(١) صحيح.

(٢) سقط من: [أ].

(٣) في [ص]: (تعوذ).

(٤) في [ص]: (تعوذ).

(٥) صحيح، أخرجه الترمذي (٣٦٠٤)، والبخاري في الأدب المفرد (٦٤٨)، وابن جرير في تهذيب الآثار مسند عمر (٨٦١)، والطبراني في الدعاء (١٣٧٦)، وأصله عند البخاري (١٣١١)، ومسلم (٥٧٨).

(٦) في [ب]: (نصر).

(٧) في [ص، ز]: (نا).

(٨) في [أ، ب]: (يسمعهم)، وفي [هـ]: (ليسمعكم).

(٩) في [ب]: (يسمع).

(١٠) في [ص]: (تعوذوا).

عذاب القبر][(١)(٢)].

١٢٣٩٩- **حدثنا** وكيع عن مسعر عن علقمة بن مرثد عن المغيرة بن عبد الله اليشكري عن المعرور بن سويد عن عبدالله قال: قالت أم حبيبة زوج النبي ﷺ:

٣٧٤/٣ [اللهم (متعني)[(٣)] بزوجي: النبي ﷺ، / وبأبي: أبي سفيان، وبأخي: معاوية فقال النبي ﷺ][(٤)]: **«إنك قد سألت الله لآجال (مضروبة)[(٥)] وأيام معدودة وأرزاق مقسومة (لن)[(٦)] يعجل شيئاً [قبل (أجله)[(٧)] (أو)[(٨)] يؤخر شيئاً][(٩)]، عن (أجله)[(١٠)]، ولو كنت سألت الله أن (يعيذك)[(١١)] من عذاب في النار أو عذاب (في)[(١٢)] القبر كان خيراً وأفضل»**[(١٣)].

١٢٤٠٠- **حدثنا** وكيع (عن)[(١٤)] عثمان (الشحام)[(١٥)] عن مسلم بن أبي بكرة

---

(١) سقط ما بين المعكوفين من: [أ، ب].

(٢) صحيح، أخرجه مسلم (٢٨٦٧) وأحمد (٢١٦٥٨).

(٣) في [أ، ص، ز]: (أمتعني).

(٤) تكرر ما بين المعكوفين في: [ص].

(٥) في [ص]: (مضرويه).

(٦) في [أ، ب، س، ط، هـ]: (أن).

(٧) في [ز]: (حله).

(٨) في [أ، ب، هـ]: (وأن).

(٩) سقط ما بين المعكوفين من: [ص].

(١٠) في [س، ز]: (حله).

(١١) في [ص]: (يفديك).

(١٢) سقط من: [ص].

(١٣) صحيح، أخرجه مسلم (٢٦٦٣) وأحمد (٣٧٠٠).

(١٤) في [ص]: (ابن).

(١٥) في [ص]: (السخام).

عن أبيه عن النبي ﷺ أنه كان يدعو في أثر الصلاة: «**اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر (و)[١] عذاب القبر**»[٢].

١٢٤٠١- **حدثنا** وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عمر أن النبي ﷺ كان يتعوذ (بالله)[٣] من الجبن والبخل وعذاب القبر وفتنة الصدر[٤].

١٢٤٠٢- **حدثنا** أبو معاوية (و)[٥] ابن نمير عن الأعمش عن المنهال عن زاذان عن البراء قال: خرجنا مع النبي ﷺ في جنازة رجل من الأنصار فانتهينا إلى القبر (ولما)[٦] (يُلحد)[٧]، (فجلس)[٨] (النبي ﷺ)[٩] وجلسنا حوله (كأنه)[١٠] على رؤوسنا الطير وفي يده عود ينكت به في الأرض، فرفع رأسه فقال: «**استعيذوا بالله**

---

(١) سقط من: [ص].

(٢) حسن؛ عثمان صدوق، أخرجه أحمد (٢٠٣٨١)، والترمذي (٣٥٠٣)، وابن حبان (١٠٢٨)، والحاكم ١/ ٣٥، والنسائي ٣/ ٧٣، والبخاري في التاريخ ٧/ ٢٥٧، وابن خزيمة (٧٤٧)، وابن أبي عاصم في السنة (٨٧٠)، وابن السني (١١١)، وابن حجر في نتائج الأفكار ٢/ ٢٩٣.

(٣) سقط من: [أ، ب].

(٤) صحيح، أخرجه أحمد (١٤٥)، وأبو داود (١٥٣٩)، وابن ماجه (٣٨٤٤)، والنسائي ٨/ ٢٥٥، وسيأتي ٩/ ٩٩ و١٠/ ١٨٩.

(٥) في [هـ]: (عن).

(٦) في [أ، ب]: (ولم)، وفي [ز]: (فلما).

(٧) في [هـ]: (يلحدوا).

(٨) سقط من: [أ، ب]، وفي [ط، هـ]: (جلس).

(٩) سقط من: [أ، ب].

(١٠) في [هـ]: (كأنما).

**من عذاب القبر»**[١].

١٢٤٠٣- (إلا أن ابن نمير قال)[٢]: حدثنا الأعمش قال: حدثنا المنهال[٣].

١٢٤٠٤- **حدثنا** أبو معاوية عن عاصم (عن)[٤] أبي عثمان وعبد الله بن الحارث عن زيد بن أرقم قال: لا أقول لكم إلا ما سمعت النبي ﷺ يقول: **«اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل والجبن والبخل وعذاب القبر»**[٥].

١٢٤٠٥- **حدثنا** أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن أم (مبشر)[٦] (قالت)[٧]: دخل علي النبي ﷺوأنا في حائط من حوائط بني النجار فيه قبور (منهم)[٨] قد (ماتوا)[٩] في الجاهلية (قالت)[١٠]: فخرج فسمعته يقول:

---

(١) صحيح، أخرجه أحمد (١٨٥٣٤)، وأبو داود (٤٧٥٣)، وابن ماجه (١٥٤٩)، والطيالسي (٧٥٣)، وهناد في الزهد (٣٣٩)، وابن جرير في التفسير (٢٠٧٦٤)، والآجري (ص٣٦٧)، واللالكائي (٢١٤٠)، والبيهقي في عذاب القبر (٢١).

(٢) سقط من: [ص].

(٣) صحيح؛ أخرجه أحمد ٢٨٨/٤ (١٨٥٥٨)، وابن جرير في التفسير ٢١٥/١٣، ومسند عمر من تهذيب الآثار (٧١٩)، وابن منده في الإيمان (١٠٦٤)، وعبد الله بن أحمد في السنة (١٤٣٩).

(٤) في [أ، هـ]: (بن).

(٥) صحيح، أخرجه مسلم (٢٧٢٢)، وأحمد (١٩٣٠٨).

(٦) في [أ، ص]: (ميسر).

(٧) في [ص]: (قال).

(٨) في [ز]: (قبور)، وفي [ص]: (فبهم).

(٩) في [ز]: (موتوا).

(١٠) في [أ، هـ]: (قال).

«(استعيذ)[١] بالله من عذاب القبر»، قلت: يا رسول الله وللقبر/ عذاب قال: «إنهم ٣٧٥/٣ ليعذبون في (قبورهم)[٢] عذاباً (تسمعه)[٣] البهائم»[٤].

١٢٤٠٦- **حدثنا** وكيع عن شعبة عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه عن البراء (بن عازب)[٥] عن أبي أيوب أن النبي ﷺ سمع صوتاً حين غربت الشمس فقال: **«هذه أصوات اليهود (تعذب)[٦] في قبورها»**[٧].

١٢٤٠٧- **حدثنا** وكيع عن هشام عن قتادة عن أنس أن النبي ﷺ (كان)[٨] (يتعوذ)[٩] من الجبن والبخل وفتنة المحيا والممات وعذاب القبر[١٠].

١٢٤٠٨- (**حدثنا** عفان قال: حدثنا وهيب حدثنا)[١١] موسى بن عقبة عن أم خالد بنت خالد أنها سمعت النبي ﷺ [وهو يتعوذ من عذاب القبر[١٢].

---

(١) في [س]: (استعيذي)، وفي [ط]: (استعيذوا).

(٢) في [ص]: (القبر).

(٣) في [ص]: (يسمعه).

(٤) حسن؛ أبوسفيان صدوق، أخرجه أحمد (٢٧٠٤٤)، وابن حبان (٣١٢٥)، وهناد في الزهد (٣٤٩)، وابن أبي عاصم في السنة (٨٧٥)، والطبراني ٢٦٨/٢٥، والآجرى في الشريعة ص٣٦٣، والبيهقي في إثبات عذاب القبر (٩٥)، ومن طريق جابر: أخرجه عبد الرزاق (٦٧٤٢)، والبزار (٨٧١/كشف الاستار) وأبو يعلى (٢١٤٩).

(٥) سقط من: [أ، ب].

(٦) في [ص]: (يعذب).

(٧) صحيح، أخرجه البخاري (١٣٧٥)، ومسلم (٢٨٦٩).

(٨) سقط من: [أ، ب].

(٩) في [أ، ب]: (تعوذ).

(١٠) صحيح، أخرجه البخاري (٢٨٢٣)، ومسلم (٢٧٠٦).

(١١) في [ز]: (حدثنا رهيب حدثنا عفان).

(١٢) صحيح، أخرجه البخاري (١٣٧٦)، وأحمد (٢٧٠٥٦).

١٢٤٠٩- حدثنا أبو أسامة عن هشام عن فاطمة عن (أسماء)[١] عن][٢] النبي ﷺ قال: «قد أوحي إليَّ أنكم تفتنون في القبور مثل أو قريباً من فتنة المسيح الدجال ثم (يؤتى)[٣] أحدكم (فيقال له)[٤] ما علمك بهذا الرجل، قال: فأما المؤمن فيقول محمد هو رسول الله، جاءنا بالبينات والهدي فأجبنا واتبعنا، فيقال: (نم)[٥] صالحاً (فقد)[٦] علمنا أنك مؤمن بالله، وأما المنافق (أو)[٧] المرتاب»، (لا أدري أي ذلك قالت أسماء) فيقول: «لا أدري سمعت الناس قالوا (قولا فقلته)[٨]»[٩].

١٢٤١٠- حدثنا وكيع وأبو (معاوية عن)[١٠] الأعمش قال: سمعت مجاهداً يحدث عن طاوس عن ابن عباس قال: مر رسول الله ﷺ على قبرين فقال: «إنهما ليعذبان وما يعذبان في (كبير)[١١]، أما أحدهما فكان يمشي بالنميمة، وأما الآخر

---

(١) في [ص]: (إسماعيل).

(٢) سقط ما بين المعكوفين من: [هـ].

(٣) في [هـ]: (يوفى).

(٤) في [أ، هـ]: (فيقول).

(٥) في [أ، ب، ص]: (ثم).

(٦) في [ص]: (لقد).

(٧) في [أ]: (و).

(٨) في [ص]: (لو لا قولية).

(٩) صحيح، أخرجه البخاري (٨٦)، ومسلم (٩٠٥).

(١٠) سقط من: [ص].

(١١) في [أ، ب]: (كثير).

**فكان (لا يستبرئ)[١] (من)[٢] بوله»[٣].**

١٢٤١١- ولم يقل أبو معاوية سمعت مجاهداً.

١٢٤١٢- **حدثنا** وكيع عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن حسنة قال: كنت أنا وعمرو بن (العاص)[٤] جالسين فخرج علينا رسول الله ﷺ ومعه (درقة)[٥] أو شبهها فاستتر بها ثم (بال)[٦] وهو جالس، فقلنا: يا رسول الله (تبول)[٧] كما تبول المرأة قال: فجاءنا فقال: **«أو ما علمتم ما (أصاب)[٨] صاحب بني إسرائيل؟ كان الرجل (منهم)[٩] إذا أصابه/ الشيء من البول قرضه بالمقراض فنهاهم عن ذلك فعذب في قبره»[١٠].** ٣٧٦/٢

١٢٤١٣- **حدثنا** عبيدة بن حميد عن عبدالملك بن عمير عن مصعب بن سعد

---

(١) في [أ، ب]: (يستتر).

(٢) في [أ، ب]: (في)، وسقط من: [ز].

(٣) صحيح، أخرجه البخاري (٦٠٥٢)، ومسلم (٢٩٢).

(٤) في [أ، ب، ز]: (العاصي).

(٥) في [هـ]: (ورقة).

(٦) في [ص، ز]: (قال).

(٧) سقط من: [هـ].

(٨) في [ص]: (عذاب).

(٩) سقط من: [أ، ب].

(١٠) صحيح، أخرجه أحمد (١٧٧٦٠)، وابن ماجه (٣٤٦)، والنسائي (٢٦/١)، وأبو داود (٢٢)، وابن حبان (٣١٢٧)، والحاكم ١٨٤/١، والحميدي (٨٨٢)، وأبو يعلى (٩٣٢)، وابن الجارود (١٣١)، ويعقوب في المعرفة ٣٨٤/١، وابن المنذر في الأوسط ٣٣٧/١، والبيهقي ١٠٤/١.

عن سعد أنه قال لبنيه: (يا)[١] بني، تعوذوا بالله (بكلمات)[٢] كان رسول الله ﷺيتعوذ بهن، فذكر عذاب القبر[٣].

١٢٤١٤- **حدثنا** حسين بن علي عن زائدة عن (عبد الملك)[٤] بن عمير عن مصعب بن سعد عن (سعد عن)[٥] النبي ﷺ مثله[٦].

* * *

## [١٨٢] فيما يخفف به عذاب القبر

١٢٤١٥- **حدثنا** محمد بن عبيد قال: ثنا يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: مر رسول الله ﷺ على قبر فوقف عليه فقال: **«إيتوني بجريدتين»**، فجعل (إحداهما)[٧] عند رأسه والأخرى عند رجليه، فقيل له: يا رسول الله أينفعه ذلك؟ فقال: **«(لعله)[٨] يخفف عنه بعض عذاب القبر ما (بقيت)[٩] فيه ندوة»**[١٠].

---

(١) في [ص]: (أي)، وفي [ز]: (أبي).

(٢) في [ز]: (بكلمة).

(٣) صحيح، أخرجه البخاري (٦٣٧٤) وأحمد (١٥٨٥).

(٤) في [أ]: (عبد)، وفي [ه]: (عبيد).

(٥) سقط من: [ه].

(٦) صحيح، أخرجه البخاري (٦٣٩٠) وأحمد (١٦٢١).

(٧) في [ه]: (أحدهما).

(٨) في [ز]: (أن).

(٩) سقط من: [أ، ص، ز]، وفي [ب]: (كانت).

(١٠) حسن؛ يزيد بن كيسان صدوق، أخرجه أحمد (٩٦٨٦)، وإسحاق (٢٠٧)، والبيهقي في إثبات عذاب القبر (١٢٣).

١٢٤١٦- **حدثنا** وكيع عن الأسود بن شيبان قال: حدثني بحر بن (مرار)[1] عن جده أبي بكرة قال: كنت أمشي مع (النبي)[2] ﷺ فمر على قبرين فقال: «**إنهما ليعذبان، من (يأتيني)[3] بجريدة؟**» (فاستبقت)[4] أنا ورجل فأتينا بها، قال: فشقها من رأسها فغرس على (هذا)[5] واحدة، وعلى (هذا)[6] واحدة، وقال: «**(لعله)[7] (أن)[8] يخفف عنهما ما بقي فيهما من (بلولتهما)[9] شيء، (إن يعذبان)[10] (في)[11] الغيبة والبول**»[12].

١٢٤١٧- **حدثنا** سليمان بن حرب ثنا [(أبو)[13] سلمة][14] حماد بن سلمة عن

---

(١) في [أ، ص]: (مروان).

(٢) في [ز]: (الناس).

(٣) في [أ، ز]: (يأتني).

(٤) في [أ]: (فاستقفت)، وفي [هـ]: (فاسبقت).

(٥) في [أ، ب]: (هذه).

(٦) في [أ، ب]: (هذه).

(٧) في [هـ]: (لعل).

(٨) سقط من: [هـ].

(٩) في [ز]: (بلواتهما)، وفي [ص]: (بلوبها).

(١٠) سقط من: [ص]، وفي [هـ]: (كانا يعذبان).

(١١) في [ص]: (يعني)، وفي [أ، ب، ز]: (لفي).

(١٢) منقطع؛ بحر بن مرار لم يسمع من جده، أخرجه أحمد (٢٠٤١١)، وابن ماجه (٣٤٩)، والبخاري في التاريخ ٢/ ١٢٧، والطيالسي (٨٦٧)، والطبراني في الأوسط (٣٧٥٩)، وابن عدي ٢/ ٤٨٧، والعقيلي ١/ ١٥٤، والطحاوي في شرح المشكل (٥١٩١)، والبيهقي في إثبات عذاب القبر (١٢٤)، والبزار (٣٦٣٦).

(١٣) سقط من: [أ، ب].

(١٤) سقط ما بين المعكوفين من: [ص، ز].

عاصم ابن بهدلة عن حبيب بن أبي جبيرة عن (يعلى)[1] بن (سيابة)[2] أن النبي ﷺمر بقبر يعذب صاحبه فقال: **«إن صاحب هذا القبر يعذب في غير (كبير)[3]»**، ثم دعا (له)[4] (بجريدة)[5] فوضعها على قبره ثم قال: **«لعله (يخفف)[6] عنه ما كانت رطبة»**[7].

١٢٤١٨- **حدثنا** أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال: /مر النبي ﷺبقبرين فقال: **«إنهما ليعذبان وما يعذبان في (كبير)[8] أما أحدهما فكان لا (يستتر)[9] من البول، وأما الآخر فكان يمشي (بالنميمة)[10]»**، ثم (أخذ)[11] جريدة رطبة فشقها نصفين، ثم غرس في كل قبر واحدة فقالوا: يا رسول الله لم فعلت هذا؟ قال: **«لعله (أن)[12] يخفف عنهما ما لم ييبسا»**[13].

٣٧٧/٣

---

(١) في [أ، ز]: (يحيى)، وفي [ص]: (أبي).

(٢) في [أ، ب، هـ]: (شبابة).

(٣) في [ص]: (كثير).

(٤) في [هـ]: زيادة (له).

(٥) في [ص]: (جريده).

(٦) في [ص]: (خفف).

(٧) مجهول؛ لجهالة حبيب بن جبيرة، أخرجه أحمد (١٧٥٦٠)، وعبد بن حميد (٤٠٤)، والطبراني ٢٢/٧٠٥، وابن أبي عاصم في الآحاد (١٦٠٣)، والبيهقي في عذاب القبر (١٢٦)، وفي الدلائل ٧/٤٢، وابن قانع في معجم الصحابة ٣/٢٢١.

(٨) في [ص]: (كثير).

(٩) في [ص]: (يستبرء)، والمشهور من رواية أبي معاوية: (يستتر).

(١٠) في [ص]: (النميمه).

(١١) في [أ، ب]: (أخرج).

(١٢) زيادة في [ز، ص].

(١٣) صحيح، أخرجه البخاري (١٣٦١)، ومسلم (٢٩٢).

١٢٤١٩- **حدثنا** وكيع (قال)[١] : حدثنا الأعمش (قال)[٢] : سمعت مجاهداً يحدث عن طاوس عن ابن عباس عن النبي ﷺ بمثله إلا أن وكيعاً قال: فدعا بعسيب رطب[٣].

* * *

## [١٨٣] في (المساءلة)[٤] في القبر

١٢٤٢٠- **حدثنا** (حسين)[٥] بن علي عن زائدة عن عاصم عن (زر)[٦] عن عبدالله قال: إذا (أدخل)[٧] الرجل قبره فإن كان (من)[٨] أهل السعادة ثبته الله بالقول الثابت فيسأل ما أنت؟ فيقول: أنا عبد الله (حياً وميتاً)[٩] وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، قال: فيقال: كذلك كنت (قال)[١٠] : فيوسع عليه قبره ما شاء الله ويفتح له باب إلى الجنة ويدخل عليه (من)[١١] روحها وريحها حتى

---

(١) سقط من: [أ، ب، ز].

(٢) سقط من: [أ، ب، ز].

(٣) صحيح، أخرجه البخاري (٦٠٥٢)، ومسلم (٢٩٢).

(٤) في [هـ] : (المسألة).

(٥) في [هـ]: (علي).

(٦) في [ب]: (ذر).

(٧) في [أ، ب] : (دخل).

(٨) سقط من: [ز].

(٩) في [أ، ب] : (حي وميت).

(١٠) سقط من: [أ، ب].

(١١) سقط من: [هـ]، وفي [ص]: (بن).

يبعث. وأما الآخر فيؤتى في قبره فيقال له: ما أنت ثلاث مرات؟ (فيقول: لا أدري. فيقال له: لا دريت ثلاث مرات)[١] ثم يضيق عليه (قبره)[٢] حتى (تختلف)[٣] أضلاعه أو (يماس)[٤]، (وترسل)[٥] عليه حيات من جانب القبر (فتنهشه وتأكله)[٦]، كلما (جزع)[٧] وصاح قمع (بقماع)[٨] من حديد أو من نار، ويفتح له باب إلى النار[٩].

١٢٤٢١- **حدثنا** أبو معاوية عن الأعمش عن (سعد)[١٠] بن عبيدة عن البراء ابن عازب: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [إبراهيم: ٢٧]، قال: التثبيت في الحياة الدنيا إذا جاء الملكان إلى الرجل في القبر (فقالا)[١١] له: من ربك؟ (فقال)[١٢]: ربي الله. (قالا)[١٣]: وما دينك؟ قال: ديني الإسلام.

---

(١) سقط من: [ص].

(٢) سقط من: [أ، ب].

(٣) في [ب، ص]: (يختلف).

(٤) في [ب]: (تماس).

(٥) في [ص]: (ويرسل).

(٦) في [ص]: (فينهشه ويأكله).

(٧) في [ص]: (خرج).

(٨) في [ص]: (بمقع)

(٩) ضعيف؛ رواية عاصم عن زر ضعيفة، وثبت أصل البخاري في مسلم.

(١٠) في [أ، ب، ص]: (سعيد).

(١١) في [ص]: (فقال لا).

(١٢) في [ز]: (قال).

(١٣) في [أ، ب، ص، ز]: (قال).

(قالا)[١]: ومن نبيك؟ قال: (نبيي)[٢] محمد ﷺ. فذلك/(التثبيت)[٣] في الحياة الدنيا[٤]. ٣٧٨/٣

١٢٤٢٢- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن السدي عن أبيه عن أبي هريرة رفعه قال: «**إنه (ليسمع)[٥] خفق نعالهم إذا ولوا (مدبرين)[٦]**»[٧].

١٢٤٢٣- **حدثنا** ابن نمير حدثنا (سفيان)[٨] عن الأسود بن قيس عن نبيح قال: سمعت أبا سعيد يقول: ما من جنازة إلا تناشد حملتها إن كانت مؤمنة (و)[٩] الله عنها راض (قالت)[١٠]: أسرعوا بي، وإن كانت كافرة (و)[١١] الله (عنها)[١٢] ساخط

---

(١) في [أ، ب، ص، ز]: (قال).

(٢) سقط من: [ص].

(٣) في [ص]: (التثبت)، وفي [ب]: (التثبت).

(٤) صحيح، أخرجه البخاري (١٣٦٩)، ومسلم (٢٨٧١)، مرفوعاً.

(٥) في [ص]: (يسمع)، وفي [أ]: (ليس).

(٦) في [ص]: (مديرين).

(٧) مجهول؛ لجهالة والد السُدي، أخرجه أحمد (٩٧٤٢)، وابن حبان (٣١١٨)، والحاكم ٣٨٠/١، والطبراني في الأوسط (٢٦٥١)، وهناد في الزهد (٣٣٨)، والبيهقي في الاعتقاد ص٢٢٠، والبزار (٨٧٣/كشف)، وأبو نعيم في الحلية ١١٣/٧.

(٨) في [هـ، ب]: (شعبة).

(٩) سقط من: [أ، ز، ص].

(١٠) في [أ، ب، ص، ز]: (قال).

(١١) سقط من: [أ، ز، ص].

(١٢) في [ص، ز]: (عليها).

قالت: ردوني. (فما)[١] شيء (إلا)[٢] يسمعه إلا الثقلين، ولو سمعه الإنسان جزع (وفزع)[٣][٤].

١٢٤٢٤- **حدثنا** غندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن تميم (بن)[٥] غيلان (ابن)[٦] سلمة قال: جاء رجل إلى أبي الدرداء وهو مريض فقال: يا أبا الدرداء إنك قد أصبحت على جناح فراق الدنيا فمرني بأمر ينفعني (الله)[٧] به وأذكرك به، قال: (إنا)[٨] من أمة معافاة، فأقم الصلاة وأد زكاة مالك (إن كان لك)[٩]، وصم رمضان واجتنب الفواحش ثم (أبشر)[١٠]. قال: ثم أعاد الرجل على أبي الدرداء فقال (له)[١١] مثل ذلك. قال شعبة: وأحسبه أعاد عليه ثلاث مرات ورد عليه أبو الدرداء ثلاث (مرات)[١٢]، (فنفض)[١٣] الرجل رداءه وقال: ﴿**إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ**

---

(١) في [ص]: (فيما).

(٢) سقط من: [أ، ب].

(٣) في [ص، ز]: (وجزع)، وفي [أ]: (وخرع).

(٤) صحيح.

(٥) في [هـ، ب]: (عن).

(٦) في [ص]: (عن أبي).

(٧) سقط من: [أ، ب].

(٨) في [ص]: (أنك).

(٩) سقط من: [ص].

(١٠) في [ص]: (أيسر).

(١١) سقط من: [أ، ب].

(١٢) سقط من: [ص].

(١٣) في [ص]: (فقبض).

ﭐلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلۡهُدَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِي (ٱلۡكِتَٰبِ)[١]﴾ إلى قوله: ﴿وَيَلۡعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ﴾، (فقال)[٢] أبو الدرداء: عليَّ (بالرجل)[٣]، (فجاءه)[٤] فقال أبوالدرداء: ما قلت؟ قال: كنت رجلاً معلماً عندك)[٥] من العلم ما ليس (عندي)[٦]، فأردت أن تحدثني بما ينفعني الله به فلم (ترد)[٧] عليّ إلا قولاً واحداً، (فقال)[٨] (له)[٩] أبو الدرداء: اجلس ثم اعقل ما أقول لك، أين أنت من يوم ليس لك من الأرض إلا عرض ذراعين في طول (أربعة)[١٠] أذرع، أقبل بك أهلك الذين كانوا لا يحبون فراقك وجلساؤك وإخوانك (فأطبقوا)[١١] عليك (البنيان)[١٢] ثم أكثروا (عليك)[١٣] التراب ثم تركوك (بمثل)[١٤] ذلك، ثم جاءك/ ملكان أسودان ٣٧٩/٣

(١) سقط من: [ص، ز].

(٢) في [ص]: (قال).

(٣) في [أ، ب، ها]: (الرجل).

(٤) في [ز، ص]: (فجاء).

(٥) في [ص]: (عند).

(٦) في [ص]: (عند).

(٧) في [ط، ها]: (تزد)، وفي [ص]: (يزد).

(٨) في [أ، ب]: (قال).

(٩) في [ص، ز]: زيادة (له).

(١٠) في [أ، ب]: (أربع).

(١١) في [ص]: (فأثبتوا)، وفي [أ، ب]: (فألعنوا)، وفي إثبات عذاب القبر للبيهقي (٢٢٩): (فاتقنوا).

(١٢) في [أ، ب، ط، ها]: (الثنيات).

(١٣) في [ز]: (عليه).

(١٤) في [ص]: (مثلك)، وفي [ب، ز، أ]: (بمثلك).

أزرقان جعدان أسماؤهما منكر ونكير، فأجلساك ثم سألاك: ما أنت؟ أم على ماذا كنت؟ (ثم)[١] ماذا (تقول)[٢] في هذا؟ فإن قلت: والله ما أدري، سمعت الناس قالوا قولاً (فقلت)[٣]، (فقد)[٤] والله (رديت وخزيت وهويت)[٥]، (وإن)[٦] قلت: محمد رسول الله أنزل الله عليه كتابه (فآمنت)[٧] به وبما جاء به فقد والله نجوت وهديت. (ولن)[٨] (تستطيع)[٩] ذلك إلا بتثبيت من الله مع ما ترى من الشدة والخوف[١٠].

* * *

## [١٨٤] في أطفال المسلمين

١٢٤٢٥- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن (ابن)[١١] الأصبهاني عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: أطفال المسلمين في جبل بين إبراهيم وسارة يكفلونهم[١٢].

* * *

---

(١) في [ز، ص]: (أم).

(٢) في [ص]: (نقول).

(٣) في [ص]: (قلت)، وفي [هـ]: (فقلته).

(٤) سقط من: [أ، ب، هـ].

(٥) في [هـ]: (لا دريت ولا نجوت ولا هديت).

(٦) في [أ، ب، ز]: (فإن).

(٧) في [أ، ب، س، ط، هـ]: (فأجبت).

(٨) في [أ، هـ]: (ولم).

(٩) في [ص، ز]: (تستطيع)، وفي [أ]: (يستطيع)، وفي [هـ]: (تستطع).

(١٠) حسن؛ تميم بن غيلان صدوق.

(١١) في [أ]: (أبي).

(١٢) صحيح.

## [١٨٥] في موت إبراهيم ابن النبي ﷺ

١٢٤٢٦- **حدثنا** (وكيع عن)[١] شعبة عن عدي بن ثابت قال: سمعت البراء يقول: قال رسول الله ﷺ لما مات إبراهيم قال: **«أما أن له مرضعاً في الجنة»**[٢].

١٢٤٢٧- **حدثنا** وكيع عن إسماعيل عن الشعبي قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن له مرضعاً في الجنة (تتم)[٣] بقية رضاعته»** (يعني إبراهيم)[٤][٥].

١٢٤٢٨- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر أن (النبي ﷺ صلى عليه)[٦] وهو ابن ستة عشر شهراً: (يعني ابنه إبراهيم)[٧][٨].



## [١٨٦] في رش الماء على القبر

١٢٤٢٩- **حدثنا** أبو أسامة عن ربيع عن الحسن أنه لم يكن يرى بأساً برش الماء على القبر.

---

(١) سقط من: [هـ، أ].

(٢) صحيح، أخرجه البخاري (١٣٨٢) وأحمد (١٨٥٠٢).

(٣) في [ب، ص]: (يتم).

(٤) سقط من: [ز].

(٥) مرسل؛ الشعبي تابعي.

(٦) في [هـ]: (إبراهيم بن النبي ﷺ مات).

(٧) زيادة من [ص، ب].

(٨) مرسل ضعيف؛ جابر الجعفي ضعيف، وعامر الشعبي تابعي، أخرجه عبد الرزاق (١٤٠١٤)، وابن سعد (١/ ١٤٠).

١٢٤٣٠- **حدثنا** وكيع عن إسرائيل عن جابر عن (أبي)[1] جعفر قال: لا بأس برش الماء على القبر.

٣/٣٨٠ ١٢٤٣١- **حدثنا** حرمي بن عمارة عن عبد الله بن بكر/ قال: كنت في جنازة ومعنا زياد بن جبير بن حية، فلما سووا القبر صب عليه الماء فذهب رجل يمسه (ويصلحه)[2] فقال زياد: يكره أن (تمس)[3] الأيدي القبر بعد ما يرش عليه الماء.

* * *

## [١٨٧] في نفس المؤمن كيف (تخرج)[4] ونفس الكافر

١٢٤٣٢- **حدثنا** أبو معاوية (عن)[5] الأعمش عن المنهال عن زاذان عن البراء قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في جنازة رجل من الأنصار، فانتهينا إلى القبر (ولما)[6] يلحد، فجلس رسول الله ﷺ وجلسنا حوله كأنما على رؤوسنا الطير، وفي يده عود ينكت به فرفع رأسه فقال: «**(استعيذوا)[7] بالله (من)[8] عذاب القبر**»، ثلاث مرات أو مرتين، ثم قال: «**إن العبد المؤمن إذا كان في انقطاع من الدنيا وإقبال من الآخرة، نزل إليه من السماء ملائكة بيض الوجوه كأن وجوههم الشمس، حتى يجلسون منه مدَّ البصر، معهم كفن من أكفان الجنة وحنوط من حنوط الجنة، ثم يجيء ملك**

---

(١) في [أ]: (ابن).

(٢) في [ب]: (ويصلي).

(٣) في [هـ]: (يمس).

(٤) في [ب]: (يخرج).

(٥) في [ص]: (ثنا).

(٦) في [أ]: (وما).

(٧) في [ص]: (استعيذ).

(٨) سقط من: [ص].

الموت فيقعد عند رأسه فيقول: أيتها النفس الطيبة اخرجي إلى مغفرة من الله ورضوان، (فتخرج)[١] (تسيل)[٢] كما تسيل (القطرة)[٣] من فِيِّ السقاء[٤]، فإذا (أخذوها)[٥] لم يدعوها في يده طرفة عين حتى يأخذوها فيجعلوها في ذلك الكفن وذلك الحنوط، فيخرج منها كأطيب نفحة مسك وجدت على وجه الأرض، فيصعدون بها فلا يمرون (بها)[٦] على (ملأ)[٧] من الملائكة إلا قالوا: ما هذا الروح الطيب، فيقولون هذا فلان بن فلان، بأحسن أسمائه التي كان يسمى بها في الدنيا، حتى ينتهون بها إلى السماء الدنيا فيستفتح فيفتح لهم، فيستقبله من كل سماء مقربوها إلى السماء التي تليها، حتى ينتهى (به)[٨] إلى السماء السابعة قال: فيقول الله (تعالى)[٩]: /اكتبوا كتاب عبدي في عليين، في السماء الرابعة، وأعيدوه إلى الأرض فإني منها خلقتهم وفيها أعيدهم ومنها أخرجهم تارة أخرى. (فتعاد)[١٠] روحه ٣٨١/٣ (في)[١١] جسده ويأتيه ملكان، فيجلسانه فيقولان له: من ربك؟ فيقول: (ربي)[١٢]

---

(١) في [ص]: (فيخرج).

(٢) في [ص]: (يسيل).

(٣) في [أ، ص]: (الطرة).

(٤) في [ص، ز]: زيادة (فيأخذها).

(٥) في [ص، ز]: (أخذها).

(٦) سقط من: [ص].

(٧) في [ص]: (ما)، وفي [أ، هـ]: (ملك).

(٨) سقط من: [ز].

(٩) زيادة في [أ، ب، ز، ص].

(١٠) في [ص]: (فيعاد).

(١١) في [ز]: (ف).

(١٢) سقط من: [ب].

الله. فيقولان [له: ما دينك؟ فيقول: ديني الإسلام. فيقولان له: ما (هذا)[1] الرجل الذي بعث فيكم؟ فيقول: هو رسول الله ﷺ فيقولان][2]: ما عملك؟ فيقول: قرأت كتاب الله وآمنت به وصدقت به. فينادي مناد من السماء أن صدق عبدي فافرشوه من الجنة وألبسوه من الجنة وافتحوا له باباً (إلى)[3] الجنة، فيأتيه من طيبها وروحها، ويفسح له في قبره مد بصره، ويأتيه رجل حسن (الوجه)[4] حسن الثياب طيب الريح فيقول: أبشر بالذي (يسرك)[5]، هذا يومك الذي كنت توعد فيقول: ومن أنت؟ فوجهك (الوجه)[6] (الذي)[7] يجيء بالخير، فيقول: أنا عملك الصالح، فيقول: رب أقم الساعة، أقم الساعة، حتى أرجع إلى أهلي ومالي. وإن العبد الكافر إذا كان في انقطاع من الدنيا وإقبال من الآخرة نزل إليه من السماء ملائكة سود الوجوه معهم المسوح، حتى يجلسون منه مد البصر، ثم قال: ثم يجيء ملك الموت حتى يجلس عند رأسه فيقول: (يا)[8] أيتها النفس الخبيثة اخرجي إلى سخط الله وغضبه، قال: (فتفرق)[9] (في)[10] جسده، قال: فتخرج

---

(١) في [ص]: (هيذا).

(٢) سقط ما بين المعكوفين من: [أ، ب].

(٣) في [ب]: (من).

(٤) في [ص]: (وجه).

(٥) في [ص]: (فيسترك)، وفي [هـ]: (يسوؤك).

(٦) في [ص]: (وجه).

(٧) سقط من: [ص، ز].

(٨) سقط من: [ص].

(٩) في [أ، ب، ص]: (فيفرق).

(١٠) سقط من: [ص].

(فينقطع)[1] (معها)[2] العروق والعصب كما (تنزع)[3] (السفود)[4] من الصوف المبلول، (فيأخذها فإذا أخذها)[5] لم يدعوها في يده طرفة عين حتى يأخذوها فيجعلوها في تلك المسوح، فيخرج منها كأنتن[6] جيفة وجدت (على ظهر)[7] الأرض، فيصعدون بها، فلا يمرون بها على ملأ من الملائكة إلا قالوا: ما هذا الروح الخبيث؟ فيقولون: فلان بن فلان بأقبح أسمائه التي كان يسمى بها في/ ٣٨٢/٣ الدنيا، حتى ينتهي به إلى سماء الدنيا فيستفتحون فلا يفتح (له)[8]. ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ ٱلسَّمَآءِ وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ﴾ [الأعراف: ٤٠]. قال: فيقول الله عز وجل: اكتبوا كتاب عبدي في سجين في الأرض السفلى، وأعيدوه إلى الأرض فإني منها خلقتهم وفيها أعيدهم ومنها أخرجهم تارة أخرى. فتطرح روحه طرحاً، قال ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَتَخْطَفُهُ ٱلطَّيْرُ أَوْ تَهْوِى بِهِ ٱلرِّيحُ فِى مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾ [الحج: ٣١]، قال: (فتعاد)[9] روحه في جسده ويأتيه (الملكان)[10] (فيجلسانه)[11] فيقولان له: من ربك

---

(١) في [ص، ز]: (يقطع)، وفي [س]: (تقطع).

(٢) في [ب]: (بها).

(٣) في [ص]: (ينزع)، وفي [س]: (ينتزع).

(٤) في [ب]: (التنفود).

(٥) في [ه]: (فيأخذوها فإذا أخذها).

(٦) في [ه]: زيادة (ريح).

(٧) سقط من: [أ].

(٨) في [أ، ب]: (لهم).

(٩) في [ص]: (فيعاد).

(١٠) في [ب]: (مكان)، وفي [ز]: (الملكان).

(١١) في [ص]: (فتجلسانه).

**فيقول: هاه هاه لا أدري، (فيقولان)[١] له: (و)[٢]ما دينك؟ فيقول: هاه هاه لا أدري، قال: (فينادي)[٣] مناد من السماء: افرشوا له من النار (وألبسوه)[٤] من النار وافتحوا له باباً إلى النار. قال: فيأتيه من حرها وسمومها ويضيق عليه قبره حتى (تختلف)[٥] (عليه)[٦] أضلاعه، ويأتيه رجل قبيح (الوجه وقبيح)[٧] الثياب منتن الريح فيقول: أبشر بالذي يسوؤك، هذا يومك الذي كنت توعد، فيقول: من أنت فوجهك الوجه الذي يجيء بالشر فيقول: أنا عملك الخبيث، (فيقول)[٨] رب لا (تقم)[٩] الساعة رب لا تقم الساعة»[١٠].**

١٢٤٣٣- **حدثنا** عبدالله بن نمير ثنا الأعمش، ثنا المنهال عن زاذان عن البراء عن النبي ﷺ **حدثنا** حسين بن علي عن (زائدة)[١١] عن عاصم عن شقيق عن أبي

---

(١) في [ز]: (ويقولان)، وكذلك في: [ص].

(٢) سقط من: [أ، ص، ز].

(٣) في [أ، ب]: (فنادى).

(٤) في [ص]: (وأكسوه).

(٥) في [ص]: (يختلف).

(٦) في [ص، ز]: (فيه).

(٧) سقط من: [أ، ب، ز].

(٨) سقط من: [أ].

(٩) في [ص]: (يقم).

(١٠) صحيح، أخرجه أو بعضه أحمد (١٨٥٣٤)، وأبو داود (٤٧٥٣)، والنسائي ٤/ ٧٨، وابن ماجة (١٥٤٩)، والحاكم ١/ ٣٧، وهناد في الزهد (٣٣٩)، والطيالسي (٧٥٣)، وابن جرير في التفسير (٢٠٧٦٤)، والآجري في الشريعة ص٣٦٧، واللالكائي (٢١٤٠)، وعثمان بن سعيد في الرد على الجهمية ص٢٩، وابن خزيمة في التوحيد (ص١١٩)، وابن منده في الإيمان (١٠٦٤)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٩٥)، وعبدالرزاق (٦٧٣٧).

(١١) في [أ]: (زياد).

موسى قال: (تخرج)[١] نفس المؤمن وهي أطيب ريحاً من المسك، قال: (فتصعد)[٢] بها الملائكة الذين يتوفونها (فتلقاهم)[٣] ملائكة دون السماء فيقولون: من هذا معكم؟ فيقولون: فلان[٤] ويذكرونه بأحسن عمله، فيقولون: حياكم الله وحيا (من)[٥] معكم[٦]. قال: (فتفتح)[٧] له أبواب/ السماء، قال: فيشرق وجهه، ٣٨٣/٣ (قال)[٨]: فيأتي الربَّ ولوجهه برهان مثل الشمس، قال: (وأما)[٩] الآخر (فتخرج)[١٠] نفسه وهي أنتن من الجيفة، فيصعد بها الذين (يتوفونها)[١١] قال: (فتلقاهم)[١٢] (ملائكة)[١٣] دون السماء، فيقولون: من هذا معكم؟ فيقولون: هذا فلان (ويذكرونه)[١٤] بأسوأ عمله، فيقولون: ردوه فما (ظلمه)[١٥] الله شيئاً، وقرأ

---

(١) في [ب، ص]: (يخرج).

(٢) في [ب]: (فيصعد)، وفي [ص]: (فيصد).

(٣) في [ص]: (فلقاهم).

(٤) في [ف، هـ]: زيادة (بن فلان).

(٥) في [أ، ب، ز]: زيادة (من).

(٦) في [ص]: زيادة (من).

(٧) في [ص]: (فيفتح).

(٨) سقط من: [ص].

(٩) في [أ]: (ونبا).

(١٠) في [ص]: (فيخرج).

(١١) في [ص]: (يتوفها).

(١٢) في [ص]: (فيتلقاهم).

(١٣) في [أ، ب، س، هـ]: (الملائكة).

(١٤) في [ب]: (ويذكرون).

(١٥) في [أ، ز]: (فما ظلمه)، وفي [ب]: (فما ظلمهم)، وفي [هـ]: (فما أظلمهم).

أبوموسى: ﴿(وَ)[١]لَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ﴾[٢].

١٢٤٣٤- **حدثنا** يزيد بن هارون (أخبرنا)[٣] محمد بن (عمرو)[٤] عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: إن الميت ليسمع خفق نعالهم حين يولون عنه مدبرين، فإن كان مؤمناً كانت الصلاة عند رأسه وكانت الزكاة عن يمينه وكان الصيام عن يساره وكان فعل الخيرات من الصدقة (والصلة)[٥] والمعروف[٦] والإحسان إلى الناس عند رجليه، (فيؤتى)[٧] من قبل رأسه (فتقول)[٨] الصلاة: ما قبلي مدخل، (ويؤتى)[٩] عن يمينه (فتقول)[١٠] الزكاة: ما قبلي مدخل، (ويؤتى)[١١] عن يساره فيقول الصيام[١٢]: ما قبلي مدخل، (ويؤتى)[١٣] من قبل رجليه (فيقول)[١٤] فعل الخير:

(١) سقط من: [ز].

(٢) ضعيف؛ لضعف عاصم في أبي وائل.

(٣) في [ز]: (انبأنا).

(٤) في [أ]: (عمر).

(٥) سقط من: [أ، ب].

(٦) زيادة كلمتين غير واضحتين في: [أ].

(٧) في [هـ]: (فيأتي).

(٨) في [ب]: (فيقول).

(٩) في [هـ]: (ويأتي).

(١٠) في [هـ]: (فيقول).

(١١) في [هـ]: (ويأتي).

(١٢) في [أ، ب]: زيادة (و).

(١٣) في [هـ]: (ويأتي).

(١٤) في [ب]: (ويقول).

من الصدقة والصلة والمعروف والإحسان إلى الناس (فيقول)[١][٢]: ما قبلي مدخل. (قال)[٣]: فيقال له: اجلس، (فيجلس)[٤] قد (مثلت)[٥] له الشمس (تدانت)[٦] للغروب، فيقال له: أخبرنا عن ما نسألك عنه فيقول: دعوني حتى أصلي، فيقال له: إنك ستفعل، فأخبرنا عما نسألك، فيقول: و(عم)[٧] (تسألوني)[٨]؟ (فيقولون)[٩]: أرأيت هذا الرجل الذي كان فيكم ما تقول فيه؟ (و)[١٠]ما تشهد به عليه؟ قال: فيقول محمد، فيقال له: نعم، فيقول: أشهد أنه رسول الله ﷺ وأنه (جاء)[١١] بالبينات من عند الله فصدقناه، فيقال (له)[١٢]: على ذلك (حييت)[١٣] وعلى ذلك مت، وعلى ذلك تبعث، إن شاء الله (تعالى)[١٤]. ثم (يفسح له في قبره سبعون ذراعا وينور له فيه، ثم)[١٥] يفتح له باب إلى الجنة فيقال له: انظر إلى ما

---

(١) سقط من: [أ، ب، ز].

(٢) في [أ، ب]: زيادة (و).

(٣) سقط من: [ص، ز].

(٤) في [ص]: (فجلس)، وسقطت من: [هـ].

(٥) في [ص]: (ميك).

(٦) في [ص]: (فدانت)، وفي [ز]: (قد دنت).

(٧) في [ص]: (دعوم).

(٨) في [ص]: (تسألون)، وكذا في: [ز].

(٩) في [ص]: (فيقول).

(١٠) سقط من: [ب].

(١١) في [ص]: (حـــاء).

(١٢) سقط من: [أ، ب].

(١٣) في [ص]: (حبت).

(١٤) سقط من: [أ، ب، ز].

(١٥) في [ص]: سقط ما بين القوسين.

٣٨٤/٣ أعد الله لك فيها[١]، /فيزداد غبطة وسروراً، (ثم يفتح له باب إلى النار فيقال له: ذلك مقعدك وما أعد الله لك فيها لو عصيته فيزداد غبطة وسروراً)[٢]، ثم (يجعل)[٣] (نسمة)[٤] من (النسم)[٥] الطيب (وهو)[٦] طير خضر (تعلق)[٧] (بشجر)[٨] الجنة ويعاد (الجسم)[٩] إلى ما بدأ منه من التراب، فذلك (قول الله)[١٠] تعالى: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ﴾ [إبراهيم: ٢٧][١١].

١٢٤٣٥- (و)[١٢]قال محمد: (قال عمر)[١٣] بن الحكم بن ثوبان: ثم يقال له: (نم)[١٤] فينام (نومة)[١٥] العروس لا يوقظه إلا أحب أهله إليه، حتى يبعثه الله عز وجل.

---

(١) في [أ، ب]: زيادة (لو عصيته).

(٢) سقط من: [أ، ب، هـ].

(٣) في [ص]: (جعل).

(٤) في [ص]: تسمته).

(٥) في [ص]: (التسليم).

(٦) في [ص]: (وهي).

(٧) في [ص]: (يعلق).

(٨) في [أ، ب]: (شجر).

(٩) في [هـ]: (الجسم).

(١٠) في [ز]: (قوله).

(١١) حسن؛ محمد بن عمرو صدوق، وأخرجه عبدالرزاق (٦٧٠٣)، وابن جرير في التفسير ٢١٥/١٣، وسبق أوله في حديث مرفوع ٣٧٨/٣.

(١٢) سقط من: [ص، ز].

(١٣) سقط من: [أ، ب].

(١٤) في [ص]: (نم).

(١٥) في [هـ]: (كنومة).

١٢٤٣٦- قال محمد: قال أبو سلمة: قال أبو هريرة: وإن كان كافراً (فيؤتى)[١] من قبل رأسه فلا يوجد له شيء، ثم (يؤتى)[٢] عن (يمينه)[٣] فلا يوجد له شيء، ثم (يؤتى)[٤] عن شماله (فلا يوجد له)[٥] شيء، ثم (يؤتى)[٦] من قبل رجليه فلا يوجد له شيء، فيقال له: اجلس فيجلس فزعاً مرعوباً، فيقال له: أخبرنا عما نسألك فيقول: و(عم)[٧] (تسألوني)[٨] (عنه)[٩]؟ (فيقال)[١٠]: أرأيت هذا الرجل الذي كان فيكم (ماذا تقول فيه؟ وماذا تشهد به عليه؟ قال: فيقول: أي رجل؟ قال: فيقال: الذي كان فيكم)[١١]، فلا يهتدي لاسمه، فيقال: محمد، فيقول: لا أدري، سمعت الناس يقولون قولاً فقلت كما قالوا، فقال: على ذلك (حييت)[١٢] وعلى ذلك مت وعلى ذلك تبعث إن شاء الله[١٣]. ثم يفتح له باب إلى (النار ثم يقال)[١٤] له: ذلك

---

(١) في [هـ]: (فيأتي).

(٢) في [هـ]: (فيأتي).

(٣) في [ص]: (شماله).

(٤) في [هـ]: (ويأتي).

(٥) في [ص]: ما بين القوسين ساقط.

(٦) في [هـ]: (ويأتي).

(٧) في [أ]: (وعن)، (الواو) سقطت من: [ص].

(٨) في [ص، ز]: (تسألون).

(٩) سقط من: [ص، ز].

(١٠) في [أ، ب]: (فيقولون).

(١١) سقط من: [ص].

(١٢) في [ص]: (حبت).

(١٣) في [ص]: زيادة (تعالى).

(١٤) في [ص، ز]: (فيقال).

مقعدك وما أعد الله لك فيها فيزداد حسرة وثبورا، ثم يفتح له باب إلى (الجنة)[١] فيقال له: ذلك مقعدك (فيها)[٢]، فيزداد حسرة وثبوار، ثم يضيق عليه قبره حتى (تختلف)[٣] أضلاعه وهي المعيشة [الضنك التي قال الله تعالى: ﴿فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكًا][٤] وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ أَعْمَىٰ﴾ [طه: ١٢٤][٥].

* * *

## [١٨٨] في الرجل يرفع الجنازة ما يقول

١٢٤٣٧- **حدثنا** وكيع (ثنا)[٦] هشام الدستوائي عن عبد الرحمن السراج عن نافع عن ابن عمر أنه سمع رجلاً في جنازة يقول: ارفعوا على اسم الله فقال (ابن)[٧] عمر/ ٣/٣٨٥: لا تقولوا ارفعوا على اسم الله فإن اسم الله على كل شيء (و)[٨](قولوا)[٩]: ارفعوا بسم الله[١٠].

١٢٤٣٨- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن [سليمان التيمي عن بكر بن عبد الله

---

(١) في [هـ]: (النار).

(٢) في [ص]: (منها)، والمراد: لو أطعت الله.

(٣) في [ص]: (يختلف).

(٤) سقط من: [ص].

(٥) حسن؛ محمد بن عمر صدوق.

(٦) في [ز]: (نا).

(٧) سقط من: [أ، ب].

(٨) سقط من: [ص].

(٩) في [أ]: (قال).

(١٠) صحيح.

المزني قال: إذا حملت السرير فقل: بسم الله، وسبح.

١٢٤٣٩- **حدثنا** معتمر بن سليمان][1] عن أبيه عن بكر بن عبدالله (قال)[2]: إذا (حملت)[3] (فقل)[4]: بسم الله، وسبح؛ ما حمل.

* * *

## [١٨٩] في الميت يُقَبَّلُ بعد الموت

١٢٤٤٠- **حدثنا** يحيى بن سعيد القطان عن سفيان عن موسى (بن)[5] أبي (عائشة)[6] عن (عبيد الله)[7] بن عبد الله بن عتبة (عن عائشة)[8] وابن عباس أن أبا بكر قبَّل النبي ﷺ بعد موته[9].

١٢٤٤١- **حدثنا** (وكيع حدثنا)[10] سفيان عن عاصم بن (عبيد الله)[11] عن القاسم ابن محمد عن عائشة قالت: قبَّل النبي ﷺ عثمان بن مظعون وهو ميت

---

(١) سقط ما بين المعكوفين من: [ص].

(٢) في [هـ]: (كان).

(٣) في [هـ]: (حمل).

(٤) في [هـ، أ]: (فقال).

(٥) في [أ]: (عن).

(٦) في [ز]: (سلمه).

(٧) في [أ، ص]: (عبد الله).

(٨) سقط من: [ص].

(٩) صحيح، أخرجه البخاري (٤٤٥٥) وأحمد (٢٤٢٧٨).

(١٠) سقط من: [هـ].

(١١) في [ص، ز]: (عبد الله).

فرأيت (دموعه تسيل)[(١)] على خديه[(٢)].

١٢٤٤٢- **حدثنا** مرحوم بن عبد العزيز عن أبي عمران الجوني عن يزيد بن بابنوس عن عائشة أن أبا بكر قبل النبي ﷺ بعد موته[(٣)].

١٢٤٤٣- **حدثنا** وكيع عن ابن أبي خالد عن عبد الله البهي مولى آل الزبير أن أبا بكر جاء إلى النبي ﷺ بعد ما قبض (فكشف)[(٤)] عن وجهه (فأكب)[(٥)] عليه فقبله وقال: بأبي (أنت)[(٦)] وأمي ما [أطيب حياتك وأطيب (ميتتك)[(٧)]][(٨)][(٩)].

١٢٤٤٤- **حدثنا** عفان ثنا حماد بن سلمة قال: أخبرنا عاصم بن بهدلة قال: لما مات (أبو وائل)[(١٠)] (قبّل)[(١١)] أبو بردة جبهته.

---

(١) في [ص]: (تسيل دموعه).

(٢) ضعيف؛ لحال عاصم بن عبيدالله، أخرجه أحمد (٢٤١٦٥)، وأبو داود (٣١٦٣)، والترمذي (٩٨٩)، والحاكم ١/ ٣٦١، وعبدالرزاق (٦٧٧٥)، وابن ماجه (١٤٥٦)، وابن سعد ٣/ ٣٩٦، وإسحاق (٩٢١)، وعبد بن حميد (١٥٢٦)، وابن عدي ٥/ ١٨٦٧، والطيالسي (١٤١٥)، وأبونعيم في الحلية ١/ ١٠٥، والبزار (٨٠٩/كشف).

(٣) حسن؛ يزيد بن بابنوس صدوق، أخرجه أحمد (٢٤٠٢٩)، والترمذي في الشمائل (٣٧٣)، وأبو يعلى (٤٨)، وإسحاق (١٧١٨)، والبيهقي في الدلائل ٧/ ٢١٤.

(٤) في [أ، ب، هـ]: (وكشف).

(٥) في [ص]: (قالت).

(٦) سقط من: [ص، ز].

(٧) في [س، ط]: (ميتك).

(٨) في [ص]: (ما أطيبك حياً و ميتاً).

(٩) منقطع؛ عبدالله البهي لم يدرك هذه الواقعة.

(١٠) سقط من: [ص].

(١١) سقط من: [ص].

## [١٩٠] في الرجل[1] يعزى ما يقال له

١٢٤٤٥- حدثنا وكيع عن عمران بن[2] زائدة بن (نشيط)[3] عن حسين بن أبي عائشة عن أبي خالد (الوالبي)[4] أن النبي ﷺ عزى رجلاً (فقال)[5]: «يرحمه الله/ ٢٨٦/٣ ويأجرك»[6].

١٢٤٤٦- [حدثنا يحيى بن يمان عن أشعث[7] عن (شمر)[8] أنه كان إذا عزى مصاباً قال: اصبر (لحكم)[9] الله ربك][10].

١٢٤٤٧- حدثنا وكيع عن أبي مودود عن طلحة بن عبيد الله [بن كريز قال: قال من عزى مصاباً كساه الله رداء يحبر به، يعني يغبط به.

١٢٤٤٨- حدثنا روح بن عبادة][11] عن (داود)[12] بن (نافذ)[13] قال: قلت

---

(١) في [أ، ب]: زيادة (له).

(٢) في [ص]: زيادة (أبي).

(٣) في [أ]: (حسيط)، وفي [ص]: (بسيط).

(٤) في [ز]: (الوابلي).

(٥) سقط من: [ب].

(٦) مرسل مجهول؛ لجهالة حسين بن أبي عائشة، أخرجه البيهقي ٤/ ٦٠.

(٧) في [هـ]: زيادة (عن الحسن).

(٨) في [ص]: (ثمرة)، وفي [هـ]: (سمرة)، وفي [أ]: (سمر).

(٩) في [ص]: (الحكم).

(١٠) الخبر ساقط من [ز].

(١١) سقط ما بين المعكوفين من: [ص].

(١٢) في [ب]: (راود).

(١٣) في [هـ]: (ناقد)، وانظر: التاريخ الكبير ٣/ ٢٣٧، والجرح والتعديل ٣/ ٤٢٦، والثقات ٦/ ٢٨١.

(لعبدالله)[١] بن عبيد: كيف كانا (هذان الشيخان)[٢] يعزيان، يعني ابن الزبير و(عبيد بن عمير)[٣]، قال: كانا يقولان: أعقبك الله عقبى المتقين، صلوات منه ورحمة، وجعلك من المهتدين، وأعقبك كما أعقب (عباده)[٤] (الأنبياء)[٥] (و)[٦] الصالحين[٧].

* * *

## [١٩١] في ثواب من كفّن ميتاً

١٢٤٤٩- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن منصور بن صفية قال: سمعت رجلاً يقال له يوسف يحدث (أمي)[٨][٩] قال: من كفن ميتاً كان كمن (كفله)[١٠] صغيراً حتى يكون كبيراً.

١٢٤٥٠- **حدثنا** وكيع عن أبي رافع قال: أخبرني مخبر عن سعيد بن المسيب قال: قال رسول الله ﷺ: **«من كفن ميتاً كساه الله من سندس الجنة وحريرها»**[١١].

---

(١) في [أ، ص، ز، هـ]: (لعبيد الله).

(٢) في [أ، ب، ز]: (هذين الشيخين).

(٣) في [أ، هـ]: (عبد الله بن عمر).

(٤) سقط من: [أ، ز، ص]، وفي [هـ]: (عبده).

(٥) سقط من: [ب]، وفي [أ، ز]: (أنبياه)، وفي [ص]: (أنبياء).

(٦)سقط من: [ب، ص].

(٧) مجهول؛ لجهالة داود بن نافذ.

(٨) في [ز]: (أخي).

(٩) في [هـ]: زيادة (بن ربيعة).

(١٠) في [أ، ب]: (كفيله).

(١١) مرسل مجهول؛ سعيد تابعي، والمخبر مبهم مجهول.

## [١٩٢] ما يتبع الميت بعد موته

١٢٤٥١- **حدثنا** جعفر بن عون عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة (قالت)[(١)]: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن أمي (افتلتت)[(٢)] نفسها، وإنها لو تكلمت تصدقت، فهل (لها)[(٣)] من أجر إن تصدقت عنها؟ قال: **«نعم»**[(٤)].

١٢٤٥٢- **حدثنا** هشيم عن حجاج عن (عمرو)[(٥)] بن (شعيب)[(٦)] عن أبيه عن جده أنه سأل النبي ﷺفقال: يا رسول الله إن (العاص)[(٧)] بن وائل كان يأمر في الجاهلية أن ينحر مائة بدنة، وإن هشام بن (العاص)[(٨)] نحر حصته من ذلك خمسين/ ٣٨٧/٣ بدنة أفأنحر؟ عنه فقال: **«إن أباك لو كان أقر بالتوحيد (فصمت عنه)[(٩)] أو تصدقت (عنه)[(١٠)] أو (أعتقت)[(١١)] عنه بلغه ذلك»**[(١٢)].

---

(١) في [أ، ب]: (قال).

(٢) في [ب، ز]: (افتتلت)، وفي [ص]: (افتلتت)، وفي [أ، هـ]: (اقتتلت).

(٣) في [أ]: (لنا).

(٤) صحيح، أخرجه البخاري (٢٧٦٠) ومسلم (١٠٠٤).

(٥) في [ص]: (عمر).

(٦) في [أ]: (أشعث).

(٧) في [هـ]: (العاصي).

(٨) في [ب، هـ]: (العاصي)..

(٩) سقط من: [ب].

(١٠) سقط من: [أ، ب].

(١١) في [س، ط، هـ]: (عتقت)، وفي [ص]: (أعتفت).

(١٢) حسن؛ شعيب صدوق، وحجاج صرح بالتحديث عند أحمد، أخرجه أبو داود (٢٨٨٣)، وأحمد (٦٧٠٤)، والبيهقي ٦/ ٢٧٩.

١٢٤٥٣- **حدثنا** شريك عن سالم عن سعيد بن أبي سعيد قال: لو تصدق عن الميت بكراع لتبعه.

١٢٤٥٤- **حدثنا** ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس أن سعد بن (عبادة)[١] استفتى النبي ﷺ في نذر كان على أمه توفيت قبل أن تقضيه فقال: **«اقضه عنها»**[٢].

١٢٤٥٥- **حدثنا** عبد الصمد بن عبد الوارث عن حماد بن سلمة عن عاصم عن[٣] (أبي)[٤] صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: **«إن الرجل ليرقى الدرجة فيقول: ما هذا؟ فيقال: باستغفار ولدك من بعدك لك»**[٥].

١٢٤٥٦- **حدثنا** عبد الوهاب الثقفي عن يحيى بن سعيد (عن سعيد)[٦] بن المسيب قال: إن الرجل ليرفع بدعاء ولده له من بعده[٧].

١٢٤٥٧- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن عطاء[٨].

---

(١) في [ز]: (عبده).

(٢) صحيح، أخرجه البخاري (٢٧٦١)، ومسلم (١٦٣٨).

(٣) في [أ، ب]: زيادة (ابن).

(٤) سقط من: [ص].

(٥) صحيح؛ عاصم ثقة في غير زر وشقيق على الصحيح، أخرجه أحمد (١٠٦١٠)، وابن ماجه (٣٦٦٠)، والبزار (٣١٤١/كشف)، وابن عبدالبر في التمهيد ١٤٢/٢٣، والبيهقي ٧٨/٧، والبغوي (١٣٩٦).

(٦) سقط من: [ص].

(٧) مرسل؛ سعيد بن المسيب تابعي

(٨) مرسل؛ عطاء تابعي.

١٢٤٥٨- (وعن)[١] سفيان (عن زيد)[٢] بن أسلم (قالا)[٣]: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله (أ)[٤]أعتق عن أبي وقد مات؟ قال: «**نعم**»[٥].

١٢٤٥٩- **حدثنا** وكيع ثنا (بن)[٦] أبي رواد ثنا شريك عن الحجاج بن دينار قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن من البر (بعد البر)[٧] أن تصلي (عليهما)[٨] مع صلاتك وأن تصوم عنهما مع صيامك وأن تصدّق عنهما مع صدقتك**»[٩].

١٢٤٦٠- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال: يقضى عن الميت أربع: العتق والصدقة (والحج)[١٠] والعمرة.

١٢٤٦١- **حدثنا** وكيع عن أبيه عن عبد الكريم عن عطاء قال: (يتبع)[١١] الميت بعد موته العتق والحج والصدقة.

١٢٤٦٢- **حدثنا** عبد الله بن نمير عن عبد الله بن عطاء عن ابن بريدة عن أبيه قال: كنت جالساً عند النبي ﷺ إذ جاءته امرأة فقالت له: (إنه)[١٢] كان على أمي

---

(١) في [ص]: (عن)، وفي [هـ]: (و).

(٢) في [ص]: (و يزيد)، وفي [هـ]: (و زيد).

(٣) في [هـ]: (قالوا).

(٤) زيد في [هـ، ق].

(٥) مرسل؛ زيد بن أسلم تابعي.

(٦) في [ص]: (عن).

(٧) سقط من: [ص].

(٨) في [ص]: (لهما).

(٩) مرسل؛ الحجاج بن دينار ليس صحابياً.

(١٠) في [ص]: (ولجج).

(١١) في [أ، ب]: (تتبع)، وفي [ص]: (تبيع).

(١٢) في [ص]: (إن).

٣/٢٨٨ صوم شهرين (أفيجزي)[١] عنها أن أصوم عنها؟ قال: «نعم» قالت: / فإن أمي لم تحج قط (أفيجزى)[٢] أن أحج عنها؟ قال: «نعم»[٣].

١٢٤٦٣- **حدثنا** الفضل بن دكين عن الحسن بن صالح عن عبد الله بن عطاء عن أبي جعفر أن الحسن والحسين كانا يعتقان عن علي بعد موته[٤].

* * *

## [١٩٣] في الصبر من قال عند الصدمة الأولى

١٢٤٦٤- **حدثنا** شبابة بن سوار عن ليث (بن)[٥] سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن (سعد)[٦] بن (سنان)[٧] عن أنس عن النبي ﷺ قال: «**الصبر في الصدمة الأولى**»[٨].

١٢٤٦٥- [**حدثنا** وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد قال: كان يقال: إنما الصبر عند الصدمة الأولى][٩].

---

(١) في [أ]: (فيجزي).

(٢) في [ز]: (أفيجزيني).

(٣) صحيح، أخرجه مسلم (١١٤٩)، وأحمد (٢٣٠٣٢).

(٤) مرسل.

(٥) في [ص]: (عن).

(٦) في [أ]: (سعيد).

(٧) في [هـ، ص]: (شيبان).

(٨) ضعيف؛ لضعف سعد بن سنان، أخرجه الترمذي (٩٨٧)، وابن ماجه (١٥٩٦)، وأصله عند البخاري (٧١٥٤)، ومسلم (٩٢٦).

(٩) سقط من: [ز].

١٢٤٦٦- **حدثنا** وكيع عن محمد بن (عبد الله)[١][٢] العقيلي عن أبي سلمة الحمصي قال: الصبر عند الصدمة الأولى.

١٢٤٦٧- [**حدثنا** يحيى بن (أبي)[٣] بكير عن شعبة عن ثابت قال: سمعت أنساً يقول: إن النبي ﷺ قال: «**إن الصبر في أو عند الصدمة الأولى**]»[٤][٥].

١٢٤٦٨- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن[٦] أبي حمزة عن إبراهيم قال: قال رسول الله ﷺ: «**الصبر عند الصدمة الأولى**»[٧].

* * *

## [١٩٤] في نبش القبور

١٢٤٦٩- **حدثنا** (ابن)[٨] علية عن حبيب بن (الشهيد)[٩] عن ابن سيرين أن زيد ابن ثابت استأذن عثمان في نبش قبور كانت في مسجد النبي ﷺ فأذن له فنبشها وأخرجها من المسجد، قال: وإنما (كانت)[١٠] تركت في المسجد لأنه كان في

---

(١) في [ص]: (عبيد الله).

(٢) في [هـ]: زيادة (بن علاثة).

(٣) سقط من: [هـ، أ، ب].

(٤) سقط الحديث من [أ، ب].

(٥) صحيح، أخرجه البخاري (١٣٠٢) ومسلم (٩٢٦).

(٦) في [أ، ب، هـ]: زيادة (ابن).

(٧) مرسل.

(٨) سقط من: [هـ].

(٩) في [ص]: (سهل).

(١٠) سقط من: [أ، ب].

(أرقاء)[١] الناس قلة[٢].

١٢٤٧٠- **حدثنا** يزيد بن هارون (أخبرنا)[٣] حماد بن سلمة عن أبي التياح عن أنس أن [٤]مسجد رسول الله ﷺ كان لبني (النجار)[٥] فقال لهم رسول الله ﷺ: «**(ثامنوني)**[٦] **به**»، فقالوا: لا (نلتمس)[٧] به (ثمناً)[٨] إلا عند الله، وكانت فيه قبور من قبور المشركين ونخل وحرث، فأمر بالحرث/ (فحرث)[٩]، وبالنخل فقطع، وبالقبور فنبشت[١٠].

٣٨٩/٣

١٢٤٧١- **حدثنا** أبو أسامة أنا إسماعيل أنا قيس قال: رمى مروان طلحة يوم الجمل بسهم في ركبته فمات (فدفناه)[١١] على (شاطئ)[١٢] الكَلاَّء[١٣]، فرأى بعض

---

(١) في [ص]: (بارقاء)، وفي [هـ]: (رقاء).

(٢) منقطع؛ ابن سيرين لم يدرك عهد عثمان.

(٣) في [ز]: (انا).

(٤) في [ص]: زيادة (أبي).

(٥) في [ص]: (نجار).

(٦) في [ص]: (ثاموني)، وفي [هـ]: (ثمنوني).

(٧) في [ص]: (تلتمس).

(٨) في [ب]: (ثميناً)، وتكررت في [ص].

(٩) في [هـ]: (فسوي).

(١٠) صحيح، أخرجه البخاري (١٨٦٨)، ومسلم (٥٢٤).

(١١) في [ص]: (فذفناه).

(١٢) في [ص]: (شالى).

(١٣) الكلّاء: مرفأ السفن؛ لأنه يكلأ السفن ويحفظها من الريح.

أهله أنه قال: (ألا)[١] تريحونني من هذا الماء فإني(قد)[٢] غرقت، ثلاث مرات يقولها، (قال)[٣]: فنبشوه فاشتروا له داراً من (دور)[٤] آل (أبي)[٥] بكرة بعشرة آلاف (فدفناه)[٦] فيها.

* * *

## [١٩٥] (في النياحة)[٧] على الميت وما جاء فيه

١٢٤٧٢- **حدثنا** أسود بن عامر ثنا شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر (عن عمر)[٨] عن النبي ﷺ قال: **«الميت يعذب في قبره بالنياحة»**[٩].

١٢٤٧٣- **حدثنا** وكيع (ثنا)[١٠] سعيد بن عبيد ومحمد بن قيس الأسدي[١١] (سمعاه)[١٢] من علي بن ربيعة الوالبي قال: أول من نيح عليه بالكوفة (قرظة)[١٣]

---

(١) سقط من: [أ].

(٢) في [أ، ب، ص]: زيادة (قد).

(٣) سقط من: [ص].

(٤) في [أ، ب، هـ]: (دار).

(٥) سقط من: [ص].

(٦) في [هـ]: (فدفنوه).

(٧) في [ص]: (فالناحة)، وفي [أ، ز]: (النايحه)، وفي [ب]: (النائحه).

(٨) سقط من: [هـ].

(٩) صحيح، وأخرجه البخاري (١٢٨٦) ومسلم (٩٢٨).

(١٠) في [ز]: (نا).

(١١) زيد في [هـ]: (قال).

(١٢) في [ص]: (سمعا)، وفي [أ، ب، ط، هـ]: (سمعنا).

(١٣) في [ص]: (فرطة).

بن كعب الأنصاري فقام المغيرة بن شعبة فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من نيح عليه فإنه يعذب في قبره بما نيح عليه»**(١).

١٢٤٧٤- **حدثنا** وكيع عن سعيد بن عبيد عن عبادة بن الوليد بن عبادة عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«من نيح عليه فإنه يعذب بما نيح عليه يوم القيامة»**(٢).

١٢٤٧٥- **حدثنا** أبو معاوية عن عاصم (عن)(٣) حفصة عن أم عطية قالت: لما نزلت: **﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ﴾** إلى قوله: **﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِى مَعْرُوفٍ﴾** [الممتحنة: ١٢]، (قالت: كانت منه النياحة)(٤)، [فقلت: يا رسول الله إلا آل(٥) فلان فإنهم كانوا قد أسعدوني في الجاهلية فقال: إلا آل(٦) فلان](٧)(٨).

١٢٤٧٦- [**حدثنا** وكيع عن يزيد بن عبد الله مولى الصهباء عن (شهر)(٩) بن حوشب عن أم سلمة عن النبي ﷺ **﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِى مَعْرُوفٍ﴾**، (قالت)(١٠):

---

(١) صحيح، أخرجه مسلم (٩٣٣)، وأحمد (١٨٢٣٧)، وأصله عند البخاري (١٢٩١).

(٢) صحيح، أخرجه البخاري (١٢٨٦)، ومسلم (٩٢٨)، وأحمد (٥٢٦٢).

(٣) في [ب]: (بن).

(٤) في [أ، ب]: (قال النوح)، وفي [ط، هـ]: (قالت: منه النوح).

(٥) في [ص]: زيادة (ابني).

(٦) في [ص]: زيادة (ابني).

(٧) زيادة في [ص، ز].

(٨) صحيح، أخرجه البخاري (٧٢١٥) ومسلم (٩٣٧).

(٩) في [ص]: (شهير).

(١٠) في [أ، ب، هـ]: (قال).

النوح][1][2].

١٢٤٧٧- **حدثنا** أبو معاوية/ عن الأعمش عن (أبي)[3] صالح عن أبي هريرة ٣٩٠/٣ قال: قال رسول الله ﷺ: [4] **«إن مما بالناس (كفرا)[5] النياحة والطعن في الأنساب»**[6].

١٢٤٧٨- **[حدثنا** عفان حدثنا أبان العطار ثنا يحيى بن أبي[7] كثير عن زيد (عن)[8] أبي سلام عن (أبي)[9] مالك (الأشعري)[10] أن النبي ﷺ قال: **«أربع في أمتي من الجاهلية لا يتركونهن: (الفخرُ)[11] في الأحساب]**[12]، **(والطعن في الأنساب)**[13]، **والاستسقاء بالنجوم، (والنياحة)**[14] **والنائحة (إذا)**[15]

---

(١) سقط الحديث من [أ، ب].

(٢) ضعيف؛ لحال شهر، أخرجه أحمد (٢٦٧٢٠)، والترمذي (٣٣٠٧)، وابن ماجه (١٥٧٩)، وابن جرير في التفسير ٢٨/٨٠، والطبراني ٧٨٢/٢٣.

(٣) سقط من: [أ، ب].

(٤) في [ز]: زيادة (الصبر عند الصدمة الأولى).

(٥) في [ص، ز]: (كفر).

(٦) صحيح، أخرجه أحمد (١٠٤٣٤) ومسلم (٦٧).

(٧) في [ص]: زيادة (يزيد عن).

(٨) في [هـ، س]: (بن).

(٩) سقط من: [هـ].

(١٠) في [ز]: (الأشجعي).

(١١) في [أ، ب، س، ط]: (الفجر).

(١٢) سقط ما بين المعكوفين من: [أ، ب].

(١٣) سقط من: [أ، ب، هـ].

(١٤) في [ص]: (فالناحة)، وفي [أ، ز]: (النايحه)، وفي [ب]: (النائحه).

(١٥) في [ص]: (إن).

**لم تتب[1] قبل موتها (تقام)[2] يوم القيامة عليها سربال من قطران ودرع من جرب»[3].**

١٢٤٧٩- **حدثنا** وكيع عن (ابن)[4] أبي خالد عن الشعبي عن الحارث عن علي قال: نهى عن النوح[5].

١٢٤٨٠- **حدثنا** ابن نمير عن (مجالد)[6] عن الشعبي عن (عبد)[7] الله عن علي (عن)[8] النبي ﷺ أنه نهى عن النوح[9].

١٢٤٨١- [**حدثنا** وكيع عن سفيان عن منصور عن سالم: **﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِى مَعْرُوفٍ﴾** قال: النوح][10].

١٢٤٨٢- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن هلال بن خباب عن أبي (البختري)[11] قال: النوح على الميت من أمر الجاهلية.

---

(١) في [أ، ب، ط، هـ]: زيادة (من).

(٢) في [ص]: (يقام)، وتكررت في: [ز، أ].

(٣) صحيح، أخرجه مسلم (٩٣٤)، وأحمد (٢٢٩١٢).

(٤) سقط من: [ز].

(٥) ضعيف؛ لحال الحارث، أخرجه الدارقطني في العلل (٣/١٥٥).

(٦) في [أ]: (مخالد).

(٧) في [ص]: (عن).

(٨) في [س، ط، هـ]: (أن).

(٩) ضعيف؛ لضعف مجالد.

(١٠) سقط من: [أ، ب، هـ].

(١١) في [ص]: (الجتري).

١٢٤٨٣- **حدثنا** وكيع (ثنا)[١] إسحاق بن عثمان (الكلابي)[٢] عن إسماعيل بن عبد الرحمن بن عطية الأنصاري عن أمه قال: قلت لها: ما المعروف الذي نهيتن عنه (قالت)[٣]: النياحة[٤].

١٢٤٨٤- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن زيد بن أسلم ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ قال: لايشققن جيباً ولا يخمشن وجهاً ولا (ينشرن)[٥] شعراً ولا يدعون ويلاً.

١٢٤٨٥- **حدثنا** وكيع عن أبي جعفر الرازي عن الربيع عن أبي العالية ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ قال: (النوح قال: ففي)[٦] كل أمر وافق (لله)[٧] طاعة فلم يرض لنبيه (ﷺ) أن يطاع في (معصية الله)[٨].

١٢٤٨٦- **حدثنا** وكيع عن قاسم (الجعفي)[٩] قال: سمعت الشعبي يقول: لعنت النائحة والممسكة.

---

(١) في [ص]: (عن).

(٢) في [ص]: (الكلاعي)، وفي [ب]: (الكلالي).

(٣) في [ص، أ، ب]: (قال).

(٤) مجهول؛ لجهالة إسماعيل بن عبدالرحمن، أخرجه أحمد (٢٠٧٩٧)، وأبو داود (١١٣٩)، وابن خزيمة (١٧٢٢)، وابن حبان (٣٠٤١)، وأبو يعلى (٢٢٦)، والطبراني ٢٥/(٨٥)، والبيهقي (١٨٤/٣).

(٥) في [ب، ص]: (كنثرن)، وفي [ط، هـ]: (ينشرن)، وانظر: الدر المنثور ١٤٣/٨، والتمهيد ٢٣٨/١٢.

(٦) في [أ، ب، ص، ز]: (قال: في).

(٧) في [أ، ب]: (الله)، وفي [ص]: (لله تعالى).

(٨) في [أ، ب، ص، ز]: (معصيته).

(٩) في [ص]: (الجعفى).

١٢٤٨٧- **حدثنا** علي بن (هاشم)[١] ووكيع عن (ابن)[٢] أبي ليلى عن عطاء عن جابر أن النبي ﷺ قال: «**(إنما)**[٣] **نهيت عن النوح**»[٤]./ ٣٩١/٣

* * *

## [١٩٦] من رخص في استماع النوح

١٢٤٨٨- **حدثنا** شريك عن يعلى (عن)[٥] عطاء (بن)[٦] السائب قال: كان (أبو البختري)[٧] رجلاً (رقيقاً)[٨] وكان يسمع النوح.

١٢٤٨٩- **حدثنا** وكيع عن سعيد بن (صالح)[٩] قال: أراه عن أبي وائل أنه كان (يستمع)[١٠] النوح ويبكي.

* * *

## [١٩٧] في (التشديد)[١١] في البكاء على الميت

١٢٤٩٠- **حدثنا** علي بن مسهر عن الشياني عن أبي بردة عن أبيه قال: لما

---

(١) في [ز]: (هشام).

(٢) سقط من: [ص].

(٣) في [ص]: (فإنما).

(٤) ضعيف؛ لضعف ابن أبي ليلى، أخرجه عبد بن حميد (١٠٠٦)، والبيهقي ٤/ ٦٩، والبزار (١٠٠١)، وابن سعد ١/ ١٣٨، وابن إسحاق ٥/ ٢٥١ (٤١٠).

(٥) في [أ، ص، ز]: (بن).

(٦) في [أ، ص، ز]: (عن).

(٧) في [أ، ص، ز، هـ]: (البحتري)، وفي [ب]: (البختري).

(٨) في [ب، هـ]: (فقيهاً).

(٩) في [ص]: (ابن أبي صالح)، وفي [ب]: (الصباح)، وفي [هـ]: (صباح).

(١٠) في [أ، ب، ز]: (يسمع).

(١١) في [أ، ب، ط، هـ]: (التعذيب).

أصيب عمر جعل صهيب يقول: وا أخاه، قال: فقال له عمر: يا صهيب أما علمت أن النبي ﷺ قال: «**إن الميت ليعذب ببكاء الحي**»[1].

١٢٤٩١- **حدثنا** محمد بن (بشر)[2] حدثنا (عبيد الله)[3] بن (عمر عن)[4] نافع عن (عبدالله أن)[5] حفصة بكت على عمر فقال (لها)[6]: مهلا يا بنية ألم تعلمي أن النبي ﷺ قال: «**إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه**»[7].

١٢٤٩٢- **حدثنا** غندر عن شعبة قال: سمعت عبد الله بن صبيح قال: سمعت محمد بن سيرين قال: ذكروا عند عمران بن الحصين [النوح (فقال)[8]: إن][9] الميت يعذب ببكاء الحي قالوا: وكيف يعذب ببكاء الحي قال: قد قاله رسول الله ﷺ[10].

١٢٤٩٣- **حدثنا** أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ[11]: «**إن الميت ليعذب ببكاء الحي**»[12].

---

(١) صحيح، أخرجه مسلم (٩٢٧).

(٢) في [أ، ب، ص]: (بشير).

(٣) في [هـ]: (عبد الله).

(٤) سقط من: [ف، هـ].

(٥) سقط من: [ص].

(٦) زيادة من [ص].

(٧) صحيح، أخرجه مسلم (٩٢٧)، وأحمد (٢٤٨).

(٨) في [هـ]: (وقال).

(٩) سقط ما بين المعكوفين من: [أ، ص، ز].

(١٠) حسن؛ عبدالله بن صبيح صدوق، أخرجه أحمد (١٩٩١٨)، والنسائي ٤/ ١٥، وابن حبان (٣١٣٤)، والطيالسي (٨٥٥)، والطبراني ١٨/ ٤٤٠، وابن عدي ٢/ ٧٣٢.

(١١) في [ص]: زيادة (قال).

(١٢) صحيح، أخرجه مسلم (٩٢٧).

١٢٤٩٤- **حدثنا** ابن عيينة عن ابن (أبي نجيح)[1] عن أبيه عن عبيد بن عمير قال: قالت أم سلمة: لما مات أبو سلمة قلت: (غريبة)[2] وفي أرض (غربة)[3] (لأبكينه)[4] بكاء يتحدث عنه، فكنت قد تهيأت للبكاء إذ أقبلت امرأة من (الصعيد)[5] تريد أن تسعدني فاستقبلها رسول الله ﷺ فقال: **«(تريدين)[6] أن (تدخلي)[7] الشيطان (بيتاً)[8] أخرجه الله (منه)[9] مرتين»**، (قالت)[10]: فسكت عن البكاء فلم أبك/[11]. ٣٩٢/٣

١٢٤٩٥- **حدثنا** عبدالله بن نمير ثنا محمد بن إسحاق عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت: لما أتت (وفاة)[12] جعفر عرفنا في وجه رسول الله ﷺ الحزن، فدخل عليه رجل فقال: يا رسول الله إن النساء يبكين، قال: **«فارجع**

---

(١) في [ص]: (جريح).

(٢) في [هـ]: (غريب).

(٣) في [ص]: (غريبة).

(٤) في [هـ]: (لأبكيته)، وفي [ص، ز، أ، ب]: (لأبكين).

(٥) في حاشية [ب]: (الصعيد أصله وجه الأرض، وأراد هنا عوالي المدينة المنورة).

(٦) في [أ، ب، ص]: (تريدان).

(٧) في [ص، ز]: (يدخل).

(٨) في [ص]: (بيتك).

(٩) في [أ، ز، ص]: (عنه).

(١٠) سقط من: [ص].

(١١) صحيح، أخرجه مسلم (٩٢٢) وأحمد (٢٦٤٧٢).

(١٢) في [ص]: (فقال).

(إليهن)[١] **فأسكتهن، فإن أبين (فاحث)[٢] في وجوههن[٣] التراب»**، (قال)[٤] قالت عائشة: فقلت في نفسي: والله (لا)[٥] تركت نفسك و(لا)[٦] أنت مطيع رسول الله ﷺ[٧].

١٢٤٩٦- **حدثنا** ابن نمير ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة (أنها)[٨] قيل لها: (إن)[٩] ابن عمر يرفع إلى النبي ﷺ: **«إن الميت يعذب ببكاء الحي»**، (فقالت)[١٠]: وَهَلَ أبو عبد الرحمن إنما قال: **«إن أهل الميت يبكون عليه وإنه ليعذب بجرمه»**[١١].

١٢٤٩٧- **حدثنا** محمد بن (بشر)[١٢] حدثنا مسعر عن الهجري عن ابن أبي أوفى قال: رأى النساء (يترثين)[١٣] فقال: لا تترثين فإن رسول الله ﷺ

---

(١) في [ص]: (المهين).

(٢) في [ص]: (فابعث).

(٣) في [ز]: زيادة (عن).

(٤) زيادة من [أ، ب، ص، ز].

(٥) في [أ، ب، ز]: (ما).

(٦) في [ص]: (إلا).

(٧) حسن؛ ابن إسحاق صدوق وصرح بالسماع عند أحمد وغيره، والحديث أخرجه البخاري (١٢٩٩)، ومسلم (٩٣٥)، وأحمد (٢٦٣٦٣).

(٨) في [ص]: (أن).

(٩) سقط من: [ص].

(١٠) في [أ، ب]: (فقال).

(١١) صحيح، أخرجه البخاري (٣٩٧٨) ومسلم (٩٣١).

(١٢) في [أ، ب]: (بشير).

(١٣) في [ص]: (يثربين)، وفي حاشية [ب]: هي المرأة أو النساء يندبن الميت فيقال: وآفلانه.

(نهـانا أن نتراثى)[1][2].

١٢٤٩٨- حـدثنا الفـضل (بـن دكـين)[3] ثنـا إسـرائيل (عـن)[4] عبـد الله (بـن عيسى)[5] عن (جبر)[6] بن عتيك عن عمه قال: دخلت مع النبي ﷺ على رجل من الأنصار وأهله (يبكون فقلت: أ)[7]تبكون عليه وهذا رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: **«دعهن يبكين ما دام عندهن، فإذا وجب[8] (فلا يبكين)[9]»**[10].

* * *

(١) في [ط، هـ]: (ينهانا عن المراثي).

(٢) ضعيف؛ لضعف الهجري، أخرجه أحمد (١٩١٤٠)، والحاكم ١/ ٣٥٩، وعبدالرزاق (٦٤٠٤)، والحميدي (٧١٨)، وأبو نعيم في الحلية ٧/ ٣٢٣، وابن ماجه (١٥٠٣)، والطيالسي (٨٢٥)، والطحاوي ١/ ٤٩٥، وابن عدي ١/ ٢١٥، والبيهقي ٤/ ٣٦، والطبراني في الصغير (٢٦٨).

(٣) سقط من: [ص].

(٤) في [ص]: (عبد).

(٥) في [ص]: (عليس).

(٦) في [أ، هـ]: (جبير).

(٧) سقط من: [ص].

(٨) في حاشية [ب]: قال جابر: (إذا أدخل قبره).

(٩) في [ص]: (لم يبكن).

(١٠) معلول؛ أعل بالاختلاف في جبر بن عتيك، أخرجه أحمد (٢٣٧٥١) وابن عبد البر في الاستذكار (١١٦٤٩)، ورواه على وجهه مالك ١/ ٢٣٣، والشافعي في المسند ١/ ١٩٩، وأحمد (٢٣٧٥٣) وأبوداود (٣١١١) والنسائي ٤/ ١٣، وابن حبان (٣١٨٩) والحاكم ١/ ٣٥١، والبخاري في التاريخ ٢/ ٢٠٩، وابن أبي عاصم في الآحاد (٢١٤١)، والطحاوي ٤/ ٢٩١، وابن قانع ١/ ١٤٠، والطبراني (١٧٧٩)، والبيهقي ٤/ ٦٩، والبغوي (١٥٣٢) وابن الأثير ١/ ٣٠٩، والمزي ١٩/ ٣٣٣.

## [١٩٨] من رخص في البكاء على الميت

١٢٤٩٩- **حدثنا** أبو معاوية عن عاصم عن أبي عثمان عن أسامة بن زيد قال: دمعت (عين)[١] رسول الله ﷺ حين أتي (بابنة)[٢] (زينب)[٣] ونفسها تقعقع كأنها في شن قال: فبكى، قال: فقال له رجل: تبكي وقد نهيت عن البكاء؟ فقال: **«إنما هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده وإنما يرحم الله من/ عباده الرحماء»**[٤]. ٣٩٣/٣

١٢٥٠٠- **حدثنا** علي بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن جابر قال: أخذ النبي ﷺ بيد عبدالرحمن بن عوف فخرج به إلى النخل فأتي بإبراهيم وهو يجود بنفسه (فوضع)[٥] في حجره، فقال: **«يا بني لا أملك لك من الله شيئاً»**، وذرفت (عينه)[٦] فقال له عبدالرحمن: تبكي يا رسول الله أو لم تنه عن البكاء؟ قال: **«إنما نهيت عن النوح عن صوتين (أحمقين)[٧] فاجِرَيْن صوت عند (نغمة)[٨] (لهو ولعب)[٩] (و)[١٠]مزامير شيطان، وصوت عند مصيبة خمش وجوه وشق جيوب**

---

(١) تكررت في [ب].

(٢) في [أ، ص]: (ابنته).

(٣) سقط في [ص].

(٤) صحيح، أخرجه البخاري (٥٦٥٥) ومسلم (٩٢٣).

(٥) في [ص]: (فوضعه).

(٦) في [ب]: (عينيه).

(٧) في [ص]: (أجمعين).

(٨) في [أ]: (لقمة).

(٩) في [ص]: (لعب ولهو).

(١٠) سقطت الواو من [ب].

**ورنة شيطان، إنما هذه رحمة ومن لا يرحم لا يرحم، يا إبراهيم لولا أنه أمر حق ووعد صدق وسبيل مأتيّه، وإن (أخرانا)[1] (سيلحق)[2] أولانا، لحزنا [3]عليك حزناً أشد من هذا، وإنا بك لمحزونون، تبكي العين و(يحزن)[4] القلب ولا نقول ما يسخط الرب»**[5].

١٢٥٠١- **حدثنا** وكيع ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قال: ذكر لها حديث ابن عمر: أن الميت (ليعذب)[6] ببكاء الحي فقالت: وهل أبو عبد الرحمن كما وهل يوم قليب (بدر)[7] إنما قال رسول الله ﷺ: **«إنّه ليعذب وإنّ أهله ليبكون عليه»**[8].

١٢٥٠٢- **حدثنا** شبابة بن سوار ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت (عن)[9] أنس قال: قال رسول الله ﷺ: **«ولد لي الليلة غلام فسميته باسم أبي: إبراهيم»**، قال: ثم (دفعه)[10] إلى أم سيف – امرأة قين بالمدينة يقال له أبو سيف- فانطلق

---

(١) في [ص]: (لم خرانا).

(٢) في [ص]: (سنلحق)، وفي [ب]: (لستلحق)، وفي [أ]: (ستلحق)، وفي [ها]: (لنلحق).

(٣) في [ص]: زيادة (و).

(٤) في [ص]: (عوف).

(٥) ضعيف؛ لحال ابن أبي ليلى، أخرجه الترمذي (١٠٠٥)، وعبد بن حميد (١٠٠٤)، والطيالسي (١٦٨٤)، والبيهقي ٤/ ٦٩، والبغوي (١٥٣٠)، وبنحوه الحاكم ٤/ ٤٠، والطحاوي ٤/ ٢٩٣.

(٦) في [ص]: (يعذب).

(٧) في [أ، ب]: (بدراً).

(٨) صحيح، أخرجه البخاري (٣٩٧٨)، ومسلم (٩٣٢).

(٩) في [ص]: (بن).

(١٠) في [أ، ب، ط، ها]: (رفعه).

رسول الله ﷺ وانطلقت معه فصادفنا أبا سيف ينفخ في كيره وقد امتلأ البيت دخاناً، فأسرعت المشي بين يدي النبي ﷺ حتى انتهى إلى أبي سيف (فقلت)[1]: يا أبا سيف أمسك أمسك جاء رسول الله ﷺ. فأمسك، فدعا رسول الله ﷺ بالصبي فضمه إليه، وقال: ما شاء الله أن يقول، قال أنس: فلقد رأيته يكيد بنفسه قال: فدمعت (عينا)[2] النبي ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «**تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول إلا ما/ يرضي ربنا وإنا بك يا إبراهيم لمحزونون**»[3]. ٣/٣٩٤

١٢٤٨١- **حدثنا** عبيد الله بن موسى ثنا أسامة بن زيد عن نافع عن ابن عمر قال: رجع رسول الله ﷺ يوم أحد فسمع نساء بني عبد الأشهل يبكين (على)[4] هلكاهن فقال: «**لكن حمزة لا بواكي له**»، فجئن نساء الأنصار (يبكين)[5] على حمزة فرقد فاستيقظ فقال: «**يا ويحهن إنهن لهاهنا حتى الآن، مروهن فليرجعن ولا يبكين على هالك بعد اليوم**»[6].

١٢٥٠٣- **حدثنا** الحسن بن موسى عن سعيد بن زيد قال: حدثني عطاء بن السائب ثنا عكرمة قال: كان ابن عباس يقول: احفظوا هذا الحديث، إن إحدى بنات النبي ﷺ كانت في الموت فوضعها رسول الله ﷺ على يديه ووضع (رأسها)[7]

---

(١) في [أ، ب، ص]: (فقال).

(٢) في [أ، ب، ص]: (عين).

(٣) صحيح، أخرجه البخاري (١٣٠٣)، ومسلم (٢٣١٥).

(٤) سقط في [ص].

(٥) في [أ، ب، ط، هـ]: (فبكين).

(٦) حسن؛ أسامة بن زيد صدوق، أخرجه أحمد (٥٥٦٣)، وابن ماجه (١٥٩١)، والحاكم ١٩٤/٣، وأبو يعلى (٣٥٧٦)، والطحاوي ٢٩٣/٤، والطبراني (٢٩٤٤)، وابن سعد ١٧/٣، والبيهقي ٧٠/٤.

(٧) في [ب، أ]: (ثديها).

على ثدييه وهي تسوق حتى (قبضت)[١]، فوضعها وهو يبكي، قال: فصاحت أم أيمن، فقال النبي ﷺ: **«[أو لا أراك (تبكين)[٢]][٣] عند (رسول الله)[٤] ﷺ»**، قالت: (و)[٥]لا أرى رسول الله ﷺ يبكي قال: **«إني لم أبك، ولكنها رحمة»**[٦].

* * *

## [١٩٩] باب كان رسول الله ﷺ (لا يبكي)[٧]

١٢٥٠٤- **حدثنا** محمد بن (بشر)[٨] حدثنا محمد بن عمرو حدثنا أبي عن علقمة ابن وقاص عن عائشة أم المؤمنين قالت: (حضر)[٩] رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر يعني سعد بن معاذ، فوالذي (نفس محمد)[١٠] بيده إني لأعرف بكاء عمر من بكاء أبي بكر، وإني لفي حجرتي، قالت: (وكانوا)[١١] كما قال الله[١٢] رحماء بينهم،

---

(١) في [س]: (قضت).

(٢) في [هـ، ب، ف]: (تبكي).

(٣) في [ب]: (لا أراك)، وفي [ص]: (ألا أراك)، وفي [ز]: (لا راءك).

(٤) في [ص]: (النبي).

(٥) في [ص، ز]: (أو).

(٦) ضعيف، عطاء اختلط، أخرجه أحمد (٢٤٧٥)، وعبد بن حميد (٥٩٣)، والنسائي ٤/١٢، والبزار (٨٠٨/كشف)، والترمذي في الشمائل (٣١٨).

(٧) سقط في [ص].

(٨) في [أ، ب]: (بشير).

(٩) في [أ، ب]: (حضرت)، وفي [ز، ص]: (حضرة)، وفي [هـ، ف]: (حضر).

(١٠) في [ص]: (نفسي).

(١١) في [أ، ب]: (فكانوا).

(١٢) في [ص]: (تعالى).

قال علقمة: أي (أماه)[١] كيف كان (يصنع)[٢] رسول الله ﷺ؟ (قالت)[٣]: كانت عينه لا (تدمع)[٤] على أحد (ولكنه)[٥] كان إذا وجد فإنما هو أخذ بلحيته[٦].

١٢٥٠٥- **حدثنا** أبو أسامة عن شعبة عن علي بن زيد عن أبي عثمان قال: أتيت عمر بنعي النعمان بن مقرن فوضع يده على رأسه وجعل يبكي[٧].

١٢٥٠٦- **حدثنا** شريك عن الهجري عن (ابن)[٨] أبي أوفى قال: إن بكت باكية أو دمعت عين فلا بأس/ ولكن (قد)[٩] نهينا عن (الترثي)[١٠][١١]. ٣٩٥/٣

١٢٥٠٧- **حدثنا** إسماعيل بن علية (عن ابن عون)[١٢] عن نافع قال: كان ابن

---

(١) في [أ، ب، ص، ز]: (أمه).

(٢) في [ب]: (يضع).

(٣) في [ط، هـ]: (قال).

(٤) في [ص]: (تدفع).

(٥) في [أ، ب، ص]: (لكن).

(٦) مجهول؛ لجهالة والد محمد بن عمرو، أخرجه أحمد (٢٥٠٩٧)، وابن سعد ٤٢١/٣، وابن حبان (٧٠٢٨)، وابن جرير في التاريخ ١٠٣/٢، وإسحاق (١١٢٦)، والطبراني (٥٣٣٠).

(٧) ضعيف؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان، أخرجه الحاكم ٣٣٢/٣.

(٨) سقط من: [أ، ب].

(٩) سقط من: [ص].

(١٠) في [ص]: (اليرني).

(١١) ضعيف؛ لحال الهجري، أخرجه أحمد (١٩١٤٠)، وابن ماجه (١٥٩٣)، والحاكم ٣٥٩/١، وعبدالرزاق (٦٤٠٤)، والحميدي (٧١٨)، والطيالسي (٨٢٥)، والطحاوي ٤٩٥/١، وابن عدي ٢١٥/١، والبيهقي ٣٦/٤، والطبراني في الصغير (٢٦٨)، وأبو نعيم في الحلية ٣٢٣/٧.

(١٢) سقط من: [أ، ب، س، ز، ط، ع، هـ]، وانظر: ما تقدم في باب [١٧٠] برقم [١٢٣٥٠] وهو المتوافق مع كتب التراجم والتخريج.

عمر في السوق فنعي إليه حجر فأطلق حبوته وقام (و)[1] (غلبه)[2] النحيب[3].

١٢٥٠٨- **حدثنا** وكيع (حدثنا)[4] إسرائيل عن (أبي)[5] إسحاق عن عامر بن سعد البجلي عن أبي مسعود وثابت بن زيد[6] و(قرظة)[7] بن كعب قالوا: رخص لنا في البكاء على الميت في غير نوح[8].

١٢٥٠٩- **حدثنا** شريك عن أبي إسحاق عن عامر بن سعد قال: دخلت على أبي مسعود وقرظة بن كعب فقالا: (إنه)[9] رخص لنا في البكاء عند المصيبة[10].

١٢٥١٠- **حدثنا** غندر عن شعبة عن أبي إسحاق عن عامر بن سعد عن أبي مسعود و(ثابت)[11] بن (يزيد)[12] نحوه[13].

---

(١) سقط من: [أ، ز].

(٢) في [أ، ط، هـ]: (عليه).

(٣) صحيح.

(٤) في [ص]: (عن).

(٥) سقط من: [أ، ص، ز، هـ].

(٦) هو ثابت بن وديعة، قال ابن الاثير في أسد الغابة ١/ ٣٤٦: (ثابت بن يزيد بن وديعة وقيل ابن زيد بن وديعة). وانظر: تهذيب الكمال ٤/ ٣٨٢، وتلقيح فهوم أهل الأثر ١/ ٣٧٢.

(٧) في [أ، ب]: (قرطة).

(٨) صحيح، أخرجه الحاكم (١/ ١٨٣)، والنسائي في الكبرى (٥٥٦٥)، والبيهقي (٧/ ٢٨٩)، والطيالسي [(١/ ١٦٩) ١٢٢١]، والطبراني (١٧/ ٦٩٠)، وأحمد بن منيع كما في المطالب (١٦٨٠)، وابن قانع (٢/ ٣٦٥)، والخطيب في الموضح (١/ ٥٢٣).

(٩) في [ب]: (الله).

(١٠) حسن؛ شريك صدوق.

(١١) في [ص، ف، هـ]: (عامر).

(١٢) في [هـ]: (زيد).

(١٣) صحيح.

١٢٥١١- **حدثنا** عفان حدثنا وهيب عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سلمة بن الأزرق عن أبي هريرة قال: مر على النبي ﷺ بجنازة يبكي عليها وأنا معه وعمر بن الخطاب، فانتهر عمر اللاتي يبكين مع الجنازة، فقال رسول الله ﷺ: **«دعهن يا ابن الخطاب، فإن النفس مصابة والعين دامعة والعهد قريب»**[1].

١٢٥١٢- **حدثنا** وكيع عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بنحوه[2].

* * *

## [٢٠٠] في الميت أو القتيل ينقل من موضعه إلى غيره

١٢٥١٣- **حدثنا** سفيان بن عيينة عن الأسود بن قيس عن (نبيح)[3] عن جابر أن النبي ﷺ أمر أن (يرد)[4] القتلى إلى مصارعهم[5].

---

(١) مجهول؛ سلمة بن الأزرق مجهول، أخرجه أحمد (٥٨٨٩)، وابن ماجه (١٥٨٧)، والحاكم ١/٣٨١، وابن حبان (٣١٥٧)، والبيهقي ٤/٧٠، وعبدالرزاق (٦٦٧٤)، والنسائي ٤/١٩، وعبد بن حميد (١٤٣٨)، وأبو يعلى (٦٤٠٥).

(٢) منقطع؛ عطاء لم يروه عن أبي هريرة، أخرجه أحمد (٩٧٣١)، والحاكم ١/٣٨١، وابن ماجه (١٥٨٧)، وانظر: ما قبله.

(٣) في [أ]: (شيخ).

(٤) في [أ، ز]: (يردوا)، وفي [ف، ص]: (يرد).

(٥) صحيح، أخرجه أحمد (١٤٣٠٥)، وأبو داود (٣١٦٥)، والترمذي (١٧١٧)، والنسائي ٤/٧٩، وابن ماجة (١٥١٦)، وابن حبان (٣١٨٣)، والحميدي (١٢٩٨) وابن الجارود (٥٥٣) وأبو يعلى (١٨٤٢)، والبيهقي ٤/٥٧، والطيالسي (١٧٨٠)، والخطيب ٢/٢٩٠.

١٢٥١٤- **حدثنا** وكيع عن سعيد (بن)[1] السائب قال: سمعت شيخاً في بني عامر أحد بني (سواءة)[2] يقال له (عبد)[3] الله بن معية قال: أصيب رجلان من المسلمين يوم الطائف قال: فحملا إلى النبي ﷺ فبلغه ذلك، فبعث أن يدفنا حيث أصيبا أو لقيا[4].

١٢٥١٥- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن منصور بن صفية عن أمه (قالت)[5]: أتيت عائشة (أعزيها)[6] بأخ لها مات في مكان، فحمل وهو ميت (فدفن)[7] في مكان آخر، (فقالت)[8]: (ما)[9] (في)[10] نفسي منه شيء إلا أني وددت أنه كان (دفن)[11] حيث مات[12].

١٢٥١٦- **حدثنا** وكيع عن إبراهيم (بن يزيد)[13] عن ابن (بهمان)[14] عن جابر

---

(١) في [ز]: (عن).

(٢) في [أ، ز]: (سواه)، وفي [ص]: (سواة)، وفي [ط، هـ]: (سواء).

(٣) في [ص]: (عبيد).

(٤) مرسل، أخرجه النسائي ٤/ ٧٩، وابن سعد ٥/ ٥١٧، وابن قانع ٢/ ١٧٩، وابن أبي عاصم في الآحاد (١٤٦١).

(٥) في [ص]: (قال).

(٦) في [أ، ز]: (تعزيها).

(٧) سقط من: [ز].

(٨) في [ص]: (فقال).

(٩) سقط من: [ب، ط، هـ].

(١٠) سقط من: [ص].

(١١) في [أ]: (يدفن).

(١٢) صحيح.

(١٣) سقط من: [ص]، وفي [ز]: (مراء).

(١٤) في [أ]: (نهمان)، وفي [ص]: (بهما).

ابن عبد الله قال: قال النبي ﷺ: «(تدفن)[1] الأجساد حيث (تقبض)[2] الأرواح»[3].

* * *

## [٢٠١] في المشي بين القبور في النعال

١٢٥١٧- حدثنا وكيع (قال)[4]: ثنا الأسود (بن شيبان)[5] عن خالد بن (سمير)[6] عن بشير بن نهيك عن بشير بن الخصاصية أن النبي ﷺ رأى رجلاً يمشي بين القبور في نعليه فقال: «يا صاحب السبتيتين ألقهما»[7].

١٢٥١٨- حدثنا أبو (داود)[8] الطيالسي عن (جرير)[9] بن حازم قال: رأيت الحسن وابن سيرين يمشيان بين القبور في نعالهما.

* * *

(١) في [ص]: (يدفن).

(٢) في [ص]: (يقبض).

(٣) ضعيف جداً؛ إبراهيم بن يزيد متروك، وانظر: طبقات ابن سعد ٢/٢٩٣.

(٤) سقط من: [أ].

(٥) في [ص]: (الشيبان).

(٦) في [أ، هـ، ص]: (شمير).

(٧) صحيح، أخرجه أحمد (٢٠٧٨٤) وأبو داود (٣٢٣٠) وابن ماجه (١٥٦٨) والنسائي ٤/٩٦، وابن حبان (٣١٧٠) والحاكم ١/٣٧٣، والبخاري في الأدب المفرد (٨٢٩)، والطيالسي (١١٢٣)، وابن أبي عاصم في الآحاد (١٦٥١)، والطحاوي ١/٥١٠، والطبراني (١٢٣٠) والمزي ٨/٩٠.

(٨) في [أ، ب، هـ]: (الوليد).

(٩) في [ز]: (جعفر).

## [٢٠٢] من كره أن يستقى من الآبار التي بين القبور

١٢٥١٩- **حدثنا** معتمر بن سليمان عن رجل يقال له: النعمان الجندي عن ابن طاوس عن أبيه أنه كره أن (يستسقى)[١] من الآبار التي (تكون)[٢] بين (ظهراني)[٣] (المقابر)[٤].

**[تم كتاب الجنائز]**[٥]

* * *

---

(١) في [أ، ز، ص]: (يستقى).

(٢) ساقطة من [ز].

(٣) في [أ]: (ظهران).

(٤) في [ص]: (القبور).

(٥) زيادة من [ز]، وفي [أ]: زيادة [ تم الجزء الرابع من كتاب الجنائز والحمد لله وحده وبه تم جميع الجنائز والحمد لله وحده].

/بسم الله الرحمن الرحيم ٤/أ/١

# كتاب الأيمان والنذور والكفارات

## [١] من قال لا نذر في معصية الله ولا فيما لا يملك

١٢٥٢٠- حدثنا أبو عبدالرحمن بقي بن مخلد قال: حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم بن علية عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب (عن عمران بن حصين)[١] قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا نذر في معصية الله ولا (فيما لا يملك)[٢] العبد**»[٣].

١٢٥٢١- حدثنا عبد الله بن نمير وأبو أسامة عن عبيد الله بن عمر عن طلحة بن عبد الملك[٤] عن القاسم بن محمد عن عائشة عن النبي ﷺ قال: «**من نذر أن (يطيع)[٥] الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه**»[٦].

١٢٥٢٢- حدثنا عبد الله بن المبارك عن معمر (عن)[٧] زيد بن رفيع عن أبي عبيدة قال: (قال)[٨] عبدالله: إن النذر لا يقدم شيئاً ولا يؤخره ولكن الله يستخرج به من البخيل فلا وفاء (لنذر)[٩] في معصية[١٠].

---

(١) سقط من: [ن].

(٢) في [ب]: (فيما يملك).

(٣) صحيح، أخرجه مسلم (١٦٤١)، وأحمد (١٩٨٥٦).

(٤) في [ز]: زيادة (سليمان).

(٥) في [ب، ن]: (يطيع)، وفي [أ، ز]: (يطع).

(٦) صحيح، أخرجه البخاري (٦٦٩٦)، وأحمد (٢٤٠٧٥).

(٧) في [ز]: (بن).

(٨) سقط من: [ن].

(٩) في [ن]: (بالنذر).

(١٠) منقطع؛ أبوعبيدة لم يسمع من أبيه عبدالله بن مسعود، أخرجه مسدد كما في المطالب (١٧٨٢)، وعبد الرزاق (١٥٨١٣).

١٢٥٢٣- **حدثنا** عبد الرحيم بن سليمان عن الدالاني عن أبي سفيان عن جابر قال: لا وفاء لنذر في معصية[١].

١٢٥٢٤- **حدثنا** (محمد)[٢] بن فضيل عن النعمان بن قيس عن خالته مليكة عن عبيدة قالت: سألته عن النذر فقال: ما كان من نذر[٣] في شيء من طاعة الله فأمضوه وما كان من نذر في شيء من طاعة الشيطان فلا تجيزوه/. ٢/أ/٤

١٢٥٢٥- **حدثنا** وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن مسروق قال: النذر نذران، (فنذر)[٤] (لله)[٥] ونذر (للشيطان)[٦] فما كان لله ففيه الوفاء والكفارة، وما كان للشيطان فلا وفاء فيه ولا كفارة.

١٢٥٢٦- **حدثنا** حفص بن غياث عن أشعث عن الحكم وحماد عن إبراهيم عن علقمة قال: النذر نذران: فما كان لله (فوف)[٧] به، وما كان في معصية فلا (تف به)[٨] و(عليه)[٩] الكفارة.

---

(١) منقطع حكماً؛ أبوخالد الدالاني مدلس، أخرجه مسدد كما في المطالب (١٧٨٣)، وعبد الرزاق (١٥٨٣٩)، وأحمد (١٤١٦٨) وابن حزم في المحلى ٨/٧.

(٢) في [ز]: زيادة (محمد).

(٣) في [أ، ب]: (وهو)، وفي [ز]: (هو)، وسقط من: [ن].

(٤) في [أ]: (نذر).

(٥) في [ط، هـ]: (الله).

(٦) في [س، ط، هـ]: (الشيطان).

(٧) في [أ، ب، ز]: (ففف).

(٨) في [ن]: (يفيه)، وفي [س]: (يف به).

(٩) في [ص]: (سبيله)؛ وفي [ط]: (عليك).

١٢٥٢٧- **حدثنا** محمد بن فضيل عن (عمارة بن)[١] القعقاع (عن إبراهيم)[٢] قال: لا نذر في معصية، كفِّر (بيمينك)[٣][٤].

١٢٥٢٨- **حدثنا** أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن سعيد بن جبير قال: جاء رجل إلى ابن عباس فقال: إني نذرت أن أقوم على قعيقعان عرياناً إلى الليل فقال: أراد الشيطان أن يبدي عورتك وأن يضحك (عليك)[٥] الناس، [٦] البس ثيابك وصل عند الحجر ركعتين[٧].

١٢٥٢٩- **حدثنا** عفان قال: حدثنا أبان (العطار)[٨] قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن ثابت بن الضحاك الأنصاري أن رسول الله ﷺ قال: **«ليس على رجل نذر فيما لا يملك»**[٩].

١٢٥٣٠- **حدثنا** أبو داود الطيالسي عن شعبة عن ثابت قال: سألت ابن عمر عن نذر المعصية فيه وفاء قال: لا[١٠].

---

(١) سقط من: [ف، ن].

(٢) في [ز]: سقطت (إبراهيم).

(٣) في [ن]: (بيمينك).

(٤) في [ص]: زيادة: (حدثنا حفص عن أشعث عن الحكم وحماد عن إبراهيم عن علقمة قال: النذر فيما كان لله، وما كان في المعصية فلا تف به وسبيله الكفارة).

(٥) في [أ، ز]: سقطت (عليك).

(٦) في [ز]: زيادة (بل).

(٧) صحيح.

(٨) في [ص، ز]: (العطار)، وفي بقية النسخ (القطان).

(٩) صحيح، أخرجه البخاري (٦٠٤٧) ومسلم (١١٠).

(١٠) صحيح.

١٢٥٣١- حدثنا محمد بن فضيل عن بيان عن قيس قال: دخل أبو بكر على امرأة من (أحمس)[(١)] (مصمتة)[(٢)] في (حجتها)[(٣)] فجعلت تشير إليه ولا تكلمه فقال: ما لها لا تتكلم فقالوا: إنها نذرت أن تحج مصمتة فقال: تكلمي فإن هذا لا يحل لك إنما هذا من عمل الجاهلية[(٤)].

١٢٥٣٢- حدثنا شبابة بن سوار عن شعبة عن ابن الجويرية (أو عن أبي الجويرية)[(٥)] الشك من أبي/ بكر قال: سمعت عبد الله بن بدر يذكر عن النبي ﷺ قال: «ولا نذر في معصية»[(٦)]. ٤/٣/أ

١٢٥٣٣- حدثنا أبو أسامة عن أبي فروة يزيد (بن)[(٧)] سنان عن عروة بن رويم عن أبي ثعلبة الخشني عن النبي ﷺ قال: «لا وفاء لنذر في معصية»[(٨)].

* * *

(١) في [أ، ب، ن، ز]: (أخمس).

(٢) في [أ]: (مضميه)، وفي [ز، ن، ب]: (مضحيه).

(٣) في [أ، ز، ب، ن]: (حياتها)، وفي [ط]: (خبائها).

(٤) صحيح؛ أخرجه البخاري (٣٨٣٤)، والدارمي (٢١٢).

(٥) زيادة من [ز]، وليس في مسند ابن أبي شيبة (٥٤٨)، شك، إنما هو (عن أبي الجويرية) وانظر: المطالب العالية (١٧٨٧)، وأسد الغابة ١٨٤/٣.

(٦) صحيح، أخرجه الضياء في المختارة ٣٨/٩ (١٨) ابن الأثير في أسد الغابة ١٨٤/٣، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٤٠٢٨)، والأزدي في المخزون ١١٦/١.

(٧) في [ز]: (عن)، وانظر: المطالب العالية (١٧٦٤).

(٨) ضعيف منقطع؛ يزيد ضعيف، وعروة لم يسمع من أبي ثعلبة، أخرجه الطبراني ٥٩٧/٢٢.

## [٢] النذر ما كفارته؟ وما قالوا فيه؟

١٢٥٣٤- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا أبو (الأحوص)[١] عن منصور عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس (رضي الله عنهما)[٢] في الرجل يحلف بالنذر والحرام قال: لم يأل أن يغلظ على نفسه: يعتق رقبة أو يصوم شهرين أو يطعم ستين مسكيناً[٣].

١٢٥٣٥- قال: فسألت إبراهيم ومجاهداً فقالا: إن لم يجد أطعم عشرة مساكين.

١٢٥٣٦- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن (عمرو)[٤] قال: سمعت ابن الزبير يقول: أوفوا بالنذور[٥].

١٢٥٣٧- **حدثنا** ابن المبارك عن معمر عن زيد بن رفيع عن أبي عبيدة عن عبدالله قال: لا وفاء لنذر في معصية (الله)[٦]، وكفارته كفارة يمين[٧].

١٢٥٣٨- **حدثنا** عبد الرحيم عن يزيد الدالاني عن أبي سفيان عن جابر قال: (كفارته)[٨] كفارة يمين[٩].

---

(١) في [ن]: (الأحوس).

(٢) سقط من: [أ، ص، ز].

(٣) صحيح.

(٤) في [ن]: (عمر).

(٥) صحيح.

(٦)في [أ، ز، ص]: سقط لفظ الجلالة.

(٧) منقطع؛ أبوعبيدة لم يسمع من عبدالله.

(٨) سقط من: [أ، ن].

(٩) منقطع حكماً؛ أبوخالد الدالاني مدلس.

١٢٥٣٩- **حدثنا** عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك عن عطاء قال: (سئل)[١] عن رجل نذر أن لا يدخل على أخيه (أو أخته)[٢] فقال: يدخل ويتصدق على عشرة مساكين.

١٢٥٤٠- **حدثنا** وكيع عن موسى المعلم عن جابر بن زيد قال: (النذر)[٣] يمين/.

٤/أ/٤

١٢٥٤١- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن ليث عن طاوس قال: النذر يمين.

١٢٥٤٢- **حدثنا** ابن عيينة ووكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي قال: إن قوماً يقولون: (إن)[٤] النذر يمين مغلظة، إنما هي (يمين يكفرها)[٥].

١٢٥٤٣- **حدثنا** ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: النذر يمين.

١٢٥٤٤- **حدثنا** عباد بن العوام عن محمد الحنظلي عن أبيه عن عمران بن الحصين [قال: قال رسول ﷺ: **«لا وفاء لنذر في (غضب)[٦] وكفارته كفارة يمين»**[٧].

---

(١) في [أ، ز]: (سيل).

(٢) في [أ]: (وأخته).

(٣) سقط من: [س، ط، هـ].

(٤) في [ز]: سقطت (إن).

(٥) تكرر في: [أ].

(٦) في [أ، ب، ط، هـ]: (معصية).

(٧) ضعيف جداً؛ محمد بن الزبير الحنظلي متروك، وأبوه لم يسمع من عمران، أخرجه البيهقي ١٠/ ٧٠، والنسائي ٧/ ٢٨، والحاكم ٤/ ٣٣٩ (٧٨٤١)، وابن عدي ٦/ ٢٠٣، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٥٣/ ٢٩، وانظر: ما سبق برقم [١٢٥٢٠].

١٢٥٤٥- **حدثنا** معتمر بن سليمان عن محمد الحنظلي عن عمران بن الحصين][1] مثله[2].

١٢٥٤٦- (قال)[3] معتمر: قلت لابن الزبير: حدثكه من سمعه من عمران، قال: لا، ولكن حدثنيه رجل عن عمران.

١٢٥٤٧- **حدثنا** أبو أسامة عن (معسر)[4] عن أبي حصين عن عبد الله بن معقل قال: النذر: اليمين (الغلظاء)[5].

١٢٥٤٨- **حدثنا** عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث بن سوار عن الحسن قال: كفارة النذر إذا كان في معصية إطعام عشرة مساكين.

١٢٥٤٩- **حدثنا** عبد الرحيم عن أشعث بن سوار عن طلحة (اليامي)[6] عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: من (حلف)[7] بنذر على يمين فحنث فعليه كفارة يمين مغلظة[8].

١٢٥٥٠- **حدثنا** عبد الرحيم عن داود عن سعيد بن المسيب قال: إذا قال الرجل: عليَّ نذر، فلم يمض باليمين فسكت، فعليه نذر.

---

(١) سقط ما بين المعكوفين من: [أ، ن].

(٢) ضعيف جداً؛ محمد الحنظلي متروك.

(٣) سقط من: [ن]، وفي [أ، ب]: (حدثنا).

(٤) في [ن]: (معمر).

(٥) في [ص]: (المغلظ).

(٦) في [أ، ب، ز]: (الباقي).

(٧) في [أ]: (خلت).

(٨) ضعيف؛ لحال أشعث بن ثوار.

١٢٥٥١- **حدثنا** وكيع عن إسماعيل عن قيس قال: النذر شيء يستخرج به من البخيل.

١٢٥٥٢- **حدثنا** جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: قال ابن عباس: النذر يمين مغلظة[١]/. ٥/أ/٤

* * *

## [٣] النذر إذا لم يسم له كفارة

١٢٥٥٣- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن عطاء عن سعيد بن جبير عن (ابن عباس)[٢] قال: النذر إذا لم يسم أغلظ اليمين، وعليه أغلظ الكفارة[٣].

١٢٥٥٤- (**حدثنا**)[٤] ابن فضيل (عن ليث)[٥] عن الحكم عن ابن (معقل)[٦] عن عبد الله بن مسعود قال: من جعل (لله)[٧] عليه نذراً لم (يسم)[٨] فعليه نسمة[٩].

---

(١) منقطع؛ إبراهيم لم يدرك ابن عباس.

(٢) في [ب]: (ابن عباس ﷺ).

(٣) صحيح.

(٤) في [ن]: (عن).

(٥) سقط من: [ف، ن].

(٦) في [أ، ب، ن]: (مغفل).

(٧) في [أ، ب، ن]: (الله).

(٨) في [أ]: (يسمه).

(٩) ضعيف؛ لحال ليث بن أبي سليم.

١٢٥٥٥- **حدثنا** عبد الرحيم عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال: إذا قال علي نذر فلم يسمه فعليه كفارة (التي تليه، ثم التي تليه، ثم التي تليه)[1][2].

١٢٥٥٦- **حدثنا** أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن إبراهيم قال: كفارة النذر غير المسماة كفارة اليمين.

١٢٥٥٧- **حدثنا** أبو خالد الأحمر عن داود (بن)[3] أبي هند عن ابن المسيب قال: إذا قال: عليَّ نذر، فعليه نذر.

١٢٥٥٨- قال جابر بن زيد: إذا قال: عليَّ نذر؛ فإن سمى فهو ما سمى، وإن نوى (فعليه)[4] ما نوى، فإن لم يكن سمى شيئاً صام يوماً أو صلى ركعتين.

١٢٥٥٩- **حدثنا** عبدة عن سعيد عن قتادة عن ابن عباس قال: (إذا قال)[5]: عليَّ نذر ولم يسم فهي يمين مغلظة، (يحرر)[6] رقبة (أو)[7] يصوم شهرين أو يطعم ستين مسكيناً[8].

١٢٥٦٠- قال: وقال الحسن: هي يمين يكفرها.

---

(١) في [أ، ز، ص]: زيادة (التي تليه)، وفي [ب]: (التي غليظة)، وفي [ن]: (اليمين غليظة).

(٢) صحيح.

(٣) في [ز]: (عن).

(٤) في [ز، ص]: (فهو).

(٥) في [ص]: (من قال)، وسقط من: [ن].

(٦) في [أ، ب، ص، ز]: (تحرر).

(٧) في [ز]: (و).

(٨) صحيح، وأخرجه مرفوعاً أبو داود (٣٣٢٢)، وابن ماجه (٢١٢٨)، والبيهقي ١٠/٧٢، والدارقطني ٤/١٥٨، والطبراني (١٢١٦٩).

١٢٥٦١- **حدثنا** وكيع عن إسماعيل بن[١] رافع عن خالد بن يزيد عن عقبة بن عامر (ﷺ)[٢] قال: قال رسول الله ﷺ: **«من نذر نذراً فلم يسمه فعليه كفارة يمين»**[٣]./ ٤/أ/٦

١٢٥٦٢- **حدثنا** وكيع عن شعبة عن الحكم وحماد قال: سألتهما عن رجل جعل (عليه)[٤] نذراً (لم)[٥] يسمه، (قالا)[٦]: عليه الكفارة.

١٢٥٦٣- **حدثنا** وكيع عن عبدالله بن سعيد بن أبي هند عن (بكير)[٧] بن عبدالله ابن الأشج عن كريب عن ابن عباس رضي الله (عنهما)[٨] قال: النذور أربعة: من نذر نذراً لم يسمه فكفارته كفارة يمين، ومن (نذر نذراً)[٩])[١٠] (في معصية فكفارته كفارة يمين)[١١]، (ومن نذر نذراً فيما لا يطيق فكفارته كفارة

---

(١) في [ن، أ، ب]: زيادة (أبي).

(٢) سقط من: [أ، ز، ص، ب]: (رضي الله عنه).

(٣) ضعيف؛ لحال إسماعيل بن رافع، أخرجه الترمذي (١٥٢٨)، وابن ماجه (٢١٢٧)، والبيهقي ٤٥/١٠، والروياني ١٩٢/١، ٢٥٦، والطحاوي ١٣٠/٣، وابن عبد البر في الاستذكار ١٦٦/٥، وانظر: تهذيب الكمال ٧٣/٨.

(٤) سقط من: [ف].

(٥) سقط من: [ص].

(٦) في [ن]: (قال).

(٧) في [أ، ص]: (بكر).

(٨) في [ن]: (عنه).

(٩) سقط من: [ن].

(١٠) سقط من: [أ، ب، ز].

(١١) سقط من: [ص، ز].

يمين)[١]، ومن نذر نذراً فيما يطيق فليوف بنذره[٢].

١٢٥٦٤- **حدثنا** عبد السلام عن (خصيف)[٣] عن عكرمة في النذر لا يسمى[٤] قال: يمين مغلظة.

* * *

## [٤] الرجل يجعل عليه نذراً أن يصوم يوماً فيأتي ذلك اليوم على فطر أو أضحى

١٢٥٦٥- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع بن الجراح عن ابن عون عن (زياد)[٥] ابن جبير قال: جاء رجل إلى ابن عمر[٦]، فسأله عن رجل نذر أن يصوم يوماً فوافق يوم فطر أو أضحى فقال ابن عمر[٧]: أمر الله وفاء النذر، ونهى رسول الله ﷺ عن صوم هذا اليوم[٨].

١٢٥٦٦- **حدثنا** هشيم عن يونس عن الحسن في رجل نذر أن يصوم الإثنين والخميس، فأتى على ذلك يوم فطر أو أضحى قال: يفطر ويصوم يوماً مكانه.

---

(١) سقط من: [ز].

(٢) حسن؛ عبدالله بن سعيد بن أبي هند صدوق.

(٣) في [أ]: (حسيف).

(٤) في [ف، ن]: زيادة (كفارة).

(٥) في [ن]: (زيادة)

(٦) في [أ، ص، ز]: زيادة (قال).

(٧) في [أ، ص، ز]: زيادة (قال).

(٨) صحيح، أخرجه البخاري (١٩٩٤)، و من طريق المؤلف أخرجه مسلم (١١٣٩).

١٢٥٦٧- (حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال: يصوم يوماً مكانه)[١] ويكفر يمينه.

١٢٥٦٨- حدثنا عقبة بن خالد (السكوني)[٢] عن شعبة عن خالته، أنها جعلت عليها أن تصوم كل جمعة فوافق ذلك اليوم يوم فطر أو أضحى، فسألت جابر بن زيد فقال: أطعمي مسكيناً/. ٧/أ/٤

١٢٥٦٩- حدثنا شبابة بن سوار عن شعبة قال: سألت الحكم وحماداً عن امرأة نذرت أن تصوم كل جمعة فوافق ذلك اليوم يوم فطر أو أضحى (فقالا)[٣]: تقضي يوماً مكانه و(تكفر)[٤].

١٢٥٧٠- حدثنا كثير بن هشام عن سليمان بن أبي داود قال: سئل (عطاء)[٥] بن أبي رباح عن رجل جعل (عليه)[٦] صيام شهرين متتابعين فيدركه أضحى أو فطر فقال: يفطر ثم يبني على صيامه.

* * *

## [٥] في كفارة اليمين من قال: نصف صاع

١٢٥٧١- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن عمرو بن مرة عن عبدالله بن سلمة عن علي قال: كفارة اليمين إطعام عشرة مساكين كل مسكين

---

(١) سقط من [أ، ب، ن].

(٢) في [أ]: (السلولي)، وفي [ز]: (السلوني).

(٣) في [ن]: (فقال).

(٤) في [ن]: (تكفره).

(٥) سقط من: [ص].

(٦) في [أ، ب]: (له).

نصف صاع من بر (أو صاع من تمر في كفارة اليمين)[١][٢].

١٢٥٧٢- (**حدثنا** عبد الرحيم بن سليمان و)[٣]أبو خالد الأحمر (عن)[٤] (حجاج عن)[٥] حوط (عمن حدثه)[٦] عن عائشة قالت: (إنا)[٧] نطعم نصف صاع من بر أو صاعاً من تمر في كفارة اليمين[٨].

١٢٥٧٣- **حدثنا** أبو خالد الأحمر عن الأعمش عن شقيق عن يسار بن نمير قال: قال لي عمر: إني أحلف لا أعطي أقواماً شيئاً (ثم يبدو لي)[٩] فأعطيهم، فإذا فعلت ذلك فأطعم عني عشرة مساكين، بين كل مسكينين صاع من بر أو صاع من (تمر)[١٠] لكل مسكين[١١].

١٢٥٧٤- (**حدثنا** عبد الرحيم بن سليمان)[١٢] عن سعيد عن قتادة عن سعيد ابن المسيب في كفارة اليمين قال: مُدَّان لكل مسكين.

---

(١) سقط من: [ص، ز].

(٢) ضعيف؛ لحال ابن أبي ليلى.

(٣) سقط من: [أ، ب، ن].

(٤) في [أ]: سقطت (عن).

(٥) سقط من: [أ، ن].

(٦) في [ز]: (عن لبيبة).

(٧) في [أ]: (لنا).

(٨) مجهول؛ لإبهام الراوي عن عائشة.

(٩) في [أ]: (ثم يبدلوني).

(١٠) سقط في [ز]: (تمر).

(١١) حسن؛ أبوخالد صدوق.

(١٢) في [أ، ب، ن]: (حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة).

١٢٥٧٥- **حدثنا** أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن إبراهيم قال: كفارة اليمين والظهار نصف صاع لكل مسكين/. ٤/٨أ

١٢٥٧٦- حدثنا عبد الرحيم عن ليث عن مجاهد قال: [١] كفارة في ظهار أو غيره ففيه نصف صاع من بر كفارته.

١٢٥٧٧- **حدثنا** يحيى بن سعيد عن عوف عن محمد قال: كفارة اليمين مد بر أو أكلة مأدومة.

١٢٥٧٨- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن سعيد بن جبير قال: قلت: أجمعهم؟ قال: لا، أعطهم (مدين)[٢] مداً (لطعامهم)[٣] ومداً لإدامهم.

١٢٥٧٩- **حدثنا** ابن علية عن خالد عن أبي قلابة أنه قال: في إطعام المساكين في كفارة الظهار، (قال)[٤]: لكل مسكين مد حنطة ومد تمر.

١٢٥٨٠- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: لكل مسكين مدان حنطة.

١٢٥٨١- **حدثنا** أبو أسامة عن عثمان بن غياث قال: سألت جابر بن زيد عن كفارة اليمين قال: إطعام عشرة مساكين: مكوك (مكوك)[٥] لكل إنسان.

١٢٥٨٢- **حدثنا** ابن فضيل عن حصين عن الشعبي في كفارة اليمين مكوك طعامه ومكوك إدامه.

---

(١) في [ز]: زيادة (كان).

(٢) سقط من: [ص، ن].

(٣) في [ز]: (طعامهم).

(٤) في [أ، ب، جـ، س، هـ]: زيادة (قال).

(٥) سقط من: [ن].

١٢٥٨٣- **حدثنا** ابن أدريس عن ليث عن طلحة عن يسار بن نمير قال: قال [(لي)[١] (عمر)[٢]][٣]: إني من أمراء المسلمين فإذا رأيتني قد حلفت على يمين لم أمضها فأطعم عني عشرة مساكين، لكل مسكين نصف صاع من بر أو صاع من شعير أو صاع من تمر[٤].

* * *

## [٦] من قال كفارة اليمين مد من طعام

١٢٥٨٤- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن فضيل وابن إدريس عن داود (عن)[٥] عكرمة/ عن ابن عباس في كفارة اليمين مد، ربعه إدامه[٦]. ٩/أ/٤

١٢٥٨٥- **حدثنا** وكيع عن هشام عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن زيد (ابن)[٧] ثابت قال: مد من حنطة لكل مسكين[٨].

١٢٥٨٦- **حدثنا** ابن إدريس عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا حنث أطعم عشرة مساكين، لكل مسكين مد من حنطة بالمد الأول[٩].

---

(١) سقط من: [ن، ف].

(٢) سقط من: [ز].

(٣) سقط ما بين المعكوفين من: [أ، ب].

(٤) ضعيف؛ ليث ضعيف.

(٥) في [ن]: (بن).

(٦) ضعيف؛ داود ضعيف في عكرمة.

(٧) سقط من: [ن].

(٨) صحيح؛ أخرجه البيهقي ١٠/٥٥، والدارقطني ٤/١٦٥، والطحاوي ٣/١١٩، وعبدالرزاق ٨/٥٠٦، والحارث كما في المطالب (١٧٨١).

(٩) صحيح.

١٢٥٨٧- **حدثنا** ابن إدريس عن عبد الملك عن عطاء قال: مد.

١٢٥٨٨- **حدثنا** سفيان بن عيينة و(يزيد)[١] بن هارون عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار قال في كفارة اليمين: مد من بر.

١٢٥٨٩- **حدثنا** ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن عبد الله (عن)[٢] القاسم وسالم في كفارة اليمين قالا: مد لكل مسكين.

١٢٥٩٠- **حدثنا** عبد الوهاب بن عطاء عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة في إطعام (المسكين)[٣]: مد من قمح.

١٢٥٩١- **حدثنا** وكيع عن مالك بن مغول عن عطاء قال: مد.

* * *

## [٧] من قال: يجزئه أن يطعمهم مرة واحدة

١٢٥٩٢- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن قال: وجبة واحدة.

١٢٥٩٣- **حدثنا** الثقفي عن أيوب عن ابن سيرين أنه قال في كفارة المساكين: يجمعهم مرة فيشبعهم.

١٢٥٩٤- حدثنا ابن علية عن سعيد بن يزيد (أبي)[٤] (مسلمة)[٥] قال: سألت جابر بن/ زيد عن إطعام المسكين في كفارة اليمين فقال: أكلة، قلت: إن الحسن ٤/أ/١٠

---

(١) في [ن]: (زيد).

(٢) في [ن، أ، ب]: (بن).

(٣) في [ص]: (المساكين)، وفي [ز]: (للمساكين).

(٤) في [ن]: (بن)، وفي [أ]: (بن أبي).

(٥) في [أ، ز]: (سلمة).

يقول: مكوك، فقلت: ما ترى في مكوك؟ فقال: إن مكوك بر(لا تغني)[١]، لا تجزئ.

١٢٥٩٥- **حدثنا** معتمر عن برد عن مكحول قال في كفارة اليمين: يطعم عشرة مساكين كما قال الله تعالى حتى (يشبعهم)[٢].

١٢٥٩٦- **حدثنا** يحيى بن إسحاق قال: حدثني (يحيى)[٣] بن أيوب عن (حميد)[٤]: أن أنساً مرض قبل أن يموت، فلم يستطع أن يصوم، فكان يجمع ثلاثين مسكيناً، فيطعمهم خبزاً ولحماً أكلة واحدة[٥].

١٢٥٩٧- **حدثنا** معتمر عن يونس عن الحسن في كفارة اليمين فقال: يطعم خبزاً (ولحماً)[٦] مرة واحدة حتى (يشبع)[٧].

*** 

## [٨] من قال: يغدّيهم ويعشيهم

١٢٥٩٨- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا (ابن)[٨] علية عن سعيد عن قتادة قال: يغديهم ويعشيهم.

١٢٥٩٩- **حدثنا** إسماعيل بن عياش عن عبد العزيز عن الشعبي قال: غداء وعشاء.

---

(١) سقط من: [أ، ب، ن].

(٢) في [ب]: (تشبعهم).

(٣) زيادة من [ز].

(٤) هو حميد الطويل، وفي [أ، ب، ط، س، هـ]: (محمد)، وانظر: زاد المعاد ٥/٤٩٥.

(٥) صحيح.

(٦) في [أ]: (أو لحماً).

(٧) في [ز]: (يشبعهم).

(٨) في [ص]: (أبو).

## [٩] (امرأته)[١] عليه كظهر امرأة فلان

١٢٦٠٠- حدثنا غندر عن أشعث عن الحسن (قال: إذا)[٢] قال: أنت عليَّ كظهر امرأة فلان فليس بشيء/. ١١/أ/٤

* * *

## [١٠] يقول أنت عليَّ كبطن أمي

١٢٦٠١- حدثنا ابن مهدي عن (حبيب)[٣] عن عمرو بن (هرم)[٤] قال: سئل (جابر بن زيد)[٥] عن رجل قال لامرأته: أنت عليَّ (كبطن)[٦] أمي، قال: البطن والظهر بمنزلة واحدة (في الظهار)[٧].

* * *

## [١١] في المرأة تصوم في كفارة (قتل خطأ)[٨] ثم تحيض قبل أن تتم صومها، تتم أو تستقبل؟

١٢٦٠٢- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: سألته عن امرأة ثقيلة الرأس نامت ومعها ابنها فأصبح ميتاً، قال: أطيب لنفسها أن تكفر عتق رقبة أو تصوم شهرين متتابعين.

---

(١) في [ط، ن]: (امرأة).

(٢) سقط من: [ن].

(٣) في [ز]: (شبيب)، وفي [أ، ب، ن]: (مسيب).

(٤) في [ن]: (حزم)، وفي [ز]: (مرة).

(٥) في [ص]: سقط ما بين القوسين.

(٦) في [أ]: (الظهر).

(٧) زيادة من [ز]: (في الظهار).

(٨) سقط من: [ص].

قلت: فإن حاضت؟ (قال)[١]: ذلك ما لا بد للنساء منه[٢]، تقضي أيام (حيضها)[٣] إذا فرغت.

١٢٦٠٣- **حدثنا** أبو أسامة عن هشام عن الحسن قال: إذا قتلت المرأة نفساً خطأ فصامت ثم حاضت قضت يوماً مكانه.

١٢٦٠٤- **حدثنا** أبو عبد الرحمن المقرئ قال: حدثنا سعيد بن أبي أيوب قال: حدثنا يزيد بن أبي حبيب عن ابن شهاب عن ابن المسيب قال: (أما)[٤] المرأة فتصوم، فإذا حاضت تتم ما بقي.

١٢٦٠٥- **حدثنا** (عبد الرحيم)[٥] عن أشعث عن الحسن في امرأة جعلت عليها أن تعتكف فأدركها الحيض، (قال)[٦]: تقضي ما حاضت من عدة أيام (أخر)[٧].

* * *

## [١٢] (تصوم ثلاثة أيام في كفارة يمين ثم تحيض)[٨]

١٢٦٠٦- **حدثنا** جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا صامت المرأة في/ كفارة اليمين في ثلاثة أيام، فحاضت قبل أن تتم صومها، فلتستقبل صوم ثلاثة أيام. ٤/أ/١٢

---

(١) في [أ، ن]: (قبل).

(٢) في [ف]: (قال).

(٣) في [أ، ب، ص]: (حيضتها).

(٤) في [ص]: (ما).

(٥) في [ص]: (عبد الرحمن).

(٦) في [أ، ب، ز]: زيادة (قال).

(٧) سقط من: [أ، ص، ن].

(٨) سقط من: [ص]، وفي [ن]: (جعل الباب تابعاً للأثر قبله).

## [١٣] في الرجل يحلف بالقرآن: ماذا عليه في ذلك؟

١٢٦٠٧- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن ليث عن مجاهد[١] قال: قال رسول الله ﷺ: **«من حلف بسورة من القرآن فعليه بكل آية منها يمين صبر فمن شاء بر ومن شاء فجر»**[٢].

١٢٦٠٨- حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عبد الله عن أبي (كنف)[٣] قال: كنت أمشي مع عبد الله في سوق (الرقيق)[٤] فسمع رجلا يحلف: كلا وسورة البقرة، فقال عبد الله: أما إن عليه بكل آية منها يمين[٥].

١٢٦٠٩- حدثنا (ابن فضيل و)[٦] وكيع عن سفيان عن أبي سنان عن عبد الله بن أبي الهذيل (عن عبدالله بن حنظلة)[٧] عن عبدالله (قال)[٨]: من حلف بسورة من القرآن [فعليه بكل آية منها يمين[٩].

---

(١) في [ن]: زيادة (ﷺ).

(٢) مرسل ضعيف؛ ليث ضعيف، أخرجه عبد الرزاق (١٥٩٤٨)، وابن حزم في المحلى ٨/٣٣.

(٣) في [أ، ز، ص]: (كرب)، وفي [ز]: (كعب)، وانظر: مصنف عبدالرزاق (١٥٩٤٦)، وسنن سعيد ابن منصور (م٢) (١٤١)، والمطالب العالية (١٧٦٨)، والاعتقاد للالكائي ٢/٢٣٢(٣٧٩).

(٤) في [أ]: (الرحيق)، وفي [ن]: (الرحق).

(٥) مجهول؛ لجهالة أبي كنف.

(٦) سقط من: [ص، ز].

(٧) سقط من: [أ، ن]، وفي تهذيب الكمال ١٦/٢٤٤: (أن عبد الله بن أبي الهذيل يروي عن ابن مسعود).

(٨) في [ن]: (قاله).

(٩) صحيح.

١٢٦١٠- **حدثنا** ابن فضيل عن أبي سنان عن (سهم)[١] بن منجاب قال: من حلف بسورة من القرآن[٢]: لقي الله بعدد آياتها خطايا.

١٢٦١١- **حدثنا** حفص عن ليث عن مجاهد قال: من حلف بسورة من القرآن فعليه بكل آية منها يمين، ومن كفر بآية منه كفر به كله.

١٢٦١٢- **حدثنا** أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال: قال عبد الله: من حلف بالقرآن فعليه بكل آية يمين[٣].

* * *

## [١٤] في الأعرج والمجنون والأعور يجزي في الرقبة

١٢٦١٣- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم أنه كان يقول/: (فيمن)[٤] كانت عليه رقبة، فاشترى نسمة، قال: إذا (أنفذها)[٥] من عمل إلى عمل أجزاه، (و)[٦] لا يجزيه من لا يعمل، فأما الذي يعمل فالأعور ونحوه، وأما الذي لا يعمل (فالمقعد والأعمى)[٧]. ١٣/أ/٤

١٢٦١٤- **حدثنا** هشيم عن يونس عن الحسن: أنه كان يكره الأعرج (والمخبل)[٨] في الرقبة الواجبة.

---

(١) في [أ، ب، ص، ن]: (سهل).

(٢) سقط ما بين المعكوفين من: [ن].

(٣) منقطع؛ إبراهيم لم يدرك عبدالله.

(٤) في [أ، ب، ز، ص]: (من).

(٥) في [أ، ب، ن]: (أبعدها)، وفي تفسير ابن جرير ٢٧/٧: (أنقذها).

(٦) سقط من: [أ، ن].

(٧) في [ز]: تقديم وتأخير.

(٨) في [أ، ب، ز]: (والمحبل)، وفي [ص]: (المختل).

١٢٦١٥- **حدثنا** محمد بن (مروان)[(١)] عن عمارة عن عكرمة، (سأله)[(٢)] رجل: أيجزئ في عتق الرقبة الواجبة الأعور؟ [فقال: رب أعور ثَـمَّ (ثُـم)[(٣)] دار][(٤)]، فقال: (يجزئ الأعرج، قال)[(٥)]: (الساعة)[(٦)] (تجيء)[(٧)] بالمقعد[(٨)].

١٢٦١٦- **حدثنا** حفص عن الأعمش عن إبراهيم قال: يجزئ الأعور.

١٢٦١٧- **حدثنا** غندر عن شعبة عن الحكم قال: المجنون لا يجزئ في الذي عليه الرقبة.

١٢٦١٨- **حدثنا** محمد بن (بكر)[(٩)] عن ابن جريج قال: قلت لعطاء أيجوز في قتل النفس[(١٠)] رقبة مؤمنة غير سوية وهو ينتفع بها، أعرج أو أشل؟ فأبى واستحب السوية.

١٢٦١٩- **حدثنا** ابن مهدي عن سفيان عن جابر عن عامر قال: يجزئ الأعمى في الكفارة.

---

(١) في [أ]: (مسروق).

(٢) في [ن]: (قال)، وفي [أ]: (قالا).

(٣) سقط من: [أ، ن].

(٤) سقط ما بين المعكوفين من: [د].

(٥) سقط من: [ن].

(٦) في [ص]: (السائمة).

(٧) في [ب، ن]: (هي).

(٨) تكرر في: [ص].

(٩) في [أ، ب، ن]: (بكير).

(١٠) في [ف]: زيادة (خطأ).

١٢٦٢٠- **حدثنا** حفص عن عمرو عن الحسن قال: سألته عن الأعمى والمقعد فقال: لا يجزئ.

* * *

## [١٥] في ولد الزنى يجزئ في الرقبة أم لا؟

١٢٦٢١- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم والشعبي أنهما قالا: لا يجزئ في شيء من الواجب ولد الزنى/. ١٤/أ/٤

١٢٦٢٢- **حدثنا** أبو خالد الأحمر عن عثمان بن الأسود قال: توفي رجل من أهلي فأوصى بنسمة، فوجدت نسمة قد تزوج أبوه أمه بغير إذن مولاه، فسألت عطاء فقال: أكره ذلك.

١٢٦٢٣- **حدثنا** هشيم عن (فلان بن)[1] (عمرو)[2] قال: سألت أبا جعفر عن عتق ولد الزنى في كفارة اليمين فقال: يجزئه.

١٢٦٢٤- **حدثنا** هشيم عن يونس أنه كان يقول: يجزئ في الواجب ولا يفضله الذي (لرشدة)[3] (إلا بتقوى)[4].

١٢٦٢٥- **حدثنا** وكيع وابن مهدي عن سفيان عن ابن (أبي)[5] نجيح عن طاوس قال: (لا)[6] يجزئ ولد الزنى في الرقبة.

---

(١) في [أ، ن]: (المنهال عن).

(٢) في [أ]: (عمر).

(٣) في [أ، ب، ن]: (يرشده)، والمراد: ولد النكاح الصحيح.

(٤) في [ص]: (إلا أن يكون بتقوى).

(٥) سقط من: [ز].

(٦) سقط من: [أ، ب، ص، ن]: وانظر: الدر المنثور ١٥٤/٣.

١٢٦٢٦- **حدثنا** أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن إبراهيم قال: لا يجزئ (من)[١] الرقبة الواجبة.

١٢٦٢٧- **حدثنا** حفص عن محمد بن إسحاق وعبد الله بن (سعيد)[٢] عن سعيد ابن أبي سعيد أتت امرأة أبا هريرة فسألته عن ابن جارية لها من غير رشدة وعليها رقبة، أيجزئها؟ قال: نعم[٣].

* * *

## [١٦] الكافر يجزي من الكفارة

١٢٦٢٨- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن أنه كان لا يرى عتق الكافر في شيء من الكفارات.

١٢٦٢٩- **حدثنا** وكيع عن (سفيان)[٤] عن (ابن)[٥] أبي نجيح عن طاوس قال: يجزئ اليهودي والنصراني في كفارة اليمين.

١٢٦٣٠- **حدثنا** ابن علية عن مغيرة عن (إبراهيم)[٦] قال: لا يجزئ عتق أهل الكفر./ ٤/١٥أ

١٢٦٣١- **حدثنا** جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: (لا)[٧] يجزئ اليهودي والنصراني في الرقبة الواجبة.

---

(١) في [ص]: (في).

(٢) في [ز]: (سعد).

(٣) طريق ابن إسحاق منقطع حكماً؛ لأنه مدلس، وطريق عبد الله ضعيف جداً؛ لأنه متروك.

(٤) في [ز]: يحتمل (شقيق).

(٥) سقط من: [ن].

(٦) في [ز]: (الزهري).

(٧) سقط من: [ص].

## [١٧] في عتق المدبر في الكفارات

١٢٦٣٢- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن أنه كان يرى عتق المدبر في الكفارات (كلها)[١].

١٢٦٣٣- حدثنا ابن علية عن ليث عن طاوس قال: يجزئ عتق المدبر في الكفارة.

١٢٦٣٤- حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن قال: يجزئ المدبر.

١٢٦٣٥- حدثنا ابن علية عن معمر عن الزهري قال: لا يجزئ المعتق (عن دبر)[٢] في الكفارة.

١٢٦٣٦- حدثنا حفص عن حجاج عن مهاجر بن (شماس)[٣] عن إبراهيم قال: أما المدبرة فلا تجزيء.

١٢٦٣٧- حدثنا وكيع عن عمر بن بشير عن الشعبي قال: لا يجزئ المدبر.

١٢٦٣٨- حدثنا ابن نمير عن أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم قال: أما المدبر فلا يجزئ.

* * *

## [١٨] في (أم)[٤] الولد تجزئ في الكفارة أم لا؟

١٢٦٣٩- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن ليث عن طاوس قال: تجزئ أم الولد في الظهار.

---

(١) سقط من: [ن].

(٢) سقط من: [أ، ن].

(٣) في [ص]: (عباس)، و في [ن]: (مسمار).

(٤) في [ص]: (إمام).

١٢٦٤٠- **حدثنا** حفص عن حجاج عن مهاجر بن (شماس)[١] عن إبراهيم قال: تجزئ/ أم الولد في الظهار. ١٦/أ/٤

١٢٦٤١- [حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم قال: تجزئ في الظهار][٢].

١٢٦٤٢- حدثنا عبد السلام عن يونس عن هشام.

١٢٦٤٣- وابن إدريس عن هشام عن الحسن.

١٢٦٤٤- (و)[٣][٤]عن ليث عن طاوس (قالوا)[٥]: (لا تجزئ أم)[٦] الولد في (الظهار)[٧].

١٢٦٤٥- **حدثنا** ابن علية عن معمر عن الزهري قال: لا تجزي (أم)[٨] (الولد)[٩] في الكفارة.

١٢٦٤٦- **حدثنا** عبد السلام عن يونس عن الحسن قال: (لا تجزئ أم الولد)[١٠] في الظهار.

---

(١) سقط من: [ص]، وفي [ن]: (مسمار).

(٢) سقط من: [أ، ب، ن].

(٣) سقط من: [أ، ن، ز]،

(٤) في [ز]: زيادة (عن هشام).

(٥) في [أ، ن، ز]: (قال).

(٦) في [ص]: (لا يجزئ امام).

(٧) في [ز]: (الكفارة).

(٨) في [ص]: (امام).

(٩) في [ن]: سقطت (الولد).

(١٠) في [ص]: (لا يجزي امام الولد).

١٢٦٤٧- **حدثنا** ابن علية عن يونس عن الحسن قال: كان لا يرى عتق أم الولد في شيء من الكفارات.

١٢٦٤٨- **حدثنا** أبو (قطن)[١] عن شعبة عن حماد في أم الولد في كفارة الظهار قال: لا تجزئه.

١٢٦٤٩- وقال الحكم: غيرها أحب إليَّ منها فأرجوا.

١٢٦٥٠- **حدثنا** أسباط بن محمد عن مغيرة عن إبراهيم والشعبي قالا: لا تجزئ أم الولد من الرقبة.

١٢٦٥١- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر عن علي قال: تجزئ أم الولد من الرقبة[٢].

* * *

## [١٩] في المكاتبة تجزئ أو ولدها

١٢٦٥٢- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا عمر بن أيوب عن جعفر بن (برقان)[٣] عن ميمون أن رجلاً كان عليه نسمة فأراد أن يعتق ولد مكاتبة لهم فقال: لا، أعتق غيره.

١٢٦٥٣- **حدثنا** ابن نمير عن أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم قال: لا يجزئ في/ الظهار ولا التحرير ولا القتل ولد مكاتبه. ٤/أ/١٧

* * *

(١) في [ب، ن، أ، ف]: (مطر)، وفي [ز، ص]: (قطن).

(٢) ضعيف؛ لحال جابر الجعفي.

(٣) في [ز]: (بركات).

## [٢٠] الذي يصيب الجنين من قال: عليه عتق رقبة مع الغرة

١٢٦٥٤- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا هشيم بن بشير عن يونس عن الحسن.

١٢٦٥٥- ومغيرة عن إبراهيم.

١٢٦٥٦- وحجاج عن عطاء أنهم قالوا: فيمن أصاب جنيناً إن عليه عتق رقبة مع الغرة.

١٢٦٥٧- **حدثنا** غندر عن شعبة عن الحكم قال: سمعته يقول: إذا ضُربت المرأة وألقت جنيناً (فإن)[١] صاحبه يعتق.

١٢٦٥٨- **حدثنا** ابن (عيينة)[٢] ووكيع عن (عمر)[٣] بن ذر عن مجاهد أن رجلا مسح بطن امرأة فألقت جنينا فأمره عمر بن الخطاب أن يعتق[٤].

* * *

## [٢١] في كفارة الظهار (يطعم)[٥] ستين مسكيناً[٦] عشرة (يكرر)[٧] عليهم الإطعام

١٢٦٥٩- **حدثنا** عبد الأعلى عن هشام عن الحسن في رجل عليه إطعام مساكين في كفارة الظهار فأطعم عشرة، ثم أراد أن يعيد عليهم حتى يستكمل، قال: لا حتى يطعم ستين مسكيناً.

---

(١) في [أ، ن]: (قال).

(٢) في [أ، ص، ن]: (علية).

(٣) في [أ، ن]: (عمرو).

(٤) منقطع؛ مجاهد لم يدرك عمر.

(٥) في [ص]: (تطعم).

(٦) في [ص]: زيادة (إنه).

(٧) تكرر في: [ص].

١٢٦٦٠- **حدثنا** محمد بن عبيد عن يعقوب عن قيس عن الشعبي بنحوه.

* * *

## [٢٢] الرجل يحلف بغير الله أو بأبيه

١٢٦٦١- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه/قال سمع النبي ﷺ عمر[١] (يقول)[٢]: وأبي (وأبي)[٣] فقال رسول الله ﷺ: **«إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم»**، فقال عمر: والله لا حلفت بها لا ذاكراً ولا آثراً[٤]. ١٨/أ/٤

١٢٦٦٢- **حدثنا** ابن علية عن إسماعيل بن أمية عن نافع عن ابن عمر قال: أدرك النبي ﷺ عمر في بعض أسفاره، وهو يقول: وأبي، وأبي فقال: **«إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم، من حلف فليحلف بالله أو ليسكت»**[٥].

١٢٦٦٣- **حدثنا** (عبد الأعلى)[٦] عن هشام عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا تحلفوا بآبائكم ولا (بالطواغي)[٧]»**[٨].

---

(١) في [أ، ز، ص، ب]: زيادة (وهو).

(٢) تكرر في: [ب].

(٣) سقط من: [ن].

(٤) صحيح، أخرجه البخاري (٢٦٧٩)، ومسلم (١٦٤٦).

(٥) صحيح؛ أخرجه البخاري (٦١٠٨)، ومسلم (١٦٤٦).

(٦) في [ص]: (عبد السلام).

(٧) في [ن]: (بالطواغيت).

(٨) صحيح؛ أخرجه مسلم (١٦٤٨)، وابن ماجه (٢٠٩٥)، والنسائي ٧/٧، وأحمد ٦٢/٥.

١٢٦٦٤- **حدثنا** أبو الأحوص عن سماك عن عكرمة قال: قال عمر: (حدثت)[١] قوماً حديثاً، فقلت: لا؛ وأبي، فقال رجل من خلفي: **«(لا تحلفوا)[٢] بآبائكم»**، (قال)[٣]: فالتفت (فإذا)[٤] رسول الله ﷺ فقال: **«لو أن أحدكم حلف بالمسيح لهلك، والمسيح خير من آبائكم»**[٥].

١٢٦٦٥- **حدثنا** (عمرو)[٦] بن طلحة عن أسباط بن نصر (عن)[٧] سماك عن عكرمة عن ابن عباس عن عمر أنه قال: حلفت بأبي، وإذا رجل من خلفي يقول: **«لا تحلفوا بآبائكم»**، فالتفت فإذا هو رسول الله ﷺ[٨].

١٢٦٦٦- **حدثنا** وكيع عن الأعمش عن (سعد)[٩] بن عبيدة قال: كنا مع (ابن)[١٠] عمر في حلقة فسمع رجلاً يقول: لا وأبي. فرماه بالحصا، وقال: إنها

---

(١) في [ص]: (حدثني).

(٢) في [ن]: (تحلفن).

(٣) في [ز]: زيادة (قال).

(٤) في [أ]: سقطت (فإذا).

(٥) منقطع؛ عكرمة لا يروي عن عمر، وانظر: فتح الباري ١١/٥٣١، وعمدة القاري ٢٣/١٧٥.

(٦) في [أ، ب، ن]: (عمر).

(٧) سقط من: [ن].

(٨) مضطرب؛ رواية سماك عن عكرمة مضطربة، وأخرجه أحمد (١١٦)، وعبد بن حميد (٣٦)، وعبدالرزاق (١٥٩٢٥)، والخطيب في الأسماء المبهمة ٣/١٩٢، والترمذي في العلل (٤٥٩)، والطحاوي في شرح المشكل ٢/٢٨٩، والبزار (٢٠٣).

(٩) في [أ، ز، ن]: (سعيد).

(١٠) سقطت من: [أ، ف، ن].

كانت (يمين عمر)[١]، (فنهاه)[٢] النبي ﷺ عنها وقال: **«إنها شرك»**[٣].

١٢٦٦٧- **حدثنا** (**حدثنا** وكيع عن مسعر)[٤] عن عبدالملك بن ميسرة (عن الحسين بن محمد قال: قال رسول الله ﷺ: **«ليس منا من حلف بغير الله أو قال بغير الإسلام)[٥]»**[٦].

١٢٦٦٨- (**حدثنا** وكيع عن مسعر)[٧] (عن وبرة)[٨] قال: قال/ عبدالله: لأن أحلف بالله كاذبا أحب إلي من (أن)[٩] أحلف بغيره وأنا صادق[١٠]. ٤/أ/ ١٩

١٢٦٦٩- **حدثنا** يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال: مر عمر بالزبير وهو يقول: لا والكعبة، فرفع عليه الدرة وقال: الكعبة - لا أم لك - تطعمك وتسقيك[١١].

---

(١) في [ب]: (يمين)، وفي [أ، ص، ز]: (يمين عمر)، وفي [ف، ن]: (يميني).

(٢) في [أ، ب، ص، ز، ن]: (نهاه)، وفي [ف]: (فنهاني).

(٣) معلول؛ في بعض أسانيده أن سعد بن عبيدة إنما سمعه من الكندي وهو مجهول، وأخرجه أحمد (٥٢٢٢)، وعبدالرزاق (١٥٩٢٦)، والحاكم ١/ ٥٢، والطيالسي (١٨٩٦)، والطحاوي في شرح المشكل (٨٢٥).

(٤) سقط من: [أ، ب، ن].

(٥) سقط من: [أ، ب، ن].

(٦) مرسل.

(٧) سقط من: [أ، ف، نأ].

(٨) في [أ، ن]: (عن أبي بردة).

(٩) سقط من: [أ].

(١٠) صحيح، أخرجه عبدالرزاق (١٥٩٢٩)، والطبراني (٨٩٠٢)، ومالك في المدونة ٣/ ١٠٨، وابن حزم في المحلى (٨/ ٣٣).

(١١) منقطع؛ الحسن لم يدرك عمر.

١٢٦٧٠- **حدثنا** ابن فضيل عن العلاء بن المسيب عن أبيه قال: (قال)[١] كعب: إنكم تشركون، قالوا: (وكيف)[٢] يا أبا إسحاق؟ قال: يحلف الرجل: لا وأبي، لا وأبيك، لا لعمري، لا وحياتك، لا وحرمة المسجد، لا والإسلام وأشباهه من القول[٣].

١٢٦٧١- **حدثنا** ابن فضيل عن أشعث عن الحسن قال: لقد أدركت الناس، ولو أن رجلاً ركب راحلته (لأنضاها)[٤] قبل أن يسمع رجلا يحلف بغير الله.

١٢٦٧٢- [**حدثنا** يزيد بن هارون عن ابن عون عن (القاسم)[٥] قال: لا تحلفوا بآبائكم ولا (بالطواغيت)[٦]][٧].

١٢٦٧٣- **حدثنا** ابن مهدي عن أبي عوانة عن إسماعيل بن هشام (عن)[٨] القاسم بن مخيمرة قال: ما أبالي حلفت بحياة رجل أو (بالصليب)[٩].

١٢٦٧٤- **حدثنا** حفص عن الأعمش عن إبراهيم أنه كره أن يقول: لا وحياتك.

---

(١) سقط من: [أ، ب، ف، ن].

(٢) سقط من: [ن].

(٣) منقطع؛ المسيب عن كعب منقطع.

(٤) في [أ، ب، ز، ص]: (لا يصاها)، ولأنضاها: أي لأضعف جسمها.

(٥) في [ز]: (الحسن).

(٦) في [أ، ب، ز]: (بالطواغي).

(٧) سقط الخبر من: [ص].

(٨) في [ص]: (بن).

(٩) في [ن]: (بالطيب).

١٢٦٧٥- **حدثنا** كثير بن هشام عن جعفر بن برقان عن ميمون قال: سمعته يقول: إن الله تعالى يقسم (بما شاء من خلقه، وليس لأحد أن يقسم إلا)[1] بالله ومن أقسم (بالله)[2] فلا يكذب.

١٢٦٧٦- **حدثنا** خالد بن مخلد قال: حدثنا عبدالله بن جعفر عن أم بكر بنت المسور أن المسور سمع أبنا له وهو يقول: أشركت بالله، أو كفرت/ بالله (فضربه)[3] ثم قال: قل: أستغفر الله، آمنت بالله ثلاثاً[4]. ٢٠/أ/٤

١٢٦٧٧- **حدثنا** (عبيدالله)[5] قال أنبأنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن مصعب بن (سعد)[6] عن أبيه أنه قال: حلفت باللات والعزى، فأتيت النبي ﷺ فقلت: إني حلفت باللات والعزى، قال: **«قل لا إله إلا الله ثلاثاً وانفث عن شمالك ثلاثاً وتعوذ بالله من الشيطان ثم لا تعد»**[7].

* * *

## [٢٣] في الرجل يقول: لعمري، عليه شيء

١٢٦٧٨- **حدثنا** أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن عيينة بن عبدالرحمن عن أبيه قال: كانت يمين عثمان بن أبي العاص لعمري[8].

---

(١) سقط من: [ ص].

(٢) سقط من: [ن].

(٣) سقط (فضربه) من: [ن، ف].

(٤) مجهول؛ لجهالة أم بكر بنت المسور.

(٥) في [ز، ص]: (عبدالله).

(٦) في [ن، أ]: (سعيد).

(٧) صحيح، أخرجه أحمد (١٥٩٠)، والنسائي ٧/٧، وابن ماجة (٢٠٩٧)، وابن حبان (٤٣٦٤)، والدورقي في مسند سعد (٥٧)، والبزار (١١٤٠).

(٨) صحيح.

١٢٦٧٩- **حدثنا** ابن علية عن ابن عون قال: (نبئت أن)[١] أبا السوار العدوي قال: إذا سمعتموني (أقول)[٢] (لاها الله)[٣] إذاً، (أو)[٤] لعمري فذكروني.

١٢٦٨٠- **حدثنا** عبدالأعلى عن هشام عن الحسن قال: إذا قال الرجل: لعمري (لا)[٥] أفعل كذا وكذا إن حنث فعليه الكفارة.

١٢٦٨١- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم قال: لعمري (لغو)[٦].

١٢٦٨٢- **حدثنا** وكيع عن الأعمش عن إبراهيم أنه كره أن يقول: لعمري.

١٢٦٨٣- [**حدثنا** محمد بن فضيل عن العلاء عن أبيه قال: قال كعب: إنكم تشركون، قالوا: وكيف يا أبا إسحاق؟ قال: يقول أحدكم: (لا لعمري)[٧] لا وحياتك][٨].

* * *

## [٢٤] في الرجل يقول حلفت ولم يحلف

١٢٦٨٤- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم

---

(١) في [أ، ن، ب]: (أتيت).

(٢) سقط من: [أ، ن].

(٣) في [ص]: (لا لغا الله).

(٤) في [أ، ن]: (و).

(٥) سقط من: [ز].

(٦) في [أ، ز]: (لغة)، وفي [ص]: (معه).

(٧) في [أ]: (بل لعمري).

(٨) سقط الخبر من: [ص].

قال: / إذا قيل للرجل حلفتَ لا تفعل كذا وكذا؟ فيقول: نعم ولم يحلف، قال: ٢١/أ/٤ عليه كفارة يمين.

١٢٦٨٥- **حدثنا** (أبو)[١] أسامة عن (هشام)[٢] عن (الحسن)[٣] قال: إذا قال: عليَّ يمين ثم حنث فعليه الكفارة.

١٢٦٨٦- **حدثنا** غندر عن شعبة عن حماد قال: إذا قال: قد حلفت، ولم يكن حلف، فليس عليه كفارة.

١٢٦٨٧- **حدثنا** ابن فضيل عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا قال الرجل (حلفت)[٤] ولم يحلف فقد كذب وحلف، وإذا قال: (قد)[٥] حلفت (وكذبت)[٦] فقد كذب.

* * *

## [٢٥] من قال: الكفارة بعد الحنث

١٢٦٨٨- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا أبو بكر بن عياش عن عبدالعزيز[٧] بن رفيع عن تميم بن طرفة عن عدي بن حاتم قال: قال رسول الله ﷺ: **«من حلف على يمين فرأى خيرا منها فليدع يمينه وليأت الذي هو خير وليكفر يمينه»**[٨].

---

(١) في [ص]: (أبي).

(٢) في [أ، ن]: (هشيم).

(٣) في [ز]: (حسين).

(٤) في [أ، ز، ب]: (حلف).

(٥) سقط من: [أ، ن].

(٦) سقط من: [ص، ز].

(٧)في [ن]: زيادة (عن).

(٨) صحيح، أخرجه مسلم (١٦٥١)، وأحمد (١٨٢٥٧).

١٢٦٨٩- **حدثنا** محمد بن بشر قال: حدثنا مسعر قال: حدثنا علي بن (زيد)[١] ابن جدعان قال: حدثنا (الحسن)[٢] قال: حدثنا عبد الرحمن بن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا حلفت على يمين، فرأيت ما هو خير منها، فائت الذي هو خير وكفر يمينك»**[٣].

١٢٦٩٠- **حدثنا** أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن (عبدالرحمن)[٤] (بن أذينة)[٥] عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: **«من حلف على يمين فرأى ما هو خير منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه»**[٦].

١٢٦٩١- **حدثنا** وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة (رضي الله عنها)[٧]/ قالت إن أبا بكر كان لا يحلف على يمين فيحنث فيها، حتى (نزلت)[٨] كفارة اليمين، فقال: لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً (منها)[٩] إلا أتيت الذي

٤/٢٢/أ

---

(١) في [ز]: (يزيد).

(٢) في [ز]: (الحسين).

(٣) ضعيف؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان، أخرجه الطبراني في الأوسط (٨٤٢٤)، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٦٩/ ٢٤١، وأصله عند البخاري ومسلم (٦٧٢٧).

(٤) في [ص]: (عبدالرحيم).

(٥) في [ب، ن]: (أذنيه).

(٦) مرسل، أخرجه الضياء (١٢٩٩)، وابن أبي عاصم في الآحاد (٢٧٢٧)، والطبراني (٨٧٣)، وابن الجعد في مسند الشهاب (٥١٦)، والطيالسي كما في المطالب (١٧٧٢)، وابن قانع ١/ ٥٢، والترمذي في العلل ١/ ٢٥١، وأبونعيم في معرفة الصحابة ٣/ ٢٧ (١١٠٥).

(٧) سقط من: [ز، ص].

(٨) في [أ، ز]: (قد نزلت).

(٩) في [أ، ب]: (منه).

هو خير وكفرت (عن)[١] يميني[٢].

١٢٦٩٢- **حدثنا** عبدالرحيم عن يحيى بن سعيد عن القاسم قال: كان أبو بكر (ﷺ)[٣] إذا حلف لم يحنث، حتى نزلت (هذه)[٤] الآية: ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَـٰنِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٥]، فكان إذا حلف[٥] على يمين فرأى غيرها خيرا منها أتى الذي هو خير وكفّر عن يمينه[٦].

١٢٦٩٣- **حدثنا** (أبوأسامة)[٧] عن ابن عون عن ابن سيرين (قال)[٨]: كانوا يقولون: من حلف على يمين فرأى ما هو (خير)[٩] منها فليدع يمينه وليأت الذي هو خير، وليكفّر (عن)[١٠] يمينه.

١٢٦٩٤- **حدثنا** محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء قال: قلت: حلفت على (أمرٍ)[١١] غيرهُ خيرٌ منه (أدعه و)[١٢] أكفر[١٣] يميني؟ قال: نعم.

---

(١) سقط من: [ز].

(٢) صحيح.

(٣) سقط من: [ز، ص، أ]: (ﷺ).

(٤) سقط من: [ف].

(٥) في [ز]: (لم يحنث).

(٦) منقطع؛ القاسم لم يدرك أبابكر.

(٧) في [ص، ز]: (أبوأسامة)، وفي [أ]: (أبوسلمة)، وفي [ن]: (ابن علية).

(٨) في [ز]: (قالوا).

(٩) في [ز]: (خيراً).

(١٠) سقط من: [ز] سقط.

(١١) في [ص]: (أمره).

(١٢) سقط من: [ف، ن، ص].

(١٣) في [ص]: زيادة (عن).

١٢٦٩٥- **حدثنا** (الفضل)[١] بن دكين عن شريك عن أبي حصين عن قبيصة بن جابر قال: سمعت عمر يقول: من حلف على يمين فرأى خيراً منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه[٢].

١٢٦٩٦- **حدثنا** أبو داود الطيالسي عن حماد بن سلمة عن عاصم بن المنذر قال: سألت عبيد بن عمير عن رجل نذر أن لا يدخل على خالته، قال: يدخل عليها ويكفر[٣] يمينه.

١٢٦٩٧- **حدثنا** ابن فضيل عن الأعمش عن مسلم عن مسروق قال: أتي عبدالله بضرع ونحن عنده فاعتزل رجل من القوم، فقال (له)[٤] عبدالله: (ادن)[٥] فقال له الرجل: إني حلفت أن لا آكل ضرع ناقة، فقال: (ادن)[٦] فكل[٧]/. ٤/أ/٢٣

١٢٦٩٨- **حدثنا** حفص عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر (رضي الله عنهما)[٨] أنه كان يكفر قبل أن يحنث[٩].

* * *

(١) في [س، ف]: (فضل).

(٢) حسن؛ شريك صدوق.

(٣) في [ص]: زيادة (عن).

(٤) سقط من: [أ، ب، ن].

(٥) في [أ]: (إذاً).

(٦) في [أ]: (إذاً).

(٧) صحيح.

(٨) سقط من [أ، ص، ز].

(٩) صحيح.

## [٢٦] من رخص أن يكفّر قبل أن يحنث

١٢٦٩٩- **حدثنا** أبو بكر[١] قال: حدثنا معتمر عن ابن عون عن محمد (أن)[٢] (مسلمة)[٣] ( بن)[٤] (مخلّد)[٥] وسلمان (كانا)[٦] يريان أن يكفّر قبل أن يحنث[٧].

١٢٧٠٠- **حدثنا** حفص بن غياث عن أشعث عن ابن سيرين أن أبا الدرداء (ﷺ)[٨] دعا غلاماً له فأعتقه، ثم حنث (وصنع)[٩] الذي حلف عليه[١٠].

١٢٧٠١- **حدثنا** هشيم عن يونس عن الحسن أنه كان يكفر قبل أن يحنث.

١٢٧٠٢- [**حدثنا** يزيد بن هارون عن أشعث عن ابن سيرين أنه كان يكفر قبل أن يحنث][١١].

١٢٧٠٣- **حدثنا** أزهر عن ابن عون قال: كان محمد يكفر قبل أن يحنث.

١٢٧٠٤- وكان الحسن يقول: يحنث ثم يكفر.

---

(١) في [ن]: زيادة (ابن أبي الأسود).

(٢) في [أ، س، ن]: (بن).

(٣) في [س، ص، ن]: (سلمة).

(٤) في [أ]: (عن)، وفي [ن، س]: (أن).

(٥) في [ س، ن]: (مخلداً).

(٦) في [ف]: (كان).

(٧) منقطع ؛ لم يثبت لابن سيرين رواية عن سلمان أو مسلمة ؛ وانظر: المحلى ٦٨/٨.

(٨) سقط من: [أ، ص، ز].

(٩) في [ز، ص]: (فصنع).

(١٠) ضعيف ؛ لضعف أشعث.

(١١) سقط الخبر من: [أ، ن].

١٢٧٠٥- حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عبدالله بن كثير أنه سمع رجلاً سأل جابر بن زيد قال: حلفت على يمينٍ غيرها خير منها؟، قال: كفر يمينك (واعمد إلى)[1] الذي هو خير.

* * *

## [٢٧] في الأيمان التي لا تكفر واختلافهم في ذلك

١٢٧٠٦- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبدالله بن إدريس عن حصين عن أبي مالك قال: يمين لا تكفر، الرجل (يحلف)[2] على الكذب يتعمده، فذلك/ إلى الله، إن شاء عذبه وإن شاء غفر له. ٤/٢٤/أ

١٢٧٠٧- حدثنا عبدالله بن إدريس عن شعبة عن الحكم وحماد في الرجل يحلف على الشيء يتعمده قال حماد: ليس لهذا كفارة.

١٢٧٠٨- وقال الحكم: الكفارة خير.

١٢٧٠٩- حدثنا حفص عن الحجاج عن الحكم عن إبراهيم في الرجل يحلف على الشيء عنده، ولا يدري (ثم يدري)[3] أنه عنده، قال: يكفر[4] يمينه.

١٢٧١٠- قال: وقال عطاء والحكم في (الذي لا يكفر)[5]: كفر.

١٢٧١١- حدثنا حفص عن ليث عن حماد عن إبراهيم قال: الأيمان أربعة،

---

(١) في [ن]: (واعمل).

(٢) سقط من: [ز].

(٣) زيادة من [ز]: (ثم يدري).

(٤) في [ص]: زيادة (عن).

(٥) في [ز]: (التي لا تكفر)، وفي [ص]: (التي تكفر).

فيمينان يكفران (ويمينان لا يكفران)[١] والله لأفعل والله (لا أفعل)[٢] قال: فهما يكفران، ووالله[٣] فعلت ووالله (ما فعلته)[٤]، (وقد فعل)[٥] فلا يكفران.

* * *

## [٢٨] من قال: القسم يمين يكفر

١٢٧١٢- **حدثنا** سفيان بن عيينة ووكيع عن العمري عن نافع عن ابن عمر قال: القسم يمين[٦].

١٢٧١٣- **حدثنا** (ابن عيينة)[٧] عن[٨] عبدالكريم عن مجاهد قال: القسم يمين ثم قرأ: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾ [الأنعام: ١٠٩].

١٢٧١٤- **حدثنا** جرير بن عبد الحميد عن منصور عن إبراهيم قال: أقمست: يمين.

١٢٧١٥- **حدثنا** عبدالسلام بن حرب عن عطاء عن أبي البختري قال: (أقسم)[٩] رجل أن لا يشرب من لبن شاة امرأته قال عبدالله: أطيب لنفسه أن يكفر يمينه[١٠]./ ٤/أ/٢٥

---

(١) سقط من: [ن].

(٢) في [ز، ص]: (والله لأفعلن)، وفي [ن]: (لأفعل).

(٣) في [أ، ب، ز]: زيادة (ما).

(٤) في [ص، ز]: (لأفعلن)، وفي [ن]: (لأفعل).

(٥) سقط من: [ف، ن]: (وقد فعل).

(٦) ضعيف؛ لحال العمري.

(٧) في [ز]: (جرير بن عينية).

(٨) في [ص]: (عن نافع عن عبدالكريم).

(٩) في [ص]: (فأقسم).

(١٠) ضعيف؛ عطاء اختلط.

١٢٧١٦- **حدثنا** هشيم عن مغيرة عن إبراهيم في رجل أقسم على رجل فأحنثه قال: أحب إليّ أن يكفر يمينه.

١٢٧١٧- **حدثنا** هشيم عن[1] عوف عن أبي المنهال أن رجلاً أقسم على رجل فأحنثه[2]، [فقال أبو العالية: كفر يمينك.

١٢٧١٨- **حدثنا** حدثنا هشيم عن منصور عن الحسن قال: كان لا يرى عليه كفارة إذا أقسم على غيره فأحنثه قال][3]: إلا أن يقسم هو، فإذا أقسم هو فحنث فعليه الكفارة.

١٢٧١٩- **حدثنا** يحيى (بن)[4] عبدالملك (بن)[5] أبي (غنية)[6] عن الحكم قال: القسم يمين.

١٢٧٢٠- **حدثنا** الفضل بن دكين عن شريك عن (يزيد عن)[7] عبدالله بن الحارث عن ابن عباس قال: القسم يمين[8].

١٢٧٢١- **حدثنا** محمد بن فضيل عن عاصم عن (بكر)[9] قال: إذا أقسم

---

(١) في [ز]: (المغيرة عن عوف).

(٢) في [ن، أ]: (قال).

(٣) سقط ما بين المعكوفين من: [أ، ن].

(٤) في [ن، ب]: (عن).

(٥) في [أ]: (عن)، وفي [ب]: (ابن أبي غنية).

(٦) في [أ]: (عتبة).

(٧) سقط من: [أ، ب، ن].

(٨) ضعيف؛ لحال يزيد.

(٩) في [ز]: (بكير).

الرجل على الرجل فأحنثه فالإثم على الذي أحنثه، لأنه إنما أقسم عليه (ثقة)[١] به.

١٢٧٢٢- **حدثنا** ابن مهدي وعبيد الله عن شيبان عن أبي إسحاق عن إبراهيم عن علقمة قال: القسم يمين.

* * *

## [٢٩] من قال: لا يكون القسم يمينا حتى يقول: بالله

١٢٧٢٣- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا أبو الأحوص عن إبراهيم بن مهاجر عن إبراهيم قال: إذا قال الرجل: أقسمت عليك، فليس بشيء، فإذا قال: أقسم (عليك)[٢] بالله، فهي كفارة يمين.

١٢٧٢٤- **حدثنا** يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء قال: سمعته يقول: لا يكون القسم يمينا حتى يقول: أقسم بالله./ ٤/٢٦أ

١٢٧٢٥- **حدثنا** أبو بكر بن عياش عن هشام عن الحسن قال: إذا قال الرجل: أقسمت أو (شهدت)[٣] (أو حلفت)[٤] ولم يقل بالله، فليس بشيء.

١٢٧٢٦- **حدثنا** عبدالأعلى عن معمر عن الزهري قال: إذا قال الرجل أقسمت أو أشهد (أو)[٥] أحلف فليس بيمين حتى يقول: بالله.

---

(١) في [ن]: (فحسد).

(٢) في [ن]: (عليه).

(٣) في [أ، ب، ز]: (أشهد).

(٤) سقط من: [أ، ب، ص، ز].

(٥) في [ن]: (و).

١٢٧٢٧- **حدثنا** وكيع عن (إسرائيل)[١] عن جابر عن عامر.

١٢٧٢٨- وعن[٢] رجل عن ابن (الحنفية)[٣] (قالا)[٤]: إذا قال الرجل: أقسمت فليس بيمين حتى يقول: بالله.

* * *

## [٣٠] من قال: أقسم، أو أقسم بالله، ولله عليّ نذر سواء

١٢٧٢٩- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا معتمر عن ليث عن أبي (معشر)[٥] عن يزيد (عن)[٦] إبراهيم التيمي قال: إذا قال الرجل: لله عليَّ أو (عليَّ لله)[٧] حجة فسواء، وإذا قال: لله عليّ نذر، أو عليّ نذر فسواء. وإذا قال: أقسمت بالله أو أقسم (سواء)[٨].

١٢٧٣٠- **حدثنا** الفضل بن دكين عن محمد بن طلحة عن حماد عن إبراهيم (قال)[٩]: سواء على الرجل أن يقول: أقسم أو أقسم بالله، (أو علي

---

(١) في [أ، ن]: (إسماعيل).

(٢) سقط من: [أ، ص].

(٣) في [ص]: (الحنيفة).

(٤) في [ص]: (قال).

(٥) في [ز]: (حسر).

(٦) في [أ، ن، ص، ز]: (أبي)، وانظر: الاستذكار (١٧٢/٥)، وما سيأتي برقم [١٢٨٢٥].

(٧) في [أ، ز، ص]: (عليه).

(٨) في [ص]: (ضواء).

(٩) سقط من: [ب، ن].

حجة)[١] (أو عليَّ حجة (لله)[٢] أو)[٣] ( علي نذر؛ أو عليَّ)[٤] نذر لله.

١٢٧٣١- **حدثنا** (أبو)[٥] أسامة عن (عبيدالله)[٦] بن عمر عن نافع عن ابن عمر في الرجل يقول: عليّ المشي إلى الكعبة، قال: هذا نذر (فليمش)[٧][٨].

١٢٧٣٢- **حدثنا** حماد بن خالد عن مخلد بن هلال سمع سعيد بن المسيب يقول: من قال: عليّ المشي إلى الكعبة فليس بشيء إلا أن يقول: عليّ نذر مشي.

١٢٧٣٣- **حدثنا** ابن نمير عن هشام بن عروة قال: جعل رجل منا عليه المشي إلى/ بيت الله في شيء، فأتى القاسم فسأله عن ذلك فقال: يمشي إلى البيت. ٤/أ/٢٧

١٢٧٣٤- **حدثنا** عبد الرحيم بن سليمان عن مالك بن مغول قال: سألت عطاء عن رجل قال: لله عليّ يمين، قال: يكفرها.

* * *

---

(١) في [ز]: زيادة (أو عليّ حجة أو عليّ حجة أو عليّ حجة لله)

(٢) في [أ، ب]: (أو حجة لله).

(٣) في [أ، ز] (أو عليّ نذر)، وفي [ص]: (أو عليّ نذير).

(٤) سقط من: [س، ن].

(٥) سقط من: [ن].

(٦) في [ن]: (عبدالله).

(٧) في [أ، ب]: (فلا يمشن)، وفي [ن]: (فلا يمش)، وانظر: سنن البيهقي الصغرى ٥٣٢/٨، والاستذكار ١٧٢/٥، والمغني ٨٨/١٠، وسيأتي برقم [١٢٨٢٢].

(٨) صحيح، أخرجه أبونعيم في الحلية ١٥/٩، والفاكهي في أخبار مكة ٣٥٠/١ (٧٢١)، ومالك في المدونة ٧٨/٣.

## [٣١] في الرجل يردد الأيمان في الشيء الواحد

١٢٧٣٥- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن علية عن أيوب عن نافع قال: كان ابن عمر إذا حلف أطعم مداً (وإن وكدّ)[١] أعتق[٢].

١٢٧٣٦- قال: فقلت لنافع: ما التوكيد؟، قال: يردد اليمين في الشيء الواحد.

١٢٧٣٧- **حدثنا** يزيد بن هارون قال: أخبرنا (هشام)[٣] عن حماد عن إبراهيم قال: إذا قال الرجل للرجل وله عليه مال: إن لم تقضني يوم كذا وكذا فهو عليك صدقة، فليس بشيء، (وإذا قال)[٤]: وإن لم تعطني إلى يوم كذا وكذا فهو (في)[٥] المساكين صدقة، فهو كما قال.

١٢٧٣٨- **حدثنا** ابن نمير عن يحيى بن سعيد عن منصور (بن)[٦] عبدالرحمن عن أمه أنها سألت عائشة (رضي الله عنها)[٧] ما يكفر قول الإنسان: كل مالي في سبيل الله أو في (رتاج)[٨] الكعبة؟ (فقالت)[٩]: يكفرها ما يكفر اليمين[١٠].

---

(١) في [ن]: (أوكد)، وفي [أ]: (إذا أوكد).

(٢) صحيح.

(٣) في [ص]: (هشيم)، وفي [ز]: (هشام الدستوائي).

(٤) سقط من: [ص].

(٥) في [ف]: (من).

(٦) في [ز]: (بن)، وفي [أ، ن]: (عن).

(٧) سقط من: [أ، ب، ص، ز]: (رضي الله عنها).

(٨) في [ن]: (تاج).

(٩) في [أ، ب، ن]: (فقال).

(١٠) صحيح.

## [٣٢] ما قالوا: في الرجل يهدي ماله أو غلامه

١٢٧٣٩- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا عبدالرحيم ووكيع عن مسعر قال سمعت هبيرة **يحدث** الحكم بن (عتيبة)[١] منذ ثلاثين سنة، قال: إن امرأة منا جعلت دارها هدية فأمرها ابن عباس (أن)[٢] تهدي ثمنها[٣]. / ٢٨/أ/٤

١٢٧٤٠- **حدثنا** عبدالرحيم عن عبدالملك عن عطاء في الرجل يهدي داره إلى بيت الله قال: يبيعها ويبعث ثمنها إلى مكة، أو ينطلق (يتصدق)[٤] به بمكة، أو يشتري ذبائح فيذبحها بمكة، ويتصدق بها.

١٢٧٤١- **حدثنا** أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن إبراهيم في الرجل يقول: لمملوكه: هو هدية، قال: يهدي (قيمته)[٥][٦].

١٢٧٤٢- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن علي بن عتيق في رجل أهدى مملوكه (ومملوكته)[٧] قال الشعبي: يهدي (قيمتهما)[٨]، وقال عطاء: يهدي كبشا.

١٢٧٤٣- **حدثنا** حفص عن حجاج قال سألت عطاء عن الرجل يقول: هو يهدي غلامه، قال: يهدي كبشا مكانه.

---

(١) في [أ، ز]: (عيينة)، وفي [ص]: (عتبة).

(٢) سقط من: [أ، ب، ن].

(٣) حسن؛ هبيرة صدوق.

(٤) في [ز، ص]: فيتصدق).

(٥) في [ص]: (ثمنه).

(٦) في [ز]: زيادة (أو مملوكته قال الشعبي: يهدي ثمنها، وقال: عطاء يهدي هو يهدي به قال: يهدي قيمته).

(٧) في [ز، ص]: (أو مملوكته).

(٨) في [ب، ز]: (قيمتها)، وفي [ن]: (قيمها).

١٢٧٤٤- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن جامع بن أبي راشد عن الحسن في الرجل يهدي داره قال: كفارة يمين.

١٢٧٤٥- **حدثنا** داود بن كثير (الجزري)[١] عن طارق بن أبي مرة، قال: (حلفت)[٢] لامرأتي في جارية لها إن أنا وطئتها فهي هدية إلى بيت الله، (فوطئتها)[٣] فسألت سعيد بن جبير، فقال: اشتر بثمنها بدنا ثم انحرها.

١٢٧٤٦- **حدثنا** حميد بن عبدالرحمن عن (حسن)[٤] عن مطرف عن الحكم في الرجل يهدي الدار، قال: يهدي قيمتها.

١٢٧٤٧- **حدثنا** كثير بن هشام عن (فرات)[٥] عن عبدالكريم عن عكرمة قال: (إذا قال)[٦] لشيء: هو عليه هدي، (فكفارة)[٧] يمين هو من خطرات الشيطان.

١٢٧٤٨- **حدثنا** وكيع عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم قال: إذا قال: هو يهدي سارية من سوراي المسجد، يهدي قيمتها أو ثمنها، فإن لم يجد أهدى ما بلغ ماله وكفر (يمينه)[٨]. / ٤/٢٩/أ

١٢٧٤٩- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم أنه كان يستحب إذا أهدى الرجل الشيء أن يمضيه.

---

(١) في [ب، ز]: (الجرري)، وفي [ص]: (الجوزي)، وفي [ن]: (الجريري).

(٢) في [ن]: (جعلت).

(٣) في [أ]: (فوطيتها)، وفي [ب]: (فوطتها).

(٤) في [ز]: (حسين).

(٥) في [ن]: (قراءة).

(٦) سقط من: [أ، ب، ن].

(٧) في [ز]: (كفارة).

(٨) في [ن]: (بيمينه).

١٢٧٥٠- **حدثنا** أبو(عامر)[١] العقدي عن محمد بن قيس قال: قلت لسعيد بن المسيب: أنا أمشي بردائي هذا حتى (أسير)[٢] به إلى الكعبة (إن كلمت)[٣] صاحباً لي، فقال: (فندمت)؟[٤] قلت: نعم، (قال)[٥]: اذهب فالبس ثوبك، فما أغنى الكعبة عن ثوبك وعنك، (وقل: سعيد)[٦] أمرني. فأتيت القاسم بن محمد، فقال لي: مثل ما قال سعيد، فلما خرجت من عنده أدركني رسوله، فقال: عندك درهم؟ قلت: نعم، قال: تصدق به، (وقل)[٧]: أمرني به القاسم.

١٢٧٥١- **حدثنا** عبدالرحيم عن العلاء بن المسيب عن (حماد)[٨] عن إبراهيم في (رجل)[٩] قال: هو يهدي الفرات وما (سقى)[١٠] فقال: يهدي ما يملك.

١٢٧٥٢- **حدثنا** حفص عن العلاء بن المسيب عن عطاء قال: كفارة يمين.

* * *

---

(١) في [ص]: (العامر).

(٢) في [أ]: (استر).

(٣) في [أ، ب]: (لأكلمه)، وفي [ز، ص]: (أن كلمته)، وفي [ن]: (لأكلم).

(٤) في [أ، ن]: (فقدمت).

(٥) في [أ، ب، ن]: بدون (قال).

(٦) في [ن]: (وقال)، وفي [أ]: (وقال سعيد).

(٧) في [ن]: (قال).

(٨) في [أ]: (عمر)، وفي [ز، ص]: (حماد)، وفي [ن]: (عمرو).

(٩) في [ز]: (الرجل).

(١٠) في [أ، ب]: (تسعى)، وفي [ب]: (سمى).

## [٣٣] ما يهدى إلى البيت ما يصنع به

١٢٧٥٣- حدثنا حفص بن غياث (عن ليث)[١] عن طاوس وعطاء ومجاهد قالوا: ما كان (من)[٢] هدي إلى البيت فليشتر به بدنا فيتصدق بها.

١٢٧٥٤- حدثنا عبدالرحيم عن العلاء بن المسيب قال: سألت عطاء عن (سبعة)[٣] دراهم بعثت بها امرأته هدية إلى البيت، قال عطاء: إن بيتكم هذا غني عن دراهمكم، ولكن أعطوها لفقرائكم، إنما البدن هدايا البيت.

* * *

## [٣٤] من كره (الهدية)[٤] إلى البيت واختار الصدقة على ذلك

١٢٧٥٥- حدثنا وكيع عن إسماعيل عن قيس أن امرأة قالت: كنت عند عائشة/ أم المؤمنين فأتتها امرأة (بحلي)[٥] فقالت: إني جئت (بهذا)[٦] هدية إلى الكعبة فقالت لها عائشة: لو أعطيته في سبيل الله واليتامى والمساكين، إن هذا البيت يعطى وينفق عليه[٧] (من مال الله)[٨][٩].

٤/أ/٣٠

---

(١) سقط من: [ن].

(٢) سقط من: [ن].

(٣) في [أ، ب]: (شعبة)، وفي [ن]: (بضعه).

(٤) في [ن]: (الهدي).

(٥) سقط من: [ن، أ، ب].

(٦) في [أ، ب]: (لهذا).

(٧) في [أ]: زيادة (في سبيل الله).

(٨) في [ص]: (من قال الله).

(٩) مجهول؛ لإبهام المرأة.

١٢٧٥٦- **حدثنا** وكيع عن مسعر (عن)[١] أبي (العنبس)[٢] عن القاسم عن عائشة (قالت)[٣]: لئن أتصدق بخاتمي هذا أحب إليّ من أن أهدي إلى الكعبة ألفاً[٤].

١٢٧٥٧- **حدثنا** عباد بن العوام عن هشام عن القاسم بن محمد قال: سمعته يقول: (لئن)[٥] أتصدق بدرهم أحب إليَّ من أن أهدي إلى (بيت الله)[٦] مائة ألف درهم، ولو (سال)[٧] علي وادي مال ما أهديت إلى البيت منها درهماً.

١٢٧٥٨- **حدثنا** أبو بكر قال حدثنا محبوب القواريري عن[٨] مالك عن حبيب عن سالم قال: سأله رجل عن هدية الكعبة، فقال: إن الكعبة لغنية عن هديتك، أعطها إنسانا فقيرا أو مسكينا فأطعمه كسرة.

* * *

## [٣٥] في الصيام ثلاثة أيام في كفارة اليمين يفرق بينها أم لا؟

١٢٧٥٩- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا (مُعَمّر)[٩] بن سليمان الرقي عن حجاج عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي أنه كان لا يفرق صيام اليمين الثلاثة أيام[١٠].

---

(١) سقط من: [ن].

(٢) في [ص، ز]: (العبيس).

(٣) في [ن]: (قال).

(٤) صحيح.

(٥) في [ز]: (لا).

(٦) في [ص، ز]: (البيت).

(٧) في [ن]: (سأل).

(٨) في [ن]: زيادة (أبي).

(٩) في [س، ن]: (معتمر).

(١٠) ضعيف منقطع حكماً؛ الحجاج مدلس، والحارث ضعيف.

١٢٧٦٠- **حدثنا** ابن علية عن ابن عون قال: سألت إبراهيم عن صيام الثلاثة أيام في كفارة اليمين، قال: في قراءتنا: **﴿فصيام ثلاثة أيام متتابعات﴾**.

١٢٧٦١- **حدثنا** حفص عن ليث عن مجاهد قال: كل صيام في القرآن متتابع إلا قضاء رمضان.

٤/٢١أ ١٢٧٦٢- **حدثنا** وكيع عن أبي جعفر عن الربيع عن أبي العالية قال: كان أبيٌّ/ يقرؤها: **﴿فصيام ثلاثة أيام متتابعات﴾**[1].

١٢٧٦٣- [**حدثنا** وكيع عن سفيان عن جابر عن (عامر)[2]، قال: في قراءة عبدالله: **﴿فصيام ثلاثة أيام متتابعات﴾**][3][4].

١٢٧٦٤- **حدثنا** عبدالأعلى عن هشام عن الحسن أنه كان يقول في صوم كفارة اليمين: يصومه متتابعات فإن أفطر من عذر قضى يوماً مكان يوم.

١٢٧٦٥- **حدثنا** حميد بن عبدالرحمن عن زهير عن ليث عن (عطاء و)[5] طاوس ومجاهد قالوا: (ما)[6] كان (سوى)[7] رمضان (فلا)[8] إلا متتابعاً.

* * *

(١) حسن؛ أبوجعفر الرازي، والربيع بن أنس صدوقان على الصحيح.

(٢) في [ص]: (أسامة).

(٣) سقط الخبر من: [أ، ز، ن].

(٤) ضعيف؛ جابر ضعيف.

(٥) في [ز، ص]: زيادة (عن عطاء و).

(٦) في [ص]: (فما)، وفي [ن]: (أما)، وفي [س]: (أما ما).

(٧) في [ص]: (و).

(٨) في [ص]: (لا).

## [٣٦] يقع على المرأة (وهي)[١] حائض؛ ما عليه؟

١٢٧٦٦- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا شريك بن عبدالله عن خصيف عن مقسم عن ابن عباس يرفعه قال: أتاه رجل فقال: إني وقعت على امرأتي وهي حائض، (قال)[٢]: تصدق بنصف دينار[٣].

١٢٧٦٧- **حدثنا** هشيم عن حجاج عن (عبدالكريم)[٤] عن مقسم [عن ابن عباس (يرفعه)[٥] (قال)[٦]: يتصدق بنصف دينار[٧].

١٢٧٦٨- **حدثنا** غندر عن شعبة عن الحكم عن عبدالحميد بن عبدالرحمن عن مقسم][٨] عن ابن عباس (رضي الله عنهما)[٩] (عن)[١٠] النبي ﷺ قال: «**يتصدق**

(١) في [أ، ب، ص، ن]: (وهي)، وفي [ف]: (وهو).

(٢) في [ص]: (فقال).

(٣) ضعيف؛ خصيف ضعيف، أخرجه أحمد ١/٢٧٢ (٢٤٥٨)، والنسائي في الكبرى (٩١١٣)، وأبوداود (٢٦٦)، والترمذي (١٣٦)، والدارقطني ٣/٢٨٧، والبيهقي ١/٣١٩، وابن عدي ٣/٧٢، والبيهقي ١/٣١٦، والدارمي ١/٢٧٠، والطبراني (١١٦٩٨)، وابن عدي ٣/٧٢، وابن المنذر في الأوسط ٢/٢٠٩.

(٤) في [ز]: (عبدالملك).

(٥) في [ز]: (رفعه)، وسقط من: [ص].

(٦) في [ز]: زيادة (قال).

(٧) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس وكذا هشيم، أخرجه ابن ماجة (٦٥٠)، والترمذي (١٣٧)، والدارمي ١/٢٧١، وعبدالرزاق (١٢٦٤)، والنسائي في الكبرى (٩١٠٧)، والبيهقي ١/٣١٦، والدارقطني ٣/٢٨٧، والطبراني (١٢١٣٣)، وأبويعلى (٢٤٣٢)، وأحمد (٣٤٧٣)، والبغوي (١٣١٥).

(٨) سقط ما بين المعكوفين من: [ص].

(٩) سقط من: [أ، ز].

(١٠) في [ص]: (أن).

بدينار أو نصف دينار»[١].

١٢٧٦٩- **حدثنا** معتمر عن أيوب عن أبي قلابة قال: أتى رجل أبا بكر فقال: (إني)[٢] رأيت في النوم أني أبول دماً، فقال: أراك تأتي المرأة وهي حائض، قال: نعم، قال: اتق الله ولا تعد[٣].

١٢٧٧٠- **حدثنا** حفص عن الأعمش عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس في الرجل يقع على امرأته وهي حائض، قال: يتصدق بدينار (أو)[٤] نصف دينار[٥]./ ٣٢/أ/٤

١٢٧٧١- **حدثنا** ابن المبارك عن يعقوب عن محمد بن زيد عن سعيد بن جبير قال: يستغفر الله.

١٢٧٧٢- **حدثنا** هشيم عن مغيرة عن إبراهيم في الرجل يأتي امرأته وهي حائض قال: ذنب أتاه، يستغفر الله (منه)[٦].

---

(١) صحيح، أخرجه النسائي ١/١٥٣، وأحمد (٢٠٣٢)، وأبوداود (٢٦٤)، وابن ماجة (٦٤٠)، والحاكم ١/٢٧٨، وابن الجارود (١٠٨)، والبيهقي ١/٣١٥، والدارمي ١/٢٧٠، والطبراني (١٢٠٦٥)، وأحمد (١/٢٢٩)، وابن عدي (٢/٢٤٥)، والمزي ١٦/٤٥١، وابن عساكر ٣٤/٧٢، وابن المنذر ٢/٢١٢.

(٢) في [ز]: (كأني).

(٣) منقطع؛ أبوقلابة لم يدرك أبا بكر، أخرجه الدارمي ١/٢٦٩ (١١٠٢)، وعبدالرزاق (١٢٧٠)، وأبونعيم في الحلية ٢/٢٧٧.

(٤) في [أ، ب]: (و).

(٥) صحيح، أخرجه أحمد (٣١٤٥)، وعبدالرزاق (١٢٦١)، والنسائي في الكبرى (٩١٠٢)، وأبوداود (٢٦٥)، والدارمي ١/٢٧٢.

(٦) سقط من: [ص].

١٢٧٧٣- **حدثنا** هشيم قال: أخبرنا إسماعيل (بن عياش)[١] عن الشعبي مثل ذلك.

١٢٧٧٤- **حدثنا** ابن إدريس عن هشام عن ابن سيرين، قال: يستغفر الله.

١٢٧٧٥- (و)[٢]كان الحسن يرى عليه ما (يرى)[٣] على المظاهر.

١٢٧٧٦- [**حدثنا** هشيم عن منصور عن الحسن أنه كان يقول: من وطئ امرأته وهي حائض، يرى عليه ما على المظاهر][٤].

١٢٧٧٧- **حدثنا** (يحيى)[٥] بن سعيد عن (عبيدالله)[٦] بن عمر عن عبدالرحمن ابن القاسم عن أبيه في الرجل يأتي امرأته وهي حائض، قال: يعتذر، (و)[٧]يتوب إلى الله.

١٢٧٧٨- **حدثنا** ابن أبي زائدة عن مثنى عن عطاء قال: يستغفر الله.

١٢٧٧٩- **حدثنا** هشيم قال أخبرنا ابن أبي ليلى عن عطاء قال: قلت لابن عباس: الرجل يقع على امرأته وهي حائض، قال: يتصدق بدينار[٨].

١٢٧٨٠- **حدثنا** جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: ليس عليه شيء ولكن لا يعد.

---

(١) سقط من: [ز، ص].

(٢) في [ز]: (قال و)، وفي [ص]: (قال).

(٣) سقطت من: [ص].

(٤) سقط الخبر من: [ص].

(٥) سقط من: [ص].

(٦) في [ز]: (عبدالله).

(٧) في [أ، ز]: زيادة (و).

(٨) ضعيف؛ لحال ابن أبي ليلى.

١٢٧٨١- **حدثنا** غندر عن شعبة عن حماد قال: ذنب يستغفر الله منه.

١٢٧٨٢- **حدثنا** حميد بن عبدالرحمن عن أبي بشر (الجبلي)[١] عن أبي حرة أن عمر سأل علياً: ما ترى في رجل وقع على امرأته وهي حائض؟ قال: ليس (عليه)[٢] كفارة، إلا أن يتوب[٣]./ ٤/أ/٣٣

* * *

## [٣٧] في الرجل يحلف لا يصل رحمه ما يؤمر به؟

١٢٧٨٣- **حدثنا** أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم في رجل حلف (أن)[٤] لا يصل رحمه، قال: يصل رحمه ويكفر[٥] يمينه.

١٢٧٨٤- قال: (و)[٦] قال الشعبي يصل رحمه ولا يكفر يمينه، ولو أمرته أن يكفر يمينه، أمرته أن يتم على قوله.

١٢٧٨٥- **حدثنا** معتمر بن سليمان عن كثير بن نباتة سمعه يحدث أن أخوين كانا شريكين وأن أحدهما أراد مفارقة أخيه، فقال: (كل)[٧] مملوك له حر أو عتيق إن لم يفارق أخاه، وإن أمه أمرته أن( لا)[٨] يفارق[٩] أخاه، فسألت الحسن، أو

(١) كذا في النسخ ولعلها (الحلبي).

(٢) في [ز]: (له).

(٣) منقطع مجهول؛ أبو بشر لم أميزه، وأبوحرة لم يدرك عمر.

(٤) سقط من: [ز].

(٥) في [ص]: زيادة (عن).

(٦) سقطت من: [ف، ن].

(٧) في [ص، ز]: زيادة (كل).

(٨) سقط من: [أ، ب، س].

(٩) في [ص]: (تفارق).

سئل وهو يسمع[١] ذلك، فقال: ليكفر[٢] يمينه و(ليصل)[٣] رحمه (و)[٤](يشارك)[٥] أخاه، أو كما قال.

١٢٧٨٦- قال أبو العلاء كثير: (فحدثت)[٦] به الحكم بن أبان، فقال: هذا قول طاوس.

١٢٧٨٧- **حدثنا** محمد بن عبيد[٧] عن الأعمش عن إبراهيم في رجل حلف[٨] لا يكلم أباه (و)[٩]أخاه شهرين، قال: (لا يلاطفه)[١٠] يدخل عليه ولا يكلمه.

* * *

## [٣٨] في الرجل يقع على امرأته (وهي)[١١] تقضي شهر رمضان

١٢٧٨٨- **حدثنا** أبو بكر[١٢] قال: حدثنا عبدالله بن مبارك عن ابن جريج عن عطاء[١٣].

---

(١) في [ص]: زيادة (عن).

(٢) في [ص]: زيادة (عن).

(٣) في [ز]: (يصل).

(٤) سقط من: [ن، ص].

(٥) في [ص]: (يشاركه).

(٦) في [ن، ص]: (فحدث).

(٧) في [ن]: زيادة (الله).

(٨) في [ز، ص]: زيادة (أن).

(٩) في [ص]: (أو).

(١٠) سقط من: [أ، ن]، وفي [ز]: زيادة (معصية).

(١١) سقط من: [ب، س، ز، ن].

(١٢) في [أ]: (أبوالأحوص بكر).

(١٣) في [أ]: (غندر عن).

١٢٧٨٩- وعن الربيع عن الحسن في الرجل يأتي امرأته وهي تقضي شهر رمضان (قالا)[١]: ليس عليه شيء.

* * *

## [٣٩] في الرجل يحلفه السلطان أن يخبره بمال رجل

١٢٧٩٠- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا عمر بن أيوب عن جعفر بن برقان عن ميمون عن شريح أن رجلاً استودعه مالاً وكان للسلطان عند ذلك/ الرجل بقية فقال لشريح: إنا نستحلفك، قال: كنت أدفع عن ماله ما استطعت ما لم اضطر إلى اليمين. ٣٤/أ/٤

١٢٧٩١- **حدثنا** عبدالأعلى عن هشام عن الحسن في الرجل يستحلفه السلطان على أن يدل على رجل مسلم أو على ماله فقال: يحلف ويكفر يمينه.

* * *

## [٤٠] في الرجل يحلف ليضربن غلامه ما يجزئه من ذلك؟

١٢٧٩٢- **حدثنا** عبدالله بن مبارك عن ابن جريج عن عبدالله بن عبيد بن عمير عن أبيه أنه كان يحلل يمينه (بضرب)[٢] دون ضرب أو ضرب أدنى من ضرب.

١٢٧٩٣- **حدثنا** ابن عيينة عن سليمان الأحول عن أبي معبد عن ابن عباس قال: من حلف على ملك يمينه ليضربنه فكفارته تركه وله من الكفارة (حسنة)[٣][٤].

---

(١) في [أ، ن]: (قال).

(٢) في [أ]: (ضرب)، وفي [ب]: (يضرب).

(٣) في [ن، ب]: (حسبة).

(٤) صحيح.

١٢٧٩٤- **حدثنا** ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن قيس بن سعد عن عطاء عن ابن عباس في رجل نذر أن يضرب غلامه ثلاثين سوطاً أو أكثر، قال: يجمعها فيضربه ضربة واحدة[1].

* * *

## [٤١] في رجل صام في ظهار ثم جامع

١٢٧٩٥- **حدثنا** ابن مبارك عن أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم في المظاهر جامع (في)[2] آخر (الليل أو النهار)[3] قال: يستقبل الصوم.

* * *

## [٤٢] في الرجل يحلف بالإحرام، ما كفارة ذلك؟

١٢٧٩٦- **حدثنا** أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي رباح عن مجاهد في/ رجل حلف بالإحرام، قال: ليس عليه شيء. ٤/أ/٣٥

١٢٧٩٧- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن المنهال عن أبي وائل قال: يمين.

١٢٧٩٨- **حدثنا** (مروان)[4] بن معاوية عن حسان بن أبي يحيى قال: سمعت عكرمة وسأله رجل فقال: إني حلفت لامرأتي بعشر حجج إن أنا وطئت جارية لي فقال عكرمة: لو (وفيت)[5] بها كانت (للشيطان)[6]، اذهب

---

(١) صحيح.

(٢) في [ز، ص]: (من).

(٣) في [ز، ص]: (ليل أو نهار).

(٤) سقط (مروان) من [ب].

(٥) في [ز] و[ص]: (وفيت)، وفي [أ] و[ب]: (وفت)، وفي [ن] و[ف]: (وطئت).

(٦) في [أ] و[ص]: (بالشيطان)، وفي [ن]: (للسلطان).

(فإنما)[1] هي (يمين)[2] (فكفرها)[3].

١٢٧٩٩- **حدثنا** محمد بن بشر قال: حدثنا سعيد عن قتادة عن الحسن وجابر ابن زيد قالا: إذا قال: هو محرم بحجة (يكفر)[4] يمينه.

١٢٨٠٠- **حدثنا** المحاربي عن حجاج عن عطاء في رجل قال: عليه ألف حجة، قال: عليه كفارة يمين.

١٢٨٠١- **حدثنا** يحيى بن آدم قال: حدثنا زهير عن مغيرة عن إبراهيم في الرجل يقول: هو محرم بألف حجة، قال: يحج ما استطاع/. ٤/٣٦أ

* * *

## [٤٣][5] في الرجل يقول: وإني (سآتيك)[6]، والله حيث كان

١٢٨٠٢- **حدثنا** عبد الله بن محمد قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: كان يكره أن يقول: (و)[7] إني (سآتيك)[8] -والله- حيث كان (فإن)[9] الله بكل مكان.

---

(١) في [أ]: (فإنا).

(٢) في [ز]: زيادة (يمين).

(٣) في [ص]: (تكفرها)، وفي [ز]: (يكفرها).

(٤) في [أ]: (كفر).

(٥) في [أ] و[ب] و[ن] زيادة (الثاني من الكفارات بسم الله الرحمن الرحيم)، وفي [ز]: اقتصر على البسملة.

(٦) في [أ] و[ب]: (شاتيك).

(٧) سقطت الواو من [ز].

(٨) في [أ] و[ص]: (شاتيك).

(٩) في [ن]: (قال)، وفي [س]: (أو أن).

١٢٨٠٣- **حدثنا** ابن (عيينة)[١] عن (عمرو)[٢] أن ابن عمر كان يكره أن يسمع الرجل يقول: لا والله حيث كان فإنه بكل مكان[٣].

١٢٨٠٤- **حدثنا** يحيى بن سعيد عن سفيان عن زيد بن جبير عن أبي البختري [أنه كره أن يقول: لا يأتي (سآتيك)[٤].

١٢٨٠٥- **حدثنا** ابن مهدي عن سفيان عن زيد بن جبير عن أبي البختري][٥] قال: لا يقل أحدكم: (بأبي)[٦] (ربي)[٧]، فإنه لا يفديه (بشيء)[٨].

* * *

## [٤٤] نذر أن يزم أنفه، ما كفارته؟

١٢٨٠٦- **حدثنا** وكيع عن علي بن مبارك عن يحيى بن أبي كثير عن رجل عن

---

(١) في [ز]: (علية).

(٢) في [ز]: (عمر).

(٣) صحيح، أنكر ابن عمر عليه؛ لأن الله فوق السموات وعلمه محيط بكل مكان، انظر: نقض الدارمي (ص٤٩٦)، والحلية (٤/ ٣٨٠). قال ابن القيم في حاشية سنن أبي داود (١٣/ ١٨)، نقلاً عن إبراهيم النخعي: (وكانوا يكرهون قول الرجل: والله حيث كان، أو إن الله بكل مكان، قال أصبغ: و هو مستو على عرشه وبكل مكان علمه وإحاطته.. وقال مالك: الله في السماء وعلمه في كل مكان). وانظر: اجتماع الجيوش الإسلامية (ص٧٦).

(٤) في [أ، ب، ص]: (شاتيك).

(٥) سقط ما بين المعكوفين من: [ز].

(٦) في [ن]: (مالي)، وفي [ص]: (باني).

(٧) في [أ، ز]: (يأتي ربي)، وفي [ص]: سقط (إلي).

(٨) في [ن]: (شيء).

(عبد الله)[١] بن (عمر)[٢] في رجل نذر أن يزم أنفه قال: يكفر (عن)[٣] يمينه[٤].

١٢٨٠٧- **حدثنا** وكيع عن شعبة عن أبي (جمرة)[٥] الضبعي أن رجلاً من بني سليم نذر أن يزم أنفه فقال ابن عباس: النذر نذران: فما كان لله ففيه الوفاء، وما كان للشيطان ففيه الكفارة، أطلق زمامك (وكفر)[٦] يمينك[٧]/. ٤/أ/٣٧

١٢٨٠٨- **حدثنا** أبو أسامة عن عثمان بن غياث قال: سألت جابر بن زيد عن رجل نذر أن يجعل في أنفه حلقة من ذهب قال: لا يزال عاصياً ما دامت عليه، فمره فليكفر يمينه.

١٢٨٠٩- **حدثنا** عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث بن سوار عن الحسن في الرجل يجعل على (أنفه)[٨] أن يزمها ويحج ماشياً، قال: (قد)[٩] نهى رسول الله (ﷺ)[١٠] عن المثلة، انزع هذا (عنك)[١١] وحج راكباً وانحر بدنة[١٢].

---

(١) في [ص]: (عبيد الله).

(٢) في [أ، ن، ص، ز]: (عمرو).

(٣) سقط من: [ص، ز].

(٤) مجهول.

(٥) في [أ، ب، ص، ن]: (حمزة).

(٦) في [ص]: زيادة (عن).

(٧) صحيح.

(٨) في [ز]: (نفسه).

(٩) سقط من: [ص].

(١٠) سقط من: [ز].

(١١) في [ص، ز]: زيادة (عنك).

(١٢) مرسل ضعيف؛ أشعث ضعيف.

١٢٨١٠- **حدثنا** محمد بن فضيل عن ليث عن طاوس قال: لا زمام ولا خزام ولا نياحة يعني (في الإسلام)[١].

* * *

## [٤٥] الرجل والمرأة يحلفان بالمشي ولا يستطيعان

١٢٨١١- **حدثنا** أبو خالد الأحمر وابن فضيل عن يحيى بن سعيد عن (عبيد)[٢] الله بن (زحر)[٣] عن أبي سعيد الرعيني عن (عبد)[٤] الله بن مالك عن عقبة بن عامر الجهني قال: (نذرت)[٥] أختي أن تمشي حافية إلى بيت الله غير مختمرة، فسألت النبي ﷺ فقال: **«مر أختك فلتختمر (ولتركب)[٦] ولتصم ثلاثة أيام»**[٧].

١٢٨١٢- **حدثنا** يزيد بن هارون قال: أخبرنا حميد عن ثابت عن أنس قال: رأى رسول الله ﷺ رجلاً (يهادى)[٨] بين ابنيه فقال: **«ما هذا؟»** فقالوا: نذر أن يمشي

---

(١) في [أ]: (قال: سلام).

(٢) في [ن]: (عبد).

(٣) في [أ، ب، ن]: (جرير).

(٤) في [ص]: (عبيد).

(٥) في [ب]: (نذت).

(٦) سقط من: [ص].

(٧) حسن؛ عبيد الله بن زحر صدوق، أخرجه أحمد (١٧٣٠٦)، والترمذي (١٥٤٤)، وأبوداود (٣٢٩٤)، وابن ماجه (٢١٣٤)، والنسائي ٧/٢٠، وعبدالرزاق (١٥٨٧١)، والدارمي (٢٣٣٤)، ويعقوب في المعرفة ٢/٥٠٥، والبيهقي ١٠/٨٠، والطحاوي ٣/١٣٠، والطبراني ١٧/٨٩٤، وأبو يعلى (١٧٥٣) والمزي (٤/٥٥٩).

(٨) في [ن]: (يهدي).

إلى بيت الله، فقال: «**إن الله لغني عن تعذيب هذا لنفسه**» ثم أمره فركب[١].

١٢٨١٣- **حدثنا** ابن أدريس عن عبيد الله بن (عمر وعن)[٢] مالك بن أنس عن (عروة)[٣] بن أذينة قال عبيد الله: (جدته)[٤] وقال مالك: (إن)[٥] أمه جعلت عليها [المشي فمشت حتى انتهت إلى (السقيا)[٦] ثم عجزت (فما مشت)[٧]][٨] ٤/٣٨أ فسألت/ ابن عمر فقال: مروها أن تعود من العام المقبل فتمشي من حيث عجزت[٩].

١٢٨١٤- **حدثنا** ابن نمير قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي أنه سئل عن رجل نذر أن يمشي إلى الكعبة، فمشى نصف الطريق وركب نصفه، (قال: فقال عامر: قال)[١٠] ابن عباس: يركب ما مشى ويمشي ما ركب من قابل، (و)[١١] يهدي بدنة[١٢].

---

(١) صحيح، أخرجه البخاري (٦٧٠١)، ومسلم (١٦٤٢).

(٢) في [أ، ب، ص، ز، ن]: (عمرو، عن).

(٣) في [ص]: (عرفة).

(٤) في [ن]: (حدثه).

(٥) سقط من: [ز].

(٦) في [ن]: (السقا).

(٧) في [أ، ز]: (فمشت).

(٨) سقط ما بين المعكوفين من: [ص].

(٩) حسن، عروة صدوق، أخرجه يعقوب في المعرفة ١٩٦/٣، وابن عساكر في تاريخ دمشق ١٩٣/٤٠، والفاكهي ٣٥٠/١ (٧٢٤)، والشافعي في الأم ٢٥٧/٧، ومالك في المدونة ٨٢/٣، وابن جرير في التاريخ ٣٦١/٣.

(١٠) في [ص، ز]: (قال: فقال).

(١١) في [أ، ص]: (أو).

(١٢) صحيح.

١٢٨١٥- **حدثنا** عبد الرحيم بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن علي قال: (من قال:)[١] عليه المشي إن شاء ركب (و)[٢] أهدى[٣].

١٢٨١٦- **حدثنا** عبد الرحيم وأبو خالد الأحمر عن حجاج عن الحكم عن علي في الرجل يجعل (عليه)[٤] المشي إلى بيت الله قال عبد الرحيم: يركب ويهريق دماً، وقال أبو خالد: يهدي بدنة[٥].

١٢٨١٧- **حدثنا** يعلى بن عبيد عن الأجلح عن عمرو بن سعيد البجلي قال: كنت تحت منبر ابن الزبير (وهو عليه)[٦] فجاء رجل وقال: يا أمير المؤمنين (إني نذرت أن أحج ماشياً)[٧] حتى إذا كان كذا وكذا [٨]مشيت خشيت أن يفوتني الحج، (فركبت)[٩]، (فقال)[١٠]: لا خطأ عليك، ارجع عام (قابل فامش ما ركبت واركب ما مشيت)[١١][١٢].

---

(١) في [ز، ص] زيادة (قال: من قال).

(٢) سقط من: [ص].

(٣) صحيح.

(٤) سقط من: [أ، ب، ن].

(٥) منقطع؛ الحكم لا يروي عن علي

(٦) سقط من: [ص].

(٧) سقط من: [أ، ب، ن].

(٨) في [أ، ب، ز، ص]: زيادة (و) قبل (مشيت).

(٩) في [ز، ص]: (وركبت).

(١٠) في [ز، ص]: (قال)، وفي [ب، ن]: (وقال)، وكذلك في [أ].

(١١) في [ز] : (قابل فامش ما ركبت وإن كنت ما مشيت)، وفي [ص]: (قابل فما مشى فما ركبت واركب ما مشيت)، وفي [ن]: (فامش ما ركبت وركب ما مشيت) بدون قابل.

(١٢) مجهول؛ لجهالة عمرو بن سعيد.

١٢٨١٨- **حدثنا** أبو أسامة عن هشام عن الحسن في (رجل)[١] نذر أن يحج ماشياً، قال: يمشي فإن انقطع ركب وأهدى بدنة.

١٢٨١٩- **حدثنا** زيد بن حباب عن موسى بن عبيدة قال: سمعت القاسم وسئل عن رجل حلف (أن)[٢] يمشي إلى البيت فمشى، (فعيي)[٣]، فركب قال: إذا كان قابل (فليمش)[٤] ما ركب (ويركب)[٥] ما مشى.

١٢٨٢٠- قال: (و)[٦] سمعت يزيد بن عبد الله بن قسيط يقول: يركب ويهدي بدنة./ ٤/٣٩أ

١٢٨٢١- **(حدثنا)**[٧] عبيدة بن حميد عن منصور عن إبراهيم في (رجل)[٨] يكون عليه مشي إلى البيت، فمشى ثم يعيى (قال: يركب)[٩]، فإذا كان قابل ركب ما مشى ومشى ما ركب.

* * *

(١) في [ز]: (الرجل).

(٢) سقط (أن): من [ن].

(٣) في [أ، ن]: (فعي).

(٤) في [أ]: (ليمش).

(٥) في [ز، ص]: (فليركب)، وفي [أ]: (وليركب).

(٦) سقط من [أ].

(٧) زيادة من [ص].

(٨) في [ز، ص]: (الرجل).

(٩) تكرر في [أ].

## [٤٦] الرجل يقول: علي المشي إلى البيت، ولا يقول: علي نذر مشي إلى بيت الله (أو)[١] إلى الكعبة، هل يلزمه ذلك؟

١٢٨٢٢- **حدثنا** أبو أسامة قال: حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر في الرجل يقول: عليَّ المشي إلى الكعبة قال: هذا نذر، فليمش[٢].

١٢٨٢٣- **حدثنا** حماد بن خالد الخياط عن محمد بن هلال سمع سعيد بن المسيب يقول: من قال: عليَّ المشي إلى بيت الله، فليس بشيء، إلا[٣] أن يقول: عليَّ نذر مشي إلى الكعبة.

١٢٨٢٤- [**حدثنا** عبد الله بن نمير عن هشام بن عروة قال: جعل رجل منا عليه المشي إلى البيت[٤] فأتى القاسم فسأله عن ذلك فقال: يمشي إلى البيت][٥].

١٢٨٢٥- **حدثنا** معتمر[٦] عن ليث عن أبي معشر عن يزيد (عن)[٧] إبراهيم التيمي قال: إذا قال الرجل: لله عليَّ أو عليه حجة فسواء، وإذا قال: (لله)[٨] (عليَّ)[٩] نذر (أو)[١٠] عليَّ (لله)[١١].

---

(١) في [ص]: (و).

(٢) صحيح.

(٣) في [ز]: زيادة (على)، قبل (أن يقول).

(٤) في [ز]: زيادة (في شيء).

(٥) سقط الخبر من [ص]، وانظر: الاستذكار ٥/ ١٧٢، وأخبار مكة للفاكهي ١/ ٣٥٠ (٧٢٢).

(٦) في [ص]: زيادة (بن سليمان).

(٧) في [أ، ن، ص، ز]: (بن)، وانظر: الاستذكار ٥/ ١٧٢، وانظر ما سبق [١٢٧٢٩].

(٨) في [ز، ص]: (الله).

(٩) سقط من: [ص].

(١٠) في [أ، ب، ز]: (و)

(١١) سقط من: [ب، ص، ف].

١٢٨٢٦- **حدثنا** عمر (بن أيوب)[(١)] عن عمر بن زيد قال: جاء (رجلان)[(٢)] إلى القاسم (فسألاه)[(٣)] وأنا أسمع (عن)[(٤)] رجل جعل عليه المشي إلى بيت الله قال: فقال القاسم: أنذر؟ (قال)[(٥)]: لا، قال: فليكفر يمينه./ ٤/٤٠أ

* * *

## [٤٧] في رجل نذر وهو مشرك ثم أسلم، ما قالوا فيه؟

١٢٨٢٧- **حدثنا** حفص عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر (عن عمر)[(٦)] (ﷺ)[(٧)] قال: نذرت نذراً في الجاهلية ثم أسلمت فسألت النبي ﷺ فأمرني أن أوفي (بنذري)[(٨)][(٩)].

١٢٨٢٨- **حدثنا** جرير عن ليث عن طاوس [قال: كل يمين حلف بها هي لله (برة)[(١٠)] يوفي بها في الإسلام.

---

(١) سقط من: [ز].

(٢) في [ز، ص]: (رجل).

(٣) في [ز]: (فسأله).

(٤) في [ب، ص، ز، ف]: (عن)، وفي [ن]: (من).

(٥) في [ب]: (قالا).

(٦) سقط من: [أ، ب، ن].

(٧) سقط من: [أ، ز، ص].

(٨) في [أ، ص، ن]: (نذري).

(٩) صحيح، أخرجه البخاري (٢٠٤٢) ومسلم (١٦٥٦).

(١٠) سقط من: [ز].

١٢٨٢٩- **حدثنا** حفص عن ليث عن طاوس][1] في رجل نذر في الجاهلية ثم أسلم، قال: يوفي (بنذره)[2].

١٢٨٣٠- **حدثنا** وكيع عن الهذلي أن امرأة نذرت أن تسرج في بيعة وهي نصرانية، فأسلمت فأرادت أن توفي (بنذرها)[3]، قال الحسن وقتادة: تسرج في مساجد المسلمين.

١٢٨٣١- وقال ابن سيرين: ليس عليها شيء.

١٢٨٣٢- فعرضت أقاويلهم على الشعبي، فقال: أصاب الأصم وأخطأ (صاحباك)[4] هدم الإسلام ما كان قبله.

* * *

## [ ٤٨ ] من نهى عن النذر وكرهه

١٢٨٣٣- **حدثنا** غندر عن شعبة عن (منصور عن)[5] عبد الله بن مرة عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه نهى عن النذر وقال: **«إنه لا يأتي بخير وإنما يستخرج به من البخيل»**[6].

---

(١) سقط ما بين المعكوفين من: [أ، ن].

(٢) في [س، ن]: (نذره).

(٣) في [أ، ن، ز]: (عن نذرها).

(٤) في [ص، ز]: (صاحباك)، وفي [أ، ب، ن]: (صاحبك)، وفي [ن]: (صاحبيك).

(٥) سقط من: [أ، ص، ز، ن]، وفي المسند (٥٥٩٢)، إثباتها، وكذا في سنن النسائي ١٥/٧، والكبرى (٤٧٤٣)، وصحيح مسلم ١٦٣٩/٤ و الجعديات (٨٤٢).

(٦) صحيح، أخرجه البخاري (٦٦٠٨) ومسلم (١٦٣٩).

١٢٨٣٤- **حدثنا** عبد الرحيم عن عبد الله بن سعيد عن جده عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«إياكم والنذر فإن الله لا ينعم (نعمة)**[١] **على الرشا، وإنما هو شيء يستخرج به من البخيل»**[٢].

١٢٨٣٥- **حدثنا** يحيى بن سعيد عن محمد بن عجلان عن محمد بن قيس عن أبيه عن أبي هريرة أنه قال: لا (أنذر)[٣] نذراً أبداً[٤][٥]./ ٤/أ/٤١

* * *

## [٤٩] المسلم يقتل الذمي خطأ

١٢٨٣٦- **حدثنا** يحيى بن سعيد (عن)[٦] أشعث عن الحسن قال: إذا قتل المسلم الذمي فليس عليه كفارة.

١٢٨٣٧- **حدثنا** وكيع عن سفيان (عن قيس)[٧] عن الشعبي في المسلم يقتل الذمي خطأ، قال: (كفارتهما)[٨] سواء.

* * *

---

(١) في [ص]: (بنعمته).

(٢) ضعيف جداً؛ عبد الله بن سعيد، وأصله أخرجه البخاري (٦٦٩٤) ومسلم (١٦٤٠).

(٣) سقط (أنذر) من: [ص].

(٤) في [جـ]: زيادة (بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين).

(٥) مجهول؛ قيس مجهول.

(٦) ورد في [ص]: (أبي).

(٧) في [جـ، ص، ز]: زيادة (عن قيس).

(٨) في [ص، ز]: وردت (كفارتها).

## [٥٠] في المرأة تقتل خطأ وليس لها ولي (يكفر لها)[١]

١٢٨٣٨- **حدثنا** يزيد بن هارون قال: أخبرنا داود بن أبي هند عن الشعبي قال: مرت رفقة من أهل الشام فاشتروا جارية فأعتقوها فطرحت طنا من قصب على صبي فقتلته، (فأوتي بها)[٢] مسروق، فقال: التمسوا أولياءها، فلم يجدوا أحداً، فنظر ساعة و(تفكر)[٣]، وقال: قال الله: ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ [المجادلة: ٤]، اذهبي فصومي شهرين متتابعين ولا شيء لهم عليك.

١٢٨٣٩- **حدثنا** أبو الأحوص عن أبي إسحاق قال: طرحت جارية طناً من قصب على صبي فقتلته، فأتى (مسروق في)[٤] ذلك فقال: هل (تعلم)[٥] لها من موالي؟ قالوا: لا ندري من مواليها، قال: (فهل)[٦] لها مال؟ قالوا: (ما)[٧] نعلم (لها)[٨] (مالا)[٩]، قال: فمروها أن تصوم شهرين متتابعين.

* * *

---

(١) في [أ، ب، ن]: (يكفرها)، وفي [جـ، ص]: (يكفر بها).

(٢) في [جـ]: (فأتي فيها)، وفي [ز، ب]: (فأوتي فيها)، وكذلك في [ص].

(٣) في [جـ، ز]: (نفكر)، وفي [ص]: (تكفر)، وفي [ن]: (تذكر).

(٤) في [جـ، ز، ص]: وردت (مسروق في ذلك)، وفي [ب]: (مسروق ذلك)، وفي [ن]: (مسروقاً ذلك).

(٥) في [أ، ب، جـ، ز، ن]: زيادة (تعلم)، وفي [ص]: (يعلم).

(٦) في [أ]: (هل).

(٧) في [أ]: (إنا).

(٨) في [أ، ب، جـ، ز، ص]: زيادة (لها).

(٩) في [أ، جـ]: (مال).

## [٥١] في الرجل يقتل خطأ (فيصوم)[١] هل يجزيه من عتق الرقبة

١٢٨٤٠- حدثنا عبدالله بن نمير قال: حدثنا زكريا بن أبي زائدة عن الشعبي قال: سئل مسروق عن هذه الآية: ﴿وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ ... فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ [النساء: ٩٢]، فسئل عن صيام شهرين، عن الرقبة وحدها أو عن الدية والرقبة فقال: من لم يجد فهو (عن)[٢] الدية والرقبة. ٤/٤٢أ

* * *

## [٥٢] في الرجل يجعل عليه النذر إلى الموضع (ينحر)[٣] فيه أو يصلي أو يمشي إليه

١٢٨٤١- حدثنا مروان بن معاوية الفزاري عن عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي عن ميمونة بنت كردم (اليسارية)[٤] أن أباها لقي النبي ﷺ وهي رديفة له فسأله فقال: إني نذرت أن أنحر ببوانة فقال رسول الله ﷺ: «**هل (بها)[٥] وثن؟**»، (قالت)[٦]: قال أبي: لا. قال له النبي ﷺ: «**فأوف بنذرك**

---

(١) في [جـ، ص]: (فيقوم).

(٢) في [ن]: (من).

(٣) في [أ، ب، ن]: (فنحر)، وفي [س، ط]: (فينحر).

(٤) في [أ، ص]: (البشارية).

(٥) في [أ، ب]: (لها).

(٦) في [أ]: (قال).

حيث (نذرت)[(١)]»[(٢)].

١٢٨٤٢- **حدثنا** يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن حبيب المعلم عن عطاء عن (جابر)[(٣)] أن رجلاً نذر أن يصلي في بيت المقدس، (فسأل)[(٤)] عن ذلك رسول الله ﷺ فقال له (رسول الله ﷺ)[(٥)]: **«صل هنا»** يعني في المسجد الحرام، فأعاد عليه ثلاثاً، قال: **«فصل حيث (قلت)[(٦)]»**[(٧)].

١٢٨٤٣- **حدثنا** حفص عن ليث عن طاوس قال: سئل عن رجل نذر أن يأتي بيت المقدس، فقال: إن عدله إلى المسجد الحرام كان أوفى.

١٢٨٤٤- **حدثنا** ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن حماد عن إبراهيم في رجل نذر أن يحج إلى المدائن قال: ليكفر عن يمينه ولا يذهب إلى المدائن.

---

(١) في [أ، ب، س، ف]: (قدرت).

(٢) منقطع؛ عبدالله الطائفي لم يسمع من ميمونة، أخرجه أحمد (١٥٤٥٦)، وابن ماجه (٢١٣١)، والطبراني ٧٤/٢٥، وأبو داود (٣٣١٤)، وابن سعد ٥١٤/٥ و٣٠٤/٨، والبيهقي ٨٣/١٠ وأبونعيم في الحلية ٣٩/٩، وابن الأثير في أسد الغابة ٤٩٠/٤، وابن قانع ٣٩٤/٢.

(٣) في [ص]: (حماد).

(٤) في [ن]: (فسأله).

(٥) في [أ، جـ، ص، ز]: زيادة (رسول الله ﷺ).

(٦) في [ن، و]: (قدرت).

(٧) صحيح، أخرجه أحمد (١٤٩١٩)، وأبوداود (٣٣٠٥)، والحاكم ٣٠٤/٤، وعبد بن حميد (١٠٠٩) والدارمي ١٨٤/٢ (٢٣٣٩)، وابن الجارود (٩٤٥)، وأبو يعلى (٢٢٢٤)، والطحاوي ١٢٥/٣، والبيهقي ٨٢/١٠، وأخرجه مرسلاً عبد الرزاق (١٥٨٩١)، والفاكهي (١٢١٢).

١٢٨٤٥- حدثنا ابن مهدي عن إسرائيل عن جابر عن عامر في رجل نذر أن يمشي إلى الرستاق قال: يمشي./ ٤/أ/٤٣

١٢٨٤٦- حدثنا يزيد بن هارون عن عبد الملك بن أبي سليمان قال: سئل عطاء عن رجل جعل عليه أن يصلي في مسجد إيلياء كذا وكذا ركعة قال: ليصل عدد ذلك في المسجد الحرام، فإنه يجزئ (عنه)[1]، والصلاة في المسجد الحرام أفضل.

١٢٨٤٧- حدثنا أبو أسامة (عن أشعث)[2] عن الحسن في امرأة نذرت أن تأتي مكاناً قد (سمته)[3] قال: (لتنظر)[4] قدر نفقتها فتصدق (به)[5] ولا تأتيه.

* * *

## [٥٣] الرجل (أو)[6] المرأة يكون عليه أن ينحر بقرة، له أن يبيع جلدها

١٢٨٤٨- حدثنا مروان بن معاوية عن مروان بن ماهان (التيمي)[7] قال: سمعت الشعبي وسئل عن امرأة نذرت أن تنحر بقرة، ألها أن تبيع جلدها؟ فقال: نعم فقال ابن (أشوع)[8]: لكني لست (أرى)[9] ذلك، فقال الشعبي: لو قلت:

---

(١) في [ن]: (يمينه).

(٢) سقط من: [ن، أ، ب].

(٣) في [ن، أ]: (سماه).

(٤) في [ب]: وردت (تنتظر).

(٥) في [جـ، ز]: زيادة (به).

(٦) (أن): في نسخة [ص].

(٧) في [جـ، ص]: سقط (التميمي).

(٨) في [أ]: (شبوع).

(٩) في [ن]: (أدري).

لحمها لم يكن به بأس، إنما نذرت دمها فقد (أهرقت)[1] دمها.

* * *

## [٥٤] في الرجل يجعل عليه نذراً أن ينحر بدنة أو (ينحر)[2] بقرة

١٢٨٤٩- **حدثنا** شريك عن أبي هلال قال: نذرت أمي إن رأت في وجهي شعرة أن تنحر بدنة، أو قال: (هدياً)[3]، قال: وكان الحي يذبحون البقرة، قال: فأتيت شريحاً فسألته فسوى بينهما.

١٢٨٥٠- **حدثنا** محمد بن عبيد عن عبد الملك عن عطاء في رجل (جعل)[4] عليه بدنة للمساكين، قال: يجزئه بقرة./ ٤/أ/٤٤

* * *

## [٥٥] يجامع في اعتكافه ما عليه في ذلك؟

١٢٨٥١- **حدثنا** عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن موسى بن (أبي معبد)[5] أنه كان على امرأة من أهله (اعتكاف)[6] شهراً في المسجد، (فاعتكفت)[7] تسعة وعشرين يوماً، ثم حاضت فرجعت إلى أهلها ثم طهرت فوقع عليها زوجها قال:

---

(١) في [جـ، ز]: (أهراقت).

(٢) في [جـ، ص]: سقط (ينحر).

(٣) في [أ، ز]: (هدى).

(٤) في [ص]: سقط (جعل).

(٥) في [أ، ب، جـ، ز]: (بن أبي معبد) وفي حاشية [ب]: (أبي العقبة)، وفي [ن]: (أبي عقبة)، وانظر: التاريخ الكبير ٧/٢٩٤، والجرح والتعديل ٨/١٦٤.

(٦) في [أ، جـ، ز]: (إعتكاف).

(٧) في [أ، ب، ص، ن]: (فاعتكف).

(وجئت)[١] سالماً والقاسم فقالا (لي)[٢] : اذهب إلى سعيد بن المسيب ثم ائتنا، قال: فذهبت إلى سعيد فسألته، فقال: (جاءا)[٣] حداً من حدود الله، (وأخطأ)[٤] السنة، وعليها أن تستأنف.

١٢٨٥٢- قال: فرجعت إلى القاسم (وسالم)[٥] فأخبرتهما بما قال، فقالا: ذلك رأينا.

١٢٨٥٣- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس قال: إذا جامع المعتكف أبطل اعتكافه واستأنف[٦].

١٢٨٥٤- **حدثنا** وكيع عن شريك عن الشيباني عن (بكير)[٧] بن الأخنس عن مجاهد في المعتكف إذا جامع (قال)[٨] : يتصدق بدينارين.

١٢٨٥٥- **حدثنا** أبو أسامة عن هشام عن الحسن في رجل غشي امرأته وهو معتكف: إنه بمنزلة الذي غشي في رمضان، عليه ما على الذي غشي في رمضان.

١٢٨٥٦- **حدثنا** حفص عن أشعث عن عطاء قال: يقضي اعتكافه.

---

(١) في [أ، ب، جـ، ز]: (فجيت)، و[ص]: (فجئت).

(٢) في [جـ، ز]: زيادة (لي)، وكذلك [ص].

(٣) في [أ، ز]: (جانا)، وفي [ن]: (جاء).

(٤) في [أ، ب، ز]: (أخطب)، وفي [ص]: (أخطاء).

(٥) في [أ، ب]: (سالماً).

(٦) صحيح.

(٧) في [أ]: (بكر).

(٨) سقط من: [ص].

١٢٨٥٧- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن الضحاك (قال)[١]: كانوا يجامعون وهم معتكفون حتى نزلت: ﴿وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمۡ عَٰكِفُونَ فِي ٱلۡمَسَٰجِدِ﴾ [البقرة: ١٨٧][٢].

١٢٨٥٨- **حدثنا** معن بن عيسى عن ابن أبي (ذئب)[٣] عن الزهري قال: من أصاب امرأته وهو معتكف فعليه (من)[٤] الكفارة مثل ما على الذي يصيب في رمضان./ ٤/أ/٤٥

١٢٨٥٩- **حدثنا** ابن مهدي عن حماد بن (سلمة)[٥] عن حماد عن إبراهيم قال: إذا جامع المعتكف استقبل.

١٢٨٦٠- **حدثنا** ابن مسهر عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي في امرأة نذرت أن تعتكف خمسين يوماً فاعتكفت أربعين يوماً ثم جاء زوجها فأرسل إليها[٦]، فأتته قال: (تتم)[٧] ما بقي.

١٢٨٦١- **حدثنا** محمد بن بكر عن سعيد عن قتادة عن الحسن في الرجل يغشى امرأته وهو معتكف قال: (يحرر)[٨] محرراً.

* * *

---

(١) سقط من: [ص].

(٢) مرسل؛ الضحاك تابعي.

(٣) في [ب]: (ذئيب).

(٤) سقط من: [ن].

(٥) في [ص]: سقطت (سلمة).

(٦) في [جـ]: زيادة (رأسه).

(٧) في [ص]: (يتم).

(٨) في [أ]: (محرر).

## [ ٥٦ ] ما قالوا ما كان في القرآن ( أو؛ أو ) فصاحبه مخير فيه وما كان ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ﴾ ( فالأول، فالأول )[١]

١٢٨٦٢- **حدثنا** حفص عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس قال: كل شيء في القرآن: "أو، أو" فهو فيه مخير، وكل شيء فيه: ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ﴾ [البقرة: ١٩٦]، فالذي يليه، فإن لم يجد فالذي يليه[٢].

١٢٨٦٣- **حدثنا** أسباط بن محمد عن داود بن أبي هند عن عكرمة مثله.

١٢٨٦٤- **حدثنا** يزيد بن هارون عن المسعودي عن حماد عن إبراهيم قال: ما كان في القرآن: "أو، أو" فصاحبه مخير.

* * *

## [ ٥٧ ] في الرجلين يجتمعان على قتل رجل

١٢٨٦٥- **حدثنا** محمد بن يزيد عن أيوب أبي (العلاء)[٣] عن قتادة عن (الحسن)[٤] في رجلين قتلا قتيلاً جميعاً، قال: عليهما كفارتان.

٤/أ/٤٦ ١٢٨٦٦- **حدثنا** محمد بن يزيد عن أيوب[٥] أبي العلاء عن أبي هاشم عن عمر/ (رضي الله عنه)[٦] (قال)[٧]: عليهما كفارة واحدة[٨].

---

(١) في [ز]: (فالأول أولى).

(٢) ضعيف؛ لحال ليث.

(٣) في [ز]: (العالية).

(٤) في [ز]: (الحسين).

(٥) في [ز]: زيادة (عن).

(٦) سقط من: [أ، جـ، ص، ز].

(٧) في [أ، ب]: (قال: قال).

(٨) منقطع؛ أبوهاشم لم يدرك عمر.

١٢٨٦٧- **حدثنا** أبو داود عن شعبة عن مغيرة عن الشعبي قال[١]: ألا ترى لو أن قوماً قتلوا رجلاً (اشتركوا)[٢] (في)[٣] قتله، (كان)[٤] على كل واحد (منهم)[٥] كفارة.

١٢٨٦٨- **حدثنا** أبو داود عن شعبة عن الحكم عن الشعبي (قال)[٦]: لو أن قوماً اجتمعوا على (قتل)[٧] رجل كان على كل (واحد)[٨] منهم كفارة يعني خطأ.

١٢٨٦٩- قال: وكان الحكم يرى ذلك.

١٢٨٧٠- **حدثنا** ابن نمير عن أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم قال: إذا قتل القوم الرجل فعلى كل واحد منهم (كفارة)[٩] التحرير.

١٢٨٧١- حدثنا محمد بن عبد الله الأسدي عن حماد بن سلمة عن برد (أبي العلاء)[١٠] عن مكحول في القوم يقتلون (الرجل)[١١] قال: على كل رجل منهم كفارة، وعليهم جميعا الدية.

---

(١) في [أ، ب، جـ]: (قالا).

(٢) في [أ، ز]: (أشركوا).

(٣) في [ص]: سقط (في).

(٤) سقط من: [ن].

(٥) في [ز]: (منهما).

(٦) في [ز]: سقط (قال).

(٧) سقط من: [ن].

(٨) سقط من: [ز].

(٩) سقط من: [جـ، ز].

(١٠) في [ص]: سقط (أبي العلاء).

(١١) في [ز]: سقط (الرجل).

## [ ٥٨ ] في الرجل يجعل عليه رقبة من ولد إسماعيل

١٢٨٧٢- **حدثنا** محمد بن (بشر)[(١)] العبدي عن مسعر عن عبيد بن (الحسن)[(٢)] عن ابن (معقل)[(٣)] قال: كان على عائشة رقبة أو نسمة تعتقها من ولد إسماعيل قال: (فقدم)[(٤)] (سبي)[(٥)] من اليمن قال مسعر: أراه من قبيلة (يقال)[(٦)] لها (خولان)[(٧)] قال: فنهاها أن تعتق منهم، قال: (فقدم)[(٨)] سبي من مضر، أراه قال: من بني (العنبر)[(٩)] (فأمرها)[(١٠)] أن تعتق منهم[(١١)].

١٢٨٧٣- **حدثنا** عبد الرحيم عن زكريا بن أبي زائدة قال: سئل عامر عن رجل (جعل)[(١٢)] عليه (محررين)[(١٣)] من ولد إسماعيل إن دخل (بيت)[(١٤)] فلان، فدخله،

---

(١) في [ب]: (بشير).

(٢) في [ز]: (الحسين).

(٣) في [ب، ص، ز، جـ]: (مغفل).

(٤) في [أ]: (تقدم).

(٥) في [ص]: (نسى)، وفي [ز]: (شي).

(٦) في [ز]: (فقال).

(٧) في [ص]: (حولان).

(٨) في [أ]: (تقدم).

(٩) في [ص]: (القنبر).

(١٠) في [جـ]: (يأمرها).

(١١) صحيح.

(١٢) تكرر في [ص]، وفي [ن]: (جمع).

(١٣) في [أ، ص]: (محرر).

(١٤) في [ب، جـ]: (بيته).

قال: (ليس لها)[١] كفارة، قال الرجل: (إني)[٢] (لا)[٣] أجدهما، قال: (فصم)[٤] أربعة أشهر متتابعات، عن كل رقبة شهرين لعله أن يكفر شيئاً./ ٤/أ/٤٧

* * *

## [٥٩] الرجل يحلف أن لا يكلم الرجل حينا كم يكون ذلك

١٢٨٧٤- **حدثنا** أبو معاوية عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس[٥] قال: الحين قد يكون غدوة وعشية[٦].

١٢٨٧٥- **حدثنا** أبو الأحوص عن عطاء بن السائب (عن رجل منهم قال: سألت ابن عباس)[٧] قلت: إني حلفت (لا)[٨] أكلم رجلاً حيناً قال: فقرأ ابن عباس: ﴿تُؤْتِيٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينِۭ بِإِذْنِ رَبِّهَا﴾ [إبراهيم: ٢٥]، قال: الحين السنة[٩].

١٢٨٧٦- **حدثنا** ابن إدريس عن داود عن عكرمة قال: الحين ستة أشهر.

١٢٨٧٧- [**حدثنا** إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن عكرمة قال: الحين ستة أشهر][١٠].

---

(١) في [ن]: (ليحررهما).

(٢) في [جـ، ص، ز]: (فإني).

(٣) في [ص]: سقطت (لا).

(٤) في [ف]: (صم).

(٥) في [ب]: زيادة (رضي الله عنهما).

(٦) صحيح.

(٧) سقط من: [ص].

(٨) في [جـ، ص، ز]: (ألا).

(٩) مجهول.

(١٠) سقط الخبر من: [ص، ن].

١٢٨٧٨- **حدثنا** عبد الرحيم عن عبد الرحمن بن حرملة قال: سمعت سعيد ابن المسيب وسأله رجل فقال: إني حلفت (على امرأتي أن لا تدخل)[(١)] على أهلها حيناً فقال: الحين ما بين أن يطلع النخل إلى أن يثمر، وما بين أن يثمر إلى أن يطلع، فقال (له)[(٢)] سعيد: ﴿ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً﴾ [إبراهيم: ٢٤]، إلى قوله: ﴿تُؤْتِيٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينِۭ بِإِذْنِ رَبِّهَا﴾.

١٢٨٧٩- **حدثنا** غندر عن شعبة قال: سألت الحكم وحماداً عن رجل حلف أن لا (يكلم)[(٣)] رجلاً حيناً فقال: الحين سنة.

١٢٨٨٠- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن (طارق)[(٤)] عن سعيد بن جبير قال: الحين ستة أشهر.

١٢٨٨١- **حدثنا** (يزيد)[(٥)] بن هارون عن (محمد)[(٦)] بن مسلم عن إبراهيم بن ميسرة عن سعيد بن المسيب قال: الحين شهران، (النخلة)[(٧)] (تطعم)[(٨)] السنة كلها إلا شهرين.

---

(١) في [أ، ب، س، ط، ن]: (أن لا تدخل امرأتي).

(٢) سقط من: [ن].

(٣) في [ب]: (يتكلم).

(٤) في [أ، ب، ن]: (طاووس).

(٥) في [أ]: (زيد).

(٦) في [أ، ب، ن] :(حماد).

(٧) في [ز]: ( إن النخلة).

(٨) في [ب، ن] :(يطعم)، وفي [ص]: (تعطم).

١٢٨٨٢- **حدثنا** معاوية بن عمرو (عن)[١] زائدة عن إبراهيم بن مهاجر عن عكرمة قال: الحين ستة أشهر/. ٤/أ/٤٨

* * *

## [٦٠] كيف[٢] كانوا يحلفون

١٢٨٨٣- **حدثنا** (وكيع)[٣] عن عكرمة بن عمار عن عاصم بن (شميخ)[٤] عن أبي سعيد الخدري قال: كان النبي ﷺ إذا اجتهد في اليمين قال: «[٥]**والذي نفس أبي القاسم بيده**»[٦].

١٢٨٨٤- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن موسى بن عقبة عن سالم عن ابن عمر قال: كانت يمين النبي ﷺ (التي)[٧] يحلف عليها: «**لا ومقلب القلوب**»[٨].

١٢٨٨٥- **حدثنا** حماد بن (خالد)[٩] عن محمد بن هلال عن أبيه عن أبي هريرة قال: كانت يمين النبي ﷺ: لا واستغفر الله[١٠].

---

(١) في [ز]: (بن)، وفي [أ]: (وعن).

(٢) في [أ، ن، ص]: زيادة (ما).

(٣) في [أ، ب، ن]: (معاوية بن عمرو عن زائدة عن إبراهيم بن مهاجر).

(٤) في [ب، جـ، ز، ص]: (شمييخ)، وفي [أ]: (شمح)، وفي [ن]: (شيخ).

(٥) في [جـ، ص، ز]: زيادة (لا).

(٦) مجهول؛ لجهالة عاصم بن شميخ، أخرجه أحمد (١١٤٤٤)، وأبو داود (٣٢٦٣)، والبيهقي ١٠/٢٦، والمزي ١٣/٤٩٥.

(٧) في [ب، ن]: (الذي).

(٨) صحيح، أخرجه البخاري (٦٦٢٨)، وأحمد (٤٧٨٨).

(٩) في [ز]: (خلد).

(١٠) مجهول؛ لجهالة هلال المدني، أخرجه أحمد (٧٨٦٩)، وأبو داود (٤٧٧٥)، وابن ماجه (٢٠٩٣)، والنسائي ٨/٣٣، وابن أبي الدنيا في الأشراف (ص١٢٠) (٣٣).

١٢٨٨٦- **حدثنا** علي بن مسهر عن الشيباني عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه[١] قال: [٢]كنت جالساً مع ابن مسعود فوق بيته، (فوجبت)[٣] الشمس فقال عبد الله: هذا والذي لا إله غيره حين (أفطر)[٤] الصائم[٥].

١٢٨٨٧- **حدثنا** أبو معاوية قال: حدثنا الأعمش عن أبي المنهال عن عباد بن عبدالله قال: كان علي (ﷺ)[٦] يخطب فقال: لا والذي فلق الحبة (وبرأ)[٧] النسمة[٨].

١٢٨٨٨- **حدثنا** ابن عيينة عن عمرو عن يحيى بن جعدة عن عبد الله بن عمرو قال: سمعت أبا هريرة يقول: لا ورب هذه الكعبة[٩].

١٢٨٨٩- **حدثنا** شريك عن (عبدالملك)[١٠] بن (عمير)[١١] عن (زياد)[١٢]

---

(١) في [أ، ن]: زيادة (عن أبي هريرة).

(٢) في [أ]: زيادة (قال: كانت يمين النبي ﷺ).

(٣) في [ص]: (وجبت).

(٤) في [ص]: (لفطر).

(٥) صحيح.

(٦) سقط من: [أ، جـ، ص، ز].

(٧) في [جـ، ز، ص]: (يرى).

(٨) صحيح.

(٩) حسن؛ عبدالله بن عمرو بن عبدالقارئ صدوق.

(١٠) في [أ، ب]: (عبيد الله)، و [ن، ص، جـ]: (عبد الملك)، وفي [ن، ز]: (عبد الله).

(١١) في [ن]: (عمر).

(١٢) في [أ، ب، ن]: (رباب).

الحارثي قال: قال رجل لأبي هريرة: أنت الذي تنهى عن صوم يوم الجمعة؟ فقال: (لا)[١] ورب (هذه)[٢] الحرمة (أو هذه)[٣] البنية[٤]./ ٤/أ/٤٩

١٢٨٩٠- **حدثنا** حفص وأبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن عبدالرحمن ابن (يزيد)[٥] عن عبد الله أنه قال: والذي لا إله غيره[٦].

١٢٨٩١- **حدثنا** أبو معاوية عن الأعمش عن خيثمة عن مسروق أن عائشة قالت في شيء حلفت عليه: لا والذي آمن به المؤمنون وكفر به الكافرون[٧].

١٢٨٩٢- **حدثنا** محمد بن مصعب عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن هلال ابن أبي ميمونة عن عطاء بن يسار عن رفاعة الجهني قال: كان رسول الله ﷺ إذا حلف قال: **«والذي نفس محمد بيده»**[٨].

* * *

(١) في [أ، ب، جـ، ز]: (هلا).

(٢) في [ز]: سقطت (هذه).

(٣) في [ب، ص]: (وهذه).

(٤) حسن؛ شريك صدوق، أخرجه أبو يعلى (٦٦٧٢)، وأصله عند البخاري (١٩٨٥)، ومسلم (١١٤٤).

(٥) في [أ]: (زياد).

(٦) صحيح.

(٧) صحيح.

(٨) صحيح، أخرجه أحمد (١٦٢١٥)، وابن ماجه (٢٠٩٠)، وابن حبان (٢١٢)، وابن خزيمة في التوحيد (٣٧)، وابن أبي عاصم في الآحاد (٢٥٦٠)، والطبراني (٤٥٥٦)، والبيهقي في الشعب (٤٠٤)، والبزار (كشف /٤٥٤٣)، وأبو القاسم الأصبهاني التيمي في الحجة ١٣١/٢.

## [٦١] في الرجل[1] يؤلي من امرأته ولا (يقربها)[2]

١٢٨٩٣- **حدثنا** روح بن عبادة عن ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير أنه سمع سعيد بن جبير (يقول)[3]: قال ابن عباس: إن (فاء)[4] كفر وإن لم يفعل فهي واحدة وهي أحق بنفسها[5][6].

١٢٨٩٤- **حدثنا** أبو داود الطيالسي عن هارون بن إبراهيم عن ابن سيرين عن عبد الله بن جبير أن (زياداً)[7] أبصر أبا موسى كئيباً فقال (له)[8]: ما لك؟ فذكر أنه آلى من امرأته، فأمره أن يكفر، ففعل.

١٢٨٩٥- **حدثنا** غندر عن شعبة عن مغيرة عن إبراهيم عن أبي (الشعثاء)[9] عن علقمة، وأصحاب عبد الله أنهم قالوا في الرجل إذا آلى من امرأته ثم (أتاها)[10] قبل أن (يبر)[11] يمينه، (قال: يكفر يمينه)[12].

---

(١) في حاشية [ب]: هو (ابن عرابه).

(٢) في [ص]: (يثمر بها).

(٣) في [ص، ز، جـ]: (قال)، وفي [أ]: (فقال).

(٤) في [ص]: (فعل)، وفي [أ، جـ، ز]: (نا).

(٥) في [ن، فـ]: زيادة (ثم قربها قبل العشرة قال: لا كفارة عليه).

(٦) صحيح.

(٧) في [أ]: (زياد).

(٨) سقط من: [ز].

(٩) في [أ، ز]: (الشعبي).

(١٠) في [ص]: (أتاهما).

(١١) في [أ]: (تبر).

(١٢) سقط من: [ص].

١٢٨٩٦- **حدثنا** يحيى بن سعيد عن شعبة عن مغيرة عن إبراهيم عن (أبي الشعثاء)[١] عن علقمة قال: إذا فاء (المولي)[٢] كفّر./ ٤/أ/٥٠

١٢٨٩٧- **حدثنا** الثقفي عن خالد عن محمد بن سيرين قال: إذا آلى الرجل من امرأته ثم فاء (إليها)[٣] فعليه الكفّارة.

١٢٨٩٨- **حدثنا** أبو داود[٤] عن (زمعة)[٥] عن ابن طاوس عن أبيه أنه كان[٦] يرى عليه الكفارة في يمينه.

* * *

## [٦٢] من قال: (فيؤه)[٧] كفارة ولا شيء عليه

١٢٨٩٩- **حدثنا** ابن علية عن يونس عن الحسن كان يقول: (فيؤه)[٨] (كفارته)[٩].

١٢٩٠٠- [**حدثنا** (جرير)[١٠] عن مغيرة عن إبراهيم في الذي يؤلي من امرأته

---

(١) في [أ، ز]: (الشعبي).

(٢) سقط من: [ن، ف]، وفي [جـ]: (المول).

(٣) سقط من: [ن]، وفي [أ، ب]: (عليها).

(٤) في [ب]: زيادة (الطيالسي).

(٥) في [ب]: (أبي صالح).

(٦) في [ص]: زيادة (لا).

(٧) في [أ، ب، ن]: (فيه).

(٨) في [أ، ب، ن]: (فيه).

(٩) في [ن]: (كفارة).

(١٠) سقط من: [ن].

فيفيء، قال: كان بعضهم يقول: (فيؤه)[١] (كفارة)[٢]][٣].

١٢٩٠١- **حدثنا** غندر عن أشعث عن (الحسن في)[٤] الرجل يحلف (لا)[٥] يقرب امرأته عشرة أيام ثم قربها قبل العشرة قال: لا كفارة عليه.

* * *

## [٦٣] في رجل جعل عليه صوم شهر

١٢٩٠٢- **حدثنا** هشيم عن يونس عن الحسن في رجل جعل عليه صوم (شهر)[٦] قال: (إن)[٧] سمى شهراً معلوماً فليصمه (وليتابع)[٨]، وإذا لم (يسم)[٩] شهراً معلوماً (أو)[١٠] لم ينوه فليستقبل الأيام فليصم ثلاثين يوماً، (فإن)[١١] صام على [١٢] الهلال وأفطر على رؤيته فكانت تسعة وعشرين (يوماً)[١٣] أجزأه ذلك، وإن فرق (إذا)[١٤] استقبل الأيام.

---

(١) في [أ، ن، ب]: (فيه).

(٢) في [ز]: (كفارته).

(٣) سقط الخبر من: [جـ، ص].

(٤) سقط من: [ص].

(٥) في [جـ، ص]: (أن لا)، وفي [ز]: (ألا).

(٦) في [ص]: سقط (شهر).

(٧) في [ن]: (من).

(٨) في [ص]: (ويتابع).

(٩) في [ن]: (يصم).

(١٠) في [أ، ب، جـ، ن]: (و).

(١١) في [جـ، ز]: (وإن).

(١٢) في [ب، ن]: زيادة (رؤية).

(١٣) في [جـ، ص]: زيادة (يوماً).

(١٤) كذا في النسخ، ولعلها: (إذن).

١٢٩٠٣- **حدثنا** الثقفي عن خالد عن أبي قلابة في الرجل يجعل عليه صوم شهر قال: هو أعلم بما جعل (وجعله نيته)[١].

١٢٩٠٤- **حدثنا** (ابن نمير)[٢] عن حجاج عن عطاء.

١٢٩٠٥- وعن (حماد)[٣] عن إبراهيم (قالا)[٤]: إذا جعل الرجل/ عليه صوم شهر ولم (يسم)[٥] شهراً من الشهور، قال: إن شاء تابع وإن شاء فرق. ٥١/أ/٤

١٢٩٠٦- **حدثنا** كثير بن هشام عن جعفر (عن)[٦] ميمون قال: النذر في الصيام متتابع.

١٢٩٠٧- **حدثنا** حفص عن حجاج قال: سألت عطاء وحدثني من سأل إبراهيم عن رجل نذر أن يصوم شهراً، (قالا: يصوم ثلاثين)[٧] يعني متفرقاً.

* * *

## [٦٤] الرجل يجب عليه كفارة في يمين أو غيره أيطعم مسكيناً واحدا يردد عليه؟

١٢٩٠٨- **حدثنا** سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن قال: كان لا يرى بأساً أن يطعم مسكيناً واحداً عشر مرات في كفارة اليمين.

---

(١) في [أ، ب، ن]: (وجعل يمينه)، وفي [س، ص]: (وجعله بينه).

(٢) سقط من: [ف، ن].

(٣) في [أ، ب، ن]: (مجاهد).

(٤) في [أ، ن]: (قال).

(٥) في [أ، ب]: (يصم).

(٦) في [أ، ن]: (بن).

(٧) سقط من: [ف، ن].

١٢٩٠٩- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر قال: لا يجزئ في كفارة اليمين إلا (إطعام)[1] عشرة مساكين.

* * *

## [٦٥] [2]لا يجد (مسكيناً)[3] (مسلماً)[4] فيعطي كفارته اليهود والنصارى

١٢٩١٠- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن جابر عن الشعبي في الرجل لا يجد مساكين مسلمين، فيعطي اليهود والنصارى، فقال الشعبي: يجزئه.

١٢٩١١- وقال الحكم: لا يجزئ.

١٢٩١٢- وقال إبراهيم: فإني أرجو إذا لم يجد غيرهم يجزئه.

* * *

## [٦٦] يحلف فيحنث وعنده شيء يسير

١٢٩١٣- **حدثنا** معتمر بن سليمان عن هشام (عمن)[5] حدثه عن إبراهيم قال: إذا كانت له عشرون كفّر./ ٤/أ/٥٢

١٢٩١٤- **حدثنا** معتمر عن هشام عن الحسن وابن سيرين أنهما كانا لا (يؤقتان)[6] في ذلك شيئاً.

---

(١) في [جـ، ص]: (طعام).

(٢) في [ز]: زيادة (من).

(٣) في [جـ، ص، ز]: (مساكين).

(٤) سقط من: [أ، جـ، ص، ز].

(٥) في [ز]: (عن).

(٦) في [جـ، ص]: (يوقتا).

١٢٩١٥- **حدثنا** (معتمر)[١] قال: قلت لمعمر: [٢]الرجل يحلف وليس عنده من الطعام إلا ما يكفّر، قال: كان قتادة يقول: يصوم ثلاثة أيام.

١٢٩١٦- **حدثنا** عفان عن حماد بن سلمة عن عبد الكريم عن سعيد بن جبير (في الرجل)[٣] يحلف وليس له إلا ثلاثة دراهم فيحنث، قال: يكفر.

١٢٩١٧- **حدثنا** عبد الوهاب (الثقفي)[٤] عن سعيد عن فرقد عن إبراهيم قال: إذا كان لـه عشرون درهماً فعليه الكفارة.

١٢٩١٨- **حدثنا** ابن أبي زائدة عن سفيان عن (سعيد)[٥] بن أبي عروبة عن فرقد عن إبراهيم مثله.

* * *

## [٦٧] من حلف (لا يشرب لبناً أيأكل زبداً أو جبناً، أو)[٦] (ألا)[٧] يأكل لحماً أيأكل شحماً؟

١٢٩١٩- **حدثنا** هشيم عن مغيرة عن إبراهيم أنه كان يقول: إذا حلف على اللبن فلا يأكل الزبد فإنه من اللبن، وإذا حلف على الزبد فليأكل اللبن، وإذا حلف على اللحم فلا يأكل الشحم، وإذا حلف على الشحم فليأكل اللحم.

---

(١) في [جا]: (معمر).

(٢) في [أ، ب، س، ن]: زيادة (في).

(٣) في [جا]: (بالرجل).

(٤) سقط من [أ، جـ، ن].

(٥) سقط من [أ، ص، ن].

(٦) سقط من: [جـ، ص، ز].

(٧) في [أ، ب، ن]: (لا).

١٢٩٢٠- حدثنا هشيم عن مغيرة قال: كان أصحابنا يقولون: إذا حلف على اللبن فلا يأكل من السمن ولا من الجبن، وإذا حلف على السمن (و)[١]الجبن أكل من اللبن[٢]./ ٥٣/أ/٤

* * *

## [٦٨] [من حلف أن لا يأكل لحماً أيأكل (سمكاً)[٣] طرياً][٤]

١٢٩٢١- حدثنا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة سئل (عن)[٥] رجل قال لامرأته: إن (أكل)[٦] لحماً فامرأته طالق [(فأكل)[٧] سمكاً قال: هي طالق][٨]، قال الله تعالى: ﴿تَأْكُلُونَ لَحْمًا طَرِيًّا﴾ [فاطر: ١٢].

١٢٩٢٢- حدثنا عمر عن ابن (جريج)[٩] عن عطاء قال: يحنث قال الله (تعالى)[١٠]: ﴿تَأْكُلُونَ لَحْمًا (طَرِيًّا)[١١]﴾.

* * *

(١) في [جـ]: (أو).

(٢) في [ص]: تقدم هذا الأثر على الذي قبله.

(٣) في [أ، ن، ب]: (شحماً).

(٤) سقط العنوان من [ص].

(٥) سقط من [ن].

(٦) في [ف]: (أكلت).

(٧) في [أ، ب، ص، ن]: (فأكلت).

(٨) سقط ما بين المعكوفين من [أ، ب، ن].

(٩) في [ب، ن] : (جريح).

(١٠) سقط من: [جـ].

(١١) سقط من: [ن، ف].

## [٦٩] في الرجل يقول: هو ينحر ابنه

١٢٩٢٣- **حدثنا** عبد الرحيم عن داود بن أبي هند عن عامر قال: (سأل)[١] رجل ابن عباس عن رجل نذر أن ينحر ابنه (قال)[٢]: ينحر مائة من الإبل كما (فدى)[٣] (بها)[٤] (عبد المطلب)[٥] ابنه[٦].

١٢٩٢٤- قال: (وقال)[٧] غيره: كبشاً كما فدى إبراهيم ابنه إسحاق.

١٢٩٢٥- فسألت مسروقاً، فقال: هذا من (خطرات)[٨] الشيطان لا كفارة فيه.

١٢٩٢٦- **حدثنا** عباد عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس (في الرجل)[٩] يقول: هو ينحر ابنه قال: (يذبح)[١٠] كبشاً كما فدى إبراهيم إسحاق[١١].

١٢٩٢٧- **حدثنا** عبد الرحيم عن يحيى بن سعيد عن القاسم قال: كنت عند ابن عباس فجاءته امرأة، فقالت: إني نذرت أن أنحر ابني، (فقال)[١٢] ابن عباس: لا

---

(١) في [أ، ب]: (سئل).

(٢) في [جـ]: (فقال).

(٣) في [ب]: (فداني).

(٤) في [أ، ب]: (لها)، وفي [جـ]: (نها).

(٥) في [أ]: (عبد الملك).

(٦) صحيح.

(٧) سقط من: [ف، ن].

(٨) في [ن، ف]: (حظرات).

(٩) تكرر في: [جـ].

(١٠) سقط من: [أ، ص، جـ، ز].

(١١) صحيح.

(١٢) في [ص]: (قال).

تنحري ابنك وكفري عن يمينك، (قال)[١]: فقال رجل عند ابن عباس: (إنه)[٢] لا وفاء لنذر في معصية، فقال ابن عباس: أليس قد قال الله[٣] في الظهار: ﴿وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنكَرًا مِّنَ ٱلْقَوْلِ وَزُورًا﴾ [المجادلة: ٢]، (ثم)[٤] قال فيه من الكفارة ما سمعت/[٥]. ٤/أ/٥٤

١٢٩٢٨- [حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن الحكم عن (علي)[٦] في رجل نذر أن ينحر ابنه قال: يهدي ديته][٧].

١٢٩٢٩- حدثنا وكيع عن سفيان عن فراس عن (الشعبي)[٨] قال: إذا قال: هو (ينحر ابنه فبدنة)[٩].

١٢٩٣٠- حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن عطاء قال: إذا قال: هو (ينحره)[١٠] (فبدنة)[١١].

---

(١) في [ص، ع، ن]: (فقال).

(٢) في [جـ، ص]: (فإنه).

(٣) في [ص]: زيادة (تعالى).

(٤) سقط من: [ف، ن].

(٥) صحيح.

(٦) الحكم بن عتيبة إنما يروي عن علي بن الحسين بن علي؛ وقد نسب ابن عبد البر هذا القول إلى علي بن أبي طالب كما في الاستذكار ٥/ ١٨٧، فإن كان كما قال فالأثر منقطع؛ وانظر: بداية المجتهد ١/ ٣١٢.

(٧) سقط الخبر من: [ز].

(٨) في [ن]: (الشعب).

(٩) في [أ، ز، ن]: (ينحره قال: يحجه).

(١٠) في [ص]: (ينحر ابنه).

(١١) في [ز]: (بدنة).

١٢٩٣١- **حدثنا** وكيع عن علي بن مبارك عن يحيى عن عكرمة في رجل نذر أن ينحر ابنه، قال: يذبح كبشاً (فيتصدق)[1] بلحمه، ثم قال: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِيٓ إِبْرَٰهِيمَ﴾[2] [الممتحنة: ٤].

١٢٩٣٢- **حدثنا** وكيع عن (سفيان)[3] عن الحسن عن إبراهيم في رجل نذر أن ينحر ابنه، قال: يحجه وينحر بدنة.

١٢٩٣٣- **حدثنا** غندر عن شعبة عن الحكم عن ابن عباس في الرجل يقول: هو ينحر ابنه، قال: يهدي ديته، أو كبشاً[4].

* * *

## [٧٠] الرجل يقول للرجل: أنا أهديك

١٢٩٣٤- **حدثنا** أبو أسامة عن أبي (غفار)[5] المثنى (بن سعيد)[6] قال: سألت جابر بن زيد عن رجل قال لرجل: هو يهديك إن لم (يسر)[7] أهلك، قال: يهدي كبشاً.

١٢٩٣٥- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن عطاء قال: إذا قال: هو يهدي ابنه، فكبش.

---

(١) في [ص]: (وصدق).

(٢) في [أ، س، ز، ط، هـ]: (لقد كان لكم في إبراهيم أسوة حسنة).

(٣) في [جـ، ص، ز]: (سعيد).

(٤) صحيح.

(٥) في [أ، جـ]: (عفان)، وفي [ز]: (عباد).

(٦) سقط من: [ن، ز، ب].

(٧) في [ز]: (يسير).

١٢٩٣٦- [حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: إن قال: هو يهدي ابنه ٤/أ/٥٥ فكبش][(١)]./

١٢٩٣٧- حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا قال: هو يهديه حافياً راجلاً، قال: يحجه، ويمشي هو حافياً (راجلاً)[(٢)] ولا يركب ولكن يحمل الذي حلف عليه.

١٢٩٣٨- حدثنا عبد الرحيم ووكيع عن سفيان عن منصور عن الحكم عن (علي)[(٣)] في الرجل يقول للرجل: أنا أهديك، (و)[(٤)] قال وكيع (قال)[(٥)] لابنه، قال: يهدي ديته.

١٢٩٣٩- حدثنا (عبد الرحيم)[(٦)] عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: [(٧)] [يحجه.

١٢٩٤٠- حدثنا عبد الرحيم عن أشعث عن حماد عن إبراهيم قال][(٨)]: عليه أن يحجه.

---

(١) سقط من [ص، جـ، ز].

(٢) سقط من: [ن].

(٣) الحكم بن عتيبة إنما يروي عن علي بن الحسين بن علي؛ وقد نسب ابن عبد البر هذا القول إلى علي بن أبي طالب كما في الاستذكار (١٨٧/٥)، فإن كان كما قال فالأثر منقطع؛ وانظر: بداية المجتهد (٣١٢/١).

(٤) في [جـ، ص، ز]: زيادة (و).

(٥) في [جـ، ص، ز]: زيادة (قال).

(٦) في [أ، ن، ز]: (عبد الرحمن).

(٧) سقط من [جـ، ص، ز].

(٨) سقط من [أ، ب، ف، ن]: ما بين القوسين.

١٢٩٤١- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن إسماعيل بن أمية عن عثمان بن (حاضر)[١] عن ابن عباس[٢] وابن عمر (قالا)[٣]: [٤]يهدي جزوراً[٥].

١٢٩٤٢- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن سماك عن محمد بن المنتشر عن مسروق قال: يهدي كبشاً.

* * *

## [٧١] في مظاهر يتهاون بالكفارة

١٢٩٤٣- **حدثنا** عباد عن سفيان بن حسين قال: سألت الحسن وابن سيرين عن رجل ظاهر من امرأته ولم يكفر(و)[٦]تهاون بذلك، (قالا)[٧]: يستعدي (عليه)[٨].

١٢٩٤٤- (و)[٩](**حدثنا**)[١٠] الضحاك (بن)[١١] مخلد عن ابن (جريج)[١٢] عن

---

(١) في [أ، جـ، ز]: (حاطب).

(٢) في حاشية [ب]: (رض).

(٣) في [ن، ص]: (قال).

(٤) في [ص]: زيادة (لا).

(٥) حسن؛ عثمان بن حاضر صدوق.

(٦) زيادة في [ز، جـ]: (و).

(٧) في [أ، جـ، ز، ص]: (قال).

(٨) سقط من: [ص].

(٩) في [جـ، ص]: زيادة (و).

(١٠) في [ص]: زيادة (حدثنا علية).

(١١) في [جـ]: (عن).

(١٢) في [أ، ب]: (جريح).

ابن طاوس عن أبيه قال: إذا قال المظاهر: لا حاجة لي بها لم يترك حتى يطلق أو يكفر.

* * *

## [٧٢] في امرأة نذرت أن تصلي في خمسين مسجدا

١٢٩٤٥- **حدثنا** جرير عن مغيرة عن إبراهيم في امرأة جعلت على نفسها (أو)[١] نذرت أن تصلي في خمسين مسجداً (و)[٢] أن تصدق من خمسين بيتاً وأن تصدق/ به، فأمرها أن لا تصدق فإنها معصية، تكفر (عن)[٣] يمينها وتصلي في خمسين مسجداً، لأن الصلاة من طاعة الله. ٤/٥٦/أ

١٢٩٤٦- **حدثنا** هشيم عن يونس عن الحسن في امرأة نذرت عليها أن تصلي إلى كل سارية من سواري مسجد البصرة قال: تصلي بعدد سواري المسجد في مقام واحد.

١٢٩٤٧- **حدثنا** ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبي البختري عن[٤] مرة قال: دخلت المسجد وأنا أحدث نفسي أن أصلي عند كل اسطوانة ركعتين، ورجل يرمقني لا أشعر به، فلما جلست نظرت فإذا عبدالله جالسا، فأتيته فجلست إليه، فإذا الرجل الذي يرمقني عنده، قال: ولا يشعر بمكاني، (قال)[٥]: (يا أبا)[٦]

---

(١) في [أ، ب، ن]: (و).

(٢) في [هـ]: (إلى)، وفي [ن]: (إلا).

(٣) سقط من: [جـ، ز].

(٤) في [ن]: زيادة (ابن).

(٥) سقط من: [ف، ن].

(٦) في [أ]: (يا با).

عبدالرحمن، إن رجلاً دخل المسجد فجعل يصلي عند كل اسطوانة ركعتين، فقال: لو علم أن الله عند (الاسطوانة الأولى)[١] لم يتحول حتى (يقضي)[٢] صلاته، قال: فتركت بقية ما أردت أن أصلي[٣].

* * *

## [٧٣] من رخص في عتق ولد الزنى

١٢٩٤٨- **حدثنا** عبد الأعلى عن برد عن نافع عن ابن عمر أنه أعتق ولد زنى وأمه[٤].

١٢٩٤٩- [**حدثنا** ابن نمير عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر أنه أعتق ولد زنى وأمه][٥][٦].

١٢٩٥٠- [**حدثنا** أبو أسامة عن ابن عون عن محمد قال: كان لا يرى (بأساً)[٧] بعتق ولد الزنى[٨]][٩].

١٢٩٥١- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن ابن طاوس عن أبيه في عتق ولد الزنى [قال: له ما احتسب.

---

(١) في [أ، ن، ب]: (كل أسطوانة).

(٢) في [ص]: (تقضي).

(٣) ضعيف؛ رواية ابن فضيل عن عطاء بعد اختلاطه.

(٤) صحيح.

(٥) سقط الخبر من: [أ، ن].

(٦) صحيح.

(٧) سقط من: [جـ، ز].

(٨) في [أ، جـ، ز]: زيادة (بأساً).

(٩) سقط الخبر من: [ص].

١٢٩٥٢- **حدثنا** أسباط عن عبد الملك قال: سئل عطاء عن عتق ولد الزنى [أعتقه؟][1] قال: نعم، عتقه حسن/. ٤/أ/٥٧

١٢٩٥٣- **حدثنا** عبد الصمد بن عبد الوارث عن يزيد[2] بن أبي (حريز)[3] عن (مريم)[4] بنت أبي يزيد عن أم (يحيث)[5] أنها سألت أبا أمامة عن ولد الزنى تعتقه، قال: هو (كالدرهم)[6] (الزيف)[7]، تصدّقي به[8].

١٢٩٥٤- **حدثنا** وكيع عن ثور الشامي عن (عمر بن)[9] عبدالرحمن بن سعد قال: جاء رجل إلى ابن عباس فقال: إن لي غلامين، أحدهما رشدة والآخر غية، وإني أريد أن أعتق أحدهما، فأيهما ترى أن أعتق؟ قال: أكثرهما ثمناً (ولو ولد زنا)[10][11].

---

(١) سقط ما بين المعكوفين من: [ص].

(٢) في [ب]: (مجهول، قاله أبوحاتم).

(٣) في [أ، ب، ن]: (جرير)، انظر: الضعفاء لابن الجوزي ٣/٢٠٨، وميزان الاعتدال ٧/٢٣٧، والجرح والتعديل ٩/٢٥٨، وفي التاريخ الكبير ٨/٣٢٤، ولسان الميزان (٦/٢٨٥) (حريز).

(٤) في الجرح والتعديل ٩/٢٥٨، والتاريخ الكبير ٨/٣٢٤: (أبي مريم).

(٥) في [ب]: (بحيث).

(٦) في [أ]: (الدارهم).

(٧) في [جـ، ص]: (الزايف).

(٨) مجهول؛ يزيد بن أبي حريز وأم يحيث مجهولان.

(٩) سقط من: [ف، ن]، وفي [ز]: (عمرو بن)، وانظر: الجرح والتعديل ٦/١٢٠، والثقات ٥/١٥٠.

(١٠) كذا في [ب، ن، ف]، بينما في [ص، ز]: (بدينار).

(١١) مجهول؛ لجهالة عمر بن عبد الرحمن بن سعيد.

١٢٩٥٥- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن فراس عن الشعبي قال: أعتق أكثرهما ثمناً.

١٢٩٥٦- (**حدثنا** وكيع)[١] عن هشام عن أبيه عن عائشة أنها سئلت عن ولد الزنى، فقالت: ليس عليه من خطيئة أبويه شيء، ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام: ١٦٤][٢].

١٢٩٥٧- **حدثنا** (وكيع)[٣] قال حدثنا عيسى (الخباط)[٤] قال: سمعت الشعبي يقول: ولد الزنى خير الثلاثة، إنما (هذا)[٥] شيء قاله كعب: هو شر الثلاثة.

* * *

## [٧٤] من كره عتق ولد الزنى

١٢٩٥٨- **حدثنا** عبد الأعلى عن معمر عن الزهري أن عمر قال: لئن أحمل على نعلين في سبيل الله أحب إليَّ من أن أعتق ولد الزنى[٦].

١٢٩٥٩- **حدثنا** ابن فضيل عن يزيد عن مجاهد عن عائشة قالت: لئن أتصدق بثلاث (نويات)[٧] أو (أمتع)[٨] بسوط في سبيل الله أحب إليَّ من أن أعتق

---

(١) سقط من: [ف، ن].

(٢) صحيح.

(٣) سقط من: [أ].

(٤) في [ب]: (الخناط)، وفي [أ، ص]: (الخياط)، وفي [ن]: (الحناط).

(٥) في [ن، أ]: (هو).

(٦) منقطع؛ الزهري لم يدرك عمر.

(٧) في [أ، ب، جـ، ز]: (نوايات)، والمراد: نوى التمر.

(٨) في [جـ]: (أضع).

ولد (الزنى)[(١)][(٢)].

٤/أ/٥٨ ١٢٩٦٠- **حدثنا** ابن فضيل عن مجاهد قال: أعتق العباس بعض رقيقه/ في مرضه، فرد ابن عباس (منهم)[(٣)] اثنين كانوا يرون أنهما أولاد زنا[(٤)].

١٢٩٦١- [**حدثنا** ابن فضيل عن ليث عن مجاهد أن عمرو بن (العاص)[(٥)] أعتق (رقيقه)[(٦)] في (مرضه)[(٧)]، فرد عبدالله بن عمرو منهم ستة كانوا يرون أنهم أولاد (زنا)[(٨)]][(٩)][(١٠)].

١٢٩٦٢- **حدثنا** وكيع عن إسرائيل عن عبد الأعلى عن ابن الحنفية عن علي أنه كره عتق ولد (الزنى)[(١١)][(١٢)].

* * *

---

(١) في [جـ]: (زنا).

(٢) ضعيف؛ لضعف يزيد.

(٣) في [جـ، ز]: (منهن)، وفي [أ، ن]: (منهما).

(٤) منقطع؛ مجاهد لم يدرك العباس.

(٥) في [أ، ب، ز]: (العاصي).

(٦) في [أ، ب، ن]: (رقبة).

(٧) سقط من[ن].

(٨) في [ن]: (الزنا).

(٩) سقط ما بين القوسين من[ص].

(١٠) ضعيف؛ لضعف ليث.

(١١) سقط من: [ن].

(١٢) صحيح.

## [٧٥] في عتق اليهودي والنصراني

١٢٩٦٣- **حدثنا** شريك (عن)[١] أبي هلال[٢] عن (وسق)[٣] قال: كنت مملوكاً لعمر، فكان يعرض (عليّ)[٤] الإسلام ويقول: (لا)[٥] إكراه في الدين، فلما حُضر (أعتقني)[٦][٧].

١٢٩٦٤- **حدثنا** شريك عن عبيدة عن عامر أن عمر أعتق يهودياً أو نصرانياً[٨][٩].

١٢٩٦٥- **حدثنا** شريك عن (عبيدة)[١٠] عن إبراهيم أن علياً أعتق نصرانياً أو يهودياً[١١].

---

(١) في [ص]: (بن).

(٢) حاشية في [ب]: (وهو الكلائي).

(٣) في [أ، جـ، ز]: (أسق)، وفي حاشية [ب]: (هو الرومي)، وقد ورد اسمه (وسق) في الدر المنثور ٢/٢٢، وأحكام القرآن للجصاص ٢/٣٢٤، وتفسير الثعلبي ٢/٢٣٥، وسنن سعيد بن منصور (ق٢/٤٣١)، والحلية ٩/٣٤، والأموال ١/٤٣ (٨٧)، وكنى الدولابي ٢/٨٩٠، وورد: (اسق) في الطبقات الكبرى ٦/١٥٨، وتفسير ابن كثير ١/٣١٢، والتاريخ الكبير ٨/٢٦٨، وفي الإصابة ١/٩٥: (اسبق)، وفي كنز العمال ٩/٨٩: (استق).

(٤) في [ز]: (عليه).

(٥) في [ز]: (ألا).

(٦) في [أ، جـ، ص، ز]: (أعتقه).

(٧) مجهول؛ لجهالة وسق.

(٨) في [ب]: (هو وسق الذي تقدم ذكره).

(٩) ضعيف منقطع؛ عامر لم يدرك عمر وعبيدة ضعيف.

(١٠) في [ن]: (عبير).

(١١) منقطع؛ إبراهيم لم يدرك علياً.

١٢٩٦٦- حدثنا عبد الأعلى عن (برد)[١] عن نافع عن ابن عمر أنه أعتق غلاماً له نصرانياً كان وهبه لبعض أهله، فرجع إليه في ميراث فأعتقه[٢].

١٢٩٦٧- حدثنا يعلى بن عبيد عن يحيى بن سعيد أن عمر بن عبد العزيز أعتق غلاما له نصرانياً.

١٢٩٦٨- حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن مجاهد أنه كره أن يعتق النصراني.

* * *

## [٧٦] من قال: إذا وجدت الطعام فلا تصومن

١٢٩٦٩- حدثنا وكيع عن سفيان عن يعلى بن عطاء عمن سمع أبا هريرة يقول: إنما الصوم في كفارة اليمين على من لم (يجد)[٣][٤]./ ٤/أ/٥٩

١٢٩٧٠- حدثنا عبد الرحيم عن إسماعيل عن الحسن وابن سيرين قالا: إذا وجدت فلا تصم.

* * *

## [٧٧] من (مات)[٥] وعليه اعتكاف

١٢٩٧١- حدثنا أبو (الأحوص)[٦] عن إبراهيم بن مهاجر عن عامر بن مصعب

---

(١) في [أ، جـ، ز]: (برد).

(٢) صحيح.

(٣) في [جـ، ص]: (يجده).

(٤) مجهول؛ لإبهام الراوي عن أبي هريرة.

(٥) في [أ، جـ، ص، ز]: (يموت).

(٦) في [ن]: (الأحمس).

أن عائشة اعتكفت عن (أخيها بعد ما مات)[(١)][(٢)].

١٢٩٧٢- **حدثنا** جرير عن ليث قال: سئل طاوس عن امرأة ماتت وعليها أن تعتكف سنة في المسجد الحرام، ولها (أربعة)[(٣)] (بنين)[(٤)] كلهم يحب أن يقضي عنها، قال طاوس: اعتكفوا أربعتكم في المسجد الحرام ثلاثة أشهر وصوموا.

١٢٩٧٣- **حدثنا** عبد الصمد بن عبد الوارث عن حماد بن سلمة عن (عبيد الله ابن)[(٥)] عبد الله بن عتبة أن امرأة نذرت أن تعتكف عشرة أيام، فماتت (فلم)[(٦)] تعتكف، فقال ابن عباس[(٧)]: اعتكف عن أمك.

١٢٩٧٤- **حدثنا** وكيع عن الحكم عن إبراهيم قال: لا (يقضى)[(٨)] عن ميت اعتكاف.

١٢٩٧٥- **حدثنا** معتمر بن سليمان عن أبيه قال: كان طاوس يقول في النذر على الميت: يقضيه ورثته بينهم: إن كان على رجل صوم سنة إن شاؤوا صاموا كل إنسان ثلاثة أشهر.

---

(١) في [جـ، ص، ز]: (أخيها بعد ما مات)، وفي [أ، ب، ن]: (أختها بعد ما ماتت).

(٢) حسن؛ عامر بن مصعب صدوق.

(٣) في [ز]: (أربع).

(٤) في [أ، ن، ز]: (بنون).

(٥) سقط من: [أ، ب، ن]، وفي [جـ]: (عبد الله بن)، والمثبت موافق لما في المحلى ٨/٢٧، وانظر: فتح الباري ١١/٥٨٤، وتغليق التعليق ٥/٢٠٣، وفيهما: (عون بن)، وتقدم الخبر في باب [٩٥] من كتاب الصيام ٣/٩٤ وفيه: (حماد بن سلمة عن حجاج عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة).

(٦) في [ص، جـ، ز]: (ولم).

(٧) في [س]: زيادة (لابنها)، وفي [ن، ف، ب]: زيادة (لابنه).

(٨) في [ز]: (شيء).

## [٧٨] في الرجل يطعم من لحم أضحيته المساكين

١٢٩٧٦- **حدثنا** (ابن)[١] (أبي)[٢] عدي[٣] عن أشعث عن الحسن أنه كره أن يطعم الرجل من لحم أضحيته المساكين في كفارة اليمين./ ٤/أ/٦٠

* * *

## [٧٩] يقول: هو يهديه على أشفار عينيه

١٢٩٧٧- **حدثنا** جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا قال (الرجل)[٤] للرجل: هو يهديه على أشفار عينيه، قال: يحجه وينحر بدنة.

* * *

## [٨٠] حلفت فأهدت ما (تصنع)[٥] خادمها

١٢٩٧٨- **حدثنا** جرير عن مطرف عن الشعبي سئل عن امرأة أهدت كل شيء (تأكله)[٦] (من شيء)[٧] (يضعه)[٨] خادمها، قال: لها منها (يد)[٩] تبيعها.

---

(١) في [جـ]: (عن).

(٢) سقط من: [ن].

(٣) في [ز]: (عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا قال الرجل: هو يهديه على أشفار عينيه، قال: يحجه وينحر بدنة. حلفت فأهدت ما يصنع خادمها. جرير عن مغيرة عن إبراهيم. قال ابن أبي عدي).

(٤) في [أ، ب]: (للرجل).

(٥) في [ب، ن]: (لصلع)، المعنى: أنها أهدت كل شيء تصنعه الخادم.

(٦) في [أ، ن]: (يأكله).

(٧) في [أ، ب، ن]: (موشى).

(٨) في [أ، ب، ن]: (بصلعة)، وفي [ز]: (يصنعه).

(٩) في [جـ، ص]: (بد)، والمراد: أنها يمكن أن تتخلص من يمينها لأنها إذا باعت المملوك انحلت يمينها.

## [٨١] في الرجل يفطر أياماً من رمضان

١٢٩٧٩- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن ابن (جريج)[١] عن عطاء في الرجل يفطر أياماً (من)[٢] رمضان قال: عليه (في)[٣] كل يوم كفارة.

* * *

## [٨٢] من يفطر يوماً من رمضان

١٢٩٨٠- **حدثنا** ابن عيينة عن الزهري عن حميد بن (عبد)[٤] الرحمن عن أبي هريرة قال: أتي رجل النبي ﷺ فقال: هلكت (فقال)[٥]: «**وما أهلكك؟**» قال: وقعت على امرأتي في رمضان، فقال النبي ﷺ: «**أعتق رقبة**»، فقال: لا أجدها فقال: «(**صم**)[٦] **شهرين متتابعين**»، قال: لا أقوى قال: "**فأطعم ستين مسكيناً**" قال: لا أجد فقال: «**اجلس**»، فجلس فبينما هو كذلك إذ أتي بعَرْق فيه تمر، فقال له النبي ﷺ: «**اذهب فتصدق به**»، فقال: يا رسول الله/ والذي بعثك بالحق ما بين لابتيها أهل بيت أحوج إليه منا، قال: فضحك النبي ﷺ حتى بدت أنيابه ثم قال: «**انطلق فأطعمه عيالك**»[٧].

٤/أ/٦١

---

(١) في [أ، ن]: (جريح).

(٢) في [أ، ب، ن]: (في).

(٣) سقط من [ز].

(٤) ساقطة من: [ن].

(٥) في [جـ، ز]: (قال).

(٦) في [ب، ن]: (فصم).

(٧) صحيح، أخرجه البخاري (٦٧٠٩)، ومسلم (١١١١).

١٢٩٨١- **حدثنا** أبو خالد (الأحمر)[١] عن ابن عجلان عن المطلب بن السائب بن أبي وداعة عن سعيد بن المسيب قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إني أفطرت يوماً من رمضان فقال له النبي ﷺ: **«تصدق واستغفر الله وصم يوماً مكانه»**[٢].

١٢٩٨٢- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن ابن المطوس عن المطوس عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«من أفطر يوماً من رمضان من غير رخصة لم يجزه صيام الدهر»**[٣].

١٢٩٨٣- **حدثنا** أبو خالد عن أشعث عن المغيرة بن عبد الله اليشكري عن عبد الله بن الحارث قال: (قال عبد الله)[٤]: من أفطر يوماً من رمضان متعمداً من غير سفر ولا مرض لم يقضه أبداً وإن صام الدهر كله[٥].

١٢٩٨٤- **حدثنا** أبو معاوية عن عمر بن يعلى الثقفي عن عرفجة عن علي قال: من أفطر يوماً من رمضان متعمداً لم يقضه أبداً (طول)[٦] الدهر[٧].

١٢٩٨٥- **حدثنا** شريك عن مغيرة عن إبراهيم.

---

(١) سقط من [ن، ص].

(٢) مرسل؛ سعيد بن المسيب تابعي.

(٣) مجهول؛ لجهالة المطوس وابنه، أخرجه أحمد (٩٧٠٦)، والنسائي في الكبرى (٣٢٧٨)، وابن ماجه (١٦٧٢)، وأبو داود (٢٣٩٧)، والترمذي (٧٢٣)، وعبد الرزاق (٧٤٧٥)، والدارمي (١٧١٤)، وإسحاق (٢٧٣)، وابن حبان في المجروحين ٣/١٥٧، والدارقطني ٢/٢١١، والطحاوي في شرح المشكل (١٥٢٣)، والبغوي (١٧٥٣).

(٤) في [أ، ب، جـ، ز، ص]: زيادة (قال عبد الله).

(٥) ضعيف؛ لحال أشعث.

(٦) في [ف، ن]: (طوال).

(٧) ضعيف؛ لضعف عمر بن يعلى الثقفي.

١٢٩٨٦- وعن ابن أبي خالد عن عامر في الذي يفطر يوماً من رمضان (متعمداً)[١]، (قالا)[٢]: يستغفر الله[٣] ويتوب إليه، (ولا يعد)[٤] ويقضي يوماً مكانه.

١٢٩٨٧- **حدثنا** وكيع عن هشام عن قتادة عن ابن المسيب في الرجل يفطر يوماً من رمضان متعمداً قال: عليه صيام شهر.

١٢٩٨٨- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن حماد عن إبراهيم قال: عليه صيام ثلاثة آلاف يوم./ ٤/أ/٦٢

١٢٩٨٩- **حدثنا** الثقفي عن خالد الحذاء قال: قال عاصم: سألت جابر بن زيد (أبا)[٥] الشعثاء فقلت: أبلغك في من أفطر (يوماً)[٦] من رمضان، ماذا عليه؟ قال: لا، ولكن (ليصم)[٧] يوماً مكانه ويصنع (مع)[٨] ذلك معروفاً.

١٢٩٩٠- **حدثنا** أبو خالد عن أشعث عن حماد عن إبراهيم قال: يتوب و(يستغفر)[٩] ويصوم يوماً مكانه.

---

(١) في [جـ، ص، ز]: زيادة (متعمداً).

(٢) في [أ، ن]: (قال).

(٣) في [ب]: زيادة (من ذلك).

(٤) سقطت من [ب].

(٥) في [أ، جـ، ن]: (أبي).

(٦) سقط من: [جـ].

(٧) سقط من: [جـ]، وفي [ص]: (يصم).

(٨) في [ن]: (من).

(٩) في [ب، ز]: (وليستغفر).

١٢٩٩١- **حدثنا** عبدة عن (سعيد)[١] عن يعلى بن (حكيم)[٢] عن سعيد بن جبير في رجل أفطر يوماً من رمضان متعمداً قال: يستغفر الله من ذلك، ويتوب إليه ويقضي يوماً مكانه.

١٢٩٩٢- **حدثنا** وكيع عن جرير بن حازم عن يعلى بن (حكيم)[٣] عن سعيد بن جبير قال قلت له: رجل أفطر يوماً من رمضان متعمدا ما كفارته؟ قال: ما أدري ما كفارته، ذنب أصابه، يستغفر الله، ويقضي يوماً مكانه.

١٢٩٩٣- **حدثنا** ابن فضيل عن (مغيرة)[٤] عن إبراهيم قال: يقضي يوماً مكانه ويستغفر الله.

١٢٩٩٤- **حدثنا** يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة (قالت)[٥]: أتي النبي ﷺ رجل فذكر أنه احترق، فسأله عن أمره، فذكر أنه وقع على امرأته في رمضان، فأتى رسول الله ﷺ بمكتل يدعى (الفرق)[٦] فيه تمر، فقال: **«أين المحترق؟»** فقام الرجل، فقال: **«تصدق بهذا»**[٧].

* * *

---

(١) في [ن، ب]: (حميد).

(٢) في [ز]: (حكم).

(٣) في [ز]: (حكم).

(٤) في [ن]: (مغيبة).

(٥) في [ن]: (قال).

(٦) في [ن]: (العرق).

(٧) صحيح، أخرجه البخاري (١٩٣٥) ومسلم (١١١٢).

## [٨٣] يقول: عليَّ الهدي

١٢٩٩٥- **حدثنا** وكيع عن سلام بن مسكين أنه سأل جابر بن زيد والحسن عن/ ٤/أ/٦٣ امرأة جعلت عليها هديا، فقال جابر بن زيد: إن كانت موسرة فبقرة، وإن كانت معسرة فشاة.

١٢٩٩٦- وقال الحسن: كفارة يمين تصوم ثلاثة أيام.

١٢٩٩٧- **حدثنا** ابن علية عن يونس عن الحسن أنه قال: في الرجل يقول: عليَّ هدي أو عليَّ نذر قال: يمين.

١٢٩٩٨- **حدثنا** يحيى بن سعيد عن (سلمة أبي بشر)[(١)][(٢)] عن عكرمة في الرجل يحلف (بالنذر)[(٣)] والهدي، قال: من (خطوات)[(٤)] (الشيطان)[(٥)].

١٢٩٩٩- **حدثنا** ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن قيس بن (سعد)[(٦)] عن عطاء عن ابن عباس في رجل قال: عليّ هدي. قال: لا أقل من شاة[(٧)].

١٣٠٠٠- **حدثنا** سهل بن يوسف عن شعبة عن الحكم وحماد قالا: إذا قال: عليَّ هدي ولم يسم [شيئاً قالا: يمين.

---

(١) في [ن، ب]: (مسلم بن بشير).

(٢) في [ز]: زيادة (أبي بشر).

(٣) كذا في [أ، ب، ط، ف، ن]، وهي غير منقوطة في [جـ، ص، ز]، ويحتمل أن تكون: (بالبدن).

(٤) في [ف]: (خطرات).

(٥) في [ب، ن]: (الشياطين).

(٦) في [جـ، ص]: (سعيد).

(٧) صحيح.

١٣٠٠١- (**حدثنا** عبد الوهاب عن جويبر عن الضحاك قال: إذا قال: عليّ هدي ولم يسم)[١] فليهد ما شاء ولو (كبة)[٢] من غزل.

* * *

## [٨٤] في امرأة نذرت أن تعتكف في مسجد فمنعت

١٣٠٠٢- **حدثنا** محمد بن يزيد عن أيوب أبي العلاء عن قتادة قال: أتت امرأة شريحاً فقالت: إني نذرت أن أعتكف في المسجد، وإن السلطان (يمنعني)[٣]، قال: فكفري عن يمينك.

١٣٠٠٣- **حدثنا** يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو بن هرم قال: سئل جابر بن زيد عن امرأة جعلت عليها أن تعتكف شهراً في المسجد الجامع (فطلبها إليه)[٤] (أمر)[٥] لا (تستطيع)[٦] أن (تطهر)[٧]، قال: تعتكف (في مسجد)[٨] (تأمن به)[٩].

* * *

(١) سقط من: [أ، ب، ن].

(٢) في [ب، ن]: (كبشة).

(٣) في [أ]: (منعني).

(٤) في [جـ]: (فطلب لها)، وفي [ف، ن]: (فطلبها)، وفي [أ، ب]: (فطلب إلها).

(٥) في [أ، ب، ن]: (من).

(٦) في [أ، ب، ف، ن]: (يستطيع).

(٧) في [أ، س، ن]: (تطهر).

(٨) في [ز]: (بالمسجد).

(٩) في [ن]: (تأمر به).

## [٨٥] في الرجل يستحلف فينوي بالشيء

١٣٠٠٤- **حدثنا** جرير عن مغيرة عن إبراهيم في الرجل يستحلف بالطلاق/ ٤/أ/٦٤ فيحلف، قال: اليمين (على)[١] ما استحلفه (الذي يستحلفه)[٢]، وليس نية الحالف بشيء.

١٣٠٠٥- **حدثنا** معتمر عن عمران عن الحسن قال: من حلف لرجل على يمين يرى (أنها)[٣] ليست (بيمين)[٤] فهي يمين عاقدة.

١٣٠٠٦- **حدثنا** يزيد بن هارون عن أبي العلاء عن أبي هاشم عن إبراهيم قال: اليمين على نية المستحلف.

١٣٠٠٧- [**حدثنا** يزيد قال: (حدثنا)[٥] هشيم قال: (حدثنا)[٦] عباد بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «**اليمين على نية المستحلف**»][٧][٨].

١٣٠٠٨- **حدثنا** يزيد قال: حدثنا أبو معشر عن موسى بن عقبة عن ابن

---

(١) سقطت من [أ].

(٢) في [ب، جـ، ص]: زيادة (الذي يستحلفه).

(٣) سقط من: [أ، ب، ط، ف].

(٤) في [ب، جـ، ز]: (يمين).

(٥) في [جـ]: (أخبرنا).

(٦) في [جـ]: (أخبرنا).

(٧) سقط الخبر من: [ص].

(٨) حسن؛ عباد بن أبي صالح صدوق، أخرجه مسلم (١٦٥٣)، وابن ماجه (٢١٢٠)، والبيهقي ١٠/ ٦٥، وابن الجعد في مسند الشهاب (٢٥٩) من طريق المؤلف.

(الفغواء)[١] قال: قال عمر: يمينك على ما صدقك صاحبك[٢].

١٣٠٠٩- **حدثنا** يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن حماد عن إبراهيم قال: إذا كان مظلوماً فله أن (يوري)[٣] (بيمينه)[٤] (فإن)[٥] كان ظالما فليس له أن (يوري)[٦].

* * *

## [ ٨٦ ] في الرجل يقول: لم أحلف

١٣٠١٠- **حدثنا** حفص عن أشعث عن الحكم عن إبراهيم قال: إذا قال: لم أحلف قال: يمين يكفرها.

## [ ٨٧ ] الرجل يحلف أن لا يفعل فيكره

١٣٠١١- **حدثنا** ابن إدريس عن إسماعيل بن أبي خالد قال: كان إبراهيم في أصحاب الملا، (فسئل)[٧] عن رجل جعل عليه المشي إلى الكعبة إن دخل / على أبيه؛ فاحتمله أصحابه فادخلوه، فقال إبراهيم بيده: احتملوه فأدخلوه، (فليمش)[٨].

٤/٦٥/أ

* * *

(١) في [أ]: (فغواء)، وفي [جـ]: ساقطة، وفي [ص]: كلمة لا تقرأ، وفي [ز]: (فغول).

(٢) ضعيف؛ لحال أبي معشر.

(٣) في [أ، جـ، ز]: (يورك)، وفي [ص]: (ركب).

(٤) في [ن]: (بيمين).

(٥) في[جـ، ز] : (وإن).

(٦) في [أ، جـ، ز]: (يورك)، وفي [ص]: (ركب).

(٧) في [ن]: (فسأل).

(٨) في [جـ، ز]: (ليمش).

## [٨٨] من مات وعليه نذر

١٣٠١٢- **حدثنا** ابن عيينة عن الزهري عن عبيدالله عن ابن عباس أن سعد بن عبادة استفتى النبي ﷺ في نذر كان على أمه توفيت قبل أن تقضيه، فقال: **«اقضه عنها»**[١].

١٣٠١٣- **حدثنا** ابن علية عن علي بن الحكم البناني عن ميمون عن ابن عباس (رضي الله عنهما)[٢] سئل عن رجل (مات)[٣] وعليه نذر، فقال: يصام (عنه)[٤] النذر[٥].

١٣٠١٤- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن أبي حصين عن سعيد بن جبير قال مرة عن ابن عباس: إذا مات وعليه نذر قضى عنه وليه.

١٣٠١٥- **حدثنا** ابن مهدي عن سفيان[٦] عن أبيه عن إبراهيم في رجل مات وعليه نذر صوم، قال: يطعم عنه.

١٣٠١٦- **حدثنا** عبد الأعلى عن يونس عن الحسن في رجل نذر (أن)[٧] يصوم، فمات قبل أن يصوم، قال: كان يعجبه أن يقضى عنه الصوم صوماً.

---

(١) صحيح، أخرجه البخاري (٢٧٦١)، ومسلم (١٦٣٨).

(٢) سقط من: [جـ، ز، ص، أ].

(٣) سقط من: [ن].

(٤) في [ص]: (عليه).

(٥) صحيح.

(٦) في [ب]: (هو الثوري).

(٧) في [ن]: (أو).

١٣٠١٧- **حدثنا** معتمر عن أبيه عن طاوس في النذر على الميت قال: يقضيه ورثته بينهم، إن كان على رجل صوم سنة، إن شاء صام كل إنسان (منهم)[1] ثلاثة أشهر.

١٣٠١٨- **حدثنا** عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن كريب عن كريب عن ابن عباس (رضي الله عنهما)[2] عن سنان (بن)[3] عبد الله الجهني أنه حدثته عمته أنها أتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، (إنها)[4] توفيت أمي وعليها (مشي)[5] إلى الكعبة نذر؟، فقال: **«هل تستطيعين أن تمشي/ عنها؟»** فقالت: نعم، قال: **«فامشي عن أمك»**، فقالت: أيجزئ ذلك عنها؟ فقال: **«(نعم)[6]، أرأيت لو كان عليها دين فقضيته هل كان يقبل منك؟»** قالت: نعم، فقال رسول الله ﷺ: **«الله أحق بذلك»**[7]. ٤/أ/٦٦

١٣٠١٩- **حدثنا** ابن نمير عن عبد الله بن (عطاء عن ابن)[8] (بريدة)[9] عن أبيه

---

(١) في [ن]: (بينهم).

(٢) سقط من: [أ، جـ، ص، ز]، وفي [ن]: (عنه).

(٣) سقط من: [ن].

(٤) سقط من: [جـ، ز].

(٥) في [ز]: (المشي).

(٦) سقط من: [س، ن].

(٧) ضعيف؛ لحال عبدالله بن عطاء، أخرجه ابن عدي ٣/ ٤٤٠، والبيهقي ١٠/ ٧٨، وابن أبي عاصم في الآحاد (٣٢٩٥)، وأبو يعلى كما في المطالب ٨/ ٥٨٧ (١٧٨٦)، والبخاري في التاريخ ٤/ ١٦١، وابن الأثير في أسد الغابة ٧/ ٤٧١، وأبونعيم في معرفة الصحابة ٣/ ١٤٢٨ (٣٦١٧)؛ وانظر: ما تقدم برقم: [١٢٨١١].

(٨) سقط من: [ن].

(٩) في [ص، جـ]: (يزيد)، وفي [أ]: (بريرة)، وفي [ن]: (أبي بريدة).

قال: كنت جالساً عند النبي ﷺ إذ جاءته امرأة (فقالت)[١]: (إنه)[٢] كان على أمي صوم شهرين، (أفيجزي)[٣] عنها أن (نصوم)[٤] عنها؟ قال: **«نعم»**[٥].

* * *

## [ ٨٩ ] في الرجل يحلف على مال الرجل

١٣٠٢٠- **حدثنا** ابن فضيل عن حصين عن أبي مالك قال: اليمين التي لا يكفر الرجل يحلف للرجل على مال رجل مسلم فيقتطعه ظالماً وهو فيه(كاذب)[٦].

١٣٠٢١- **حدثنا** (أبو أسامة)[٧] عن ابن عون عن إبراهيم ومحمد والحسن في قوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَـٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلاً﴾ [آل عمران: ٧٧]، (قالوا)[٨]: هو الرجل يقتطع مال الرجل بيمينه.

* * *

## [٩٠] في كفارة الظهار متى هي؟

١٣٠٢٢- **حدثنا** عبد الرحيم عن سعيد عن قتادة عن الحسن وسعيد بن المسيب.

---

(١) في [ص]: (فقال).

(٢) في [ن]: (لو).

(٣) في [أ، ص، جـ، ز]: (فيجزي).

(٤) في [أ، ب، ص]: (نصوم).

(٥) حسن؛ عبدالله بن عطاء صدوق، أخرجه مسلم (١١٤٩) وأحمد (٢٣٠٣٢).

(٦) في [ف، ن]: (كذب).

(٧) في [جـ]: (أبو أمامة)، وفي [ص]: (أبي أمامة).

(٨) في [ص، ز]: (قال).

١٣٠٢٣- وعن أبي معشر عن إبراهيم قالوا: (إذا)[١] ظاهر منها (ظهاراً)[٢] ولم يدخل (فيه)[٣]: إن غشيتك، فلا حد في ذلك ولا وقت، إذا كفر غشيها.

* * *

## [٩١] من لا يمين له على من حلف عليه

١٣٠٢٤- **حدثنا** عبد الرحيم عن محمد (بن كريب عن كريب)[٤] عن ابن عباس قال: /سمعته وعنده المسور بن مخرمة وعبد الله بن شداد بن الهاد ونافع بن جبير قال: قال رسول الله ﷺ: **«(ثلاثة)[٥] لا يمين (لهم)[٦]: (لا يمين)[٧] للولد على والده، و(لا)[٨] للمرأة على زوجها، ولا للعبد على سيده»**[٩].

٤/أ/٦٧

* * *

(١) في [جـ، ص، ز]: (إذا)، وفي [أ، ب، ن]: (إن).

(٢) في [ص، جـ]: (ظهاراً)، وفي [أ]: (ظهار).

(٣) سقطت من [ص]، وفي [ف]: (فيها).

(٤) في [ص]: (بياض).

(٥) في [ص، ز، جـ، أ]: (ثلاث).

(٦) سقط من: [أ، ن]، وفي [ب، جـ، ص، ز]: (فيهن).

(٧) (لا يمين) زيادة في [أ، ب، جـ، ز، ص، ن].

(٨) في [أ، جـ، ص، ز]: (ولا للمرأة).

(٩) ضعيف؛ محمد بن كريب ضعيف، أخرجه ابن عدي ٦/ ٢٥٢ و٤/ ١٥٩٤ وعنده: (عبدالرحمن) بدل (عبد الرحيم)، وانظر: المطالب ٨/ ٥٥٤ (١٧٦٥).

## [٩٢] المظاهر عن أمته أيعتقها؟

١٣٠٢٥- **حدثنا** زيد (بن)[١] (الحباب)[٢] عن ابن لهيعة عن خالد بن أبي عمران قال: سألت القاسم وسالماً عن رجل ظاهر من أمته فلم يجد ما يعتق أيعتقها؟ قالا: نعم.

١٣٠٢٦- **حدثنا** يزيد بن هارون عن جويبر (عن)[٣] الضحاك في الظهار من الأمة إذا لم يجد ما يعتق ولم يستطع الصوم فأراد أن يتزوجها جعل عتقها مهرها، فكان عتقها كفارة الظهار، وكانت امرأته.

١٣٠٢٧- **حدثنا** أبو خالد وليس بالأحمر عن شعبة عن مغيرة (عن إبراهيم)[٤] في الرجل يظاهر من أمته قال: (يجزئه)[٥] أن يعتقها.

١٣٠٢٨- **حدثنا** الحسن بن موسى عن شيبان عن ليث عن طاوس في الرجل يظاهر من أم ولده (ولا يجد ما يكفر)[٦]، قال: يعتقها فيكون عتقها كفارة ليمينه.

* * *

---

(١) في [ن]: (بنت).

(٢) في [أ، ب]: (الخباب)، وفي [ص]: (حباب)، وفي [جـ]: (الحاب).

(٣) في [ن]: (بن).

(٤) في [ص، ز، جـ]: زيادة (عن إبراهيم).

(٥) في [أ، جـ، ز]: (يجزيه).

(٦) سقط من: [أ]، وفي [ز]: (ولا يكفر ما يجد)، وفي [ص]: (ولا يجد فيكفر).

## [٩٣] في الرجل يحرم في الغضب

١٣٠٢٩- **حدثنا** ابن نمير عن حجاج عن عطاء (والحسن)[١] في الرجل يحرم في الغضب، قال: من نزغات الشيطان، يطعم عشرة مساكين وإن كان في طاعة (الله)[٢]/ (فليف)[٣]. ٤/٦٨أ

* * *

## [٩٤] في الرجل يلطم خادمه

١٣٠٣٠- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن فراس عن أبي صالح عن زاذان عن[٤] ابن عمر أنه أعتق عبداً له، ثم أخذ من الأرض شيئاً، فقال: ما لي من أجره مثل هذا، سمعت النبي ﷺ (يقول)[٥]: **«من لطم (خادماً له)[٦] فكفارته عتقه»**[٧].

١٣٠٣١- **حدثنا** ابن إدريس عن حصين عن هلال بن (يساف)[٨] قال: عجل شيخ فلطم خادماً له فقال سويد بن مقرن: أعجز عليك إلا حر وجهها؟ لقد رأيتني سابع سبعة من بني مقرن ما لنا خادم إلا واحدة لطمها أصغرنا، فأمرنا رسول الله ﷺ أن نعتقها[٩].

---

(١) في [ز]: (الحسين).

(٢) في [أ]: (أمه).

(٣) سقط من: [أ، ب، ن].

(٤) زيادة (عمر) في [ص].

(٥) سقطت (يقول) من [أ، ب].

(٦) في [جـ، ص، ز]: وردت (عبده).

(٧) صحيح، أخرجه مسلم (١٦٥٧) وأحمد (٤٧٨٤).

(٨) في [ب]: (سياف).

(٩) صحيح، أخرجه مسلم (١٦٥٨) وأحمد (١٥٧٠٥).

## [٩٥] في النهي عنِ الحلف

١٣٠٣٢- **حدثنا** أبو معاوية عن بشار بن كِدام السلمي عن محمد بن (زيد)[١] عن ابن عمر (قال)[٢]: قال رسول الله ﷺ: **«الحلف حنث أو ندم»**[٣].

١٣٠٣٣- **حدثنا** أبو معاوية عن عاصم بن محمد عن أبيه قال: قال عمر: إن اليمين مأثمة أو مندمة[٤].

* * *

## [٩٦] من قال: عليَّ غضب الله

١٣٠٣٤- **حدثنا** ابن مهدي عن أبي عوانة عن ليث عن عطاء وطاوس ومجاهد في الرجل يقول: عليَّ غضب الله، (قالوا)[٥]: ليس عليه كفارة، هو أشد من ذلك./ ٤/أ/٦٩

* * *

## [٩٧] من قال: قطع الله ظهري

١٣٠٣٥- **حدثنا** وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر في الرجل يقول: قطع الله ظهري، قطع الله صلبي، قال: ليس عليه شيء.

---

(١) في [ص، جـ]: (يزيد).

(٢) سقطت (قال) من [أ، ص].

(٣) مجهول؛ لجهالة بشار بن كدام، أخرجه ابن ماجه (٢١٠٣)، وابن حبان (٤٣٥٦)، والحاكم ٣٠٣/٤، والبخاري في التاريخ ١٢٩/٢، والطبراني في الصغير (١٠٨٣)، والبيهقي ٣٠/١٠، والقضاعي في مسند الشهاب (٢٦٠)، وأبويعلى (٥٦٩٧)، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٥٣/٥٣.

(٤) صحيح.

(٥) في [أ، جـ، ص، ز]: (قال).

١٣٠٣٦- حدثنا وكيع عن سفيان عن (جابر)[1] عن الحكم قال: يكفر.

١٣٠٣٧- حدثنا وكيع عن سفيان عن رجل عن طاوس قال: يكفّر.

* * *

## [٩٨] من غشي امرأته في رمضان وأكل

١٣٠٣٨- حدثنا عبدة (بن سليمان)[2] عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن في الرجل يغشى امرأته ويأكل في رمضان في يوم واحد، قال: كفارة واحدة يحرر محرراً.

* * *

## [٩٩] المظاهر إذا بر يكفر أم لا

١٣٠٣٩- حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن ابن طاوس عن أبيه قال: المظاهر يكفّر وإن بر.

١٣٠٤٠- حدثنا الضحاك عن ابن جريج عن عطاء قال: إذا بر المظاهر لم يكفّر.

١٣٠٤١- وقال الضحاك: وبه نقول.

* * *

## [١٠٠] في الرجل يحلف على الطعام

١٣٠٤٢- حدثنا وكيع عن أسلم مولى عنبسة أنه قال: سألت سعيد بن المسيب عن امرأة حلفت لا تشرب من لبن عنز لزوجها، فشربت، (قال)[3]: ليس/ عليها شيء، ليس في الطعام والشراب يمين. ٤/أ/٧٠

---

(١) في [أ، ب، ن]: (عامر)

(٢) سقط من: [ز].

(٣) في [أ، ز]: (قالا).

١٣٠٤٣- **حدثنا** جعفر (بن)[1] ابن عون عن أبي العميس عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال: كان رجل له أعنز، فحلف أن لا يشرب من ألبانها، فلما رأت امرأته ذلك حلفت أن لا تشرب من ألبانها، (فخلوا)[2] الأعنز وضيعوهن، فأتى عبد الله فذكر (له ذلك)[3] فقال: إنما ذا من الشيطان، ارجعا إلى أحسن ما كنتما عليه واشربا[4].

١٣٠٤٤- **حدثنا** جرير (عن)[5] عبد العزيز بن رفيع عن مجاهد قال: كان لرجل من الأنصار ضيف، فأبطأ عن أهله، فقال: (عشيتم)[6][7]؟ قالوا: لا. قال: (لا)[8] والله لا أطعم الليلة [من عشائكم، فقالت (امرأته)[9]: إذاً والله لا أطعمه، قال: فقال الضيف: و(أنا)[10] والله لا أطعمه أيضاً][11]، قال: فقال: يبيت ضيفي بغير طعام، قربوا طعامكم، فأكلوا معه فلما أصبح غدا إلى رسول الله ﷺ فأخبره بذلك، فقال: «**أطعت الله وعصيت الشيطان**»[12].

---

(١) في [أ، ص، ز، ن]: (عن).

(٢) في [ز، ص] : (فجفوا).

(٣) في [ص]: (ذلك له).

(٤) صحيح.

(٥) في [ز]: (بن).

(٦) في [ز]: (غشيتم).

(٧) في [أ، ب، ن]: زيادة (أهلي).

(٨) سقط من: [ص].

(٩) في [ز]: (امرأة).

(١٠) في [ن، أ، ب]: (إذاً).

(١١) سقط ما بين المعكوفين من [ص].

(١٢) مرسل، أخرجه عبد الرزاق (١٦٠٤٥/٨)، وابن أبي الدنيا في إكرام الضيف (٨٥).

## [١٠١] امرأة نذرت أن تطوف على أربع (قوائم)[١]

١٣٠٤٥- **حدثنا** أبو أسامة قال: حدثنا جرير بن حازم حدثني يعلى بن حكيم عن الزبير بن (الخريت)[٢] عن عكرمة قال: (أفتيت)[٣] برأيي شيئاً (قط)[٤] (غير)[٥] هذه، سألتني امرأة (نذرت)[٦] أن تطوف بالبيت على أربع قوائم فقلت لها: طوفي لكل قائمة سبعاً.

* * *

## [١٠٢] في امرأة حلفت بعتق جاريتها ألا تكلم (جارتها)[٧] فماتت الجارية

٤/أ/٧١ ١٣٠٤٦- **حدثنا** أبو أسامة عن نافع[٨] بن عمر قال: سمعت عطاء /وسئل عن امرأة حلفت بعتق جاريتها أن لا تكلم (جارتها)[٩] (أربع سنين فماتت جاريتها)[١٠] وأحبت أن تكلم جارتها قال: تكلمها وتصدّق بشيء.

١٣٠٤٧- وقال ابن أبي مليكة: لا أرى عليها حنثاً.

---

(١) سقط من: [أ، جـ، ص، ز].

(٢) في [أ، ز]، وفي [ص]: (الحارث).

(٣) في [أ، س، ن]: (قلت).

(٤) سقط من: [ب، ن].

(٥) في [ ن]: (من).

(٦) في [ز]: (نظرت).

(٧) في [ص]: (جاريتها).

(٨) في [أ، ب، ن، ص]: زيادة (عن).

(٩) في [ص]: (جاريتها).

(١٠) سقط من: [ص].

## [١٠٣] في الرجل يقول: ألقاني (الله)[١] في النار

١٣٠٤٨- **حدثنا** ابن يمان عن سفيان (عن بيان)[٢] عن عامر في الرجل يقول: ألقاني الله في النار، قال: يُكفّر.

١٣٠٤٩- **حدثنا** ابن يمان عن سفيان عن جابر عن الحكم وطاوس قالا: لا يكفّر.

* * *

## [١٠٤] من حلف على طعام أيأكل ثمنه؟

١٣٠٥٠- **حدثنا** (عبيد الله)[٣] عن إسرائيل عن جابر عن عامر في الرجل يحلف (لا)[٤] يأكل من هذا الطعام فيبيعه، [قال: يأكل ثمنه ويشتري به.

١٣٠٥١- **حدثنا** عبيد الله عن إسرائيل عن جابر عن حماد (عن إبراهيم)[٥] قال: لا يبيعه][٦] ولا (يشتر به)[٧] طعاماً فيأكله.

* * *

## [١٠٥] في ثواب العتق

١٣٠٥٢- **حدثنا** أبو معاوية عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد عن شرحبيل بن السمط قال: قلنا لكعب بن مرة: (يا كعب بن

---

(١) سقط من: [ص].

(٢) سقط من: [ز].

(٣) في [ب]: (عبد الله).

(٤) في [ص، ز]: (أن لا).

(٥) سقط من: [ص].

(٦) سقط من: [ن].

(٧) في [ن، ز]: (يشتري به).

مـرة)[١]، حدثنا عن رسول الله ﷺ (واحذر)[٢]، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من أعتق امرءاً مسلماً كان فكاكه من النار، يجزئ كل عظم منه (عظماً)[٣] منه، ومن أعتق امرأتين مسلمتين كانتا فكاكه من النار، يجزئ (بكل عظمين)[٤] (منها)[٥] عظم منه»**[٦].

١٣٠٥٣- **حدثنا** يونس بن محمد عن ليث بن سعد عن يزيد بن عبد الله عن عمر/ بن علي بن حسين عن سعيد بن مرجانة قال: سمعته يحدث عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من أعتق [رقبة مؤمنة أعتق][٧] الله بكل عضو (منه)[٨] (عضوا (منه)[٩])[١٠] من النار حتى يعتق فرجه بفرجه»**[١١].

٤/أ/٧٢

---

(١) في [أ، ب، جـ، ز، ص]: زيادة (يا كعب بن مرة).

(٢) في [ص]: كلمة غير واضحة.

(٣) في [ز]: (عظم).

(٤) في [أ، ب، ز]: زيادة (بكل عظمين).

(٥) في [أ، ب، ن]: (منهما).

(٦) منقطع؛ سالم يلم يدرك شرحبيل، أخرجه النسائي في الكبرى (٤٨٨٣)، وأحمد (١٨٠٦١)، وابن ماجه (٢٥٢٢)، وأبو داود (٣٩٦٧)، وابن أبي عاصم في الآحاد (١٤٠٨)، والطبراني ٢٠/٧٥٥، حم ٤/٢٣٤، والطيالسي (١١٩٨)، وعبد بن حميد (٣٧٢)، وابن قانع ٢/٣٧٩، والبيهقي ١٠/٢٧٢.

(٧) سقط ما بين المعكوفين من: [ص].

(٨) في [أ، ن]: (منها).

(٩) سقط من: [جـ].

(١٠) سقط من: [ن].

(١١) صحيح، أخرجه البخاري (٢٥١٧)، ومسلم (١٥٠٩).

١٣٠٥٤- **حدثنا** الفضل بن دكين قال: حدثنا الحكم بن عبد الرحمن بن أبي (نعم)[١] قال: حدثتني فاطمة بنت علي (قالت)[٢]: قال أبي عن رسول الله ﷺ: **«من أعتق نسمة مسلمة أو مؤمنة (وقى)[٣] الله بكل عضو (منه)[٤] عضواً من النار»**[٥].

١٣٠٥٥- **حدثنا** عبدة (عن)[٦] صالح بن (حي)[٧] عن الشعبي (عن أبي بردة)[٨] عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: **«من كانت له جارية فأدبها فأحسن تأديبها، وعلمها فأحسن تعليمها، ثم أعتقها وتزوجها (فله)[٩] أجران»**[١٠].

* * *

---

(١) في [أ، جـ، ص، ز، ن]: (نعيم).

(٢) في [ص]: (قال).

(٣) في [ص]: (قال).

(٤) في [أ، ب، س، ن]: (منها)

(٥) ضعيف؛ لضعف الحكم بن عبدالرحمن بن أبي نعيم، أخرجه النسائي في الكبرى (٤٨٧٧)، والضياء في المختارة (٧٠٣)، والطبراني (١٨٦)، والمزي ٢٦٢/٣٥، وابن سعد ٤٦٥/٨.

(٦) في [ز]: (بن).

(٧) في [ز]: (يحيى).

(٨) سقط من: [ص].

(٩) في [أ، ب، جـ، ص، ز، ن]: (فله).

(١٠) صحيح، أخرجه البخاري (٢٥٤٤)، ومسلم (١٥٤).

## [١٠٦] تفريق الاعتكاف

١٣٠٥٦- **حدثنا** عبدة عن (عبد الملك)[1] عن عطاء في امرأة نذرت أن تعتكف شهرين، فجعلت (تقطعه)[2] قال: إذا أكملت العدة أجزأ عنها.

* * *

## [١٠٧] في الرجل يجعل عليه بدنة

١٣٠٥٧- **حدثنا** أبو خالد عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن عبد الله الأنصاري أن رجلاً نذر أن ينحر بدنة، فأتى عبد الله بن محمد بن علي، فقال: (البدن)[3] من الإبل ولا ينحر إلا بمكة، إلا إن نوى منحراً فحيث نوى، فإن لم يجد فسبع من الغنم.

٤/٧٣/أ ١٣٠٥٨- قال: وسألت سالماً (فقال)[4]: مثل/ ذلك.

١٣٠٥٩- قال: وسألت سعيد بن المسيب فقال: مثل ذلك، إلا أنه قال: فإن لم يجد فعشرة من الغنم.

١٣٠٦٠- قال: وسألت خارجة بن زيد و(أخبرته)[5] بما قال القوم، فقال: ما أدركت أصحابنا يعدونها إلا سبعاً من الغنم.

[كمل جميع الكفارات والحمد لله حق حمده][6]

---

(١) في [أ]: (عبد الله)، وفي [ب، ن]: (عبيد الله).

(٢) في [أ، ب]: (تعطه)، وفي [ن]: (تعط).

(٣) في [ص]: (النذر).

(٤) في [ص]: (فقل).

(٥) في [ن]: (أخبره).

(٦) زيادة في [جـ].

٧٤/أ/٤

# [١١] [/كتاب الحج] [1][2]

## [١] ما قالوا في ثواب الحج

(حدثنا أبو محمد عبد الله بن يونس قال)[3]: حدثنا أبو عبدالرحمن (بقي)[4] بن مخلد قال: حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد (بن)[5] أبي شيبة (العبسي)[6] قال.

١٣٠٦١- **حدثنا** أبوخالد الأحمر سليمان بن (حيان)[7] عن عمرو بن قيس عن عاصم عن شقيق عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: **«تابعوا بين الحج والعمرة فإنهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد (والذهب والفضة وليس لحجة مبرورة جزاء إلا الجنة)[8]»**[9].

١٣٠٦٢- [**حدثنا** أبو بكر قال: (حدثنا)[10] سفيان بن عيينة عن عاصم بن

---

(١) زيادة من: [ن، ز، و]، وفي [ج]: (كتاب المناسك).

(٢) في [ز]: زيادة: (بسم الله الرحمن الرحيم).

(٣) ما بين القوسين سقط من: [ص، ج].

(٤) في [ب]: (لقى).

(٥) سقط من: [ص].

(٦) في [ح، ص، ز]: زيادة (العبسي).

(٧) سقط من: [ج]، وفي [ن]: (خباب).

(٨) في [جـ، ص، ز]: زيادة (والذهب والفضة وليس لحجة مبرورة جزاء إلا الجنة).

(٩) حسن؛ أبوخالد صدوق، أخرجه أحمد (٣٦٦٩)، والترمذي (٨١٠)، والنسائي ١١٥/٥، وابن حبان (٣٦٩٣)، وأبويعلى (٤٩٧٦)، والبزار (١٧٢٢)، وابن خزيمة (٢٥١٢)، والطبراني (١٠٤٠٦)، والطبري في التفسير (٣٩٥٦)، والعقيلي ١٢/٢، والشاشي (٥٨٧)، وأبو نعيم في الحلية ١١٠/٤، والبغوي (١٨٤٣).

(١٠) في [جـ، ص]: (أخبرنا).

(عبيدالله)[١] عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«تابعوا بين الحج والعمرة فإنهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد»**[٢].

١٣٠٦٣- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا سفيان[٣] بن عيينة عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة»**[٤].

١٣٠٦٤- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع قال (حدثنا)[٥] مسعر وسفيان عن منصور عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع كما ولدته أمه»**[٦].

١٣٠٦٥- **حدثنا** أبو بكر قال: (حدثنا)[٧] جرير عن منصور عن (أبي الضحى)[٨] أخبره شيخ في هذا المسجد أن عمر خطبهم عند باب الكعبة وقال: (ما)[٩] من أحد يجيء إلى هذا البيت لا ينهزه غير صلاة فيه حتى يستلم (الحجر)[١٠]،

---

(١) في [أ، ص، ن]: (عبد الله).

(٢) ضعيف؛ لحال عاصم بن عبيد الله، أخرجه أحمد (١٦٧) وابن ماجه (٢٨٨٧) وأبو يعلى (١٩٨) والحميدي (١٧).

(٣) زيادة في [جـ، ص، ز]: (سفيان).

(٤) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٧٧٣)، ومسلم (١٣٤٩).

(٥) في [ز]: (أنبأنا).

(٦) صحيح، أخرجه البخاري (١٨٢٠) ومسلم (١٣٥٠).

(٧) في [جـ، ز]: (أخبرنا).

(٨) في [ص]: (أبي الضحاك).

(٩) سقط من: [ب].

(١٠) في [ب]: (الحي).

إلا كفر عنه ما كان قبل ذلك[١].

١٣٠٦٦- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا الأعمش عن أبي (الضحى)[٢] عن شيخ قال: قال عمر بن الخطاب: من حجّ هذا البيت لا/ يريد غيره، خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه[٣]. ٧٥/أ/٤

١٣٠٦٧- **حدثنا** أبو بكر قال: (حدثنا)[٤] محمد بن فضيل عن حصين عن أبي صالح قال: كانت امرأة من المهاجرات تحج، فإذا رجعت مرت على عمر، فيقول لها: (أنقبتِ؟)[٥] فتقول: نعم، فيقول لها: استأنفي العمل[٦].

١٣٠٦٨- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن مجاهد قال: بينما عمر جالساً عند البيت إذ قدم رجال من العراق حجاجاً فطافوا بالبيت (وسعوا)[٧] بين الصفا والمروة فدعاهم عمر، فقال: أنهزكم (إليه)[٨] غيره، فقالوا: لا، (فقال)[٩]: (أنقَبتُم)[١٠] قالوا: نعم فقال: (أدبرتم)[١١]، ثم قالوا: نعم،

---

(١) مجهول؛ لإبهام الشيخ.

(٢) في [ن، أ]: (الظحى).

(٣) مجهول؛ لإبهام الراوي.

(٤) في [جا]: (أخبرنا).

(٥) أي: حفي خف بعيرك، وفي [أ، ب، س، ها]: (أبقيت).

(٦) منقطع؛ أبوصالح لا يروي عن عمر.

(٧) في [أ، ب، ط، ها]: (وطافوا).

(٨) في [ن]: (لله).

(٩) في [ب]: (يقال).

(١٠) في [أ، ب، ها]: (أبقيتم).

(١١) في [أ، جـ، ص، ز]: (أدبر)، وفي [ب، ن]: (أدهر، ثم).

(قال)[١]: أما لا، فاستأنفوا العمل[٢].

١٣٠٦٩- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع قال: (حدثنا)[٣] الأعمش عن حبيب أن قوماً (مرّوا)[٤] بأبي ذر بالربذة فقال لهم: ما (أنصبكم)[٥] إلا الحج (استأنفوا)[٦] العمل[٧].

١٣٠٧٠- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن مسعر عن حماد عن إبراهيم أن ابن مسعود قال: ذلك لقوم[٨].

١٣٠٧١- **حدثنا** أبو بكر قال: (حدثنا)[٩] أبو خالد الأحمر عن حجاج عن حسين عن كعب قال: رأى قوماً من الحاج فقال: لو يعلم هؤلاء ما لهم بعد المغفرة لقرت عيونهم.

١٣٠٧٢- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن حبيب بن الزبير قال: قلت لعطاء أبلغك أن رسول الله ﷺ قال: **«استقبلوا العمل بعد الحج؟»** قال: لا، ولكن عثمان وأبو ذر[١٠].

---

(١) في [ص]: (قالوا).

(٢) منقطع ضعيف؛ مجاهد لم يدرك عمر، وعطاء اختلط.

(٣) في [جا]: (أخبرنا).

(٤) سقط من: [ص].

(٥) في [أ، ب]: (أنصيبكم).

(٦) في [أ، ها]: (فاستأنفوا).

(٧) منقطع؛ حبيب لم يدرك أباذر.

(٨) منقطع؛ إبراهيم لم يدرك ابن مسعود.

(٩) في [جـ، ز]: (أخبرنا).

(١٠) منقطع؛ عطاء لم يدرك عثمان ولا أبا ذر.

١٣٠٧٣- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا سفيان بن عيينة عن منصور عن مجاهد/ (عن عبد الله)[١] بن ضمرة عن كعب قال: إذا كبر الحاج والمعتمر والغازي كبر (الربو)[٢] الذي يليه (ثم الذي يليه، ثم الذي يليه)[٣] حتى ينقطع في الأفق. ٤/أ/٧٦

١٣٠٧٤- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا محمد بن عمرو عن (مرداس)[٤] بن عبد الرحمن الليثي قال: دخلنا على عبد الله بن (عمرو)[٥] فحدثنا قال: ما من أحد يهل إلا قال الله له: أبشر فقال مرداس يا أبا (محمد)[٦]: فوالله ما يبشر (الله)[٧] إلا بالجنة قال: من أنت يا ابن أخي قال: أنا مرداس قال: (قد)[٨] كان خيارنا (يتتابعون)[٩] على ذلك[١٠].

١٣٠٧٥- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا أبو خالد الأحمر عن أسامة (عن)[١١] سعيد

---

(١) في [ص]: (عن كعب).

(٢) في [ص]: (البريد)، وفي [ن]: (الأمر)، وفي الدر المنثور ١/ ٥٠٨: (المرتفع)، وانظر: مصنف عبدالرزاق (٨٨٠٤).

(٣) سقط من: [ف، ن].

(٤) في [ز]: (مراً داس).

(٥) في [أ، ب، ن]: (عمر).

(٦) في [ن]: (أحمد).

(٧) سقط من: [ن، ف].

(٨) زيادة في [جـ، ص، ز]: (قد).

(٩) في [أ، ن، ص]: (يتبايعون).

(١٠) مضطرب، رواه مرداس مرة عن ابن عمرو هكذا رواه المؤلف ومسدد كما في المطالب العالية (١١٦٤) ومرة عن كعب كما رواه الفاكهي (٩١٥) والبيهقي ٥/ ٢٦٢.

(١١) في [أ، ن، ص]: (بن).

عن موسى (بن)[١] (سعيد)[٢] قال: قال (عمر)[٣]: (تلقوا)[٤] (الحجاج)[٥] والعمار والغزاة فليدعوا لكم قبل أن يتدنسوا[٦].

١٣٠٧٦- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن مجاهد عن عبد الله بن ضمرة السلولي عن كعب قال: الحاج والمعتمر والمجاهد في سبيل الله وفد الله، سألوا فأعطوا، ودعوا فأجيبوا.

١٣٠٧٧- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن مهدي عن سفيان عن أبيه عن (أبي)[٧] يعلى أن الحسين بن علي لقي قوماً حجاجاً، فقالوا: إنا نريد مكة فقال: إنكم من وفد الله فإذا قدمتم مكة فاجمعوا حاجاتكم فسلوها الله[٨].

١٣٠٧٨- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن إسماعيل بن عبد الملك عن (حبيب)[٩] بن أبي ثابت (قال)[١٠]: كنا نتلقى الحاج بالقادسية (فنصافحهم)[١١] قبل أن (يقارفوا)[١٢].

---

(١) سقط من: [ص].

(٢) في [ز]: (سعد).

(٣) سقط من: [ز].

(٤) في [أ، ن]: (القوا).

(٥) في [أ، ب، ن]: (الحاج).

(٦) منقطع؛ موسى لم يثبت سماعه من عمر، وموسى مجهول.

(٧) في [ز]: (ابن).

(٨) منقطع؛ أبويعلى لم يسمع من الحسين.

(٩) في [ن]: (جنيب).

(١٠) زاد في [جـ، ص]: (قال).

(١١) في [ص]: (نصافحهم).

(١٢) في [أ، ب، ط، هـ]: (يفارقوا).

١٣٠٧٩- **حدثنا** أبو (بكر)[١] قال: حدثنا محمد بن فضيل عن حبيب بن أبي (عمرة)[٢] عن عائشة ابنة طلحة عن عائشة (قالت)[٣]: (قلت)[٤] (يا)[٥] رسول الله على/ النساء جهاد قال: **«نعم، جهاد (لا)[٦] قتال فيه الحج والعمرة»**[٧]. ٤/أ/٧٧

١٣٠٨٠- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن القاسم بن الفضل عن أبي جعفر عن (أم)[٨] سلمة قالت: قال رسول الله ﷺ: **«الحج جهاد كل ضعيف»**[٩].

١٣٠٨١- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا عبد السلام بن حرب عن ليث عن مجاهد قال: قال (عمر)[١٠]: يغفر للحاج ولمن استغفر له الحاج بقية ذي الحجة والمحرم وصفر وعشر من شهر ربيع الأول[١١].

---

(١) في [ب، ص]: (بكرة).

(٢) في [ص]: (حمزة).

(٣) في [ب]: (قال)، وكذلك في [أ].

(٤) سقط من: [ص، ن، ف].

(٥) سقط من: [جـ].

(٦) سقط من: [ص]: (لا).

(٧) صحيح، أخرجه البخاري (١٥٢٠)، وأحمد (٢٥٣٢٢)، وليس عند البخاري ذكر العمرة.

(٨) في [ز]: (أبي).

(٩) منقطع؛ أبوجعفر لا يروي عن أم سلمة، أخرجه أحمد (٢٦٥٢٠)، والطيالسي (١٥٩٩)، وابن ماجه (٢٩٠٢)، والفاكهي في أخبار مكة (٧٩٤)، وأبو يعلى (٦٩١٦)، والطبراني ٢٣/(٦٤٧)، والقضاعي في مسند الشهاب (٨٠).

(١٠) سقط من: [ص]: (عمر).

(١١) منقطع ضعيف؛ مجاهد لم يدرك عمر، وليث ضعيف.

١٣٠٨٢- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا شريك (عن جابر)[١] عن مجاهد أن النبي ﷺ قال: **«اللهم اغفر للحاج ولمن استغفر له الحاج»**[٢].

١٣٠٨٣- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا حماد بن سلمة عن أيوب عن أبي قلابة أن النبي ﷺ قال: **«الحاج وفد الله، والحاج (وافد)[٣] أهله»**[٤].

١٣٠٨٤- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا يزيد بن هارون قال: (أنا)[٥] (همام)[٦] عن قتادة عن محمد بن (عباد)[٧] أن رسول الله ﷺ قال: **«النفقة في الحج كالنفقة في سبيل الله: الدرهم (بسبع مائة)[٨]»**[٩].

١٣٠٨٥- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا (شريك)[١٠] عن عاصم بن (عبيد الله)[١١] عن عبدالله بن عامر بن ربيعة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: **«تابعوا بين الحج**

---

(١) سقط من: [ص]: (عن جابر).

(٢) مرسل ضعيف؛ جابر ضعيف، ومجاهد تابعي.

(٣) في [أ، ب، ن]: (وفد).

(٤) مرسل.

(٥) في [ص، ج]: (أخبرنا).

(٦) في [ص، ج]: (هشام).

(٧) في [ف]: (عبادة).

(٨) في [ن]: (لسبعمائة).

(٩) مرسل.

(١٠) سقط من: [ص].

(١١) في [جـ، ص، ز]: (عبيد الله)، وفي [أ، ن]: (عبد الله).

**والعمرة فإنهما (ينفيان)[١] الذنوب (والفقر)[٢] كما (ينفي)[٣] الكير خبث الحديد»**[٤].

١٣٠٨٦- **حدثنا أبو بكر قال**: ثنا أبو معاوية عن (ابن سوقة)[٥] عن سعيد بن/ ٤/أ/٧٨ جبير قال: ما أتي هذا البيت طالب حاجة لدين أو (دنيا)[٦] إلا رجع بحاجته.

* * *

## [٢] في ثواب الطواف

١٣٠٨٧- **حدثنا أبو بكر قال**: ثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن عبد(الله)[٧] بن عبيد[٨] بن عمير عن أبيه عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من طاف بالبيت لم يرفع قدماً ولم [(يضع)[٩] أخرى][١٠] إلا (كتبت له)[١١]**

---

(١) في [أ، ب]: (ينقيان).

(٢) في [جـ، ص، ز]: زيادة (الفقر).

(٣) في [أ، ب]: (ينفى).

(٤) ضعيف؛ لحال عاصم، أخرجه أحمد (١٥٦٩٧) وعبد الرزاق (٨٧٩٦) والحميدي (١٧) وابن عدي (٥/ ١٨٦٨) والبيهقي في شعب الإيمان (٤٠٩٥)، وابن جرير في التفسير ٢/ ٣١٠، والضياء في المختارة (٢٢٧) والحارث (٣٦٧/بغية). والأزرقي ٢/ ٣.

(٥) في [ص]: (عن أبيه سوقة)، وفي [ز]: (أبي سواقة).

(٦) في [جـ، ص]: (لدنيا).

(٧) سقط من [ص].

(٨) في [ز، ص]: زيادة (لفظ الجلالة).

(٩) في [أ، ز، ن]: (يقع له).

(١٠) في [ز]: (يضع آخر).

(١١) في [ص]: (كتب له بها).

حسنة و(حطت)[(١)] عنه (بها)[(٢)] خطيئة ورفعت له بها درجة»، وسمعته يقول: «من أحصى (أسبوعاً)[(٣)] كان كعدل رقبة»[(٤)].

١٣٠٨٨- حدثنا أبو بكر قال: ثنا الفضل بن دكين عن حريث بن السائب عن محمد بن المنكدر عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «من طاف بالبيت (سبوعاً)[(٥)] لم يلغ فيه كان كعدل رقبة يعتقها»[(٦)].

١٣٠٨٩- حدثنا أبو بكر قال: ثنا حميد بن عبد الرحمن (الرؤاسي)[(٧)] عن الحسن ابن صالح عن مطرف عن أبي إسحاق (عمرو)[(٨)] (عن)[(٩)] [عبد الله بن (سعيد)[(١٠)]][(١١)] عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: من طاف بالبيت خمسين

---

(١) في [ص]: (حط).

(٢) في [أ، ب، جـ، ز]: زيادة (بها).

(٣) في [ص]: (سبوعاً).

(٤) ضعيف؛ عطاء اختلط، وابن فضيل روى عنه بعد اختلاطه، أخرجه ابن حبان (٣٦٩٧)، وابن خزيمة (٢٧٥٣)، وأحمد (٤٤٦٢)، والنسائي ٥/٢٢١، وابن ماجه (٢٩٥٦) والترمذي (٩٥٩) والحاكم ١/٤٨٩، وأبو يعلى (٥٦٨٨) والبيهقي ٥/١١٠، والبغوي (١٩١٦) والطبراني (١٣٤٤٦) والطيالسي (١٩٠٠) والأزرقي في ٢/١٢، وعبد ابن حميد ٢/٤٤، والفاكهي (٢٩٦).

(٥) في [ن]: (أسبوعاً).

(٦) مرسل ضعيف؛ لحال حريث، أخرجه ابن عدي ٢/٦١٩، والطبراني ٢٠/٨٤٥، والبخاري في التاريخ ٨/٣٥، وابن عدي ٢/٢٠٠، أخرجه عبد الرزاق (٩٨٠٩).

(٧) في [أ، ب، ن]: (الناسي).

(٨) سقط من: [جـ، ص، ز].

(٩) في [أ، ص، ن]: (بن).

(١٠) في [أ، ب، ن]: (عبيد).

(١١) في [ز]: (عن عبد الله بن سعد).

(سبوعاً)[١] خرج من الذنوب كيوم ولدته أمه[٢].

١٣٠٩٠- [**حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن العلا بن المسيب عن عطاء عن عبد الله بن عمرو قال: من طاف بالبيت أسبوعاً وصلى ركعتين كان مثل يومٍ ولدته أمه][٣][٤].

١٣٠٩١- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا أبو معاوية عن ابن جريج عن عطاء عن عبد الله بن (عمرو)[٥] قال: من طاف بالبيت كان كعدل رقبة[٦].

١٣٠٩٢- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا أبو معاوية عن عبدالملك بن أبي سليمان عن رجل قد سماه قال: قال أبو سعيد: لأن أطوف بالبيت طوافاً أحب إلي من (أن)[٧] أعتق طهمان/[٨]. ٤/أ/٧٩

١٣٠٩٣- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن فضيل عن عبدالملك بن أبي سليمان عن مولى لأبي سعيد عن أبي سعيد مثل حديث أبي معاوية[٩].

---

(١) في [ن]: (أسبوعاً).

(٢) صحيح؛ أخرجه عبدالرزاق (٩٨٠٩)، وقد ورد الخبر مرفوعاً أخرجه الترمذي (٨٦٦)، وابن الجوزي في العلل (٩٤٢)، وابن البخاري في مشيخته ١٤٨٧/٢.

(٣) سقط الخبر من: [أ، ب، ن].

(٤) صحيح.

(٥) في [أ، ن]: (عمر)، وانظر: مصنف عبد الرزاق (٨٨٢٥).

(٦) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس، أخرجه عبد الرزاق (٨٨٢٥) والأزرقي (٢/٥).

(٧) سقط من: [أ، ب، ن]: (أن).

(٨) مجهول؛ لإبهام المولى، أخرجه الأزرقي (٢/٣) والفاكهي (٣١٥).

(٩) مجهول؛ لجهالة مولى أبي سعيد.

١٣٠٩٤- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن أبي إسحاق عن مجاهد قال: طواف أو الطواف أفضل من عمرة بعد الحج.

* * *

## [٣] في تعجيل الإحرام من رخص أن يحرم من الموضع البعيد

١٣٠٩٥- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن أن ابن عامر أحرم من خراسان.

١٣٠٩٦- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن عيينة بن عبد الرحمن عن أبيه عن (عبد الرحمن)(١) بن عمرو بن (العاص)(٢) قال: حججت مرة، فوافقت عثمان بن أبي العاص (أحرم)(٣) من (المنجشانية)(٤) وهي قريبة من البصرة(٥).

١٣٠٩٧- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا أزهر(٦) السمان عن ابن عون عن محمد قال: خرجنا إلى مكة ومعنا حميد بن عبد الرحمن فأحرمنا من الدارات.

١٣٠٩٨- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن عيينة [عن (أيوب)(٧) عن (ابن

---

(١) في [جـ]: (عبد الله)؛ وانظر: شرح الزرقاني ٧٦/٢، ومعجم البلدان ١٣٧/٥.

(٢) في [م، ن]: (العاصي).

(٣) في [ح، ص، ز]: (فأحرم).

(٤) في [أ، ن]: (المتحشانية)، وانظر: عمدة القاري (١٤١/٩)، المحلى ٧٥/٧، والمنجشانية منزل لمن خرج من البصرة جهة مكة، انظر: معجم البلدان ٢٠٨/٥.

(٥) مجهول؛ لجهالة عبدالرحمن بن عمرو.

(٦) زيادة في [أ، ب، جـ، ن]: (عن).

(٧) في [ص]: (الزبير).

سيرين)[١] أن مسلم بن يسار أحرم من (الضرية)[٢].

١٣٠٩٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن]‏[٣] عيينة عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن أن عمران بن الحصين أحرم (بالبصرة)[٤][٥].

١٣١٠٠- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا حفص بن غياث عن (عبيدالله)[٦] عن نافع عن ابن عمر أنه أحرم من بيت المقدس[٧].

١٣١٠١- [**حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن سفيان عن ابن سوقة عن رجل لم يسمّه أن (أبا)[٨] مسعود أحرم (من)[٩] (السيلحين)[١٠]][١١]/[١٢]. ٤/أ/٨٠

١٣١٠٢- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قالوا: كانوا يحبون للرجل أول (ما يحرم)[١٣] أن يهل من بيته.

---

(١) سقط من: [ز].

(٢) في [س، ط]: (البصرة).

(٣) سقط ما بين المعكوفين من [أ، ب، ن].

(٤) في [جـ، ص، ز]: (من البصرة).

(٥) ضعيف؛ ابن أبي عروبة اختلط، أخرجه البيهقي ٥/ ٣١، والطبراني ١٨/ ٢٠٤، ومسدد كما في المطالب (١١٥٩) وسعيد بن منصور كما في المحلى ٧/ ٧٧، وانظر: ما سيأتي [١٣١٢٤].

(٦) في [جـ]: (عبد الله).

(٧) صحيح.

(٨) في [جـ]: (ابن).

(٩) سقط من: [أ، ب].

(١٠) في [أ، ن]: (التلحين).

(١١) سقط الخبر من: [ص].

(١٢) مجهول؛ لإبهام راويه.

(١٣) في [جـ]: (ما يحج)، وسقط من: [ص].

١٣١٠٣- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا الفضل بن دكين عن سفيان عن الحسن بن عمرو (الفقيمي)[١] عن حمزة القرشي عن أبيه أن ابن عباس أحرم من الشام في برد شديد[٢].

١٣١٠٤- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن سفيان عن هلال بن (خباب)[٣] (عن أبيه)[٤] قال: خرجت[٥] مع سعيد بن جبير محرماً من الكوفة.

١٣١٠٥- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن خيثمة عن الحارث بن قيس قال: خرجت في نفر من أصحاب عبد الله نريد مكة فلما (خرجنا)[٦] من البيوت حضرت الصلاة فصلوا ركعتين، ثم أهلوا، فأهللت معهم (ولم أكن)[٧] أريد (ولكني)[٨] كرهت الخلاف.

١٣١٠٦- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن مهدي عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: كان الأسود يحرم من بيته.

١٣١٠٧- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن الحكم بن (عطية)[٩] قال: أخبرني

---

(١) في [ف]: (الفقيمي)، وفي [ص]: (الفقمي).

(٢) صحيح.

(٣) في [ب، ن، أ]: (حباب).

(٤) سقط من: [ز]: (عن أبيه).

(٥) زيادة في [ز]: (من أصحاب عبد الله يريد مكة).

(٦) في [ص]: (أخرجنا).

(٧) في [أ، ب]: (لكن)، وفي [ن]: (لكن لا)

(٨) في [ف]: (لكن).

(٩) في [جـ]: (عقبة).

من رأى قيس بن عباد أحرم (من مربد)[١] (البصرة)[٢].

١٣١٠٨- **حدثنا** ابن فضيل عن حصين (عن)[٣] إبراهيم قال: كان علقمة إذا خرج حاجاً أحرم من النجف.

١٣١٠٩- (و)[٤] كان (الأسود)[٥] يحرم من القادسية.

١٣١١٠- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن سفيان عن أبي الجويرية قال: رأيت الأسود أحرم من (باجُمَيري)[٦]، قرية من قرى (السواد)[٧].

١٣١١١- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن إسماعيل (بن)[٨] أبي خالد قال: رأيت (الأسود)[٩] أحرم من الكوفة/. ٤/أ/٨١

١٣١١٢- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن عمارة بن زاذان عن مكحول الأزدي قال: قلت لابن عمر الرجل يحرم من سمرقند ومن البصرة ومن الكوفة فقال: يا ليتنا (ننفلت)[١٠] من الوقت الذي وقت لنا[١١].

---

(١) في [أ، ب]: (بريد)، وسقط من: [جـ، ص].

(٢) في [ص]: (لبصرة).

(٣) في [ز]: (بن).

(٤) سقط من: [ص]: (و).

(٥) في [أ، ب، جـ، ز، ن]: (المسور)، وانظر: مسند عمر من تهذيب الآثار ٢/٩١٧ (١٣٠٥).

(٦) في [جـ]: (با حمرا)، وفي [ص]: (با حميرة)، وفي [ن]: (ما حمرا)، وفي [أ]: (با حميرا)، وزاد الكوفة وسقطت اللفظة من [ز]، وانظر: معجم ما استعجم ١/٣٩٤.

(٧) في [ن]: (السوار).

(٨) في [ص]: (عن).

(٩) في [ص]: (الأعرب).

(١٠) في [أ، ن]: (تنقلب)، وانظر: أحكام القرآن للجصاص (٥/٦٦).

(١١) حسن؛ عمارة صدوق.

١٣١١٣- (حدثنا أبو بكر)[١] عن (وكيع)[٢] عن (أبي العميس)[٣] قال: خرجت مع القاسم، فأحرم من (الربذة)[٤].

١٣١١٤- حدثنا أبو بكر قال: ثنا وكيع عن (حسن)[٥] بن صالح عن (ابن)[٦] (أبي)[٧] ليلى أن علياً أحرم من المدينة[٨].

١٣١١٥- حدثنا أبو بكر قال: ثنا وكيع قال: (ثنا)[٩] سفيان عن أشعث بن أبي الشعثاء قال: رأيت الحارث بن سويد (التيمي)[١٠] وعمرو بن ميمون أحرما من الكوفة.

١٣١١٦- حدثنا أبو بكر قال: ثنا وكيع قال: ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة أن علياً سئل عن قوله: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦]، قال: أن تحرم من دويرة أهلك[١١].

---

(١) سقط من: [ص].

(٢) سقط من: [أ، ب، ن]، وفي [ف]: (أبي معاوية).

(٣) في [ص]: (العميش)، وفي [ن]: (أبي الأعمش)، وفي [ز]: (أبي العميس).

(٤) في [ص]: (الزندة)، وفي [ن]: (الرندة).

(٥) في [أ، ب، ن]: (حسين).

(٦) سقط من: [ص].

(٧) سقط من: [ن].

(٨) صحيح.

(٩) في [ص، ن]: (أخبرنا).

(١٠) في [أ، ب]: (التميمي).

(١١) حسن؛ عبدالله بن سلمة صدوق، أخرجه الحاكم ٢/٣٠٣، والشافعي في الأم ٧/١٧١، وابن أبي حاتم في التفسير (١٧٥٥)، وابن جرير ٢/٢٠٧، والنحاس في الناسخ ١/١٢٦، والضياء في المختارة (٦٠٤)، والبيهقي ٤/٣٤١، وبحشل ١/١٠٩، وفي مسند ابن الجعد (٦٣).

١٣١١٧- حدثنا أبو بكر قال: ثنا وكيع عن ثور عن سليمان بن موسى عن طاوس قال: (إتمامها)[1] إفرادهما (مؤتنفتان)[2] من أهلك.

١٣١١٨- حدثنا أبو بكر قال: ثنا وكيع عن سفيان عن الحسن بن عمرو عن (أبي حمزة)[3] القرشي عن أبيه عن ابن عباس أنه أحرم من الشام (في)[4] شتاء شديد[5].

١٣١١٩- حدثنا أبو بكر قال: ثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن سليمان ابن سحيم عن أم حكيم بنت أمية عن أم سلمة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أَهَلَّ بعمرة من بيت المقدس غُفِرَ لَهُ»/[6]. ٨٢/أ/٤



## [٤] من كره تعجيل الإحرام

١٣١٢٠- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن

---

(١) في [أ، ب، جـ، ز]: (إتمامهما)، وفي [ص]: (إبقاهما)، وفي [ن]: (إتمامها).

(٢) في [ص]: (مبقيان)، وفي [أ، ن]: (موقتتان).

(٣) هكذا رواية وكيع، ورواية الجماعة (عن حمزة) كما تقدم برقم [١٣١٠٣]، وانظر: الكنى للدولابي (٢/ ٤٨٧) وتاريخ ابن معين برواية الدوري (٤/ ٧١).

(٤) في [ز]: (و).

(٥) صحيح.

(٦) مجهول؛ لجهالة أم حكيم، أخرجه أحمد (٢٦٥٥٨)، وابن حبان (٣٧٠١)، وابن ماجه (٣٠٠٢)، وأبو داود (١٧٤١)، وأبو يعلى (٧٠٠٩)، والدار قطني ٢/ ٢٨٤، والطبراني ٢٣/(١٠٠٦)، والبخاري في التاريخ ١/ ١٦١، والبيهقي ٥/ ٣٠، والضياء في فضائل بيت المقدس (٥٨).

أن ابـن عـامر أحـرم مـن خراسـان، فعـاب ذلـك عليـه عثمـان بـن عفـان وغـيره (وكرهه)[(١)][(٢)].

١٣١٢١- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا أبو معاوية عن الأعمش عـن إبراهيم التيمـي عـن (أبيه)[(٣)] عـن أبي ذر قـال: استمتعوا بثيابكم، فإن (ركابكم)[(٤)] لا (يغـني)[(٥)] عنكم من الله شيئاً[(٦)].

١٣١٢٢- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن مهدي عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: كان علقمة يستمتع من ثيابه.

١٣١٢٣- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن شيخ يقال لـه مسلم أن عمر رأى رجلاً قد أحرم من (مطراس)[(٧)] الهند، فقال: انظروا إلى ما (صنع)[(٨)] هذا بنفسه، وقد يسر الله عليه[(٩)].

١٣١٢٤- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن علية عن سعيد عـن قتـادة عـن الحسن أن عمران بن حصين أحرم من البصرة، فقدم على عمر، فـأغلظ لـه، وقـال: يتحـدث الناس أن رجلاً [من أصحاب رسول ﷺ أحرم من الأمصار[(١٠)].

---

(١) في [ب، ن]: (كره).

(٢) منقطع؛ الحسن لا يروي عن عثمان.

(٣) في [جـ]: (أمه).

(٤) في [ص]: (ركاءكم)، وفي [ن]: (وكاءكم)، وانظر: شرح العمدة (الحج) (٢/٣٧٥).

(٥) في [ص]: (تغني).

(٦) صحيح.

(٧) في [ص]: (مطرد)، والمعروف في اسمها: (مدراس)، انظر: أبجد العلوم ٣/٢٥٥.

(٨) في [ز]: (يصنع).

(٩) مجهول؛ لجهالة مسلم شيخ إسماعيل.

(١٠) صحيح.

١٣١٢٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن إسماعيل بن أبي خالد عن مسلم (أبي سلمان)[١] أن رجلاً[٢] أحرم من الكوفة، فرآه عمر سيئ الهيئة، فأخذ بيده وجعل يدور به في الحلق ويقول: انظروا إلى ما صنع هذا بنفسه وقد وسع الله عليه[٣].

١٣١٢٦- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع (قال: حدثنا مسكين أبو)[٤] هريرة قال: سمعت مجاهداً وسأله رجل أيهما أفضل، أحرم من بيتي، أو من مسجد قومي، أو من (مصري)[٥]، أو من الوقت فقال مجاهد: إني لأحرم يوم التروية فأخاف أن لا أحل حتى (أجرح)[٦] إحرامي./ ٤/أ/٨٢

* * *

## [٥] في الرجل يقلد أو يجلل أو يشعر وهو يريد الإحرام

١٣١٢٧- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا أبو الأحوص عن ليث عن عطاء عن ابن عباس قال: إذا قلد الهدي وصاحبه يريد العمرة أو الحج فقد أحرم[٧].

١٣١٢٨- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا قلد الهديُ وصاحبه يريد الإحرام فقد وجب الإحرام.

---

(١) سقط من: [ز].

(٢) سقط ما بين المعكوفين من: [أ، ن].

(٣) مجهول، أخرجه الدولابي (٢/٦٠٩).

(٤) سقط من: [ن]، وفي [ط]: (وأبي).

(٥) في [أ، ب، ز، ط، ن]: (مصر).

(٦) في [ن، أ]: (أخرج).

(٧) ضعيف؛ لحال ليث.

١٣١٢٩- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا بن فضيل عن حصين عن الشعبي قال: رأيت رجلاً بالقادسية قد قلد هدية وعليه (قباؤة وعمامته)[١] فأمرته أن ينزع عمامته وقال: إن الرجل إذا قلد أو جلل فقد أحرم.

١٣١٣٠- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن عيينة عن عمرو عن أبي الشعثاء قال: إذا قلد الحاج أحرم.

١٣١٣١- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا أبو خالد عن حجاج عن عطاء وابن الأسود قالا: ليس له أن يقلد ولا يحرم إلا أن يشاء يوماً أو يومين.

١٣١٣٢- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن مسعر عن ابن عون عن سعيد بن جبير قال: رأى رجلاً قد قلد فقال: أما هذا فقد أحرم.

١٣١٣٣- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا حفص عن ليث عن مجاهد وعطاء عن ابن عباس قال: من جلل أو قلد فقد وجب عليه الإحرام[٢].

١٣١٣٤- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن[٣] حبيب بن أبي ثابت عن ابن عباس قال: من (جلل أو قلد)[٤] أوأشعر فقد أحرم[٥].

١٣١٣٥- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن فضيل عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار قالا: خرج (سعيد)[٦] بن قيس حتى/ إذا كان بذي ٤/أ/٨٤

(١) في [ب، ن]: (قباءة وعمامة).

(٢) ضعيف؛ لحال ليث.

(٣) في [ن] زيادة: (أبي).

(٤) في [جـ، ص، ز]: تقديم وتأخير (قلد أو جلل).

(٥) صحيح.

(٦) في [أ، جـ، ص، ز]: (سعد).

الحليفة، وامرأته (ترجله)[١] (إذ)[٢] هو (ببدنة)[٣] قد قلدت، فنزع رأسه من يد المرأة وقال: من قلد هذه البدن (تم على إحرامه)[٤].

١٣١٣٦- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا معتمر عن ليث عن (عطاء و)[٥] طاوس ومجاهد (قالوا)[٦]: إذا قلد هدية أو جلله وهو يريد الإحرام فقد أحرم.

١٣١٣٧- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا غندر عن شعبة عن حبيب بن أبي ثابت عن ميمون بن (أبي شبيب)[٧] [قال: إذا قلد أو جلل أو أشعر فقد أحرم.

١٣١٣٨- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا غندر[٨] عن أشعث عن الحسن أنه سئل][٩] عن الرجل يشعر الهدي (فقال)[١٠][١١]: (من أشعر)[١٢] الهدي وقلد في أشهر الحج فقد وجب عليه الحج وإن فعل ذلك في غير أشهر الحج لم (يجب)[١٣] عليه.

---

(١) في [ص]: (برحل له).

(٢) في [ص]: (إذا).

(٣) في [جـ، ص]: (ببدنه)، وفي [ز]: (بيديه)، وفي [أ، ب، ن]: (بيده)، وفي [س]: (ببدنته).

(٤) في [ص]: (ثم على أحرم).

(٥) سقط من: [أ، ن].

(٦) في [ف]: (قال).

(٧) في [أ، ن]: (شبل)، وفي [ص]: (مشيب).

(٨) في [س، ن]: زيادة (عن شعبة).

(٩) سقط ما بين المعكوفين من: [أ، ن].

(١٠) سقط من: [ص].

(١١) زيادة في [أ]: (الرجل)، وفي [جـ، ز] زيادة: (إذا شعر)، وفي [ص]: (وقلد).

(١٢) سقط من: [ب، ن]، وفي [س]: (إذا أشعر).

(١٣) في [ن]: (يعب).

١٣١٣٩- **حدثنا** أبو بكر قال: (ثنا)[١] غندر عن شعبة قال: سألت حماداً عن الرجل يقلد (بدنته؟)[٢] قال: إن شاء لم يحرم.

١٣١٤٠- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن نمير قال: ثنا (عبيد الله)[٣] بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: من قلد فقد أحرم[٤].

* * *

## [٦] في الرجل يبعث بهديه ويقيم (أ)[٥] يجب عليه الإحرام أم لا؟

١٣١٤١- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود[٦] عن عائشة (قالت)[٧]: كنت أفتل القلائد لهدي رسول الله ﷺ، فيقلد هديه ثم يبعث به ثم يقيم لا يجتنب[٨] شيئاً (مما)[٩] (يجتنب المحرم)[١٠][١١].

١٣١٤٢- [**حدثنا** أبو بكر قال: (ثنا)[١٢] غندر (عن سعيد)[١٣] عن قتادة عن

---

(١) في [جا]: (أخبرنا).

(٢) في [ص]: (بدنة)، وفي [ن]: (بدنه).

(٣) في [أ، ب، جـ، ص]: (عبد الله).

(٤) صحيح.

(٥) في [ن]: (ذا)، وفي [ف]: (هل).

(٦) زيادة في [ز]: (وعن).

(٧) في [أ، ب]: (قال).

(٨) سقط في [أ، ب، ن]: (منها).

(٩) سقط من: [أ، ب، ن]: (مما).

(١٠) في [أ، ب]: (فاجتنب المحرم).

(١١) صحيح، أخرجه البخاري (١٧٠١) ومسلم (١٣٢١).

(١٢) في [جا]: (أخبرنا).

(١٣) سقط من: [أ، ن].

أنس أنه كان يبعث بالهدي ثم لا يمسك عن شيء مما يمسك (عنه)[١] المحرم][٢][٣].

١٣١٤٣- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا غندر عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن/ ٤/أ/٨٥ المسيب قال: من بعث بهديه فإنه لا يمسك عن شيء مما يمسك (عنه)[٤] المحرم إلا ليلة جمع، فإنه يمسك عن النساء.

١٣١٤٤- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا غندر (عن سعيد)[٥] عن قتادة عن الحسن أنه كان يفتي بذلك ويقول: لا يمسك (عن شيء (مما)[٦] يمسك)[٧] (عنه)[٨] المحرم.

١٣١٤٥- [**حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت: إنما يحرم من أهلَّ ومن لبَّى][٩][١٠].

١٣١٤٦- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن نمير قال: ثنا الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال: بعث معي عبد الله بهديه ولم يحرم[١١].

---

(١) في [ص]: (عند).

(٢) سقط الخبر من [ز].

(٣) صحيح.

(٤) في [ص]: (عند)، وفي [ف]: (عن).

(٥) في [ص]: (عن شعبة).

(٦) في [أ، ب، جـ، ز]: زيادة (مما).

(٧) سقط من: [ص].

(٨) في [ص]: (عند).

(٩) سقط الخبر من: [جـ، ص].

(١٠) صحيح.

(١١) صحيح.

١٣١٤٧- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا غندر عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله أنه كان يبعث بالهدي ولا يمسك عما يمسك عنه المحرم[١].

* * *

## [٧] من كان يمسك عما يمسك (عنه)[٢] المحرم

١٣١٤٨- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا عبد الوهاب الثقفي عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عمر وعلياً وابن عباس كانوا يقولون في الرجل يرسل (بدنته)[٣]: أنه يمسك (عما يمسك)[٤] عنه المحرم، ليس (أن لا)[٥] يلبي[٦].

١٣١٤٩- قال جعفر: (يواعدهم)[٧] يوماً فإذا كان ذلك اليوم الذي يواعدهم أن يشعر أمسك عما يمسك عنه المحرم.

١٣١٥٠- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن علية عن أيوب عن نافع أن ابن عمر كان إذا بعث (بالهدي)[٨] (يمسك عما)[٩] يمسك عنه المحرم، غير أن لا يلبي[١٠].

---

(١) صحيح.

(٢) سقط من: [ن، ب].

(٣) في [أ، ب، ص، ز]: (بدنته)، وفي [ن]: (بدنه)، وفي [ف]: (ببدنته).

(٤) سقط من: [ص].

(٥) في [أ، ب، س، ص، ها]: (إلا).

(٦) منقطع؛ جعفر بن محمد لم يدرك هؤلاء الصحابة.

(٧) في [ص]: (تواعدهم)، وفي [جا]: (مواعدهم).

(٨) في [ص]: (الهدي).

(٩) سقط من: [جـ، ص].

(١٠) صحيح.

١٣١٥١- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا الثقفي عن يحيى بن سعيد قال: (أخبرني)[١] محمد بن إبراهيم (أن)[٢] ربيعة بن عبد الله بن (الهدير)[٣] أخبره أنه رأى ابن/ عباس وهو أمير على البصرة في زمان علي بن أبي طالب متجرداً على منبر البصرة، فسأل الناس عنه، (فقالوا)[٤]: إنه أمر بهديه أن (يقلد)[٥]، فلذلك (تجرد)[٦][٧]. ٨٦/أ/٤

١٣١٥٢- (فلقيت)[٨] ابن الزبير، فذكرت ذلك له، فقال: (بدعة)[٩] ورب الكعبة[١٠].

١٣١٥٣- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن هشام عن محمد قال: إذا بعث الرجل بالهدي أمر الذي يبعث به معه أن يقلد يوم كذا وكذا من ذلك اليوم، ثم يمسك عن (أشياء)[١١] مما يمسك عنها المحرم.

* * *

---

(١) في [ص]: (أخبرنا).

(٢) في [ص]: (عن).

(٣) في [ز]: (الهديد).

(٤) في [ن]: (فقال).

(٥) في [ب، ص]: (تقلد).

(٦) في [ب]: (يجرد).

(٧) صحيح.

(٨) في [جـ، ص]: (فلقينا).

(٩) في [ن]: (تدعه).

(١٠) صحيح.

(١١) في [ن]: (النساء).

## [٨] في العمرة من قال: في كل شهر ومن قال: متى (ما)[١] (شئت)[٢]

١٣١٥٤- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا علي بن مسهر عن قتادة[٣] عن (معاذة)[٤] عن عائشة قالت: حلت العمرة الدهر إلا ثلاثة أيام، يوم النحر، ويومين من أيام التشريق[٥].

١٣١٥٥- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا حفص عن ليث عن طاوس أنه سئل عن العمرة، (فقال)[٦]: إذا مضت أيام التشريق فاعتمر متى (شئت)[٧] إلى قابل.

١٣١٥٦- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن علية عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: قال علي: في كل شهر عمرة[٨].

١٣١٥٧- وقال سعيد بن جبير: في كل (سنة)[٩] عمرة.

١٣١٥٨- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا (عباد)[١٠] عن سعيد عن قتادة (عن)[١١]

---

(١) سقط من: [ص].

(٢) في [أ، جا: (شيت).

(٣) في [أ، ن]: زيادة (عن عبادة).

(٤) في [أ، ط، ن]: (معاوية).

(٥) صحيح.

(٦) في [ز]: (قال).

(٧) في [أ]: (شيت).

(٨) منقطع؛ مجاهد لم يدرك علياً، أخرجه الشافعي في المسند (١/١١٣) والبيهقي ٤/٣٤٤.

(٩) في [ص]: (شهر)، وتكرر كلام سعيد فيها.

(١٠) في [جا: (عبادة).

(١١) سقط من: [ص].

عكرمة قال: اعتمر ما أمكنك (الموسى)[١].

١٣١٥٩- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن عيينة عن ابن (أبي)[٢] حسين عن بعض ولد أنس بن مالك قال: كان (أنس)[٣] بن مالك (يقيم)[٤] ها هنا بمكة (فكلما)[٥] (حمم)[٦] رأسه خرج فاعتمر/[٧]. ٤/أ/٨٧

١٣١٦٠- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا[٨] يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان يعتمر في كل سنة عمرة إلا عام القتال فإنه اعتمر في شوال وفي رجب[٩].

١٣١٦١- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا أزهر السمان عن ابن عون عن محمد قال: كان لا يرى العمرة إلا في السنة مرة.

١٣١٦٢- **(حدثنا)**[١٠] أبو بكر قال: ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن صدقة عن القاسم أنه كره أن يعتمر في كل شهر مرتين.

---

(١) في [أ، ب]: (الريني)، وفي [جـ، ص، ز]: (المرمى)، وسقط من: [ن]، وانظر: المحلى ٦٨/٧.

(٢) سقط من: [ص].

(٣) في [أ، ن]: (النضر).

(٤) في [جـ، ص]: (يعتمر).

(٥) في [ص]: (وكلما)، وفي [أ، ن]: (فلما).

(٦) في [ب، ن]: (حمل).

(٧) مجهول؛ لجهالة بعض ولد أنس، أخرجه الشافعي في المسند ١١٣/١، والبيهقي ٣٤٤/٤.

(٨) في [ز]: زيادة (ابن سعيد عن قتادة عن).

(٩) صحيح.

(١٠) سقط من: [أ، ب].

١٣١٦٣- حدثنا أبو بكر قال: ثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: ما كانوا يعتمرون في السنة إلا مرة (واحدة)[١].

١٣١٦٤- حدثنا أبو بكر قال: ثنا وكيع عن سفيان عن حجاج قال: سألت عطاء عن العمرة في الشهر مرتين قال: لا بأس.

١٣١٦٥- حدثنا أبو بكر قال: ثنا حفص (بن غياث)[٢] عن عمرو قال: كان الحسن لا يرى العمرة إلا في كل سنة.

* * *

## [٩] (في)[٣] الرجل يكلم امرأته فيمذي

١٣١٦٦- حدثنا أبو بكر قال: ثنا شريك عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد قال: رأى ابن عباس رجلاً وهو يسب امرأته، فقال: ما لك؟ (فقال)[٤]: إني أمذيت أو (أمنيت)[٥] فقال ابن عباس: لا (تسبها)[٦] وأهرق (لذلك)[٧] (دماً)[٨][٩].

١٣١٦٧- حدثنا أبو بكر قال: ثنا جرير عن أبان بن (تغلب)[١٠] عن الحكم

---

(١) سقط من: [أ، جـ، ص].

(٢) سقط من: [جـ، ص، ز].

(٣) سقط من: [ز].

(٤) سقط من: [ن].

(٥) في [ز، ص]: زيادة (أو أمنيت).

(٦) في [ن]: (تمسها).

(٧) في [ن]: (بذلك).

(٨) سقط من: [أ، ب، ن].

(٩) حسن؛ شريك وإبراهيم بن مهاجر صدوقان.

(١٠) في [ص]: (ثعب).

قال: أقبل رجل من أهل الطائف (محرماً)[١] بحجة، فرأى نسوة في بستان، فأدام النظر (إليهن)[٢] حتى أمذى، (فسأل)[٣] سعيد بن جبير، فقال: (أهرق)[٤] دماً (وتم)[٥] حجك./ ٨٨/أ/٤

١٣١٦٨- **حدثنا** (أبو بكر قال: ثنا)[٦] أبو بكر بن عياش عن هبيرة الضبي قال: خرجت إلى مكة ومعي امرأتي، (فحدثتها)[٧] فأمذيت، فسألت عطاء، فقال: شاة.

١٣١٦٩- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا حفص عن ابن جريج عن عطاء (قال: لا)[٨] يفسد الحج حتى (يلتقي الختانان، فإذا)[٩] التقى الختانان فسد الحج ووجب الغرم.

* * *

## [١٠] في الرجل والمرأة يجعل عليهما نذرا أن يحج ولم يكن حجَّ

١٣١٧٠- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا أبو الأحوص عن زيد بن جبير قال: كنت عند ابن عمر قاعداً، (فأتته)[١٠] امرأة، فقالت: إني نذرت أن أحج ولم أحج قبل

---

(١) في [ص]: (من ما).

(٢) في [أ، ب، جـ، ص، ز، ن]: (اليهن)، وفي [ف]: (إليهم).

(٣) في [أ، ب]: (فسمع آل).

(٤) في [ص]: (واصرف).

(٥) في [ف]: (وأتم).

(٦) سقط من: [ص].

(٧) في [ص]: (فجذبتها).

(٨) في [ص]: (قالا).

(٩) في [ص]: سقط ما بين القوسين.

(١٠) في [أ، ب]: (ماتته).

هذه الحجة قط، قال: هذه (حجة الإسلام)[1] (فالتمسي)[2] ما توفين به (عن)[3] نذرك[4].

١٣١٧١- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا حفص عن هشام عن واصل مولى أبي عيينة قال: حدثني (شيخ)[5] سمع ابن عباس وأتته امرأة، (فقالت)[6]: إني نذرت أن أحج ولم أحج (حجة)[7] الإسلام؟ فقال ابن عباس: (قضيتهما)[8] ورب الكعبة[9].

١٣١٧٢- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا عبد الوهاب عن خالد عن عكرمة أن رجلاً نذر أن يحج ولم يحج قال: يجزئ عنه الفريضة والنذر.

١٣١٧٣- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا المحاربي عن ليث عن مجاهد في رجل كانت عليه يمين في الحج ولم يحج حجة الإسلام، (فيسر)[10] له الحج، قال: يجزئ منهما، فإن قدر على شيء فليحج./ ٤/أ/٨٩

---

(١) في [ب، ص]: (الحجة الإسلام)، وفي [أ]: (الحجة)، وسقط (الإسلام).

(٢) في [أ، ب، ن]: (فالتمسين).

(٣) سقط من: [ص].

(٤) صحيح.

(٥) سقط من: [ص].

(٦) في [ز]: (فقال).

(٧) سقط من: [ص].

(٨) في [ص]: (فضيتها).

(٩) مجهول.

(١٠) في [ن]: (فليس).

١٣١٧٤- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن سفيان عن (أبي)[١] الربيع عن سعيد ابن جبير.

١٣١٧٥- (و)[٢] عن ليث عن مجاهد (قالا)[٣]: يجزئه حجة الإسلام من حجه ونذره.

١٣١٧٦- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا أبو معاوية عن ابن جريج عن عطاء (قال)[٤] له رجل: (إن)[٥] علي نذراً بالحج ولم (أحج)[٦] حجة الإسلام فأيهما أبدأ؟ قال: ابدأ بحجة الإسلام.

١٣١٧٧- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن شعبة عن أبي سليمان قال: سمعت (أنساً)[٧] يقول في رجل نذر أن يحج (ولم يحج)[٨] قال: (يبدأ)[٩] بالفريضة[١٠].

* * *

---

(١) في [جـ]: (ابن).

(٢) سقط من: [أ، ب، جـ، ن].

(٣) في [ن، أ]: (قال).

(٤) تكرر في: [أ، ز].

(٥) سقط من: [ص].

(٦) في [ن]: (يحج).

(٧) في [أ، ب، جـ، ص، ز]: (أنساً)، وفي [ن]: (إنساناً)، وانظر: العلل لأحمد (٦٢٣).

(٨) في [ص]: (حجة الإسلام)، في [جـ، ز]: (ولم يحج حجة الإسلام).

(٩) في [ص]: (يبده).

(١٠) مجهول؛ لجهالة أبي سليمان، وانظر: العلل لأحمد ١/ ٣٣٩.

## [١١] من كان يستحب أن يحرم في دبر الصلاة

١٣١٧٨- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا عبد السلام عن خصيف عن (سعيد بن جبير)[١] عن ابن عباس أن النبي ﷺ أحرم دبر الصلاة[٢].

١٣١٧٩- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا حفص عن عمرو عن الحسن أن النبي ﷺ أحرم دبر صلاة الظهر[٣].

١٣١٨٠- وكان الحسن يستحب أن يحرم دبر الظهر (فإن لم يفعل)[٤] ففي دبر صلاة][٥] العصر[٦].

١٣١٨١- **حدثنا** (أبو بكر قال: ثنا)[٧] أبو خالد عن ابن جريج عن ابن سابط قال: كان (سلفك)[٨] يستحب[٩] التلبية في أربعة مواضع: في دبر الصلاة، وإذا

---

(١) في [ب]: تكرر لفظ (سعيد بن جبير).

(٢) ضعيف؛ لضعف خصيف، أخرجه أحمد (٢٥٧٩)، والترمذي (٧١٩)، وأبو داود (١٧٧٠)، والنسائي ٥/ ١٦٢، والحاكم ١/ ٤٥١، والبيهقي ٥/ ٣٧، والدارمي (١٨٠٦)، وأبو يعلي (٢٥١٢)، والطبراني (١٢٢٣٠).

(٣) مرسل.

(٤) في [ب، ن]: (فأني لم نفعل).

(٥) سقط من: [جـ، ص].

(٦) سقط من: [ز].

(٧) سقط من: [جـ، ص].

(٨) في [ن]: (سلول)، وانظر: أضواء البيان (٥/ ١١) والدراية (٢/ ١٢) وتلخيص الحبير (٢/ ٢٣٩) ونصب الراية (٣/ ٣٣).

(٩) سقط من: [جـ، ص].

هبطوا وادياً (أو)[١] علوه وعند (انضمام)[٢] (الرفاق)[٣].

١٣١٨٢- **حدثنا** أبو بكر (قال: ثنا)[٤] (جرير)[٥] عن مغيرة عن إبراهيم قال: يستحب التلبية في مواطن: في دبر الصلاة المكتوبة، وحين (يصعد)[٦] شرفاً، وحين (يهبط)[٧] وادياً، وكلما استوى (بك)[٨] بعيرك قائماً، وكلما لقيت رفقة./ ٤/أ/٩٠

١٣١٨٣- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا شريك عن جابر عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه أنه كان يحرم في دبر الصلاة المكتوبة.

١٣١٨٤- **حدثنا** أبو بكر قال: (ثنا)[٩] أبو معاوية عن الأعمش عن خيثمة قال: كانوا يستحبون التلبية عند ست: دبر الصلاة، وإذا (استقلّت)[١٠] بالرجل راحلته، وإذا صعد شرفاً، وإذا هبط وادياً، وإذا لقي بعضهم بعضاً[١١].

١٣١٨٥- **حدثنا** أبو بكر قال: (ثنا)[١٢] ابن فضيل عن عبد الملك قال: سألت

---

(١) في [ن]: (و).
(٢) في [أ، ب، ز]: (اضطمام)، وفي المصادر (التقاء).
(٣) في [ص]: (الزقاق).
(٤) في [جـ، ص]: (عن).
(٥) في [ص]: (جريح).
(٦) في [ص]: (تصعد).
(٧) في [ص]: (تهبط).
(٨) في [ن]: (لك).
(٩) في [جـ، ص]: (نا).
(١٠) في [جـ، ص]: (استقلب).
(١١) قال في الدارية في تخريج أحاديث الهداية (٢/ ١٢) (ولم يذكر السادسة) وزاد في المبسوط (٤/ ٨) (وبالأسحار) وكذا في شرح فتح القدير (٢/ ٤٤٥) نقلاً عن المصنف.
(١٢) في [جـ، ص] : (نا).

عطاء عن التلبية إذا أراد الرجل[1] يحرم قال: إن شئت ففي دبر الصلاة، وإن شئت فإذا (انبعثت)[2] بك (الناقة)[3] (تبدأ)[4] حين تركب (فتقول)[5]: ﴿سُبْحَـٰنَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَـٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقْرِنِينَ﴾ [الزخرف: ١٣].

١٣١٨٦- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن (حيان)[6] (عن)[7] أبي الشعثاء[8] جابر بن زيد قال: (إن)[9] كان بعضهم (ليحرم)[10] وهو راكب، وإن كان بعضهم (ليحرم)[11] وهو يأكل.

١٣١٨٧- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا (أبو)[12] عامر العقدي عن أفلح قال: كان القاسم يلبي دبر (كل)[13] صلاة تطوع وفريضة.

* * *

(١) في [ف]: زيادة (أن).

(٢) في [ب، ن]: (سعت).

(٣) سقط من: [ب].

(٤) سقط من: [ن].

(٥) في [ب]: (فيقول)، وفي [ص]: (فنقول).

(٦) في [أ، ب، ن]: (حبان).

(٧) سقط من: [ص].

(٨) زاد في [أ، ص، ز، ن]: (عن).

(٩) سقط من: [ن].

(١٠) في [أ، ن]: (يحرم).

(١١) في [أ، ن]: (يحرم).

(١٢) في [أ، ص]: (ابن).

(١٣) في [جـ، ص، ز]: زيادة (كل).

## [١٢] في المحرم يقص ظفره (ويبط)[١] (الجرح)[٢]

١٣١٨٨- **حدثنا** أبو بكر قال: (ثنا)[٣] عبد السلام (بن)[٤] حرب عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس في المحرم ينكسر ظفره، قال: (إذا آذاك)[٥] فأرم به عنك[٦].

١٣١٨٩- [**حدثنا** أبو بكر حدثنا ابن مبارك عن حجاج عن عطاء قال: إن كانت (شظية)[٧] فهو يقلمها][٨].

١٣١٩٠- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن مبارك (عن خالد)[٩] عن عكرمة عن ابن عباس قال: إذا انكسر ظفر المحرم فليقصه[١٠].

١٣١٩١- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا جرير عن يزيد عن سعيد بن جبير قال/: إذا انكسر ظفر المحرم ألقاه. ٤/أ/٩١

---

(١) في [أ، ن]: (يبط)، وفي [ص]: (وسط)، وفي [ب، ج]: (ونبط)، وفي [ن]: (ينبط).

(٢) في [ص]: (الحرج).

(٣) في [جا]: (نا).

(٤) في [س]: (عن).

(٥) في [جـ، ص]: (إن آذاك)، وفي [ن]: (إذا ذاك).

(٦) صحيح.

(٧) في [جـ، ز]: (إن كانت شطية).

(٨) سقط الخبر من: [أ، ن].

(٩) سقط من: [ص].

(١٠) صحيح.

١٣١٩٢- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن عبد الله بن أبي مريم قال: (اشتكيت)[١] ظفري وأنا محرم فآذاني فقطعته، فسألت سعيد بن جبير فقال: (هل)[٢] آذاك؟ فقلت نعم، فقال: فاقطعه يا ابن أخي: ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ ﴾ [البقرة: ١٨٥].

١٣١٩٣- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن وعطاء (قال)[٣] (في المحرم)[٤] إذا انكسر ظفره (قلمه)[٥] من حيث انكسر، وليس عليه شيء فإن قلّمه من (قبل أن ينكسر)[٦] فعليه دم.

١٣١٩٤- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا أبو داود عن (حماد بن سلمة)[٧] عن حماد قال: ينزع المحرم ظفره.

١٣١٩٥- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا حفص عن حجاج عن عطاء قال: المحرم (يبجس)[٨] القرحة (ويقطع الظفر، ويقطع اللحم الناتيء، وينزع الضرس ويداوي القرحة)[٩].

---

(١) في [ن]: (انكسر).

(٢) في [ب، ن]: (هم)، وسقط من: [أ، جـ، ص].

(٣) سقط من: [جـ، ص، ز].

(٤) سقط من: [جـ، ص، ز].

(٥) سقط من: [ف].

(٦) في [ن]: (من قبل أن انكسر)، وفي [جـ، ص، ز]: (من غير أن ينكسر).

(٧) سقط من: [جـ، ص].

(٨) في [ن]: (بحس)، وفي [ف]: (يجس)، أي يفجرها.

(٩) زيادة من [جـ، ص، ز].

١٣١٩٦- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا عباد بن (عوام)[1] عن أبي حنيفة عن (حماد)[2] عن إبراهيم في المحرم (يبط)[3] الجرح ويعصر القرحة و(يقص)[4] الظفر إذا انكسر و(يجبر)[5] الكسر.

١٣١٩٧- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر قال: لا بأس أن يقطع المحرم الجلدة.

* * *

## [١٣] في المحرم يستاك

١٣١٩٨- **حدثنا** أبو بكر قال: (ثنا)[6] ابن علية عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال: لا بأس بالسواك للمحرم/[7]. ٩٢/أ/٤

١٣١٩٩- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا جرير عن ليث عن عطاء وطاوس ومجاهد قال: كانوا يستحبون السواك للمحرم.

١٣٢٠٠- [**حدثنا** أبو بكر قال: ثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن وعطاء

---

(١) في [أ، ب، جـ، ص، ز]: (العوام).

(٢) في [ن]: (عماد).

(٣) في [جـ، ص]: (نبط)، وفي [ن]: (ينبط).

(٤) في [ن]: (ويعض).

(٥) سقط من: [ص]، وفي [ب]: (محو)، وفي [أ]: (نحو الكسر)، وفي [ن]: (يمحو)، وفي [ف]: (نحو).

(٦) في [جـ]: (نا).

(٧) صحيح.

(قالا)[١]: لا بأس بالسواك للمحرم][٢].

١٣٢٠١- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن نمير عن عبد الملك عن عطاء قال: لا بأس أن يستاك المحرم.

١٣٢٠٢- **حدثنا** أبو بكر قال: (ثنا)[٣] أسباط بن محمد عن أبي بكر قال: قلت لعكرمة هل يستاك المحرم؟ قال: نعم، السواك طهارة.

١٣٢٠٣- [**حدثنا** أبو بكر قال: (حدثنا)[٤] وكيع عن ابن نافع عن (أبيه)[٥] عن ابن عمر أنه كان يستاك وهو محرم][٦][٧].

١٣٢٠٤- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر قال: سألت محمد ابن علي وعامراً وعطاء (وطاوساً)[٨] (ومجاهداً)[٩] (وسالماً)[١٠] والقاسم وعبدالرحمن ابن الأسود، (فلم)[١١] يروا به بأساً.

* * *

---

(١) في [ن]: (قال).

(٢) سقط الخبر من: [جـ، ص].

(٣) في [جـ]: (نا).

(٤) في [جـ]: (نا).

(٥) في [جـ]: (أمه).

(٦) سقط الخبر من [أ، ن، ب].

(٧) ضعيف؛ لضعف عبدالله بن نافع مولى ابن عمر.

(٨) في [أ، ب، ز، ن]: (طاوس).

(٩) في [ص، ز]: (مجاهد).

(١٠) في [أ، ز]: (سالم).

(١١) في [ف]: (لم).

## [١٤] في المحرم يقلع الضرس

١٣٢٠٥- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا جرير عن منصور عن إبراهيم ومجاهد (قالا)[1]: (إذا)[2] اشتكى المحرم ضرسه نزعه، وإذا انكسر نزعه.

١٣٢٠٦- قال[3] منصور: ولا شيء عليه.

١٣٢٠٧- **حدثنا** أبو بكر قال: (ثنا)[4] ابن إدريس عن ليث عن مجاهد قال: إذا اشتكى المحرم ضرسه[5] نزعه إن شاء.

١٣٢٠٨- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا أبو معاوية عن ابن جريج عمن أخبره عن ابن عباس قال: المحرم ينزع ضرسه، ويداوي القرحة[6].

١٣٢٠٩- [**حدثنا** أبو بكر قال: ثنا زيد بن حباب عن عنبسة قاضي الري[7]/ ٤/أ/٩٣ عن ابن سالم عن الشعبي في محرم (نزع)[8] ضرسه][9] (قال: عليه دم)[10].

---

(١) في [جـ، ص، ز]: (قال).

(٢) سقط من: [ن].

(٣) في [ص]: زيادة (ابن).

(٤) سقط من: [ص]، وفي [جـ]: (نا).

(٥) في [أ]: زيادة (ويداوي القرحة حدثنا).

(٦) مجهول؛ لإبهام الراوي عن ابن عباس.

(٧) في [أ]: زيادة (عن المحرم ينزع ضرسه ويداوي القرحة حدثنا أبو بكر قال: ثنا زيد عن حباب).

(٨) في [ف]: (ينزع).

(٩) سقط ما بين المعكوفين من: [ص].

(١٠) زيادة في [جـ، ز].

١٣٢١٠- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا حفص عن حجاج عن عطاء قال: ينزع الضرس يعني المحرم.

* * *

## [١٥] (ما)[١] استيسر من الهدي

١٣٢١١- حدثنا أبو بكر قال: ثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن النعمان بن مالك قال: تمتعت [فأتيت ابن عباس فقلت له: (إني)[٢] تمتعت][٣]، فقال (ما)[٤] استيسر من الهدي) فقلت: شاة؟ (فقال: شاة)[٥][٦].

١٣٢١٢- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا ابن فضيل عن النعمان بن قيس عن ابن عمر قال: ﴿فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ﴾ [البقرة: ١٩٦]: شاة[٧].

١٣٢١٣- حدثنا أبو بكر قال: ثنا يحيى بن سليم الطائفي عن هشام بن[٨] عروة عن أبيه[٩].

١٣٢١٤- وعن (عبيد الله)[١٠] عن نافع عن ابن عمر قال[١١]: ﴿فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ

---

(١) في [ز]: (فيما)، وفي [ص]: (فما).
(٢) في [ب]: (إن).
(٣) في [ص]: تكرار ما بين المعكوفين.
(٤) في [ف]: (فما).
(٥) سقط من: [ف]، وفي [جـ، ز]: (قال: شاة).
(٦) مجهول؛ لجهالة النعمان بن مالك، أخرجه ابن جرير ٢/٢١٦.
(٧) صحيح.
(٨) في [ن]: زيادة (عروة عن).
(٩) صحيح.
(١٠) في [جـ]: (عبدالله).
(١١) كذا في النسخ.

ٱلْهَدْيِ﴾: ما بين الرخص إلى الغلا[(١)].

١٣٢١٥- [حدثنا أبو بكر قال: ثنا ابن فضيل عن مغيرة عن إبراهيم قال: ﴿فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ﴾: شاة][(٢)].

١٣٢١٦- حدثنا أبو بكر قال: ثنا هشيم قال: سمعت الزهري وسئل عن ﴿فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ﴾، فقال: كان ابن عمر يقول: من الإبل والبقر[(٣)].

١٣٢١٧- وكان ابن عباس يقول: من الغنم[(٤)].

١٣٢١٨- [حدثنا أبو بكر قال: ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال: شاة][(٥)].

١٣٢١٩- [حدثنا أبو بكر قال: ثنا عبد الله بن نمير عن إسماعيل عن وبرة/ عن ابن عمر قال: إذا قرن الرجل الحج والعمرة فعليه بدنة فقيل له: إن ابن مسعود كان يقول: شاة][(٦)]، فقال ابن عمر: الصيام أحب إلي من شاة[(٧)]. ٩٤/أ/٤

١٣٢٢٠- حدثنا أبو بكر قال: (ثنا)[(٨)] عبدة عن يحيى بن سعيد عن القاسم أن

---

(١) صحيح.
(٢) سقط الخبر من: [جـ، ص].
(٣) منقطع؛ الزهري لم يدرك ابن عمر.
(٤) منقطع؛ الزهري لم يدرك ابن عباس.
(٥) تكرر الخبر في: [ص].
(٦) سقط ما بين المعكوفين من: [جـ، ص].
(٧) صحيح.
(٨) في [جـ، ص]: (نا).

عائشة وابن عمر (كانا)[١] يقولان: الهدي من (الإبل والبقر)[٢][٣].

١٣٢٢١- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا يزيد بن هارون عن أبي مالك الأشجعي عن محمد بن (عبيد)[٤] بن (أوس)[٥] عن ابن الزبير قال: ذات (جوف)[٦] من إبل أو بقر[٧].

١٣٢٢٢- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن سفيان عن ابن طاوس عن أبيه قال: قد يستيسر الجزور والبقرة.

١٣٢٢٣- [حدثنا أبو بكر قال: ثنا وكيع عن دلهم بن صالح عن أبي جعفر قال: شاة.

١٣٢٢٤- حدثنا أبو بكر قال: ثنا وكيع عن (البختري)[٨] بن (المختار)[٩] قال: سمعت عطاء يقول: شاة][١٠].

---

(١) في [ص، ن]: (كان).

(٢) في [ص]: (البقري الإبل) تقديم وتأخير وبدون واو.

(٣) صحيح.

(٤) سقط من: [ن]؛ وانظر: الجرح والتعديل (٨/٩) والتاريخ الكبير (١/١٧٣) والثقات (٥/٣٧٩).

(٥) في [جـ، ز]: (بن أوس)، وفي [ص]: (عن أويس).

(٦) في [ن]: (خف).

(٧) مجهول؛ لجهالة محمد بن عبيد بن أوس.

(٨) في [ص]: (أبي البحتري).

(٩) في [ص]: (المخبار).

(١٠) سقط الخبران من [أ، ب، ن].

١٣٢٢٥- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا يزيد بن هارون عن أبي مالك الأشجعي (قال: سمعت الشعبي)[١] يقول: يجزئ شاة (في التمتع)[٢].

١٣٢٢٦- **حدثنا** أبو بكر قال: (ثنا)[٣] وكيع عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: ﴿فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ﴾ شاة[٤].

١٣٢٢٧- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن وبرة (بن)[٥] عبدالرحمن(قال)[٦]: أتيت ابن عمر فقلت: إن عليّ (هدياً)[٧] (فما)[٨] تأمرني؟ (قال)[٩]: (بدنة)[١٠] من (البقر)[١١] وإلا (فإن صوم)[١٢] ثلاثة أيام وسبعة إذا رجعت إلى (أهلك)[١٣] أحب إلي من شاة[١٤].

---

(١) سقط من: [ن].

(٢) في [جـ، ص]: زيادة ( في التمتع)، وفي [ز]: (في المتمتع).

(٣) في [جـ، ص]: (نا).

(٤) صحيح.

(٥) في [أ، ن]: (عن).

(٦) سقط من: [ن].

(٧) في [ن، أ]: (هدي).

(٨) في [ن]: (فبما).

(٩) في [جـ، ز، ص]: (فقال).

(١٠) في [ن]: (بنت).

(١١) في [ص]: (البقرة).

(١٢) في [جـ]: (فصوم).

(١٣) في [ص]: (أولك).

(١٤) صحيح.

١٣٢٢٨- حدثنا أبو بكر قال: ثنا حفص (عن جعفر)[١] عن أبيه عن علي قال: ﴿فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ﴾: شاة[٢].

١٣٢٢٩- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد عن يحيى بن سعيد (عن القاسم)[٣] عائشة وابن عمر لم يكونا يريان ﴿فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ﴾: إلا من الإبل والبقر[٤].

١٣٢٣٠- وكان ابن عباس يقول: ﴿فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ﴾: شاة[٥].

* * *

٩٥/أ/٤

## [١٦] /من قال: (يجزئ)[٦] المتمتع أن يشارك في دم ومن كرهه

١٣٢٣١- حدثنا أبو بكر قال: ثنا يعلى وابن نمير عن عبد الملك عن عطاء عن جابر قال: كنا نتمتع مع رسول الله ﷺ: (فنذبح)[٧] البقرة عن سبعة[٨].

١٣٢٣٢- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو بكر بن عياش عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال: يجزئ المتمتع (أن يشارك)[٩] في دم[١٠].

---

(١) سقط من: [ن].

(٢) منقطع؛ محمد بن علي لم يدرك علياً.

(٣) في [ب]: (عن القرآن)، وفي [ن]: (من القرآن)، وفي [أ، جـ، ص، ز]: (عن القاسم أن).

(٤) صحيح.

(٥) صحيح.

(٦) في [أ، ب، جـ،ص، ز، ن]: (يجزى).

(٧) في [أ، ب، هـ]: (فيذبح)

(٨) صحيح، أخرجه مسلم (١٣١٨) وأحمد (١٤٢٦٥).

(٩) في [ن، أ]: (إن شارك).

(١٠) ضعيف؛ لحال ليث.

١٣٢٣٣- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن ابن طاوس عن أبيه قال: (تجزئ)[1] الناقة والبقرة عن سبعة متمتعين.

١٣٢٣٤- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا أبو خالد عن حجاج عن عطاء قال: يشترك (المحصورون)[2] والمتمتعون في البدنة عن سبعة.

١٣٢٣٥- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن وعطاء أنهما كانا لا يريان بأسا بالمتمتع أن يدخل في شرك في جزور أو بقرة.

١٣٢٣٦- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا غندر عن شعبة قال: سألت الحكم وحماداً عن القوم (يشتركون)[3] في الهدي، فكرها ذلك.

* * *

## [١٧] في الرجل يجمع بين الحج والعمرة فيحصر ما عليه في قابل؟

١٣٢٣٧- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا جرير عن منصور (و)[4] ليث عن مجاهد في الرجل (يجمع)[5] بين (الحج والعمرة)[6] فيحصر، فيحصر قال: يبعث بهدي يحل به (ثم)[7] يجيء من قابل بما كان أهل به./ ٤/أ/٩٦

---

(١) في [أ، ط، هـ]: (يجزئ).

(٢) في [جـ، ص]: (المحصرون).

(٣) في [ن]: (مشتركون).

(٤) في [ز]: (عن).

(٥) في [ن]: (جمع).

(٦) في [جـ، ص، ز]: (العمرة والحج).

(٧) سقط من: [ن].

١٣٢٣٨- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع (عن)[1] مسعر عن حماد عن إبراهيم وسعيد بن جبير قالا: عليه عمرتان وحجة.

١٣٢٣٩- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا غندر عن شعبة عن حماد في رجل أهل بعمرة وحجة فأحصر؟ قال: (يبعث)[2] بالهدي، فإذا بلغ الهدي محله (أحل، وعليه)[3] حجة وعمرتان.

١٣٢٤٠- وقال الحكم: عليه حجة وثلاث عمر.

* * *

## [١٨] ما يجب عليه من الهدي إذا جمع بينهما فأحصر

١٣٢٤١- **حدثنا** أبو بكر قال: (ثنا)[4] جرير عن مغيرة عن حماد عن إبراهيم قال: هديان.

١٣٢٤٢- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم مثله.

١٣٢٤٣- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا جرير عن ليث ومنصور عن مجاهد قال: يبعث بهدي (و)[5] يحل به.

١٣٢٤٤- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا[6] هشيم، عن (حجاج)[7]، عن عطاء قال: عليه هدي.

---

(١) في [ن]: (من).

(٢) في [أ، ب، جـ، ن]: (بعث).

(٣) في [ص]: (حل وعليه)، وفي [أ]: (يحل حجه)، وفي [ب]: (احل حجة)، وفي [جـ]: (قال وعليه)، وفي [ز]: (أحل قال وعليه).

(٤) في [جـ]: (نا).

(٥) سقط من: [ن].

(٦) في [أ، ن]: زيادة (معتمر عن ليث عن).

(٧) في [ن]: (حج).

١٣٢٤٥- **حدثنا** أبو بكر قال: (ثنا)[1] معتمر عن ليث عن طاوس وعطاء قالا: إذا جمع بين عمرة وحج فحبسه مرض أجزأه لهما هدي واحد.

* * *

## [١٩] في الرجل يدركه (المساء)[2] في اليوم الثاني من أيام التشريق، (ينفر)[3] أم لا؟

١٣٢٤٦- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم أنه كان (يقول: من أدرك)[4] المساء بمنى وهو في اليوم الثاني من أيام التشريق، فلا ينفر حتى الغد من اليوم الثالث./ ٤/٩٧أ

١٣٢٤٧- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا هشيم عن منصور ويونس عن الحسن أنه كان يقول ذلك.

١٣٢٤٨- **حدثنا** (أبو بكر)[5] قال: ثنا وكيع عن سفيان عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد أنه كان يقول: [لا ينفر حتى يكون من الغد.

١٣٢٤٩- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا هشيم عن عبد الملك وحجاج عن عطاء أنه كان يقول][6]: ينفر ما لم تغب الشمس.

١٣٢٥٠- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن حماد بن

---

(١) في [جـ، ص]: (نا).

(٢) في [ز]: (المسبى)، وفي [ص]: (المسأ).

(٣) في [ن]: (فينفر).

(٤) في [أ، ن]: (كان يدركه).

(٥) سقط من: [جـ].

(٦) سقط ما بين المعكوفين من: [ن].

سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه قال: من أمسى بمنى يوم النفر الأول وهو يريد النفر في ذلك اليوم (فلا)[١] ينفر حتى الغد.

١٣٢٥١- **حدثنا** أبو بكر قال: (ثنا)[٢] أبو أسامة قال: ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال: إذا أدركه المساء في اليوم الثاني فلا ينفر حتى الغد وتزول الشمس[٣].

* * *

## [٢٠] في الكلام من (كرهه)[٤] في الطواف

١٣٢٥٢- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن طاوس عن ابن عباس قال: الطواف بالبيت صلاة ولكن الله (تعالى)[٥] أحل فيه المنطق، فمن نطق فلا ينطق إلا بخير[٦].

١٣٢٥٣- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن فضيل عن عبد الملك بن أبي سليمان عن مولى لأبي سعيد عن أبي سعيد أنه كان يأمر بنيه إذا طافوا (ولا يهجروا)[٧] أن لا

---

(١) في [ب]: (ولا)، وفي [ن]: (لا).

(٢) في [جـ، ص]: (نا).

(٣) صحيح.

(٤) في [ب، ن]: (كره).

(٥) في [ص]: زيادة (تعالى).

(٦) ضعيف؛ عطاء اختلط، وابن فضيل روى عنه بعد اختلاطه، وقد مرفوعاً أخرجه الحاكم ٢/٢٩٣، وابن حبان (٣٨٣٦)، وابن الجارود (٤٦١)، والبيهقي ٥/٨٧، والطبراني (١٠٩٥٥)، وابن عدي ٥/٣٦٤، والفاكهي (٣٠٥) والطحاوي ٢/١٧٨.

(٧) سقط من: [أ، ب، جـ، ن].

يلغوا في طوافهم (ولا يقضوا حاجة)[١] ولا يكلموا أحداً حتى يقضوا طوافهم إن استطاعوا[٢].

١٣٢٥٤- حدثنا أبو بكر قال: ثنا (أبو سعد)[٣] محمد بن (ميسر)[٤] عن ابن جريج عن عطاء قال: طفت (وراء ابن عمر وابن عباس)[٥]، فلم (أسمع واحداً)[٦] منهما يتكلم (في الطواف)[٧][٨]./

٩٨/أ/٤

١٣٢٥٥- حدثنا أبو بكر قال: ثنا ابن عيينة عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال: الطواف بالبيت صلاة، فأقلوا الكلام فيه[٩].

١٣٢٥٦- حدثنا أبو بكر قال: ثنا ابن نمير عن إبراهيم (بن)[١٠] نافع قال: طفت مع طاوس فلم (أسمعه)[١١] يبدأ إنساناً بالكلام إلا أن يكلمه (فيجيبه)[١٢].

---

(١) في [ب]: (ولا يعصوا خلعة)، وفي [جـ، ز] : (ولا يفضوا حاجة)، وفي [أ]: (ولا تفضوا خلعة)، وفي [ن]: (ولا يعصوا خلسة).

(٢) مجهول؛ لجهالة مولى أبي سعيد.

(٣) في [ز]: (أبوسعد)، وفي [ن، أ، ص]: (أبو سعيد)، وفي [ن، أ]: زيادة (عن) بعدها.

(٤) سقط من [جـ، ز، ص].

(٥) في [ز]: (فرا ابن عباس وابن عمر).

(٦) في [أ، ص]: (استمع واحدٌ) وفي [ط، ن]: (اسمع أحداً).

(٧) في [ص] : (بالطواف).

(٨) ضعيف منقطع حكماً؛ ابن ميسر فيه ضعف، وابن جريج مدلس.

(٩) صحيح.

(١٠) في [أ، ب، ن]: (عن).

(١١) في [أ، ب، ن]: (يسمعه).

(١٢) في [جـ]: (فجيبه)، وفي [ص] : (فجئته).

١٣٢٥٧- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا حميد بن عبد الرحمن عن موسى بن أبي الفرات قال: قال طاوس: إني لأعدها غنيمة أن أطوف بالبيت (سبوعاً)[1] لا يكلمني أحد.

* * *

## [٢١] من رخص في الكلام في الطواف

١٣٢٥٨- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا جرير عن الشيباني قال: كنت أطوف مع سعيد بن جبير وهو يحدثني.

١٣٢٥٩- [**حدثنا** أبو بكر قال: ثنا جرير عن مغيرة قال: كان شريح يطوف بالبيت (فسأله)[2] رجل فأفتاه][3].

١٣٢٦٠- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا علي بن مسهر عن عبد الملك بن أبي سليمان قال: رأيت سعيد بن جبير يطوف بالبيت يحدث أصحابه ويفتي.

١٣٢٦١- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن فضيل عن يزيد بن أبي زياد قال: كان مجاهد وسعيد بن جبير وعلي بن عبد الله بن العباس والحسين بن الحسن وأبو جعفر يتكلمون وهم يطوفون بالبيت، وبين الصفا والمروة.

٤/أ/٩٩ ١٣٢٦٢- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا (عائذ)[4] بن حبيب عن يحيى بن سعيد عن/ أبي الزبير عن طاوس قال: لما تفرق أبو موسى وعمرو بن العاص عن الحكومة قدم

---

(١) في [ن]: (أسبوعاً).

(٢) في [أ، ب، ن]: (فيسأله).

(٣) سقط الخبر من: [ز].

(٤) في [أ، جـ]: (عابد)، وفي [ص]: (عائد)، وفي [ب]: (عايذ).

أبوموسى معتمراً، فكنت أطوف أنا وهو بالبيت (إذ)[1] عرض له رجل: فقال: يا أبا موسى، هذه الفتنة التي كانت تذكر، قال: ما هذه إلا (حيصة من حيصات)[2] الفتن[3].

١٣٢٦٣- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا زيد بن (الحباب)[4] عن (النضر)[5] بن (معبد)[6] قال: رأيت أبا قلابة (يتكلم)[7] في الطواف.

١٣٢٦٤- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا غندر عن شعبة عن منصور عن إبراهيم عن عبد الرحمن (بن يزيد)[8] قال: لقيت أبا (مسعود)[9]، فسألته وهو يطوف بالبيت،

---

(١) في [ف]: (إذا).

(٢) في [أ، ن]: (حيضة من حيضات)، وانظر: السنن الواردة في الفتن للداني (٦٣) والفتن لنعيم حماد (١٠٦)، وغريب الحديث لابن سلام ٢٦٧/٤، وغريب الحديث لابن قتيبة ١٠٠/٢، والفائق ٣٤٣/١، والنهاية ٤٦٨/١، ولسان العرب ٢٠/٧، وأساس البلاغة ٢٢٧/١.

(٣) صحيح، أخرجه نعيم في الفتن (١٠٦)، والداني (٦٣)، و ابن شبه في أخبار المدينة ٢٦٦/٢ (٢٢٠٤)، والفاكهي (٢٤٧٢).

(٤) في [أ، ب]: (الخباب).

(٥) وفي [ن]: (نضر)، وفي [ف]: (نضير).

(٦) في [، ن]: (سعيد)، وفي [ز]: (حيد)، وفي أخبار مكة للفاكهي (٣٥٩): (عربي) وسبق برقم (١٠٥) نحوه، وانظر: التاريخ الكبير ٩٠/٨، والجرح والتعديل ٤٧٤/٨ـ وكنى الدولابي ٩١٩/٣ (٩٢١)، والثقات ٥٣٥/٧، وضعفاء ابن الجوزي ١٦٣/٣، وتاريخ ابن معين ٣٠٨/٤.

(٧) في [ص]: (يكلم).

(٨) سقط من: [ز].

(٩) في [ن]: (مسعر).

فقال لي: ثم ذكر (حديثاً)[1][2].

* * *

## [٢٢] (في)[3] المحرم يقبل امرأته

١٣٢٦٥- حدثنا أبو بكر قال: ثنا شريك عن جابر عن أبي جعفر عن علي قال: إذا قبل المحرم امرأته فعليه دم[4].

١٣٢٦٦- حدثنا أبو بكر قال: ثنا أبو بكر بن عياش عن ليث عن عطاء قال: عليه دم.

١٣٢٦٧- حدثنا أبو بكر قال: ثنا ابن علية عن معمر عن عبد الكريم عن سعيد ابن جبير (قال)[5]: عليه دم.

١٣٢٦٨- حدثنا أبو بكر قال: ثنا ابن علية (عن)[6] يونس عن الحسن قال: عليه دم.

١٣٢٦٩- حدثنا [أبو بكر قال: ثنا][7] ابن علية عن معمر عن الزهري قال: عليه دم./ ٤/أ/١٠٠

(١) في [ز]: (حديث).

(٢) صحيح.

(٣) سقط من: [جـ، ص].

(٤) ضعيف منقطع؛ لضعف جابر، وأبوجعفر لم يدرك علياً.

(٥) سقط من: [ن].

(٦) سقط من: [ج].

(٧) سقط ما بين المعكوفين من: [ص].

١٣٢٧٠- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا أسباط بن محمد عن (سعيد)[١] عن أبي معشر عن إبراهيم في المحرم يقبل امرأته أو يغمز امرأته بشهوة قال: عليه دم.

١٣٢٧١- [**حدثنا** أبو بكر قال: ثنا عباد بن العوام عن هشام عن عطاء قال: إذا قبّل أو غمز فعليه دم][٢].

١٣٢٧٢- [**حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا عباد عن أشعث عن عطاء مثله؛ (و)[٣] زاد فيه: أو جرد][٤].

١٣٢٧٣- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا ابن نمير عن عبدالملك عن عطاء قال: يستغفر الله.

١٣٢٧٤- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا شبابة عن شعبة عن منصور عن ابن سيرين قال: عليه دم.

١٣٢٧٥- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن مهدي عن سفيان عن (ابن خثيم)[٥] عن سعيد بن جبير قال: عليه دم.

١٣٢٧٦- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا (أبو عامر)[٦] العقدي عن هشام الدستوائي عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال: عليه دم.

---

(١) في [أ، ن]: (شعبة)، وفي [ب]: (سعد).

(٢) سقط الخبر من: [أ، ن].

(٣) سقط من: [ص].

(٤) سقط الخبر من [أ، ن].

(٥) في [ز]: (ابي خيثمة)، وفي [ن]: (ابن خيثم).

(٦) في [ب]: (ابن عامر).

١٣٢٧٧- [حدثنا أبو بكر قال: ثنا ابن مهدي عن هشام عن قتادة قال: عليه دم][1].

١٣٢٧٨- حدثنا أبو بكر قال: ثنا ابن مهدي عن شيبان عن جابر عن الشعبي وعبد الرحمن بن الأسود (قالا)[2]: عليه دم.

* * *

## [٢٣] في المحرم إذا غمز أو لمس أو باشر

١٣٢٧٩- حدثنا أبو بكر قال: ثنا يحيى بن سعيد عن (ابن)[3] جريج عن أبي الزبير عن عكرمة قال: إذا لمس المحرم أو غمز امرأته فعليه كفارة يتصدق بها.

٤/١٠١/أ ١٣٢٨٠- حدثنا أبو بكر قال: ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء/ في اللمسة (والجسة)[4] من وراء الثوب ليس فيها شيء، وفي جسات ومسات دم.

١٣٢٨١- حدثنا أبو بكر قال: ثنا ابن علية عن يونس عن الحسن أنه (سئل)[5] عن رجل باشر وهو محرم قال: عليه بدنة، قلت: فإن (أنزل الماء)[6] الأعظم قال: كان الحسن يقول: هو بمنزلة المجامع عليه الحج من قابل.

---

(١) سقط الخبر من: [ن، ص].

(٢) في [ص]: (قال).

(٣) في [ن]: (أبي).

(٤) في [ب، ص]: (والحسنة).

(٥) في [أ، جـ]: (سيل)، وفي [ن]: (سأل).

(٦) في [ن]: (باشره الباه).

١٣٢٨٢- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن علية عن أيوب عن غيلان بن جرير قال: كنت أنا (وحكيم بن الدريم)[١] (فأتاه)[٢] رجل فقال: إني وضعت يدي من امرأتي موضعاً فلم أرفعها حتى (أجنبت)[٣]. فقلنا: ما لنا (بها علم)[٤]، فانطلقوا (بنا)[٥] إلى علي بن عبد الله البارقي، (فأتيناه)[٦]، فسألناه، فقال: ما لي بهذا (من)[٧] علم، (فبينما)[٨] نحن كذلك (إذا)[٩] نحن بجابر بن زيد، فقلت: (ذاك)[١٠] أبو الشعثاء (ائته)[١١] فاسأله ثم ارجع إلينا، فأخبرنا، فأتاه، فسأله، ثم رجع إلينا يعرف في وجهه البشر فقال: إنه استكتمني، فظننا أنه أمره (بدم)[١٢].

١٣٢٨٣- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا أسباط بن محمد عن هشام عن الحسن وعطاء في رجل يلمس امرأته فينزل، قالا: عليه بدنة والحج من قابل.

---

(١) في [أ، ب، ص]: (وحكيم بن البرند)، وفي [ن]: (حكم بن البرند)، وفي [جا]: (حكيم بن اليزيد)؛ وانظر: التاريخ الكبير ٣/١٧.

(٢) في [ص]: (فأنا)، وفي [ز]: (فأتانا).

(٣) في [أ، ن]: (أحببت).

(٤) في [جـ، ص]: (بهذا من علم).

(٥) سقط من: [ن].

(٦) في [ب، ن]: (فانتهيناه)، وفي [س، ط]: (فانتهينا إليه).

(٧) في [جـ، ص]: زيادة (من).

(٨) في [ص، ج]: (فبينا).

(٩) سقط ما بين القوسين من [أ].

(١٠) في [ن، ظ]: (ذلك).

(١١) في [جـ، ز]: (آتيه)، وفي [ص]: (ائتيه)، وفي [أ]: (آته)، وفي [ب]: (لأته)، وفي [ط]: (وائته).

(١٢) في [أ، ب]: (بذم).

١٣٢٨٤- **حدثنا** أبو بكر قال: (ثنا)[١] ابن نمير عن عبد الملك عن (عطاء)[٢] في محرم باشر حتى أنزل قال: أراه قد وجب عليه،[٣] ما وجب على المجامع.

* * *

## [٢٤] في المحرم ينظر إلى (المرآة)[٤] من رخص في ذلك

٤/١٠٢/أ ١٣٢٨٥- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا ابن إدريس عن هشام عن عكرمة عن/ ابن عباس [قال: لا][٥] بأس (بالمرآة)[٦] للمحرم[٧].

١٣٢٨٦- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن إدريس (عن)[٨] ابن جريج عن عطاء قال: لا بأس أن ينظر فيها يميط عنه (الأذى)[٩].

١٣٢٨٧- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا أبو خالد عن حجاج عن نافع عن ابن عمر أنه لم ير بأساً أن ينظر المحرم في (المرآة)[١٠][١١].

---

(١) في [جـ، ص]: (نا).

(٢) في [أ، ب، ن]: (طعام).

(٣) في [أ، ن]: زيادة (فأوجب عليه).

(٤) في [ب]: (المرءة)، وفي [ص]: (المرآءة)، وفي [ز]: (المراة).

(٥) في [ص]: (قالا).

(٦) في [ب، ص]: (المرءة)، وفي [ز]: (المراة).

(٧) صحيح.

(٨) سقط من: [ن].

(٩) في [ز]: (الأذا).

(١٠) في [ب]: (المرءة)، وفي [ص]: (المرآءة)، وفي [ز]: (المراة).

(١١) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس.

١٣٢٨٨- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا حفص عن حجاج عمن حدثه عن ابن عباس[١].

١٣٢٨٩- وعن حجاج[٢] عن عطاء (قالا)[٣]: لا بأس به.

١٣٢٩٠- **حدثنا** أبو بكر (قال: ثنا)[٤] يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عمرو ابن مسلم عن طاوس وعكرمة (قالا)[٥]: لا بأس أن ينظر المحرم في (المرآة)[٦].

١٣٢٩١- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن نمير عن عبد الملك عن عطاء قال: لا بأس أن ينظر المحرم في (المرآة)[٧].

١٣٢٩٢- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا أبو أسامة عن جرير بن حازم قال: ثنا الزبير ابن (خريت)[٨] عن عكرمة قال: كان ابن عباس لا يرى بأساً (للمحرم)[٩] أن يحلق عن (الشجة)[١٠] وأن ينظر في (المرآة)[١١][١٢].

---

(١) مجهول.

(٢) في [ن]: زيادة (و).

(٣) في [ص]: (قال).

(٤) في [ص]: (ثنا حفص عن).

(٥) في [أ، ب]: (قال).

(٦) في [ب]: (المرءة)، وفي [ص]: (المرآءة)، وفي [ز]: (المراة).

(٧) في [ب]: (المرءة)، وفي [ص]: (الرآءة)، وفي [أ، ز]: (المراة).

(٨) في [ب، ص]: (حريث).

(٩) في [ص، ن]: بدل (للحرم).

(١٠) في [ن، ب]: (السحر).

(١١) في [ب]: (المرءة)، وفي [ص]: (المرآة)، وفي [ز]: (المراة).

(١٢) صحيح.

## [٢٥] من كره للمحرم أن ينظر في (المرآة)[١]

١٣٢٩٣- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا أبو الأحوص عن ليث عن طاوس قال: لا ينظر المحرم في (المرآة)[٢] ولا يدعو على أحد وإن ظلمه.

١٣٢٩٤- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا أبو عامر العقدي عن أفلح عن القاسم أنه كره أن ينظر المحرم في (المرآة)[٣].

* * *

٤/أ/١٠٣

## /[٢٦] في المحرم يغتسل (أو يغسل)[٤] رأسه

١٣٢٩٥- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن عيينة عن زيد بن أسلم عن إبراهيم بن عبدالله بن (حنين)[٥] (عن أبيه)[٦] قال: اختلف ابن عباس والمسور بن مخرمة في المحرم يغسل رأسه قال: (فأرسلوني)[٧] إلى أبي أيوب، فأتيته وهو بين قرني (البئر)[٨] يغتسل، فقلت: إن ابن (أخيك)[٩] ابن عباس أرسلني إليك يقول: كيف رأيت رسول الله ﷺ يغسل رأسه وهو محرم؟ فأخذ من الماء (فصبه)[١٠] على رأسه، ثم

---

(١) في [ب]: (المرءة)، وفي [ص]: (المرآءة)، وفي [أ، ز]: (المراة).

(٢) في [ب]: (المرءة)، وفي [ص]: (الرآءة)، وفي [أ، ز]: (المراة).

(٣) في [أ، ز]: (المراة)، وفي [ب، ن]: (المحرم).

(٤) سقط من: [ز، ص]، وفي [ن]: (يغسل أو يغسل رأسه).

(٥) في [ب، ن] : (جبير)، وفي [ص]: (حنير).

(٦) سقط من: [أ، ب، ن].

(٧) في [أ، ب]: (شلوني)، وفي [ن]: (شأني).

(٨) في [أ، ب، ن]: (البعير)، وفي [ص]: (البير).

(٩) في [أ، ن]: (أختك).

(١٠) في [ص]: (قبضة).

أقبل وأدبر، (ثم)[١] قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ (يغسل رأسه)[٢] وهو محرم، فرجعت إليهما، فأخبرتهما بقوله، فقال المسور: لا (أخالفك)[٣] أبداً[٤].

١٣٢٩٦- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن (عيينة)[٥] عن عبد الكريم عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال لي عمر: (تعال معي)[٦] حتى (أباقيك)[٧] في الماء (أينا)[٨] أصبر ونحن محرمون[٩].

١٣٢٩٧- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن عيينة عن العباس بن عبد الله بن معبد عن أبيه قال: خرجت مع خالتي ميمونة، فلبدت (رأسي بعسل أو بغرا)[١٠] وأنا محرم (فشق)[١١] علي، فسألتها، فقالت: اغمس رأسك في الماء مراراً[١٢].

١٣٢٩٨- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن شعبة عن مسلم (القري)[١٣] قال:

---

(١) في [أ، جـ، ز، ص]: زيادة (ثم).

(٢) سقط من: [أ، ب، ن] ، وفي [ن]: (يفعل).

(٣) في [ب، ن]: (يخالفك).

(٤) صحيح، أخرجه البخاري (١٨٤٠) ومسلم (١٢٠٥).

(٥) في [ف]: (علية).

(٦) في [أ، ب، ز]: (تعالى)، وفي [ص]: (يقال)، وسقطت (معي)في [أ، ب، ز، ص].

(٧) في [أ، ب، ن]: (أنا فيك)، وفي [ف]: (أنافسك).

(٨) سقط من: [ن].

(٩) صحيح.

(١٠) في [أ]: (يغسل رأسي أو بغرا)، وفي [ب]: (يغسل أو بغرا) بدون رأسي، وفي [جـ، ز]: (بعسل رأسي بغرا)، وفي [ص]: (تغسل رأسي أو تعرا)، وفي [ن]: (يغسل أو لعوا).

(١١) في [ف]: (فتنشر).

(١٢) صحيح.

(١٣) في [أ، ب، ن]: (القربي).

قلت لابن عباس: (أصب على رأسي)[١] الماء (و)[٢] أنا محرم؟ قال: لا بأس (به)[٣]، إن الله (تعالى)[٤] يقول: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾[البقرة: ٢٢٢][٥].

١٣٢٩٩- حدثنا أبو بكر قال: (ثنا)[٦] جرير عن عطاء عن مجاهد قال: لا بأس أن (يغتسل)[٧] المحرم في الماء.

١٣٣٠٠- حدثنا أبو بكر قال: ثنا عباد عن العلاء بن المسيب عن أبي (أمامة)[٨]/ التيمي قال: سألت ابن عمر (أيغتسل)[٩] المحرم؟ فقال: وهل (يزيده)[١٠] ذلك إلا شعثاً[١١]. ٤/أ/١٠٤

١٣٣٠١- حدثنا أبو بكر قال: ثنا يحيى بن سعيد عن ابن (جريج)[١٢] عن ابن

---

(١) في [ص]: (أصبت على رأسي).

(٢) سقط من: [ز].

(٣) سقط من: [ص].

(٤) في [ص]: زيادة (تعالى).

(٥) حسن؛ مسلم صدوق.

(٦) في [جـ، ص]: (نا).

(٧) في [أ، جـ، ص، ز]: (يغتسل المحرم)، وفي [ب، ن]: (يغسل المحرم)، وفي [ف]: زيادة (رأسه).

(٨) في [ن]: (أمة).

(٩) في [ب، ن]: (يغتسل).

(١٠) في [جـ، ص، ز]: (وهل يزيده)، وفي [أ]: (هل يزيده)، وفي [ب، ن]: (هل يزيد).

(١١) صحيح.

(١٢) في [أ، ب، ن]: (جرير).

طاوس عن أبيه قال: لا بأس أن يغسل المحرم رأسه (ويغطس فيه)[١].

١٣٣٠٢- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا[٢] غندر عن عثمان بن (غياث)[٣] عن عكرمة (أنه)[٤] (قال: المحرم يغتسل بالماء إن شاء)[٥].

١٣٣٠٣- [**حدثنا** أبو بكر قال: ثنا (جرير)[٦] عن مغيرة عن إبراهيم قال: لا بأس أن يغتسل المحرم بالماء من غير جنابة][٧].

١٣٣٠٤- [**حدثنا** أبو بكر قال: ثنا عبدة عن (عبيد الله)[٨] بن (عمر)[٩] قال: صببت على سالم ماء وهو محرم، فنهاني أن أصب على رأسه][١٠].

١٣٣٠٥- [**حدثنا** أبو بكر قال: ثنا أبوأسامة عن هشام عن الحسن قال: لا بأس أن يغتسل المحرم من غير جنابة][١١].

١٣٣٠٦- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا جرير عن ليث (عن)[١٢] نافع عن ابن عمر

---

(١) في [أ، ب، ج]: (يتعطس فيه)، وفي [ن]: (ويتعطس منه)، وفي [ص]: (وتعطش فيه).

(٢) في [جـ، ز، ن]: زيادة (جرير عن مغيرة عن إبراهيم).

(٣) في [جا]: (مال).

(٤) في [جا]: زيادة (أنه).

(٥) سقط من: [ص].

(٦) في [ب، ن]: (يحيى).

(٧) سقط الخبر من: [ز].

(٨) في [ب، ن]: (عبد الله).

(٩) في [ز]: (عمير).

(١٠) سقط الخبر من: [ب، ن].

(١١) سقط الخبر من: [ب، ن].

(١٢) سقط (عن) من [ص].

قال: كنا نكون بالخليج من البحر بالجحفة (فنتغامس)[(١)] فيه وعمر ينظر إلينا، فما يعيب ذلك علينا ونحن محرمون[(٢)].

* * *

## [٢٧] في المحرم يلبس المورد

١٣٣٠٧- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن نمير عن حجاج عن (حسين)[(٣)] عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ رخص في (الثوب)[(٤)] المصبوغ للمحرم ما لم يكن له (نفض)[(٥)] ولا ردع[(٦)].

١٣٣٠٨- **حدثنا** أبو بكر قال: (ثنا)[(٧)] شريك عن أبي إسحاق عن أبي جعفر[(٨)]

---

(١) في [ن، ب]: (فنتنامس).

(٢) ضعيف؛ لحال ليث.

(٣) في [أ، ب، جـ، ص، ز، ن]: (حسين)، وفي [ف]: (خصيف).

(٤) في [ص]: (الثواب).

(٥) في [جـ، ز، ص]: (نقض)، وفي [أ، ب، ن]: (لعص).

(٦) ضعيف منقطع حكماً؛ حجاج مدلس، وحسين هو ابن عبدالله بن عبيد الله بن عباس ضعيف، أخرجه أحمد (٣٤١٨) وأبو يعلى (٢٥٧٩) والبزار (١٠٨٧/كشف) وبنحوه أخرجه البخاري (١٥٤٥).

(٧) في [جـ]: (نا).

(٨) هكذا في النسخ، ويظهر لي أن فيها سقطاً هو: (قال: أبصر عمر بن الخطاب ﷺ على عبدالله بن جعفر ثوبين مضرجين وهو محرم فقال: ما هذه الثياب؟ فقال علي ﷺ: ما أخال أن أحداً يعلمنا السنة، فسكت عمر. حدثنا عيسى بن يونس نا عبد الملك بن أبي سليمان عن أبي أسحاق السبيعي عن الشعبي)، وانظر: شرح العمدة لابن تيمية ٩٨/٢، والأحكام لابن حزم ٥٧١/٤، والمحلى ٢٦٠/٧، والاستذكار ٢١/٤، والأم للشافعي ١٦١/٢ و٤٨٨/٨، والمطالب العالية ٣٧٥/٦ (١١٨٨)، ومسند الشافعي ١١٨/١، و الفروع ٣٣٠/٣، والحاوي الكبير ١١١/٤، والتاج والإكليل ١٤٧/٣، ومعرفة السنن للبيهقي ٢٠٥/٤، وسنن البيهقي ٥٩/٥، وذخيرة الحفاظ ١٣٦١/٣، وأطراف الغرائب للمقدسي ٢٢٥/١.

قال: أحرم عقيل بن أبي طالب في ثوبين (ورديين)[١]، فرآه عمر، فقال (له)[٢]: ما هذا؟ فقال له (عليٌّ)[٣]: إن أحداً لا يعلمنا بالسنة[٤]./ ١٠٥/أ/٤

١٣٣٠٩- [حدثنا أبو بكر قال: ثنا أبو معاوية عن زياد بن سعد عن أبي الزبير عن جابر (قال: لا)[٥] بأس (بالمضرج)[٦] للمحرم][٧][٨].

١٣٣١٠- [حدثنا أبو بكر قال: (ثنا)[٩] ابن نمير عن يحيى بن سعيد (عن)[١٠] عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه أنه كان يلبس الثياب الموردة وهو محرم][١١].

١٣٣١١- حدثنا أبو بكر قال: ثنا حماد بن خالد عن عبد الله بن عمر عن عبدالرحمن بن القاسم عن عبد الله (بن عبد الله)[١٢] قال: كان (الفتيان)[١٣] يحرمون

---

(١) في [أ، ب، ص، ن]: (وردائين).

(٢) سقط من: [أ، ب، ن].

(٣) سقط من: [أ، ب، ن].

(٤) منقطع؛ أبوجعفر لم يدرك ذلك، وكذلك الشعبي.

(٥) في [ص]: (قالا).

(٦) في [أ]: (للمضرع)، وفي [ن]: (بالمصبوغ)، وفي [ب، ص]: (للمضرج).

(٧) سقط الخبر من: [أ، ب، ن].

(٨) صحيح.

(٩) في [جـ]: (نا).

(١٠) في [ص]: (بن).

(١١) سقط الخبر من: [أ، ب، ن].

(١٢) في [أ، جـ، ص، ز]: زيادة (بن عبد الله).

(١٣) في [ب، ن]: (القسان)، وفي [ز]: (الصبيان).

مع ابن عمر في المورد، فلا ينهاهم ولا ينكر عليهم[١].

١٣٣١٢- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن يزيد عن مقسم عن ابن عباس قال: لا بأس بالمورد للمحرم[٢].

١٣٣١٣- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن (عمر)[٣] بن محمد قال: رأيت (على)[٤] سالم (يوماً)[٥] ثوباً مورداً يعني وهو محرم.

* * *

## [٢٨] من كره المصبوغ للمحرم

١٣٣١٤- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن علية عن أيوب عن نافع عن ابن عمر (رفعه)[٦] قال: لا يلبس (المحرم)[٧] ثوباً مسه ورس ولا زعفران[٨].

١٣٣١٥- (**حدثنا** أبو بكر قال: ثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم عن عائشة قالت: يكره الثوب المصبوغ بالزعفران)[٩] (والمشبعة)[١٠] بالعصفر للرجال والنساء إلا أن يكون ثوباً غسيلاً[١١].

---

(١) ضعيف؛ لحال عبدالله بن عمر العمري.

(٢) ضعيف؛ لحال يزيد بن أبي زياد.

(٣) في [ص]: (عمران).

(٤) في [ب]: (علي).

(٥) سقط من: [ص].

(٦) في [ز]: (يرفعه).

(٧) سقط من: [أ، ب، ن].

(٨) صحيح، أخرجه البخاري (٥٧٩٤) ومسلم (١١٧٧).

(٩) سقط ما بين القوسين من [ص].

(١٠) في [جـ، ص، ز]: (أو المشتقة)، وفي [أ، ب]: (والسبغة)، وفي [ن]: (والصبغة) وانظر: شرح العمدة (٢/١٠١).

(١١) منقطع؛ إبراهيم لم يدرك عائشة.

١٣٣١٦- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن مسعر عن وبرة عن ابن عمر أن عمر نهى أن يحرم المحرم في الثوب المصبوغ بالورس والزعفران[١].

١٣٣١٧- [**حدثنا** أبو بكر قال: ثنا جرير عن ليث عن عطاء عن طاوس ومجاهد أنهم كرهوا العروق (للمحرم)[٢]][٣].

١٣٣١٨- **حدثنا** أبو بكر[٤] قال: (ثنا)[٥] وكيع عن سفيان عن/ ابن جريج عن عطاء أنه كره المعصفر للمحرم. ٤/أ/١٠٦

١٣٣١٩- [**حدثنا** أبو بكر قال: ثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن أنه كان يكره أن يحرم الرجل في المعصفر][٦].

١٣٣٢٠- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا بكار بن عبد الله (عن)[٧] موسى بن عبيدة قال: رأيت عمر بن عبد العزيز يتبع الناس في المنازل ينهاهم عن المعصفر.

١٣٣٢١- **حدثنا** أبو بكر قال: (حدثنا): ثنا يزيد بن هارون عن عبد الملك عن عطاء (أنه)[٨] كره أن يحرم الرجل في[٩] (المعصفر)[١٠].

---

(١) صحيح.

(٢) سقط من: [ز].

(٣) سقط الخبر من: [جـ، ص].

(٤) في [أ، ب، ن]: زيادة (قال: ثنا عبد الأعلى)، سقط ما بين القوسين من: [حـ، ص، ز].

(٥) في [جـ، ص]: (نا).

(٦) سقط الخبر من: [ص].

(٧) في [ف]: (بن).

(٨) سقط من: [أ، ب، ن].

(٩) في [ف]: زيادة (الثوبين).

(١٠) في [أ، ب، ن، ف]: (المعصفرين).

## [٢٩] (من رخص في المعصفر للمحرمة)[١]

١٣٣٢٢- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا عبدة عن هشام عن فاطمة (بنت)[٢] المنذر أن أسماء كانت تلبس المعصفر وهي محرمة[٣].

١٣٣٢٣- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن مسعر عن يزيد (الفقير)[٤] قال: سافرت مع أم سلمة زوج النبي ﷺ، فكان بعض (من معها)[٥] (يلبس)[٦] المعصفر[٧].

١٣٣٢٤- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا (علي بن مسهر)[٨] عن عبيد الله عن نافع أن نساء عبد الله بن عمر وبناته كن يلبسن الحلي والمعصفرات (وهن)[٩] محرمات[١٠].

١٣٣٢٥- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود (عن)[١١] عائشة قالت: تلبس المحرمة ما شاءت إلا المهرود

---

(١) تأخر هذا الباب وجميع ما فيه من الآثار عن الباب الذي يليه في النسخ [جـ، ص، ز].

(٢) في [جـ، ز]: (ابنة).

(٣) صحيح.

(٤) في [ب]: (الفقر).

(٥) في [أ]: (من معه)، وفي [ب]: (مع معه).

(٦) في [ص]: (تلبس).

(٧) صحيح.

(٨) في [ب]: (وكيع عن مسهر)، وفي [ن]: (وكيع من مسهر)، وفي [ف]: (وكيع عن مسعر).

(٩) في [ص، ن]: (وهي)، وفي [ف]: (وكن).

(١٠) صحيح.

(١١) في [أ، ب، جـ، ص، ز]: (وعن).

(بالمعصفر)[(١)][(٢)]./ ١٠٧/أ/٤

١٣٣٢٦- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا يحيى بن سعيد عن الجعد قال: حدثتني عائشة ابنة سعد أن سعداً كان يقول لبناته: ثيابكن التي تحرمن فيها (هي المصبغات)[(٣)] إذا أحرمتن (فضعنها)[(٤)] في حجوركن[(٥)].

١٣٣٢٧- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا جرير عن (مغيرة)[(٦)] عن إبراهيم عن عائشة قالت: (تكره)[(٧)] المشبعة (بالعصفر)[(٨)] للنساء[(٩)].

١٣٣٢٨- **حدثنا** أبو بكر حدثنا وكيع عن سفيان عن الأعمش عن إبراهيم أنه كره المهرود للمحرمة.

* * *

## [٣٠] من رخص في المعصفر للمحرم

١٣٣٢٩- **حدثنا** أبو بكر قال: (ثنا)[(١٠)] (حميد بن)[(١١)] عبد الرحمن

---

(١) في [جـ، ص، ز]: (بالعصفر)، وفي [ن]: (المعصفر).

(٢) صحيح.

(٣) زيادة من: [جـ، ص]: وفي [جـ، ص]: (هي المصبغات).

(٤) في [ن، ب]: (وصبغها).

(٥) صحيح.

(٦) في [أ]: (جويرة).

(٧) في [أ، ب، ن]: (لكي)، وفي [ص]: (يكن)، وفي [جـ، ز]: (نكره)، وانظر ما سبق برقم [١٣٣١٤].

(٨) في [ب، ج]: (بالمعصفر).

(٩) منقطع؛ إبراهيم لم يدرك عائشة.

(١٠) في [جـ]: (نا).

(١١) سقط من: [ص].

(الرؤاسي)[١] عن أبيه عن أبي الزبير (عن جابر)[٢] قال: إذا لم يكن في الثوب المعصفر طيب فلا بأس (به)[٣] للمحرم أن يلبسه[٤].

١٣٣٣٠- **حدثنا** أبو بكر قال: (حدثنا)[٥] حميد عن أبيه عن (أبي)[٦] الزبير قال: كنت عند ابن عمر (فأتاه)[٧] رجل عليه ثوبان معصفران وهو محرم، فقال: في (هذين)[٨] (علي)[٩] بأس؟ قال: فيهما طيب؟ (قال: لا)[١٠] قال: فلا بأس به[١١].

١٣٣٣١- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن علية عن عبد الرحمن بن إسحاق قال: حدثني أبي قال: رأيت نافع بن جبير (بالعرج)[١٢] عليه معصفر وهو محرم، فقال له عمي إسحاق: ما هذا قال: (إنه لا)[١٣] (ينفض - أو إنها لا تنفض)[١٤].

---

(١) في [ن]: (الرواسبي).

(٢) سقط من: [ن].

(٣) في [ص، ج]: زيادة (به).

(٤) صحيح.

(٥) في [جـ، ص]: (نا).

(٦) سقط من: [ص].

(٧) في [أ، ب]: (فأتا)، وفي [ن]: (فأتى).

(٨) في [ن]: (هذا).

(٩) في [أ، ب]: (أعلي).

(١٠) تكرر ما بين القوسين في [ن].

(١١) صحيح.

(١٢) في [ص]: (بن العرج)، وفي [ن]: (بالعوج).

(١٣) تكرر في [ز]: ما بين القوسين.

(١٤) في [أ]: (ينقص وإنها لا تنقص)، وفي [ن]: (يبيض وأنها لا ينقص)، وفي [ز]: (ينقص أو إنها لا تنقص).

١٣٣٣٢- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا عبد الأعلى عن هشام عن عطاء قال: لا بأس به./ ١٠٨/أ/٤

* * *

## [٣١] في المشقة للمحرمة

١٣٣٣٣- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا أبو أسامة عن موسى بن عبيدة عن سفيان مولى عبد الله بن إياس قال: رأيت أصحاب رسول الله ﷺ يحرمون في الثوبين الأبيضين (و)[١] المشقين[٢].

١٣٣٣٤- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن كثير بن (جمهان)[٣] قال: أتى (رجل)[٤] (ابن عمر)[٥] (فقال)[٦]: يا أبا عبد الرحمن (أتنهى)[٧] الناس عن المصبوغ وتلبسه؟ قال: ويحك إنما (هو بالمدر)[٨][٩].

١٣٣٣٥- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا (محمد)[١٠] بن عبيد (عن يعقوب بن قيس)[١١]

---

(١) سقط من: [أ، ن]، وفي [جـ، ز]: (والمشقين).

(٢) مجهول؛ لجهالة مولى عبدالله بن إياس.

(٣) في [أ، ب، جـ، ز]: (جهمان)، وفي [ص]: (طهمان).

(٤) في [أ، ب]: (رجلاً).

(٥) في [ز]: (عن ابن عمر).

(٦) في [ز]: (وقال).

(٧) في [ن]: (انتهى)، وفي [جـ، ز]: (انهى)، وفي [ص]: (اتمنى).

(٨) في [أ، ن]: (يوماً لمدر).

(٩) مجهول؛ لجهالة كثير.

(١٠) في [ب، ن]: (يحيى).

(١١) سقط من: [أ، ب، ن]، وفي [ص]: (بن).

قال: رأيت على طاوس ثوبين ممشقين (بمغرة)[١] وهو محرم.

١٣٣٣٦- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن حزام بن هشام قال: رأيت على عمر بن عبد العزيز ثوبين ممشقين وهو محرم.

* * *

## [٣٢] في الرجل يحج يبدأ بمكة (أو بالمدينة)[٢]

١٣٣٣٧- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عدي بن ثابت قال: كان نفر من أصحاب النبي ﷺ يبدؤون بالمدينة ويقولون: (نهل)[٣] من حيث أهل النبي ﷺ[٤].

١٣٣٣٨- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا أبو الأحوص عن إبراهيم بن مهاجر عن إبراهيم قال: إذا أنت حججت ولم (تحج)[٥] قط فابدأ بمكة ثم تمر على المدينة إن شئت/. ٤/١٠٩أ

١٣٣٣٩- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا عبدالرحمن (بن (محمد)[٦] المحاربي)[٧] عن ليث عن مجاهد قال: إذا أردت الحج والعمرة فابدأ بمكة واجعل كل شيء لها تبعاً.

---

(١) في [جـ، ص، ز]: (بمغره)، وفي [أ، ب، ن]: (لمغره)، وفي [ف]: (بطين)، هو الموافق لما في الطبقات الكبرى (٥/٥٣٩).

(٢) في [ص]: (والمدينة).

(٣) في [ص]: (نها).

(٤) ضعيف؛ لحال جابر.

(٥) في [ن، ب]: (تحجج).

(٦) سقط من: [أ، ب، ج].

(٧) سقط من: [ن].

١٣٣٤٠- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عبد الرحمن ابن الأسود أنه كان يستحب أن يبدأ (بمكة)[١] ويقول: (أحب أن تكون)[٢] نفقتي (ووجهي)[٣] إلى مكة.

١٣٣٤١- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا أبو أسامة عن الزبرقان قال: كنا بمكة فأردنا أن نأتي المدينة، فذكرنا ذلك لسعيد بن جبير، فقال: (لطواف)[٤] واحد بهذا البيت أحب إلي من إتيان (المدينة)[٥] ثماني مرات.

١٣٣٤٢- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا يحيى بن يمان عن إسرائيل عن (ثوير)[٦] عن أبيه قال: خرجت مع علقمة والأسود وعمرو بن ميمون فبدؤوا بالمدينة قبل مكة.

* * *

## [٣٢] في تقليد الغنم

١٣٣٤٣- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: أهدى رسول الله ﷺ مرة غنما إلى البيت فقلدها[٧].

---

(١) في [جا]: (مكة).

(٢) في [ن]: (لغلامة يكون)، وفي [ب]: (كلمة غير واضحة يكون)، وفي [أ، جـ، ز، ص]: (أحب أن تكون).

(٣) في [ص]: (في وجهي).

(٤) في [أ، ب]: (للطوف)، وفي [ص]: (طواف).

(٥) سقط من: [ن، ف].

(٦) في [جـ، ص، ز]: (نوير)، وفي [ن]: (ثور).

(٧) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٧٠١) ومسلم (١٣٢١) (٣٦٧).

١٣٣٤٤- **حدثنا** أبو بكر قال: (ثنا)[١] وكيع عن سفيان عن منصور والأعمش (عن)[٢] إبراهيم عن الأسود عن عائشة عن النبي ﷺ مثله[٣].

١١٠/أ/٤

١٣٣٤٥- **حدثنا** هشيم عن أبي (بشر)[٤] عن سعيد بن جبير قال: (الغنم)[٥] لا (تُقَلّد ولا تُشْعَر)[٦]./

١٣٣٤٦- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن أبي عدي عن (محمد بن عمرو)[٧] عن محمد بن إبراهيم عن ابن عباس قال: لقد (رأيت)[٨] الغنم (يؤتى)[٩] بها مقلدة[١٠].

١٣٣٤٧- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن (بسام)[١١] عن أبي جعفر قال: رأيت الكباش مقلدة.

١٣٣٤٨- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن عمر بن ذر عن عطاء أن عائشة كانت تقلد الغنم[١٢].

---

(١) في [جـ، ص]: (نا).

(٢) في [جـ، ص]: (و).

(٣) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٧٠٣)، ومسلم (١٣٢١).

(٤) في [ب]: (بشير).

(٥) في [ب، ن]: (غنم).

(٦) في [أ، ب، جـ، ن]: (يقلد ولا يشعر).

(٧) سقط من: [جـ، ص].

(٨) سقط من: [ص].

(٩) في [ص]: (تؤتي).

(١٠) منقطع؛ محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي لا يروي عن ابن عباس.

(١١) في [ص]: (هشام).

(١٢) صحيح.

١٣٣٤٩- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا زيد بن الحباب عن حماد بن سلمة عن حميد الطويل عن عبدالله بن (عبيد)[١] بن (عمير)[٢] الليثي أن (الشاة)[٣] كانت تقلد.

١٣٣٥٠- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا الفضل بن دكين عن جعفر بن برقان عن صالح ابن (فروة)[٤] عن ابن عمر قال: الشاة لا تقلد[٥].

١٣٣٥١- **حدثنا** أبو بكر قال: (ثنا)[٦] حاتم بن وردان عن برد عن عطاء قال: رأيت أناساً من أصحاب النبي ﷺ (يسوقون)[٧] الغنم (مقلدة)[٨][٩].

* * *

## [٣٤] في المحرم إذا (صب)[١٠] الماء على رأسه من جنابة (فلا يدلكه ولا يحكه)[١١]

١٣٣٥٢- **حدثنا** أبو بكر قال: (حدثنا)[١٢] أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد

---

(١) في [ص]: (عبيد الله).

(٢) في [أ، ب، ن]: (عمر).

(٣) في [جـ]: (الشاء).

(٤) في [ن]: (فروه).

(٥) مجهول؛ لجهالة صالح بن فروة.

(٦) في [جـ، ص]: (نا)، وفي [أ، ب، ن]: (رأيت).

(٧) في [جـ، ص، ز]: (يسوقون)، وفي [أ، ب، ن]: (يتبعون).

(٨) في [ب]: (فقلده).

(٩) حسن.

(١٠) في [أ، ب]: (صبت).

(١١) سقط ما بين القوسين من [ص].

(١٢) في [أ، ب، ز، ن]: (حدثنا)، وفي [جـ، ص]: (نا) زائدة.

(ابن)[١] جابر عن مكحول قال: إذا أصابت المحرم جنابة فليصب (الماء على رأسه)[٢] صباً ولا يعركه./ ٤/أ/١١١

١٣٣٥٣- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا عبد الوهاب الثقفي عن حبيب عن عطاء في المحرم إذا اغتسل قال: يشرب الماء رأسه ولا يدلكه.

١٣٣٥٤- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن أنه كان لا يرى بأساً أن يغسل المحرم رأسه (ويكره)[٣] أن يشد دلك رأسه.

١٣٣٥٥- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يصب الماء على رأسه ولا( يحكه)[٤]. يمسح (عليه يده)[٥] مسحاً.

١٣٣٥٦- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن إسرائيل عن عبد الأعلى قال: رأيت سعيد بن جبير[٦] يصب على رأسه الماء وهو محرم ولا( يحكه)[٧].

* * *

## [٣٥] في المحرمة كم تأخذ من شعرها

١٣٣٥٧- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا حفص بن غياث وعباد بن العوام عن حجاج

---

(١) في [جـ، ص]: (عن).

(٢) في [جـ، ص]: (على رأسه الماء).

(٣) سقط من: [ف].

(٤) في [أ، ب]: (تحكه).

(٥) في [جـ، ص، ز]: (يده عليه).

(٦) في [أ]: زيادة (أنه كان يصب).

(٧) في [ص]: (يحله).

عن أبي إسحاق عن المسور بن مخرمة قال: تجمع المحرمة شعرها (أثلاثاً)[١] (فتأخذ)[٢] ثلثه[٣].

١٣٣٥٨- [حدثنا أبو بكر قال: ثنا أبو بكر بن عياش عن ليث عن نافع عن ابن عمر قال: تجمع المحرمة شعرها، ثم تأخذ (منه)[٤] قدر أنملة][٥][٦].

١٣٣٥٩- حدثنا أبو بكر قال: ثنا عباد (عن)[٧] الحجاج قال: سألت عطاء عن (تقصير)[٨] المرأة، فقال: تأخذ من (جوانبها)[٩] شيئاً، إنما هو تحليل.

١٣٣٦٠- حدثنا أبو بكر قال: ثنا عبد الأعلى عن هشام عن حفصة (ابنة)[١٠] سيرين في (تقصير)[١١] المرأة من شعرها، قالت: إنه (ليعجبني)[١٢] أن لا (تكثر)[١٣] المرأة الشابة، وأما التي قد (ولت)[١٤] فإن شاءت أخذت اكثر، فإن فعلت فلا تزيد على الربع./ ٤/١١٢أ

---

(١) في [جـ، ز]: (أثلاثًا)، وفي [ص]: (أثلاثه)، وفي [ن]: (ثلاثًا).

(٢) في [جـ، ص]: (فتأخذ)، وفي [ز]: (فتأخذه)، وفي [ب، ن]: (يأخذ).

(٣) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس.

(٤) في [ز]: زيادة (منه).

(٥) سقط الخبر من: [ص].

(٦) ضعيف؛ لضعف ليث.

(٧) في [أ، ب، ن]: (بن).

(٨) في [ب]: (الصفر).

(٩) في [ص]: (جواينها).

(١٠) في [جـ]: (ابنه)، وفي [ص]: (انته).

(١١) في [ب]: (تصفر).

(١٢) في [أ، ب، ن]: (تعجبني)، وفي [ف]: (يعجبني).

(١٣) في [أ، ب، ن]: (يكثر).

(١٤) في [أ، ب، ن]: (دلت).

١٣٣٦١- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا غندر عن أشعث عن الحسن في المحرمة كيف تقصر؟ قال: تأخذ من ناصيتها.

١٣٣٦٢- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا أبو خالد عبد العزيز قال: ثنا شعبة قال: سألت الحكم: كم (تقصر)[1] المرأة؟ قال: ليس فيه شيء مؤقت.

١٣٣٦٣- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن فضيل عن مغيرة عن إبراهيم قال: تقصر من شعرها القصير والطويل.

١٣٣٦٤- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن عقبة عن إبراهيم قال: سألت عن (الصرورة)[2] كم (تقصر)[3] من شعرها؟ قال: (مثل)[4] هذا، ووضع إبهامه على المفصل الثاني.

١٣٣٦٥- **حدثنا** (أبو بكر قال)[5]: ثنا عبدة (بن)[6] (سليمان)[7] عن عقبة بن أبي صالح قال: سألت سعيد بن جبير عنه (فقال)[8]: النساء أعلم.

١٣٣٦٦- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن فضيل عن مغيرة عن إبراهيم (قال)[9]: تقصر المرأة من شعرها قدر أنملة.

---

(١) في [أ، ب، ن]: (تقص).

(٢) في [جـ]: (الضروبة)، وفي [ن]: (الضرورة).

(٣) في [ب]: (يقصر).

(٤) في [أ]: (سيل)، وفي [ن]: (سئل).

(٥) سقط من: [ص].

(٦) في [جـ، ص]: (عن).

(٧) في [جـ]: (سلمان).

(٨) في [جـ، ص]: (قال).

(٩) سقط من: [ص].

١٣٣٦٧- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع قال: ثنا سفيان عن جابر عن عامر قال: (سألته)[١]: الحلق للنساء أفضل أو التقصير؟ قال: (لا)[٢]، بل التقصير قصر أزواج النبي ﷺ[٣].

١٣٣٦٨- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: تأخذ المرأة من شعرها من قصيرة وطويلة.

* * *

## [٣٦] فيما يتداوى المحرم وما ذكر فيه

١٣٣٦٩- **حدثنا** أبو بكر قال: (ثنا)[٤] وكيع عن سفيان عن موسى بن عقبة عن/ نافع عن ابن عمر قال: يتداوى المحرم (بأي)[٥] دواء شاء (إلا)[٦] دواء فيه طيب[٧]. ١١٣/أ/٤

١٣٣٧٠- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا أبو(الأحوص)[٨] عن أبي إسحاق عن الضحاك عن ابن عباس قال: إذا (تشققت)[٩] (يدا)[١٠] المحرم أو رجلاه

---

(١) في [أ، ب، ن]: (سألت).

(٢) في [جـ، ص، ز]: زيادة (لا).

(٣) ضعيف مرسل؛ جابر ضعيف، وعامر لم يسمع من أزواج النبي ﷺ.

(٤) في [جـ، ز]: (نا)، وفي [ص]: (أنا).

(٥) سقطت (بأي) من [ص].

(٦) في [ص]: (لا).

(٧) صحيح.

(٨) في [أ]: (الأخوص).

(٩) في [أ، ب، جـ، ن]: (شققت)، وفي [ص]: (نشقت)، وانظر: فتح الباري ٣/٣٩٦، وعمدة القاري ٦/١٥٣.

(١٠) في [ص]: (يد).

(فليدهنهما)[١] بالزيت أو بالسمن[٢].

١٣٣٧١- [حدثنا أبو بكر قال: ثنا عباد بن العوام عن أشعث عن (عكرمة)[٣] عن ابن عباس (قال)[٤]: (يتداوى)[٥] المحرم (بما)[٦] يأكل][٧][٨].

١٣٣٧٢- [حدثنا أبو بكر قال: حدثنا أبو معاوية ووكيع عن الأعمش عن خيثمة قال: رأيت الأسود يصهر( رجله بالشحم)[٩] وهو محرم][١٠].

١٣٣٧٣- حدثنا أبو بكر قال: ثنا أبو خالد الأحمر عن الأشعث عن عطاء عن ابن عباس قال: يتداوى المحرم بما يأكل[١١].

١٣٣٧٤- حدثنا أبوبكر قال: ثنا وكيع عن مسعر عن أشعث بن أبي الشعثاء قال: حدثني من سمع أبا ذر يقول: لا بأس (أن يتداوى)[١٢] المحرم بما يأكل[١٣].

---

(١) في [ص]: (غلبد عنها).

(٢) منقطع حكماً؛ أبوإسحاق مدلس.

(٣) في [ص]: (عكرمته).

(٤) سقط من: [ص].

(٥) في [ص]: (يتداويه).

(٦) في [ب]: (لما).

(٧) سقط الخبر من [أ، ب، ن].

(٨) ضعيف؛ أشعث ضعيف.

(٩) في [ص]: (رجلاه (....) ليث (٠_)].

(١٠) سقط الخبر من: [أ، ب، ن].

(١١) ضعيف؛ لضعف الأشعث بن سوار.

(١٢) في [ب]: (أيتداوي).

(١٣) مجهول.

١٣٣٧٥- حدثنا أبو بكر قال: ثنا عفان (عن شعبة)[١] عن أشعث بن أبي الشعثاء عن مرة بن (خالد)[٢] عن أبي ذر بنحو من حديث (مسعر)[٣][٤].

١٣٣٧٦- حدثنا أبو بكر قال: ثنا معتمر عن ليث عن عطاء وطاوس أنهما كانا لا يريان بأسا أن يداوي المحرم شقاقه بالسمن والزيت.

١٣٣٧٧- وقال مجاهد: إن يتداوى بواحد منهما فعليه دم.

١٣٣٧٨- [[حدثنا أبو بكر قال: ثنا وكيع عن سفيان عن مغيث البجلي قال: أصابني شقاق وأنا محرم، فسألت أبا جعفر، فقال: ادهنه بما كنت تأكل][٥].

١٣٣٧٩- حدثنا أبو بكر قال: ثنا وكيع عن شعبة عن حماد عن سعيد بن/ جبير قال: يدهن (المحرم)[٦] شقاقه بما يأكل]][٧]. ٤/أ/١١٤

١٣٣٨٠- حدثنا أبو بكر قال: ثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: لا بأس بالشحم للمحرم.

١٣٣٨١- حدثنا أبو بكر قال: ثنا وكيع عن مسعر عن النضر (بن قيس)[٨]

---

(١) سقط من: [أ، ب، ن].

(٢) في [ز]: (خلد).

(٣) في [ب]: (مسعود).

(٤) مجهول؛ لجهالة مرة بن خالد.

(٥) سقط الخبر من: [جـ].

(٦) في [أ، ب]: (للمحرم).

(٧) سقط الخبران من: [ص].

(٨) سقط من: [ص].

قال: (صُرِعت)[١] امرأتي وهي محرمة، فسألت القاسم، فلم يرخص لها إلا في الزيت الذي (يصب)[٢] على رأسها.

١٣٣٨٢- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا غندر عن شعبة عن منصور عن جابر بن زيد قال: (لا)[٣] بأس بالزيت للمحرم.

١٣٣٨٣- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن إسرائيل (عن جابر)[٤] عن أبي جعفر وعامر (وعطاء)[٥] قالوا: لا بأس أن (يتداوى)[٦] المحرم (بالمرداسنج)[٧] ما لم يكن فيه طيب.

١٣٣٨٤- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا عبد الوهاب بن عطاء عن ابن عون قال: كتبت إلى نافع أسأله عن المحرم يتداوى، فكتب (إلي)[٨]: نعم دواء ليس فيه طيب.

---

(١) في [ص]: (مرت).

(٢) في [ص]: (تصيب).

(٣) سقط من: [ب].

(٤) زيادة من في [جـ، ص، ز].

(٥) زيادة من [أ، ب، جـ، ز، ص].

(٦) في [أ، ب، ن]: (يداوي)

(٧) في [ص]: (بالمراد اسبح)، وفي [ن]: (بالمرادسح): والمرداسنج نوع من المراهم يصنع من الرصاص وهو الآنك المحرق، وانظر: الحاوي الكبير ٣/ ٢٣، والقاموس المحيط ١/ ٣٢٢، تاج العروس ٢٧/ ٣٣٠، تهذيب اللغة ٧/ ١٦٤، الحاوي في الطب ٣/ ٤٧ و٧/ ٤٥٣، والقانون في الطب ١/ ٥٥٩ و٣/ ٥١٥.

(٨) في [ص]: (قال).

١٣٣٨٥- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا جرير (عن يزيد)[١] عن سعيد بن (جبير)[٢] قال: إذا انكسر ظفر المحرم القاه ولا بأس أن يجعل عليه (المرارة)[٣].

١٣٣٨٦- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا عباد عن أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم (قال)[٤]: يتداوى المحرم بما أحب (ما)[٥] لم يكن (في)[٦] شيء من (أدويته)[٧] طيب.

١٣٣٨٧- **حدثنا** أبو بكر (قال)[٨]: ثنا عبدالأعلى عن هشام عن الحسن.

١٣٣٨٨- وعن (هشام بن حسان عن)[٩] هشام بن عروة عن أبيه أنهما كانا لا يريان بأساً أن يداوي المحرم جرحاً (به)[١٠] بالسمن والزيت./ ١١٥/أ/٤

١٣٣٨٩- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا الثقفي عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أنه كره أن يداوي المحرم يده بالدسم[١١].

---

(١) سقط من: [أ، ب، ن]، وفي [ص]: (عن زيد).

(٢) في [ص]: (جرير).

(٣) في [ن، ب]: (المردة): وهي ما في جوف البهيمة، وانظر: الحاوي ٤٤٦/٧ (٤١٨).

(٤) سقط من: [ز].

(٥) في [أ، ب، ز]: (بما).

(٦) في [ز]: (فيه).

(٧) في [ن]: (أدوية)، وفي [أ، ب، جـ، ز، ص]: (أدويته).

(٨) سقط من: [ف].

(٩) سقط ما بين القوسين من [ص].

(١٠) في [أ، ب، ن]: (له)، وفي [س]: (جراحاته).

(١١) صحيح.

١٣٣٩٠- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن إدريس عن يزيد عن مجاهد قال: لا يتداوى المحرم إلا بدواء ليس فيه طيب.

* * *

## [٣٧] في الرجل يريد العمرة وهو بمكة: من أين يعتمر؟

١٣٣٩١- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن عيينة عن عمرو (عن)[(١)] ابن أوس عن (عبدالرحمن)[(٢)] بن أبي بكر أن رسول الله ﷺ أمره أن يردف عائشة، فيعمرها من التنعيم[(٣)].

١٣٣٩٢- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة عن سعيد ابن المسيب في الرجل يريد العمرة من مكة من أين (يهل)[(٤)]؟ قال: من التنعيم ومنها أهل رسول الله ﷺ[(٥)].

١٣٣٩٣- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه أن عائشة كانت (تكون)[(٦)] بمكة، فإذا أرادت أن (تعتمر)[(٧)] خرجت إلى الجحفة، فأحرمت منها[(٨)].

---

(١) زيادة من مصادر التخريج.

(٢) في [ن]: (عبد الله).

(٣) صحيح، أخرجه البخاري (١٧٨٤)، ومسلم (١٢١٢).

(٤) في [ز]: (يحل).

(٥) مرسل؛ سعيد بن المسيب تابعي.

(٦) في [ب]: (يكون).

(٧) في [ب]: (يعتمر).

(٨) صحيح.

١٣٣٩٤- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن إدريس عن (عبيد الله)[1] بن عمر عن نافع أن ابن عمر وابن الزبير خرجا من مكة حتى أتيا ذا الحليفة، فأحرما ولم (يدخلا)[2] المدينة[3].

١٣٣٩٥- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن (سفيان)[4] عن سلمة بن كهيل عن الحسن (العرني)[5] عن ابن (أذينة)[6] (عن أبيه)[7] أن رجلاً أتى عمر، فسأله عن العمرة، فقال: يا أمير المؤمنين ما (أتيتك)[8] حتى ركبت الإبل والخيل والسفن، فمن أين أهل؟ قال: ائت علياً (فأسأله)[9]، فأتى علياً، فسأله، / فقال: من حيث أبدأت، فرجع إليه فأخبره، فقال: لم (أجد)[10] لك إلا ما قال علي[11]. ٤/١١٦/أ

١٣٣٩٦- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن (يحيى)[12] بن الجزار (عن ابن أذينة)[13] قال: سئل عمر عن العمرة (وهو)[14] بمكة: من أين

---

(١) في [ب]: (عبد الله).

(٢) في [ص]: (يدخل).

(٣) صحيح.

(٤) في [ن، ف]: (سليمان).

(٥) في [ن]: (العربي).

(٦) في [ص]: (آذنية).

(٧) سقط من: [ز، ص]، وفي [جـ]: (عن أمه).

(٨) في [ب، ن]: (آتيك).

(٩) في [أ، جـ، ص، ز]: (فسأله).

(١٠) في [جـ، ص، ز]: (ما أجد).

(١١) صحيح.

(١٢) في [ن، ب]: (الحسن).

(١٣) في [ن، ب]: (عن ابن العبسة)، وفي [ز، ص]: (وعن ابن أذينة).

(١٤) في [ن]: (ومن).

(اعتمر)[١]؟ (فقال)[٢]: ائت علي بن أبي طالب (فأسأله)[٣]، (قال)[٤]: فأتيته، فقال: من (حيث)[٥] أبدأت، يعني من ميقات أرضه، قال: فأتى عمر، فأخبره، فقال: ما أجد لك إلا ما قال علي بن أبي طالب[٦].

١٣٣٩٧- (حدثنا أبو بكر قال)[٧]: ثنا (أبو)[٨] (الأحوص)[٩] عن أبي الحارث (التيمي)[١٠] قال: تمتعت، (فلقيت ابن عباس فقلت: إني تمتعت)[١١] وأنا أريد (أن)[١٢] أهل بالحج، فمن أين أهل بالحج؟ قال: من حيث شئت، (قال)[١٣]: قلت من المسجد؟ قال: من المسجد[١٤].

١٣٣٩٨- حدثنا أبو بكر قال: ثنا معتمر عن أبي معن قال: قلت لجابر بن زيد وأنا بمكة، من أين أحرم؟ فقال: إن شئت [من خلف (المقام)[١٥] وإن شئت

(١) في [أ، ب، ن]: (يعتمر).

(٢) في [ن]: (قال).

(٣) في [جـ، ص، ز]: (فسأله).

(٤) في [جـ، ص]: (فقال).

(٥) في [ن]: (حين).

(٦) منقطع؛ يحيى الجزار لا يروي عن عمر.

(٧) سقط من: [جـ].

(٨) سقط من: [أ، ب، ن].

(٩) في [أ]: (الأخوص).

(١٠) في [ن]: (الهتمي)، وفي [ف]: (التميمي).

(١١) سقط من: [ص].

(١٢) سقط من: [ص].

(١٣) سقط من: [جـ، ص].

(١٤) ضعيف؛ أبوالحارث التيمي هو يحيى الجابر بن عبدالله ضعيف.

(١٥) في [ص]: (الإقام).

فمن (رحلك)[١].

١٣٣٩٩- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا عبد السلام عن هشام أن القاسم وسالماً كانا بمكة، (فأرادا)[٢] أن (يعتمرا)[٣]، فخرجا حتى أهلا من ذي الحليفة][٤].

١٣٤٠٠- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا حفص بن غياث عن همام قال: سئل الحسن عن رجل قدم مكة معتمراً، ثم أراد أن يحج عن أمه، فقال: يخرج إلى وقته.

١٣٤٠١- وقال عطاء (يحرم)[٥] من مكة.

١٣٤٠٢- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن فضيل (عن)[٦] داود بن أبي هند قال: كنت (قاطناً)[٧] بمكة، فسألت (مجاهداً)[٨] من أين أحرم؟ قال: من حيث شئت، قلت: من ذات عرق؟ [٩]فإنها حدنا، قال: إذا كنت بمكة فأحرم من حيث شئت، وإذا جئت من بلد آخر فلا تجاوز الحد حتى (تحرم)[١٠]، فإن رسول الله ﷺ (قد)[١١] أحرم من الجعرانة وهو مقبل من الطائف[١٢]./ ١١٧/أ/٤

---

(١) في [ص]: (رسلك).

(٢) في [أ، ن]: (فأراد).

(٣) في [أ، ب، ن]: (يعتمر).

(٤) سقط ما بين المعكوفين من: [ن].

(٥) في [أ، ب]: (محرم).

(٦) في [ز]: (بن).

(٧) في [أ، ب، ن]: (واطناً).

(٨) في [أ، ب، ص]: (مجاهد).

(٩) في [ب، س، ن]: زيادة (قال).

(١٠) في [ب]: (يحرم).

(١١) سقط من: [جـ، ص].

(١٢) مرسل؛ مجاهد تابعي.

١٣٤٠٣- **حدثنا أبو بكر قال**: ثنا وكيع عن شعبة عن مسلم (القري)[١] قال: قلت لابن عباس: إن أمي حجت ولم (تعتمر)[٢]، فمن أين أعتمر عنها؟ (فقال)[٣]: من وجهك الذي جئت (منه)[٤].

١٣٤٠٤- **حدثنا أبو بكر قال**: ثنا مروان بن معاوية عن محمد بن (سوقة)[٥] عن سعيد بن جبير سمعته يقول: ﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦]، فسأله رجل ما تمام العمرة؟ فقال: أن (تعتمر)[٦] من حيث أبدأت.

* * *

## [٣٨] في المرأة المحرمة: ترمل أم لا؟

١٣٤٠٥- **حدثنا أبو بكر قال**: ثنا ابن فضيل عن ليث عن مجاهد عن عائشة أنها سئلت على النساء رمل، فقالت: أليس (لكنّ)[٧] بنا (أسوة)[٨]، ليس (عليكن)[٩] رمل بالبيت ولا بين الصفا والمروة[١٠].

---

(١) في [أ، ب، ن]: (الذي).

(٢) في [ب، ج]: (يعتمر).

(٣) في [جـ، ص]: (قال).

(٤) زيادة من [جـ، ز، ص].

(٥) في [ب، ن]: (سيرين).

(٦) في [أ، ب]: (يعتمر).

(٧) سقطت (لكن) من [ز].

(٨) في [أ، ص]: (آسره).

(٩) في [ب، ن]: (عليك).

(١٠) ضعيف؛ لحال ليث.

١٣٤٠٦- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا أبو معاوية عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال: ليس على النساء رمل (بالبيت)[١] ولا بين الصفا والمروة[٢].

١٣٤٠٧- [**حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن ابن عباس قال: ليس على النساء رمل[٣].

١٣٤٠٨- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا عبدة عن عبد الملك عن عطاء قال: ليس على النساء رمل (بالبيت)[٤] ولا بين الصفا والمروة][٥].

١٣٤٠٩- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن وعطاء (قالا)[٦]: ليس على النساء رمل ولا بين الصفا والمروة.

١٣٤١٠- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم قال: المرأة (تقصر)[٧]، ليس على النساء حلق ولا رمل.

* * *

## [٣٩] /في المحرم يزوج من رخص في ذلك

١١٨/أ/٤

١٣٤١١- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن عيينة عن عمرو قال: أخبرني جابر بن زيد عن ابن عباس أن النبي ﷺ نكح وهو محرم[٨].

---

(١) في [ص، ز]: زيادة (بالبيت).

(٢) صحيح.

(٣) ضعيف؛ لضعف ابن أبي ليلى.

(٤) سقط من: [جـ، ص].

(٥) تكرر ما بين القوسين في: [ص].

(٦) في [جـ، ص]: (قالا).

(٧) في [أ، ب، ن]: (تقص).

(٨) صحيح، لكن ابن عباس وهم فيه، أخرجه البخاري (٥١١٤) ومسلم (١٤١٠).

١٣٤١٢- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا عيسى بن يونس عن ابن جريج عن عطاء قال: تزوج النبي ﷺ ميمونة وهو محرم[(١)].

١٣٤١٣- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن جرير بن حازم عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الله أنه لم يكن يرى بتزويج المحرم بأساً[(٢)].

١٣٤١٤- (**حدثنا** أبو بكر)[(٣)] قال: حدثنا وكيع عن (سفيان)[(٤)] عن أبيه عن إبراهيم قال: لا بأس أن يتزوج المحرم.

١٣٤١٥- [**حدثنا** أبو بكر قال: ثنا حميد بن عبد الرحمن عن محمد بن مسلم عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه قال: لا بأس أن يتزوج المحرم][(٥)].

١٣٤١٦- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا غندر عن شعبة قال: سألت الحكم وحماداً عن المحرم يتزوج (قالا)[(٦)]: لا بأس به.

١٣٤١٧- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن نمير عن مالك عن عطاء قال: (يتزوج)[(٧)] لا أرى به بأساً.

١٣٤١٨- (**حدثنا** أبو بكر قال)[(٨)] حدثنا عائذ بن حبيب وعبدالوهاب بن عطاء

---

(١) مرسل؛ عطاء تابعي.

(٢) منقطع؛ إبراهيم لم يدرك ابن مسعود.

(٣) سقط من: [ن، ف].

(٤) في [ب، ن]: (شقيق).

(٥) تكرر الخبر في: [ص].

(٦) في [أ، ص]: (قال).

(٧) في [ص]: (لا يتزوج)، وفي [ب]: (تزوج).

(٨) (حدثنا أبو بكر قال) زائد في [جـ، ص، ز].

عن سعيد عن قتادة. ويعلى (بن)[1] حكيم عن عكرمة عن ابن عباس قال: لا بأس (به)[2][3].

١٣٤١٩- حدثنا أبو بكر قال: ثنا عبدة بن سليمان عن ابن أبي عروبة عن أبي معشر عن إبراهيم قال: لا بأس به./ ١١٩/أ/٤

١٣٤٢٠- حدثنا أبو بكر قال: ثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن مغيرة عن شباك عن أبي (الضحى)[4] عن مسروق أن النبي ﷺ تزوج وهو محرم[5].

* * *

## [٤٠] من كره أن يتزوج المحرم

١٣٤٢١- حدثنا أبو بكر قال: ثنا ابن عيينة عن أيوب بن موسى عن نبيه بن (وهب)[6] أن عمر بن (عبيد الله)[7] بن معمر أراد أن ينكح وهو محرم، فأرسل إلى أبان بن عثمان (يسأله، فقال أبان: إن عثمان حدث)[8] أن رسول الله ﷺ قال: «المحرم لا ينكح ولا يخطبُ»[9].

---

(١) في [ن]: (وابن).

(٢) زيادة من [جـ، ز، ص، أ].

(٣) صحيح لغيره.

(٤) في [ص]: (الضحاك).

(٥) مرسل.

(٦) في [أ، ب، ن]: (موهب).

(٧) في [ن]: (عبد الله).

(٨) سقط ما بين القوسين من [ص].

(٩) صحيح، أخرجه مسلم (١٤٠٩) وأحمد (٤٦٦).

١٣٤٢٢- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا الفضل بن دكين عن حماد بن زيد عن مطر عن ربيعة عن سليمان بن يسار عن أبي رافع قال: تزوج النبي ﷺ ميمونة وهو (حلال)[١]، وكنت الرسول فيما بينهما[٢].

١٣٤٢٣- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن عيينة عن عمرو عن الزهري عن يزيد بن الأصم أن النبي ﷺ نكح وهو حلال[٣].

١٣٤٢٤- **حدثنا** أبو بكر قال: (ثنا)[٤] يحيى بن آدم قال: ثنا جرير بن حازم قال: ثنا أبو (فزارة)[٥] عن يزيد بن الأصم[٦] قال: (حدثتنا)[٧] ميمونة أن رسول الله ﷺتزوجها وهو حلال[٨].

١٣٤٢٥- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا (حاتم)[٩] بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه

---

(١) في [أ، ب، ن]: (محرم).

(٢) حسن؛ مطر صدوق، أخرجه أحمد (٢٧١٩٧)، والترمذي (٨٤١)، والنسائي في الكبرى (٥٤٠٢)، وابن حبان (٤١٣٠)، الدارمي (١٨٢٥)، وابن أبي عاصم في الآحاد (٤٦١)، والطحاوي ٢/٢٧٠، والطبراني (٩١٥)، والدار قطني ٣/٢٦٢، وأبونعيم في الحلية ٣/٢٦٤، والبيهقي ٥/٦٦، وابن عبدالبر في التمهيد ٣/١٥٢، والبغوي (١٩٨٢)، والروياني (٧٠٣)، والدولابي ١/٨٣، والخطيب في الموضح ٢/٧٩.

(٣) مرسل.

(٤) في [ح]: (نا)، وفي [ص]: (حدثنى).

(٥) في [أ]: (حراره).

(٦) سقط الخبر من: [جـ، ص، ز]، وفي [أ، ب، ن]: وضع إسناد هذا الحديث مع متن الذي قبله في خبر مستقل.

(٧) في [ب، ص]: (حدثنا).

(٨) صحيح، أخرجه مسلم (١٤١١) وأحمد (٢٦٨٢٨).

(٩) في [ب، ف، ن]: (جابر).

أن/ عمر وعلياً (قالا)[١]: (المحرم)[٢] لا ينكح ولا (يُنكح)[٣] (فإن نكح)[٤] ١٢٠/أ/٤ (فنكاحه)[٥] باطل[٦].

١٣٤٢٦- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن عيينة عن (أيوب)[٧] بن موسى (عن نافع أن عمر وابن عمر)[٨] قال: (أحدهما)[٩] لا ينكح ولا يخطب وقال الآخر: (لا)[١٠] ينكح[١١].

١٣٤٢٧- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا عبدة بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر قال: (لا يزوج المحرم ولا يتزوج)[١٢][١٣].

١٣٤٢٨- حدثنا أبو بكر قال: ثنا غندر عن شعبة عن (سعد بن)[١٤] إبراهيم

---

(١) في [أ، جـ، ص، ز]: (قال).

(٢) سقط من: [جـ، ص، ز].

(٣) في [ص]: (تنكح).

(٤) سقط من: [ز].

(٥) في [ص]: (نكاحه).

(٦) منقطع؛ محمد بن علي لا يروي عن عمر وعلي.

(٧) في [جـ]: (أوب).

(٨) في [ن]: (بن عمر وعن ابن عمر)، وسقط (عن نافع) في: [أ، ب]، وفي [جـ]: سقط ما بين القوسين.

(٩) في [ب، ن]: (لأحدهما).

(١٠) سقط من: [جـ، ص].

(١١) أثر عمر منقطع؛ نافع لم يسمع من عمر، وأثر ابن عمر صحيح.

(١٢) في [ز]: (لا يتزوج المحرم ولا يزوج).

(١٣) صحيح.

(١٤) في [أ، جـ، ز]: (سعد بن)، وفي [ب، ص]: (سعيد بن)، وسقطت في [ن].

قال: كتب يزيد بن عبد الملك إلى أهل المدينة (يسألهم)[1] عن المحرم يتزوج، (قالوا)[2]: يفرق بينهما.

١٣٤٢٩- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن قدامة بن موسى قال: زوجني أهلي وأنا محرم، فأرسلنا إلى سعيد بن المسيب فقال: المحرم لا ينكح ولا يُنكح.

١٣٤٣٠- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن هشام بن (سعد)[3] عن عطاء الخراساني قال: قلت لسعيد بن المسيب: إن عكرمة يقول: (تزوج)[4] النبي ﷺ وهو محرم، فقال: كذب.

١٣٤٣١- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري قال: المحرم لا (يتزوج)[5] ولا (يزوج)[6].

* * *

## [٤١] في المتمتع يريد الصوم متى يصوم؟

١٣٤٣٢- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو (عن)[7] عكرمة قال: لا يصوم (المتمتع)[8] إلا في العشر.

---

(١) في [جا]: (يسلهم).

(٢) في [أ، ن]: (قال).

(٣) في [ص]: (سعيد).

(٤) في [ص]: (تتزوج).

(٥) في [ن]: (يزوج).

(٦) في [ز]: (تزوج)، وفي [ن]: (يتزوج).

(٧) في [ب، ن]: (ابن).

(٨) في [ص]: (للتمتع).

١٣٤٣٣- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن عيينة[١] عن ابن/ أبي نجيح عن مجاهد ١٢١/أ/٤ قال: يصوم المتمتع إن شاء يوماً من شوال وإن شاء يوماً من ذي القعدة.

١٣٤٣٤- قال: وقال طاوس وعطاء[٢]: لا يصوم المتمتع إلا في العشر.

١٣٤٣٥- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا (يحيى)[٣] بن سعيد القطان عن ابن (جريج)[٤] عن نافع عن ابن عمر قال: لا يصوم المتمتع إلا وهو محرم، لا يقضي عنه إلا ذلك قلت: (يصومهن)[٥] في شوال؟ قال: (لا)[٦] إلا محرماً[٧].

١٣٤٣٦- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا حفص بن غياث عن ليث عن طاوس وعطاء (قالا)[٨]: لا يصوم الثلاثة إلا في العشر.

١٣٤٣٧- وقال مجاهد: لا بأس أن (يصومها)[٩] في أشهر الحج.

* * *

## [٤٢] فيمن خشي أن لا يدرك الصوم بمكة

١٣٤٣٨- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا إسماعيل بن علية عن أيوب عن عكرمة قال: إن خشي أن لا يدرك الصوم بمكة صام في الطريق يوماً أو اثنين.

---

(١) في [أ، ب، ن]: زيادة (عن ابن أبي عيينة).

(٢) زيادة (قال) في [جـ، ص].

(٣) سقط من: [جـ].

(٤) في [أ، جـ، ص، ن]: (جريح).

(٥) في [جـ، ص]: (يصومها).

(٦) سقط من: [ص].

(٧) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

(٨) في [أ، ب، ن]: (قال).

(٩) في [جـ، ص]: (يصومهن).

١٣٤٣٩- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن أبي عدي عن أشعث عن الحسن قال: كان يقول: في الذي يكون في الطريق إن خشي أن لا يقدم إلا يوم عرفة صام في الطريق ثلاثة أيام.

* * *

## [٤٣] في [(المتمتع)[١] إذا فاته الصوم][٢]

١٣٤٤٠- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا (إسماعيل)[٣] بن علية عن أيوب (عن عكرمة)[٤] عن ابن عباس قال: إذا لم يصم المتمتع فعليه الهدي[٥]./ ١٢٢/أ/٤

١٣٤٤١- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا حفص وابن علية (عن ليث)[٦] عن عطاء (وطاووس)[٧] ومجاهد قالوا: إذا فاته الصوم فعليه الهدي.

١٣٤٤٢- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن أبي (زائدة)[٨] عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب أن رجلاً أتى عمر متمتعاً قد فاته الصوم في العشر، فقال: له (اذبح)[٩] (شاة)[١٠]، قال: ليس عندي، قال: (سل)[١١] قومك، قال:

---

(١) في [ب]: (التمتع).
(٢) سقط ما بين المعكوفين من: [ص].
(٣) سقط من: [جـ، ز].
(٤) سقط من: [أ، ب، ن].
(٥) صحيح.
(٦) سقط من: [ز، ن، أ].
(٧) سقط من: [أ، ب، ن].
(٨) في [ب]: (الزائدة)، وفي [ن]: (الزائد).
(٩) في [ص]: (اذنع).
(١٠) في [ص]: (شات).
(١١) في [أ، ب]: (فسل)، وفي [س، ن]: (فاسأل).

ليس هاهنا أحد من قومي، قال: أعطه يا معيقيب (ثمن)[1] شاة[2].

١٣٤٤٣- **حدثنا** أبو بكر قال:[3] ثنا حفص وأبو خالد الأحمر [عن حجاج عن عمرو بن شعيب)[4] عن سعيد بن المسيب عن عمر بنحو منه[5].

١٣٤٤٤- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا حفص][6] عن أشعث عن الحكم وحماد عن إبراهيم قال: لا بد من دم ولو يبيع ثوبه.

١٣٤٤٥- [**حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن شعبة عن الحكم قال: لا بد من دم ولو يتصدق.

١٣٤٤٦- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع (عن شعبة)[7] عن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال: لا بد من دم ولو يبيع ثوبه][8].

* * *

## [٤٤] من رخص في الصوم ولم ير عليه (هدياً)[9]

١٣٤٤٧- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا (حاتم)[10] بن إسماعيل عن جعفر[11] عن أبيه

---

(١) في [جـ، ص، ن]: (عن).

(٢) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس.

(٣) في [أ، ب، ن]: زيادة (ثنا أبو الأحوص).

(٤) في [أ، ب، ز]: (ابن سعيب).

(٥) منقطع حكماً.

(٦) سقط ما بين المعكوفين من: [جـ، ص].

(٧) سقط من: [أ، ب، ن].

(٨) سقط الخبران من: [جـ، ص].

(٩) في [أ، ب]: (هدى).

(١٠) في [ب، ن]: (جابر).

(١١) في [ز]: زيادة (عن حفص).

عن علي قال: (إن)[١] فاته الصوم في العشر (تسحر)[٢] (ليلة)[٣] (الحصبة)[٤]، فصام ثلاثة أيام، وسبعة إذا رجع[٥].

١٣٤٤٨- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن علية عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال: من فاته ثلاثة أيام في الحج فليصم[٦] أيام التشريق، فإنهن من الحج[٧]./ ١٢٣/أ/٤

١٣٤٤٩- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن عيينة عن الزهري عن عروة. أو(عن)[٨] عمرة عن عائشة (قالت)[٩]: كانت ترخص للمتمتع أن يصوم أيام التشريق إذا لم (يصم)[١٠] العشر[١١].

١٣٤٥٠- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا عبدة بن سليمان عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن جبير قال: المتمتع إذا فاته الصوم أيام (العشر)[١٢] أطعم عن الثلاثة وصام السبعة إذا رجع.

---

(١) في [ص]: (فإن).

(٢) في [أ، ب، ص]: (يسحر)، وفي [ن]: (سحر).

(٣) سقط من: [ص].

(٤) في [ب]: (يحصبه)، وفي [ن]: (يحصه)، وليلة الحصبة: ليلة ١٤ من شهر ذي الحجة.

(٥) منقطع؛ محمد بن علي لم يسمع من علي.

(٦) في [ز]: زيادة (في).

(٧) صحيح.

(٨) زيادة من [ص].

(٩) سقطت من: [ز].

(١٠) في [جـ، ص]: (يعتمر).

(١١) صحيح.

(١٢) في [أ، ن]: (التشريق)، وكان سعيد بن جبير يرى أن فاقد الهدي لا يصوم أيام التشريق، انظر: تفسير القرطبي ٤٠١/٢، وعمدة القاري ٢٠٧/٩.

١٣٤٥١- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا غندر عن شعبة عن عبد الله بن عيسى قال: سمعته يحدث عن الزهري عن (عروة)[1] عن عائشة[2].

١٣٤٥٢- وعن سالم عن ابن عمر (قالا)[3]: لم يرخص في أيام التشريق أن يصمن إلا لمن لم يجد الهدي[4].

* * *

## [٤٥] في (صيام)[5] السبعة (أتفرق)[6] (أم توصل)[7]

١٣٤٥٣- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا حفص عن حجاج عن عطاء قال: ﴿وَسَبْعَةٍ[8] إِذَا رَجَعْتُمْ﴾ [البقرة: ١٩٦]، قال: إن شاء صامها في الطريق، وإن شاء بمكة.

١٣٤٥٤- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن هشام عن الحسن في صيام السبعة (الأيام)[9]، قال: إن شاء صام في الطريق وإن شاء إذا رجع إلى أهله.

---

(١) في [ب]: (عروت).

(٢) صحيح، أخرجه البخاري (١٩٩٧) والبيهقي (٤/ ٢٩٨) والدار قطني (٢/ ١٨٦) والطحاوي (٢/ ٢٤٣).

(٣) في [ص]: (قال).

(٤) صحيح، أخرجه البخاري (١٩٩٨) والبيهقي (٤/ ٢٩٨) والدارقطني (٢/ ١٨٦) والطحاوي (٢/ ٢٤٣).

(٥) في [أ، ب، ن]: (قضاء).

(٦) في [ز]: (في تفريق)، وفي [أ، ن]: (الفرق).

(٧)في [جـ، ص]: (أم توصل)، وفي [ب]: (أو يوصل)، وفي [أ، ن]: (أو الوصل).

(٨) في [ص]: زيادة (قال).

(٩) في [ز]: (أيام).

١٣٤٥٥- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن فضيل عن ليث عن مجاهد قال: صم السبعة إن شئت في الطريق، وإن شئت إذا رجعت إلى أهلك ولا (تفرق)[١] بينهن./ ٤/١٢٤أ

١٣٤٥٦- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال: إن شاء صام في الطريق وإن شاء (إذا)[٢] رجع (إلى أهله)[٣].

١٣٤٥٧- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن إبراهيم بن مرثد عن ابن أبي نجيح عن طاوس ﴿وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾ قال: إن شاء فرق.

* * *

## [٤٦] من قال: (يصومهن)[٤] إذا رجع إلى أهله

١٣٤٥٨- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن سعيد ابن المسيب قال: من اعتمر في شوال (أو في (ذي)[٥] القعدة)[٦]، ثم أقام حتى يحج فهو متمتع، عليه ما استيسر من الهدي، فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام (في الحج)[٧] وسبعة إذا رجع إلى أهله.

١٣٤٥٩- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان عن نافع

---

(١) في [ن]: (يفرق).

(٢) سقط من: [ب، ن].

(٣) سقط من: [جـ، ص، ز].

(٤) في [ن]: (يصوم).

(٥) سقط من: [أ].

(٦) في [ب]: (أفي العقده).

(٧) سقط من: [أ، جـ، ن].

عن ابن عمر قال: كان يرى على المتمتع بدنة (بعيراً)[١] أو بقرة، فإن لم يجد فصيام ثلاثة أيام وسبعة إذا رجع[٢].

* * *

## [٤٧] في الرجل يعتمر في أشهر الحج ثم يرجع، ثم يحج

١٣٤٦٠- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا حفص بن غياث عن يحيى بن سعيد عن سعيد ابن المسيب[٣] قال: من اعتمر في أشهر الحج، ثم رجع، فليس بمتمتع، (ذاك)[٤] (من)[٥] أقام ولم يرجع (فهو متمتع)[٦].

١٣٤٦١- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا حفص عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر مثله][٧][٨].

١٣٤٦٢- **حدثنا** أبو بكر قال: حدثنا وكيع عن العمري عن نافع عن ابن عمر

(١) في [أ، ب، ن]: (بعير).

(٢) صحيح.

(٣) في [أ، ب]: زيادة (حدثنا أبو بكر).

(٤) في [ن]: (ذلك).

(٥) في [جـ، ص]: (فمن).

(٦) زيادة من [ص].

(٧) هكذا جاءت في [ن]: (حدثنا أبو بكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب، وحدثنا حفص عن سعيد عن نافع عن ابن عمر مثله.
- في الرجل يعتمر في أشهر الحجـ، ثم يرجع ثم يحج.
- حدثنا أبو بكر قال: من اعتمر في أشهر الحج ثم رجع فليس بمتمتع، ذلك من أقام ولم يرجع).

(٨) صحيح.

قال: قال (عمر)[1]: إذا اعتمر في أشهر الحج ثم أقام فهو متمتع، فإن رجع فليس بمتمتع[2].

١٣٤٦٣- حدثنا أبو بكر قال: (ثنا حفص)[3] عن ليث عن عطاء وطاوس ومجاهد قالوا: إن خرج في أشهر الحج[ثم أقام فهو متمتع./ ١٢٥/أ/٤

١٣٤٦٤- حدثنا أبو بكر قال: ثنا حفص عن أشعث وعبد الملك عن عطاء قال: من اعتمر في أشهر الحج][4] ثم رجع إلى بلده ثم حج من (عامه)[5] فليس بمتمتع، إنما المتمتع من أقام ولم يرجع.

١٣٤٦٥- حدثنا أبو بكر قال: ثنا هشيم عن مغيرة قال: سألت إبراهيم قال: قلت: الذين يعتمرون في رجب ثم يقيمون حتى (يحجوا)[6] (أمتمتعون)[7] هم؟ قال: لا، إنما المتمتع من أهلَّ (بالعمرة)[8] في أشهر الحج، ثم أقام حتى يحج، (فذلك)[9] متمتع وعليه الهدي، أو الصوم (إن)[10] لم يجد (الهدي)[11].

---

(١) في [ص]: (ابن عمر).

(٢) ضعيف؛ العمري ضعيف.

(٣) تكرر في: [جـ].

(٤) سقط ما بين المعكوفين من: [ز].

(٥) في [ص، ز]: (عامته).

(٦) في [ص]: (يحجروا).

(٧) في [أ، ب، ن]: (متمتعون).

(٨) في [أ، ب]: (العمرة).

(٩) في [ف]: (فلذلك).

(١٠) في [أ، ب، ن]: (وإن).

(١١) سقط من: [جـ، ص، ز].

١٣٤٦٦- حدثنا أبو بكر قال: حدثنا هشيم عن حجاج عن عطاء قال: إذا اعتمر في أشهر الحج ثم أقام فهو متمتع][1].

١٣٤٦٧- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا هشيم عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب مثله[2].

١٣٤٦٨- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال: (إن)[3] أقام فعليه هدي.

* * *

## [٤٨] من قال: هو متمتع وإن رجع

١٣٤٦٩- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة عن سعيد ابن المسيب قال: كان أصحاب النبي ﷺ إذا اعتمروا في أشهر الحج ثم لم يحجوا من عامهم ذلك لم يهدوا[4].

١٣٤٧٠- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن مبارك عن (سيف)[5] بن (أبي)[6] سليمان عن عبد الكريم عن يزيد الفقير أن قوماً من أهل الكوفة تمتعوا ثم خرجوا/ إلى المدينة ٤/أ/١٢٦ فأقبلوا منها بحج، فسألوا ابن عباس فقال: (أنتم)[7] متمتعون[8].

---

(١) سقط الخبر من: [أ، ب، ن].

(٢) زيادة في [أ، جـ، ب، ص]: (حدثنا أبو بكر قال: ثنا هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير مثله)، ويبدو أنه خلط بين الخبرين.

(٣) في [أ، ب، ن]: (إذا).

(٤) صحيح.

(٥) في [أ، ب، ن]: (سفيان عن حماد).

(٦) سقط من: [ج].

(٧) في [أ، ب، ن]: (إنهم).

(٨) ضعيف؛ لحال عبدالكريم.

١٣٤٧١- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا هشيم عن يونس عن الحسن [قال: عليه الهدي أقام أو لم يقم.

١٣٤٧٢- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا حفص عن أشعث عن الحسن][(١)] قال: من اعتمر في أشهر الحج (ثم حج)[(٢)] (في)[(٣)] عامه فهو متمتع.

* * *

## [٤٩] في العمرة بعد الحج

١٣٤٧٣- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن علية عن ابن عون (عن)[(٤)] إبراهيم عن الأسود عن أم المؤمنين وعن القاسم (عن أم المؤمنين قالت: قلت)[(٥)]: (يا)[(٦)] رسول الله[(٧)]، (يصدر)[(٨)] الناس بنسكين وأصدر بنسك واحد، قال: **«انتظري، فإذا طَهُرتِ فاخرجي إلى التنعيم، فأَهِلِّي منه ثم الْقِينَا عند كذا وكذا، ولكنها على قدر (نصبك)[(٩)]»**، أو (قال)[(١٠)]: **«نَفَقَتِكِ»**، أو كما قال رسول الله ﷺ[(١١)].

---

(١) زيادة في: [جـ، ص، ز].

(٢) زيادة في: [جـ، ص، ز].

(٣) في [ز]: (من).

(٤) سقط من: [ص].

(٥) في [أ، ب، ج]: (قال: قلت)، وفي [ز]: (قالت: قلت)، وفي [ص]: (قالا: قالت).

(٦) سقط من: [ج].

(٧) في [ب]: (ﷺ).

(٨) في [أ، ب]: (تصدر).

(٩) في [أ، ب]: (نصيبك).

(١٠) سقط من: [جـ، ص].

(١١) صحيح، أخرجه البخاري (١٧٨٧)، ومسلم (١٢١١).

١٣٤٧٤- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن عيينة عن الوليد بن هشام المعيطي قال: سألت أم الدرداء عن العمرة بعد الحج، فأمرتني بها.

١٣٤٧٥- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن أبي (الزبير)[١] عن جابر أنه سئل عن العمرة بعد[٢] أيام التشريق، فلم ير بها بأساً، وقال: ليس فيها هدي[٣].

١٣٤٧٦- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن فضيل عن ليث عن مجاهد قال: سئل (عمر)[٤] عن العمرة بعد الحج فقال: هي خير من لا شيء[٥].

١٣٤٧٧- وسئلت عائشة فقالت: على (قدر)[٦] النفقة والمشقة[٧].

١٣٤٧٨- وسئل علي فقال: هي خير من مثقال ذرة[٨].

١٣٤٧٩- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا عبدة بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن/ ١٣٧/أ/٤ (سعيد)[٩] بن المسيب قال: كانت عائشة (تعتمر)[١٠] في آخر ذي الحجة[١١].

---

(١) في: [أ، ب، ن]: (الزيت).

(٢) في [ب، ن]: زيادة (الحج).

(٣) منقطع حكماً؛ ابن جريج مدلس.

(٤) سقط من: [أ، ب، ن]: (عمر).

(٥) منقطع، ضعيف؛ ليث ضعيف، ومجاهد لم يدرك عمر.

(٦) في [أ، ب]: (نذر).

(٧) ضعيف؛ لحال ليث.

(٨) ضعيف، منقطع؛ لحال ليث، ومجاهد لم يسمع علياً.

(٩) في [جـ]: (سعد).

(١٠) في [أ، ب]: (يعتمر).

(١١) صحيح.

١٣٤٨٠- حدثنا أبو بكر قال: ثنا ابن فضيل عن حصين قال: سألت سعيد بن جبير عن العمرة بعد الحج (بستة)[١] أيام فقال: اعتمر إن شئت.

١٣٤٨١- حدثنا أبو بكر قال: ثنا (حميد)[٢] بن عبد الرحمن (الرؤاسي)[٣] عن أبيه عن جعفر بن نجيح قال: سأل رجل طاوساً فقال: إني تعجلت في يومين (أفأعتمر؟)[٤] قال: نعم.

* * *

## [٥٠] من كره أن يعتمر بعد الحج

١٣٤٨٢- حدثنا أبو بكر قال: ثنا (أبو الأحوص)[٥] عن (أبي)[٦] يعفور قال: (سألت)[٧] ابن عمر عن العمرة بعد الحج فقال: إن (ناساً)[٨] يفعلون ذلك، ولأن اعتمر (في غير)[٩] ذي الحجة أحب إلي من أن (أعتمر)[١٠] في (ذي)[١١] الحجة[١٢].

---

(١) في [أ، ب، ن]: (ستة).

(٢) في [أ، ب، ن]: (محمد).

(٣) في [ب، ن]: (الرّواسي).

(٤) في [أ، ن]: (فأعتمر).

(٥) سقط من: [أ].

(٦) في [أ]: (بن).

(٧) في [جـ، ص]: (سألنا).

(٨) في [جـ، ز]: (أناساً).

(٩) سقط من: [ز].

(١٠) سقط من: [ز].

(١١) سقط من: [ص].

(١٢) صحيح.

١٣٤٨٣- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا عبد السلام بن حرب عن خصيف عن عطاء وطاوس ومجاهد قالوا: لا عمرة إلا عمرة (ابتدأت بها)[١] من أهلك ولا (عمرة إلا)[٢] بعد الصدور.

١٣٤٨٤- (وقال)[٣] سعيد بن جبير: إن رجع إلى ميقات أهله فاعتمر (رجوت أن يكون عمرة)[٤].

١٣٤٨٥- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا حفص عن ليث عن عطاء وطاوس و(مجاهد)[٥] أنهم كرهوا العمرة بعد الحج، (و)[٦]قالوا: لا يجزئ ولا (يفي)[٧]، وقالوا: الطواف بالبيت والصلاة أفضل.

* * *

## [٥١] في عمرة رمضان وما جاء فيها

١٣٤٨٦- **حدثنا** أبو بكر قال ثنا وكيع عن الأعمش عن عمارة بن (عمير)[٨]/ عن أبي بكر بن (عمرو)[٩] بن الحارث بن هشام أن أبا (معقل)[١٠] أتى النبي ﷺ ٤/١٢٨أ

(١) في [جـ، ص]: (ابتدأتها).

(٢) زيادة في: [أ، ب، جـ، ص].

(٣) في [أ، ب، ن، ز]: (قال).

(٤) في [ص]: (رجوت أن لا يكون غيره)، وفي [جـ]: (عبرة).

(٥) في [جـ]: (مجاهم).

(٦) سقط من: [أ، ب، ن].

(٧) في [ن]: (هي).

(٨) في [أ، ب، ن]: (عمر).

(٩) كذا في النسخ، والمعروف (عبدالرحمن) كما في كتب التخريج والتراجم.

(١٠) في [جـ، ص]: (مغفل).

فقال: يا رسول الله إن أم (معقل)[١] جعلت عليها أن (تحج)[٢] فلم (يتيسر)[٣] لها، فقال: **«تعتمر في رمضان»**[٤].

١٣٤٨٧- حدثنا أبوبكر قال ثنا بن نمير عن محمد بن إسحاق (عن)[٥] عيسى بن (معقل)[٦] (بن أبي معقل)[٧] الأسدي عن يوسف بن عبدالله بن سلام [عن (جدته)[٨] أم معقل أن النبي ﷺ قال: **«اعتمري في رمضان فإنها حجة»**[٩].

١٣٤٨٨- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا ابن عيينة عن محمد بن المنكدر عن يوسف (ابن عبدالله)[١٠] بن سلام][١١] سمع رجلاً من الأنصار يقول: إن رسول الله ﷺ

---

(١) في [جـ، ص]: (مغفل).

(٢) في [ص]: (يحج).

(٣) في [أ، ب]: (تيسر)، وفي [ن]: (تتيسر).

(٤) مرسل؛ أبوبكر تابعي، أخرجه الروياني (١٢٨٩)، وابن أبي عاصم في الآحاد (٣٢٤١)، والطيالسي (١٦٦٢)، وابن خزيمة (٣٠٧٥)، وأبوداود (١٩٨٨)، والحاكم ١/ ٤٨٢، ومالك ٢/ ٣٤٦، ومن حديث عمارة عن أبي بكر عن أم معقل أخرجه النسائي في الكبرى (٤٢٢٨)، والحاكم ١/ ٦٥٦، وابن أبي عاصم في الآحاد (٣٢٤٠)، والدولابي ١/ ١٦٥، والطبراني ٢٥/(٣٦٨).

(٥) في [ن]: (عم).

(٦) في [أ، ب، ص]: (مغفل).

(٧) سقط من: [جـ، ص]، وفي [أ، ب]: (عن أبي مغفل).

(٨) في [ن]: (حدبة).

(٩) مجهول؛ لجهالة عيسى بن معقل، أخرجه أبو داود (١٩٨٩) وابن خزيمة (٢٣٧٦) والدارمي (١٨٦٠) وابن عبد البر في التمهيد ٢٢/ ٥٨، والبيهقي ٦/ ١٧٤، والطبراني ٢٥/ ٣٦٦ والمزي ٢٣/ ٣٢، وابن الجوزي في التحقيق (١٠٥١)، وابن حزم في حجة الوداع (١٢٨(٣)).

(١٠) (بن عبد الله) زيادة في [ز].

(١١) سقط ما بين المعكوفين من: [جـ، ص].

(قال)[1] لـه ولامرأته: «**اعتمرا في رمضان، فإن عمرة لكما في رمضان تعدل حجة**»[2].

١٣٤٨٩- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع ويحيى بن آدم عن سفيان عن بيان وجابر عن الشعبي عن وهب بن خنبش، قال: قال رسول الله ﷺ: «**عمرة في رمضان تعدل حجة**]»[3][4].

١٣٤٩٠- حدثنا أبوبكر قال: ثنا (ابن نمير، قال: (و)[5]ثنا)[6] أبومعاوية عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «**عمرة في رمضان تعدل حجة**»[7].

١٣٤٩١- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا عبدالأعلى عن داود عن الشعبي قال: سألته قلت: هذا الحج الأكبر، فما الحج الأصغر؟ قال: عمرة في رمضان.

---

(١) سقط من: [ب].

(٢) صحيح، أخرجه أحمد (١٦٤٠٦) والنسائي في الكبرى (٤٢٢٤) والحميدي (٨٧٠) والطبراني (٢٢/٧٣٥).

(٣) سقط الخبر من [أ، ن ،ص، ج].

(٤) صحيح لغيره، أخرجه ابن ماجه (٢٩٩١) وأحمد (١٧٦٠١) والنسائي في الكبرى (٤٢٢٥) وابن قانع في معجم الصحابة (٣/١٧٧) والطبراني (٢٢/٣٥٧) وأبو نعيم في الحلية (٧/١٢٠) والرامهرمزي في المحدث (ص٤٩٠) والدينوري في المجالسة (٣٥٢٥).

(٥) هكذا الرواية وسقطت (الواو) من النسخ [أ، ب، ن]، والقائل هو ابن أبي شيبة، وانظر مسند أحمد (٢٨٠٩)، فقد رواه أحمد عن ابن نمير قال: أخبرنا حجاج، وانظر: سنن ابن ماجة (٢٩٩٤)، ومعجم الطبراني (١١٢٩٩)، وابن نمير يروي عن حجاج، ولا تعرف له رواية عن أبي معاوية، وابن أبي شيبة يروي عن أبي معاوية بلا واسطة في مواطن كثيرة.

(٦) سقط من [جـ، ص، ز].

(٧) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس عنعن، أخرجه أحمد (٢٨٠٩) وابن ماجه (٢٩٩٤) والطبراني (١١٢٩٩) وأصله عند البخاري (١٨٦٣) ومسلم (١٢٥٦).

١٣٤٩٢- حدثنا أبو بكر قال: ثنا وكيع عن سفيان عن (ابن خثيم)[١] عن سعيد ابن جبير ومجاهد، قال: كانا يعتمران في شهر رمضان من الجعرانة.

١٣٤٩٣- [حدثنا أبو بكر قال: ثنا ابن نمير عن عبدالملك بن أبي سليمان، قال: خرجت أنا وعطاء في رمضان، فأحرمنا من الجعرانة][٢].

١٢٩/أ/٤ ١٣٤٩٤- حدثنا أبو بكر قال ثنا ابن نمير عن محمد بن إسحاق عن/ (يحيى)[٣] بن عباد بن عبدالله بن الزبير عن أبي بكر بن عبدالرحمن (بن الحارث بن هشام قال: كان أبوبكر بن عبدالرحمن)[٤] لا يعتمر إلا في رمضان.

* * *

## [٥٢] في العمرة في أشهر الحج

١٣٤٩٥- حدثنا أبو بكر قال: ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن قيس بن مسلم (عن طارق)[٥] بن شهاب قال: سئل (عبدالله)[٦] عن العمرة في أشهر الحج][٧] فقال (عبدالله)[٨]: الحج أشهر معلومات (ليس فيهن)[٩] عمرة[١٠].

---

(١) في [أ، ب، جـ، ن]: (أبي خيثم)، وفي [ص]: (إبراهيم).

(٢) سقط الخبر من: [ص].

(٣) سقط من: [ص].

(٤) سقط من: [ن، ف].

(٥) سقط من: [ص].

(٦) في [أ، ب، ن]: (عبد الرحمن)، وانظر: الدر المنثور ١/ ٥٢٥، والمحلى ٧/ ٦٧.

(٧) تكرر (فقال) (وما بين القوسين) في [ص].

(٨) سقط من: [ف، ن].

(٩) في [جـ]: (ليس فهن)، وفي [ص]: (فيهن).

(١٠) صحيح.

١٣٤٩٦- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا جرير عن منصور عن إبراهيم، قال: سئل علقمة عن العمرة في أشهر الحج، فقال: ويفعل ذلك أحد؟.

١٣٤٩٧- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا (يزيد)[١] بن هارون عن ابن عون قال: قلت (للقاسم)[٢] بن محمد: نهى عمر عن العمرة في أشهر الحج (فتلكأ)[٣] وقال نهى عثمان (عنها)[٤][٥].

١٣٤٩٨- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن ابن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر قال: (قال عمر)[٦]: افصلوا بين حجكم وعمرتكم (اجعلوا الحج في أشهر الحج واجعلوا العمرة في غير أشهر الحج أتم لحجكم وعمرتكم)[٧][٨].

١٣٤٩٩- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا وكيع عن يزيد عن ابن سيرين قال: (ما)[٩] أعلمهم يختلفون أن العمرة في غير أشهر الحج أفضل.

١٣٥٠٠- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا يزيد بن هارون عن ابن عون قال: سئل القاسم عن العمرة في أشهر الحج، فقال: كانوا لا يرونها تامة.

---

(١) في [ص]: (زيد).

(٢) في [جا: (القاسم).

(٣) سقط من: [أ، ب، ن].

(٤) في [ب، ن، ص]: (فيها).

(٥) منقطع؛ القاسم لم يدركهما.

(٦) سقط من: [ن].

(٧) زيادة في [جـ، ص، ز].

(٨) حسن؛ لحال ابن أبي رواد.

(٩) سقط من: [ص].

١٣٥٠١- **حدثنا** أبو بكر قال: ثنا كثير بن هشام عن جعفر عن ميمون أنه قال: (اعتمرت)[١] من بلدي هذا في غير أشهر الحج.

* * *

٤/أ/١٣٠

## [٥٣] /من رخص في العمرة في أشهر الحج

١٣٥٠٢- **حدثنا** أبوبكر قال: قال: ثنا حاتم بن إسماعيل عن عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب قال: سمعته يقول: اعتمر رسول الله ﷺ عمراً (ثلاثاً)[٢] كلها في ذي القعدة[٣].

١٣٥٠٣- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا (معتمر)[٤] بن سليمان عن أبي معن قال: رأيت جابر بن زيد وأبا العالية اعتمرا في العشر.

١٣٥٠٤- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا أبو أسامة عن الجريري عن يزيد عن أخيه قال: قال لي عمران بن حصين: (اعلم)[٥] أن رسول الله ﷺ قد (اعمر)[٦] طائفة من أهله في (عشر)[٧] ذي الحجة، فلم ينه عنه، ولم ينزل نسخه، قال في ذلك قائل ما شاء[٨].

---

(١) في [ف]: (اعتمر).

(٢) في [ن]: (ثلاثة).

(٣) مرسل.

(٤) في [جا]: (معمر).

(٥) زيادة في [جـ، ز، ص].

(٦) في [ن]: (اعتمر).

(٧) في [ن]: (عشرة).

(٨) صحيح، يزيد هو ابن عبد الله بن الشخير، وأخوه مطرف.

١٣٥٠٥- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا ابن نمير عن الأعمش (عن مجاهد)[١] عن عائشة قالت: ما اعتمر رسول الله ﷺ عمرة إلا شهدتها، وما اعتمر إلا في ذي القعدة[٢].

١٣٥٠٦- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا وكيع عن سفيان عن صدقة بن يسار قال: سمعت ابن عمر يقول: العمرة في العشر أحب إلي من العمرة بعد الحج[٣].

* * *

## [٥٤] من زار يوم النحر

١٣٥٠٧- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه عن جابر أن النبي ﷺ أتى (إلى)[٤] البيت، فصلى بمكة الظهر (يعني)[٥] يوم النحر[٦]./ ٤/١٣١/أ

١٣٥٠٨- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا (ابن)[٧] فضيل (عن)[٨] إسماعيل (عن)[٩] وبرة قال: كان الأسود إذا رمى الجمرة يوم النحر زار البيت من يومه، ثم رجع (إلى)[١٠] منزله من يومه، حتى ينفر مع الناس إذا نفروا.

---

(١) سقط من: [ص].

(٢) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٦٨٥)، ومسلم (١٢٥٥).

(٣) صحيح.

(٤) في [جـ، ز، ص]: زيادة (إلى).

(٥) سقط من: [ص].

(٦) صحيح، أخرجه مسلم (١٢١٨)، وأبو داود (١٩٠٥)، وابن ماجه (٣٠٧٤).

(٧) سقط من: [جـ].

(٨) في [جـ، ص]: (بن).

(٩) في [أ، ب، ف]: (بن).

(١٠) سقط من: [جـ، ص].

١٣٥٠٩- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا أزهر السمان عن ابن عون قال: كان محمد يستحب أن يأتي البيت يوم النحر قبل العصر فيطوف به.

١٣٥١٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا بشر بن المفضل عن عبد الله بن عثمان بن خثيم قال: (أفضت)[١] مع سعيد بن جبير عشية (النحر)[٢].

١٣٥١١- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا ابن فضيل عن ليث عن نافع عن ابن عمر أنه كان ينحر هديه خلف العقبة، ثم يحلق رأسه، ثم (يفيض)[٣] كما هو إلى البيت قبل أن يرجع إلى أهله[٤].

١٣٥١٢- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا أبو أسامة عن أبي (العميس)[٥] عن عمرو بن (عمرو أبي)[٦] الزعراء قال: سافرت مع أبي (الأحوص)[٧]، فلما كان يوم النحر رمى الجمرة، وحلق، وأفاض إلى البيت، ولم يضح.

١٣٥١٣- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا أبوخالد الأحمر عن محمد بن (سوقة)[٨] قال: كان الأسود إذا جاء من منى (رمى)[٩]، وحلق، ثم زار البيت، (ولا)[١٠] يضحي.

---

(١) في [ن]: (فصليت)، وفي [أ]: (قضيت).

(٢) في [أ، ب]: (الفجر).

(٣) في [جـ]: (ينهض).

(٤) ضعيف؛ ليث ضعيف.

(٥) في [ص]: (العبيس).

(٦) سقط من: [ص].

(٧) في [أ]: (الأخوص).

(٨) في [أ، ب]: (طوقة).

(٩) في [ص]: (ورمى).

(١٠) في [ص]: (ولم).

١٣٥١٤- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثت عن)[1] ابن مبارك عن التيمي عن أبي قلابة وجابر بن زيد (أنهما زارا)[2] البيت يوم النحر.

* * *

## [٥٥] من كان لا يرى بتأخير الزيارة بأساً

١٣٥١٥- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا (وكيع عن)[3] سفيان عن أبي الزبير عن عائشة وابن عباس أن النبي ﷺ زار (البيت)[4] ليلاً[5]./ ١٣٢/أ/٤

١٣٥١٦- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا ابن عيينة قال: ثنا (داود)[6] بن (شابور)[7] (عن)[8] محمد بن المنكدر قال: لم يكن يفيض من أصحاب النبي ﷺ إلا من كان منهم يكون معه امرأة[9].

١٣٥١٧- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا وكيع عن مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن طاوس أن رسول الله ﷺ أخر الزيارة إلى الليل[10].

---

(١) في [ص]: (حدثنا)، وفي [جا]: (حدثت ابن مبارك).

(٢) في [أ، ب]: (إنها زارا)، وفي [ص]: (أنهما زار)، وكذلك في [جا].

(٣) سقط من: [ز].

(٤) سقط من: [ص].

(٥) منقطع حكماً؛ أبوالزبير مدلس وروايته هنا عن غير جابر، أخرجه أحمد (٢٥٧١٩)، وابن ماجه (٣٠٥٩)، وأبو داود (٢٠٠٠)، والترمذي (٩٢٠)، وأبو يعلى (٢٧٠٠)، والبيهقي ٥/١٤٤، والطحاوي ٢/٢١٩.

(٦) في [جا]: (دلول).

(٧) في [جا]: (شابون).

(٨) سقط من: [ن].

(٩) صحيح.

(١٠) مرسل؛ طاووس تابعي.

١٣٥١٨- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا (وكيع عن)[١] أفلح عن أبيه قال: كنا مع أبي أيوب في (نفر)[٢] من الأنصار، (فما)[٣] زار (منا)[٤] أحد البيت حتى كان في النفر الآخر، إلا رجل (كان)[٥] معه[٦] (أهله)[٧]، (فتعجل)[٨] بهم[٩].

١٣٥١٩- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا حفص عن حجاج وأشعث عن عطاء قال: لا بأس أن يؤخر الزيارة إلى يوم النفر.

١٣٥٢٠- **حدثنا** أبو بكر[١٠] قال: ثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق قال: رأيت القاسم بن محمد بمنى (معتماً متقمصاً)[١١] وكان لا يفيض حتى ينفر في آخر أيام التشريق.

١٣٥٢١- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا يأتي (مكة)[١٢] إلا حين يفيض[١٣].

---

(١) سقط من: [أ، ب، ن].

(٢) في [جـ، ص]: (نفرا).

(٣) في [ص]: (فا)، وفي [أ، ن]: (ما).

(٤) سقط من: [جـ، ص].

(٥) في [ص]: (منا).

(٦) في [أ، ن]: زيادة (من).

(٧) في [ص]: (أهل).

(٨) في [ب]: (فيعجل).

(٩) صحيح.

(١٠) في [ز]: زيادة ( حدثنا حفص).

(١١) أي لا بسأ للعمامة والقميص، وفي [ن، أ]: (معتمراً متغمطاً).

(١٢) سقط من: [ن].

(١٣) صحيح.

١٣٥٢٢- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا وكيع عن سفيان عن محمد بن سوقة عن رجل عن علي أنه كان يأتي[١] بعد النحر يوماً، فقيل له هو نائم، وما زار البيت بعد[٢].

١٣٥٢٣- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم قال: لا بأس أن (تؤخره)[٣] إلى الغد.

١٣٥٢٤- [حدثنا أبوبكر قال: ثنا ابن نمير عن الربيع بن (سعد)[٤] قال: لقيت أبا جعفر الغد من يوم النحر، فقلت: إني لم أزر البيت بعد، فقال: وأنا إنما زرت اليوم][٥].

١٣٥٢٥- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا ابن عيينة قال: سمعت عمرو بن دينار يقول بعد أيام: ما زرت (البيت)[٦] بعد./ ٤/١٣٣أ

١٣٥٢٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن (جريج)[٧] عن ابن (طاوس)[٨] قال: لم أعقل (أبي يفيض)[٩] إلا ليلاً.

---

(١) في [أ، ن]: زيادة (حين يفيض).

(٢) مجهول؛ لإبهام الراوي عن علي.

(٣) في [جـ، ز]: (يؤخره)، وفي [ص]: (يوخر).

(٤) في [ص]: (سعيد).

(٥) سقط الخبر من [أ، ب، ن].

(٦) سقط من [جـ، ص، ز].

(٧) في [ص، ن]: (جريح).

(٨) في [ن]: (طاوي).

(٩) في [ص]: (مفيض)، وفي [أ، ب، ن]: (أني يفيض).

١٣٥٢٧- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم قال: لا بأس أن يزور البيت ليلاً زيارة يوم النحر ولكن لا (يبيتن)[١] بمكة.

١٣٥٢٨- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا حفص عن أشعث (عن)[٢] الحكم وحماد عن إبراهيم قال: إذا تركه حتى (تمضي)[٣] تلك الأيام (أهراق)[٤] لذلك دماً.

١٣٥٢٩- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا وكيع عن شريك عن يزيد عن مجاهد قال: لا بأس أن (تؤخر)[٥] الزيارة إلى يوم النحر.

* * *

## [٥٦] في الرجل يهل بالحج فيحصر ما عليه

١٣٥٣٠- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا يحيى بن سعيد وابن علية عن حجاج (بن)[٦] أبي عثمان عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن الحجاج بن عمرو الأنصاري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من حج فكُسِرَ أو عرج أحلَّ وعليه الحج**». فذكرت ذلك لأبي هريرة وابن عباس، فقالا: صدق[٧].

---

(١) في [أ، ب]: (سنن)، وفي [ن]: (يسكن)، وفي [جـ، ز، ص]: (ويبتن).

(٢) في [ن]: (عم).

(٣) في [ص ز]: (يمضى)، وفي [أ، ن]: (مضى).

(٤) في [ن]: (أهرق).

(٥) في [ص]: (يوخر).

(٦) وفي [ف]: (عن)، وحجاج بن أبي عثمان هو الصواف.

(٧) صحيح، أخرجه أحمد (١٥٧٣١)، وأبوداود (١٨٦٣)، والترمذي (٩٤٠)، وابن ماجه (٣٠٧٧)، والحاكم ١/ ٤٨٣، وابن أبي عاصم في الآحاد (٢١٥٥)، والطبراني (٣٢١١)، وابن عبدالبر في التمهيد ١٥/ ٢٠٨، والطحاوي ٢/ ٢٤٩، والدارقطني ٢/ ٢٧٧، وأبونعيم في الحلية ١/ ٣٥٧، والبيهقي ٥/ ٢٢٠.

١٣٥٣١- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا ابن علية عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس قال: أمر الله بالقصاص (أفيأخذ)[1] منكم العدوان (حج وعمرة لعمرة)[2][3].

١٣٥٣٢- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا أبوخالد الأحمر عن (الأعمش)[4] عن إبراهيم عن عكرمة قال: إذا أهل الرجل بالحج فأحصر، (فليبعث)[5] بهديه، فإن مضى جعلها عمرة وعليه الحج من قابل (ولا)[6] هدي عليه، وإن هو أخر ذلك حتى يحج فعليه حجة وعمرة وما استيسر من الهدي، فمن لم يجد/ فصيام ثلاثة أيام في الحج ١٣٤/أ/٤ آخرها يوم عرفة.

١٣٥٣٣- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا أبو خالد الأحمر عن الأعمش عن إبراهيم قال: سألني عن ذلك سعيد بن جبير، فأخبرته، فقال: بيده هكذا، وعقد ثلاثين، هكذا. قال: ابن عباس[7].

١٣٥٣٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معتمر بن سليمان عن إسحاق بن سويد قال: سمعت عبدالله بن الزبير يخطب، فقال: يا أيها الناس - والله - ما المتمتع بالعمرة إلى الحج كما تقولون، ولكن إنما (التمتع)[8] بالعمرة إلى (الحج)[9] أن يهل

---

(١) في [ن]: (أن يأخذ).

(٢) في [ص]: (حجة وعمرة بعمرة)، وفي [جـ، ز]: (حجة بحجة وعمره بعمرة).

(٣) صحيح.

(٤) في [أ، ب، ن]: (الأشعث).

(٥) في [ب]: (فايبعث)، وفي [ن]: (فإنه يبعث).

(٦) سقط من: [ز، ص].

(٧) حسن ؛ أبوخالد صدوق.

(٨) في [ن، أ، ب]: (المتمتع).

(٩) سقط من: [ن].

الرجل، (فيحصره)[١] إما مرض أو أمر (يحبسه)[٢] حتى تذهب أيام الحج، فيقدم، فيجعلها عمرة، ويتمتع بحجه إلى العام المقبل، ويهدي ويحج، فهذا (التمتع)[٣] بالعمرة (إلى الحج)[٤][٥].

١٣٥٣٥- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا (هشيم)[٦] (عن يونس)[٧].

١٣٥٣٦- وحميد (عن الحسن)[٨] قال: عليه حجة (وعمرة)[٩].

١٣٥٣٧- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم مثله][١٠].

١٣٥٣٨- [**حدثنا** أبوبكر قال: ثنا هشيم عن ابن شبرمة عن الشعبي، قال: عليه الحج][١١].

١٣٥٣٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم عن حجاج (عن)[١٢] عطاء، قال:

---

(١) في [أ، ب، ن]: (فيحصر).

(٢) في [ص]: (يجلسه)، وفي [جا]: (حبسه).

(٣) في [ز، ن]: (المتمتع).

(٤) زيادة من: [جـ، ز، ص].

(٥) صحيح.

(٦) في [جـ، ز]: (هشام).

(٧) في [ن]: (تكرار).

(٨) سقط من: [أ، ن].

(٩) سقط من: [ن].

(١٠) سقط الخبر من: [ص].

(١١) سقط الخبر من: [أ، ب، ن، ص].

(١٢) في [ن]: (أن).

إن كان[1] حج فعليه أن يصل (إلى)[2] البيت (بحج)[3] أو عمرة، وإن كان لم يحج فعليه الحج.

١٣٥٤٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون قال: كان محمد يقول: إذا (فرض)[4] الرجل الحج (فأصابه)[5] حصر، فإنه يبعث بهديه، فإذا بلغ الهدي محله (حل)[6] من أشياء وحرم (من أخرى)[7]، فإذا كان عام قابل (أهل)[8] بالحج والعمرة، فإن جمع بينهما فعليه الهدي، وإن شاء أقام حتى يبرأ، فيمضي من وجهه، فيطوف بالبيت، (فتكفي)[9] (عنه)[10] العمرة وعليه الحج من قابل./ ١٣٥/أ/٤

١٣٥٤١- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا ابن أبي عدي عن ابن عون قال: سألت القاسم وسالماً عن المحصر، فقالا: نحو قول محمد.

١٣٥٤٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة بن (سليمان)[11] عن يحيى بن سعيد

---

(١) في [أ، ب، ن]: زيادة (عليه).

(٢) سقط من: [جـ، ص].

(٣) في [أ، ب، ن]: (لحج).

(٤) في [أ، ب]: (أفرض)، وفي [جـ، ز]: (افترض)، وفي [ص]: (فتر).

(٥) في [ص]: (فاصبابه).

(٦) في [أ، ن]: (أحل).

(٧) في [ص]: (من آخر)، وفي [جا]: (آخرا).

(٨) في [جـ، ص]: (حل)، وفي [ز]: (حله).

(٩) في [جـ، ص]: (فيلقى)، وفي [ن]: (فتغلي).

(١٠) في [جـ، ص]: (عند).

(١١) في [جا]: (سمان).

عن سليمان (بن يسار)[1] أن معبد[2] بن (حزابة)[3] (المخزومي)[4] صرع بطريق مكة، فخرج ابنه إلى الماء (الذي)[5] صرع عليه أبوه، فوجد ابن عباس وابن عمر ومروان بن الحكم، (فكلمهم)[6] [(و)[7]ذكر (لهم)[8] مصرع أبيه، والذي أصابه، فكلهم][9] (قالوا)[10]: (يتداوى بالذي يصلحه)[11]، فإذا صح اعتمر، ففسخ عنه حرم الحج، فإذا أدركه الحج فعليه الحج وما استيسر من الهدي[12].

---

(١) زيادة من: [جـ، ز، ص].

(٢) كذا في الأصول، وفي مشارق الأنوار (١/ ٢٤٤)، ومختصر خلافيات البيهقي ٣/ ٢٥٩، بينما ورد أن اسمه سعيد كما في الموطأ ١/ ٣٦٢، وشرح الزرقاني ٢/ ٣٩٥، والاستذكار ٤/ ١٧٧ و١٨١، والحجة ٢/ ١٨٤.

(٣) في [جـ]: (حرابة)، وفي [أ، ن]: (حراسة)، وانظر مشارق الأنوار ١/ ٢٢٤، وشرح الزرقاني ٢/ ٢٥٩، ونيل الأوطار ٥/ ١٧٥، ومختصر خلافيات البيهقي ٣/ ٢٥٩، وتفسير ابن جرير ٢/ ٢٢١، وسنن البيهقي ٥/ ٢٢٠، والموطأ ١/ ٣٦٢، ومسند الشافعي ص١٢٤، والتمهيد ١٥/ ٢٠٠، والأم ٢/ ١٦٤، والحجة ٢/ ١٨٤، والاستذكار ٤/ ١٧٧.

(٤) في [أ، ب، ن]: (المحرومي).

(٥) في [جـ، ص]: (إلى).

(٦) في [ب]: (فكلم).

(٧) سقط من: [أ، ب، ز].

(٨) في [ز، أ، ب]: (له).

(٩) سقط ما بين المعكوفين من: [جـ، ص].

(١٠) في [أ، ب، جـ، ز، ص]: (قال).

(١١) في [ص]: (يداوي بالذي يصلحه)، وفي [ن]: (يتداوى بصلحه).

(١٢) صحيح.

## [٥٧] (في)[١] الرجل إذا أهل بعمرة فأحصر

١٣٥٤٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن عبدالرحمن بن يزيد، قال: خرجنا عماراً حتى إذا كنا بذات (الشقوق)[٢][٣] لدغ صاحب لنا، فاعترضنا الطريق (نسأل)[٤] ما (يصنع)[٥] به، فإذا ابن مسعود في ركب، فقلنا لدغ صاحب لنا، فقال: اجعلوا بينكم وبين صاحبكم يوم أمارة، (وليرسل)[٦] بالهدي، فإذا نحر الهدي فليحل وعليه العمرة[٧].

١٣٥٤٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن أيوب عن أبي العلاء بن الشخير، قال: خرجت (معتمراً)[٨] (فلما)[٩] كنت ببعض الطريق (صرعت)[١٠] عن راحلتي، فانكسرت رجلي، فأرسلت إلى ابن عباس وابن عمر من (يسألهما)[١١] فقالا: إن العمرة ليس لها وقت كوقت الحج، لا تحل حتى (تطوف)[١٢] بالبيت،

---

(١) سقط من: [ص]: (في).

(٢) في [أ، ن]: (السقوف).

(٣) في [جـ]: زيادة (و).

(٤) في [أ، ب، جـ، ص، ز]: (يسأل)، وفي [ن]: (ليسأل).

(٥) في [أ، ن]: (يصغي)، وفي [ص]: (نصنع).

(٦) في [ن]: (يرسل).

(٧) صحيح.

(٨) في [ص]: (معتمر).

(٩) في [ص]: (فإذا).

(١٠) سقط من: [ن].

(١١) في [جـ، ص، ز]: (يسلهما).

(١٢) في [أ، ب، ص]: (يطوف).

٤/١٣٦/أ فأقمت (بالدثينة)[١] خمسة أشهر أو ثمانية أشهر[٢]./

١٣٥٤٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبد الله بن نمير عن حنظلة عن طاوس في المحرم (بعمرة)[٣] اعترض له، قال: يبعث بهدي، ثم يحسب كم يسير، ثم يحتاط بأيام ثم يحل.

* * *

## [٥٨] في الرجل يواقع أهله وهو محرم

١٣٥٤٦- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا ابن عيينة عن يزيد (بن)[٤] يزيد بن جابر قال: سألت (مجاهداً)[٥] عن المحرم يواقع امرأته، فقال: كان ذلك على عهد عمر بن الخطاب، فقال: يقضيان حجهما، والله أعلم بحجهما، (ثم)[٦] يرجعان حلالا كل واحد منهما لصاحبه، فإذا كان من قابل حجا (وأهديا)[٧] (وتفرقا)[٨] من المكان الذي (أصابها)[٩][١٠].

١٣٥٤٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوبكر بن عياش عن عبد العزيز بن

---

(١) في [أ، ن]: (بالرثينة).

(٢) صحيح.

(٣) في [ن]: (لعمرة).

(٤) في [أ، ب، ص، ن]: (عن).

(٥) سقط من: [ب، ص، ن].

(٦) سقط من: [ص].

(٧) في [ز]: (وهديا).

(٨) في [أ، ب، ن]: (ويفرقا).

(٩) في [أ، ب، ن]: (أصابهما).

(١٠) منقطع؛ مجاهد لم يدرك عمر.

(رفيع)[١] عن عبد الله بن وهبان عن ابن عباس قال: جاء (رجل)[٢] إلى ابن عباس، فقال: إني وقعت على امرأتي وأنا محرم، فقال: الله أعلم (بحجكما)[٣]، امضيا لوجهكما، وعليكما الحج من قابل، فإذا انتهيت إلى المكان الذي واقعت فيه، فتفرقا، ثم لا تجتمعا حتى تقضيا حجكما[٤].

١٣٥٤٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن أشعث عن الحكم عن علي قال: على كل واحد منهما بدنة، فإذا حجًّا (من)[٥] قابل تفرقا من المكان الذي (أصابها)[٦][٧].

١٣٥٤٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال: / ٤/١٣٧أ حدثني سعيد بن (خرشيد)[٨] أن رجلاً استفتى جابر بن زيد والحسن بن محمد عن رجل وامرأته (أهلا)[٩] بالحج. ثم وقع عليها، (فقالا)[١٠]: يتمان حجهما وعليهما الحج من قابل، وإن (كان)[١١] (ذا)[١٢] ميسرة أهدى جزوراً.

---

(١) في [ب، ن]: (بقيع).

(٢) سقط من: [ف].

(٣) في [ص، ب]: (بحجهما).

(٤) مجهول؛ لجهالة عبدالله بن وهبان.

(٥) سقط من: [ز].

(٦) في [ن]: (أصابهما).

(٧) منقطع، ضعيف؛ الحكم لم يدرك علياً، وأشعث ضعيف.

(٨) في [أ، ن، ب]: (خرشد)، وفي [ص]: (خروشيد)، وفي [ن]: (خرشة)، وانظر: التاريخ الكبير ٣/٤٧٠، والثقات ٦/٣٥٦، ونصب الراية ٣/١٢٧.

(٩) في [ب، ن]: (أهل).

(١٠) في [ب، ن]: (فقال لا).

(١١) في [أ، ب، جـ، ز، ص]: (كان)، وفي [ن]: (كانا).

(١٢) في [جـ، ص]: (ذا)، وفي [ز]: (ذو).

١٣٥٥٠- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا ابن نمير عن (عبيدالله)[1] بن عمر عن عمرو بن شعيب عن أبيه قال: أتى رجل (عبدالله)[2] بن (عمرو)[3]، فسأله عن محرم وقع بامرأته[4]، فأشار له إلى عبدالله بن (عمر)[5] فلم يعرفه الرجل، قال شعيب: فذهبت معه، (فسأله)[6]، فقال: بطل حجه، قال: فيقعد؟ (قال)[7]: لا؛ بل يخرج مع الناس، فيصنع ما يصنعون، فإذا أدركه قابل حج وأهدى، فرجعا إلى عبدالله بن (عمرو)[8]، فأخبراه، فأرسلنا إلى ابن عباس[9].

---

(١) في [س]: (عبد الله).

(٢) زيادة من: [جـ، ص].

(٣) في [ص]: (عمرو)، وفي بقية النسخ (عمر)؛ وانظر: كنز العمال ١٠٣/٥، (١٢٨١٦)، والدراية في تخريج الهداية ٤٠/٢، ونصب الراية (١٢٦/٣)، والأثر أخرجه الحاكم ٧٤/٢، والبيهقي ١٦٧/٥، وابن عساكر ١١٦/٢٣، والدارقطني ٥٠/٣، وانظر: معرفة السنن ١٥٥/٤، وعون المعبود ١٥٦/١، وميزان الاعتدال ٣٢١/٥، وتهذيب الكمال ٥٣٥/١٢، والبدر المنير ٣٨٧/٦، والفروع ٢٨٦/٣، والمجموع ٣٣٥/٧، وأضواء البيان ٣٤/٥.

(٤) في [ن]: زيادة (فسأله).

(٥) في [أ، ب، ن]: (عمر).

(٦) في [أ، ب]: (نسأله).

(٧) في [جـ]: (قالا).

(٨) في [ص]: (عمرو)، وفي بقية النسخ (عمر)؛ وانظر: كنز العمال ١٠٣/٥، (١٢٨١٦)، والدراية في تخريج الهداية ٤٠/٢، ونصب الراية ١٢٦/٣، والأثر أخرجه الحاكم ٧٤/٢، والبيهقي ١٦٧/٥، وابن عساكر ١١٦/٢٣، والدارقطني ٥٠/٣، وانظر: معرفة السنن ١٥٥/٤، وعون المعبود ١٥٦/١، وميزان الاعتدال ٣٢١/٥، وتهذيب الكمال ٥٣٥/١٢، والبدر المنير ٣٨٧/٦، والفروع ٢٨٦/٣، والمجموع ٣٣٥/٧، وأضواء البيان ٣٤/٥.

(٩) حسن؛ شعيب صدوق.

١٣٥٥١- قال شعيب: فذهبت إلى ابن عباس معه، فسأله، (فقال له)[١] مثل ما قال ابن (عمر)[٢]، فرجع إليه فأخبره[٣].

١٣٥٥٢- فقال له الرجل: ما تقول أنت؟ فقال مثل ما قالا[٤].

١٣٥٥٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب (قال)[٥]: يمضيان (لوجههما)[٦] ويقضيان حجهما ويرجعان حيث أحبا، فإذا كان قابل أهلاً من حيث كانا أهلا (بحجّهما)[٧] الذي (أفسدا)[٨] وأهديا (وتفرقا)[٩].

١٣٥٥٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (محمد)[١٠] بن فضيل عن ليث عن مجاهد وعطاء قالا: يتمان على حجهما وعلى كل واحد منهما دم، وإن كان واحدا أجزاهما وعليهما الحج من قابل ولا يتفرقان.

١٣٥٥٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن، أنه كان لا يعرف التفريق في الرجل إذا (واقع)[١١] وهو محرم.

---

(١) في [ص]: (فقاله).

(٢) في [ن]: (عمرو).

(٣) حسن؛ شعيب صدوق.

(٤) حسن؛ شعيب صدوق.

(٥) في [أ، ب، ن، ز]: (قالا).

(٦) في [جـ، ن]: (أوجههما)، وفي [أ، ب]: (لوجهتهما).

(٧) في [ص، جـ، ز]: (لحجهما).

(٨) في [أ، ب]: (أفسد).

(٩) في [ب، ن]: (ويفرقا).

(١٠) زيادة من: [جـ، ص].

(١١) في [أ، ب، ن]: (وقع).

٤/أ/١٣٨

١٣٥٥٦- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم و(حماد)[١]/ (قالا)[٢]: يقضيان نسكهما وعليهما (هدي)[٣] ويحجان (من)[٤] قابل، فإذا أتيا المكان الذي وقع بها (فيه)[٥] لم يجتمعا حتى يحلا.

* * *

## [٥٩] كم عليهما (هدي)[٦] (واحد أو اثنان)[٧]

١٣٥٥٧- [[حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن الزبير بن عدي عن إبراهيم قال: على كل واحد منهما (بدنة)[٨].

١٣٥٥٨- [حدثنا أبوبكر قال: ثنا ابن إدريس عن أبيه عن حماد عن إبراهيم عن علقمة قال: يهريق كل واحد منهما دماً][٩]]][١٠].

١٣٥٥٩- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء، قال: بينهما بدنة.

١٣٥٦٠- وقال سفيان: شاة تجزي.

---

(١) في [أ، ب]: (حماداً).

(٢) في [ن]: (قال).

(٣) في [ز]: (هدي، هدي).

(٤) سقط من: [أ، ب، جـ، ز].

(٥) زيادة من: [ص].

(٦) في [أ، ب، ن]: (هدياً واحداً أو اثنين).

(٧) في [جـ، ص]: (واحد أو اثنان).

(٨) في [جا]: (دما).

(٩) سقط الخبر من: [جا].

(١٠) سقط الخبران من: [ص].

١٣٥٦١- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا وكيع عن (عمر)[1] بن ذر عن مجاهد عن ابن عباس قال: على (كل)[2] واحد منهما هدي[3].

١٣٥٦٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس، قال: على كل واحد منهما شاة[4].

١٣٥٦٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن داود عن سعيد بن المسيب، قال: يهديان (هدياً من عامهما)[5].

١٣٥٦٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن أشعث عن الحكم عن علي قال: على كل واحد منهما بدنة[6].

١٣٥٦٥- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا ابن فضيل عن ليث عن مجاهد وعطاء، قالا: يهريق كل واحد منهما دماً وإن كان (واحداً)[7] أجزاهما./ ٤/١٣٩أ

١٣٥٦٦- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا غندر عن شعبة عن الحكم وحماد، قالا: عليهما (هديٌ هديٌ)[8] فيه.

* * *

(١) في [أ، ب، ن]: (عمرو).

(٢) سقط من: [ز].

(٣) صحيح.

(٤) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس.

(٥) في [أ، ب، جـ، ز]: (هدياً من عامها)، وفي [ن]: (هدياً عامهما)، وفي [ص]: (من عامهما).

(٦) ضعيف، منقطع؛ أشعث ضعيف، والحكم لا يروي عن علي.

(٧) في [أ، ب، جا]: (واحد).

(٨) في [أ، ب، ن]: (هدياً هدياً).

## [٦٠] إذا واقع وهو محرم

١٣٥٦٧- حدثنا أبوبكر قال: ثنا ابن نمير عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس (قال)[١]: يحرمان من المكان الذي أحدثا فيه[٢].

١٣٥٦٨- حدثنا أبوبكر قال: ثنا بن فضيل عن ليث عن مجاهد وعطاء، قالا: يحرمان من المكان الذي أحرما.

١٣٥٦٩- حدثنا أبوبكر قال: ثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد (عن سعيد)[٣] ابن المسيب قال: إذا كان قابلا أهلا من حيث كانا أهلاً بحجهما الذي أفسدا.

* * *

## [٦١] في (الخشكنانج)[٤] الأصفر (للمحرم)[٥]

١٣٥٧٠- حدثنا أبوبكر قال: ثنا ابن إدريس عن يزيد (بن)[٦] أبي زياد قال: أرسل مجاهد وسعيد بن جبير إلى عطاء يسألانه عن الطعام للمحرم فيه الزعفران فكرهه، فقالا: (تأثره)[٧] عن أحد؟ فقال: لا، (فأكلا)[٨] ولم ينظرا إلى قوله.

---

(١) في [ن]: (قالا).

(٢) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس.

(٣) سقط من: [ن].

(٤) في [أ، ب]: (الخشكنانح)، وهو نوع من السكريات يصفر الفم بسبب أكله.

(٥) سقط من: [ص].

(٦) في [ن]: (عن).

(٧) في [أ، ب]: يأثره)، وفي [ن]: يؤثره).

(٨) في [ب، جـ، ص]: (فأكله).

١٣٥٧١- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا ابن فضيل عن (خصيف)[١] قال: سألت مجاهداً وعطاء عن (الخشكنانج)[٢] (والخبيص)[٣] الأصفر، فكرهاه.

١٣٥٧٢- قال: فسألت سعيد بن جبير، فقال: (تدهن)[٤] بالزيت وأنت محرم؟ (قال)[٥]: قلت: لا، (قال)[٦]: فتدهن (بالسمن)[٧] وأنت محرم، قلت: لا؛ قال[٨]: فإن الخشكنانج قد طبخ بالنار./ ١٤٠/أ/٤

١٣٥٧٣- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا يحيى بن (سعيد[٩] عن ابن جريج عن عمرو ابن دينار عن جابر بن زيد قال: لا بأس (بالخشكنانج)[١٠] (المصفر)[١١] للمحرم.

١٣٥٧٤- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا بن إدريس عن هشام عن الحسن أنه كان لا يرى بالخبيص الأصفر و(الخشكنانج)[١٢] الأصفر بأساً إذا مسته النار.

---

(١) في [أ، ب، ز]: (خسيف).

(٢) في [أ، ب]: (الخشكنابح)، وهو نوع من السكريات يصفر الفم بسبب أكله.

(٣) في [أ، ب]: (الخميص).

(٤) في [أ، ب]: (يدهن).

(٥) سقط من: [ن].

(٦) سقط من: [ن].

(٧) في [أ، ن]: (بالزيت).

(٨) في [جـ]: تكررت (قال).

(٩) في [جـ]: (سعد).

(١٠) في [أ، ب]: (الخشكنابح).

(١١) في [ن، ب]: (المعصفر).

(١٢) في [أ، ب]: (الخشكنابح).

١٣٥٧٥- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا حفص (بن غياث)[1] عن طاوس وعطاء أنهما كانا لا يريان بأسا بالخبيص الأصفر للمحرم، ويقولان: ما مسته النار فلا بأس به.

١٣٥٧٦- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا جرير عن ليث عن طاوس قال: لا بأس أن يأكل المحرم الطعام فيه الزعفران.

١٣٥٧٧- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا ابن إدريس عن (هشام)[2] عن الحكم أنه كان لا يرى بالخبيص الأصفر والخشكنانج (الأصفر)[3] بأسا للمحرم.

١٣٥٧٨- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا أبوخالد الأحمر (عن الأعمش)[4] قال: ذكر (لإ)[5]براهيم أن المغيرة يكره أن يأكل الخشكنانج الأصفر في الإحرام، (فكأن)[6] إبراهيم تعجب منه.

١٣٥٧٩- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عبدالرحمن (ابن)[7] الأسود عن أبيه أنه كان يأكل الخشكنانج الأصفر وهو محرم.

١٣٥٨٠- قال: وكان أبوجعفر لايرى بالطعام فيه الزعفران بأساً.

---

(١) سقط من: [ز].

(٢) في [جـ، ز، ص]: (بسام)، وهشام هو ابن حسان.

(٣) سقط من: [ن].

(٤) سقط من: [ز].

(٥) تكرار في: [ص].

(٦) في [أ، ب، ن]: (وكان).

(٧) في [جـ، ص]: (عن).

١٣٥٨١- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا وكيع عن سفيان عن علي بن (بذيمة)[١] عن رجل عن عروة بن الزبير أنه كرهه، ثم (لم ير)[٢] به بأساً.

١٣٥٨٢- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا المحاربي عن ليث عن نافع عن ابن عمر أنه لم يكن يرى[٣] بأساً بالخشكنانج الأصفر للمحرم[٤]./ ١٤١/أ/٤

* * *

## [٦٢] من كره الخشكنانج الأصفر للمحرم

١٣٥٨٣- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا وكيع عن أفلح عن القاسم أنه كرهه.

١٣٥٨٤- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا وكيع عن سفيان عن جعفر عن أبيه مثله.

١٣٥٨٥- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا حميد بن عبدالرحمن عن محمد بن مسلم عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه (أنه)[٥] كره الزعفران على الطعام للمحرم.

* * *

## [٦٣] في الملح الأصفر للمحرم

١٣٥٨٦- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا عباد بن العوام عن حجاج (عن)[٦] عطاء.

---

(١) في [أ، ب]: (بزيمة)، وفي [ن]: (ورعة).

(٢) في [أ، ب، ن]: (لا يرى).

(٣) في [أ، ب، ن]: زيادة (به).

(٤) ضعيف؛ لحال ليث.

(٥) في [جـ]: تكرر (أنه).

(٦) في [أ، ب، ز، ن]: (و).

١٣٥٨٧- (وعن)[١] الحكم بن (عتيبة)[٢] عن إبراهيم أنهما كانا لا يريان بأساً أن يأكل (المحرم)[٣] الملح الذي فيه الزعفران[٤].

١٣٥٨٨- [حدثنا أبوبكر قال: ثنا ابن إدريس عن (هشام)[٥] عن الحسن قال: لا بأس بالملح الأصفر للمحرم][٦].

١٣٥٨٩- حدثنا أبوبكر قال: ثنا (حفص)[٧] عن ليث عن عطاء وطاوس أنهما كانا يكرهان الملح الأصفر للمحرم.

١٣٥٩٠- حدثنا أبوبكر قال: ثنا وكيع عن حسن بن صالح قال: سألت جعفراً عن الملح (الأصفر)[٨] للمحرم، فكرهه.

* * *

## [٦٤] في الثوب المصبوغ بالورس والزعفران (من قال: لا بأس أن يغسله ويحرم فيه)[٩]

١٣٥٩١- حدثنا أبوبكر قال: ثنا هشيم عن أبي بشر قال: كنت عند سعيد بن المسيب، فقال له رجل: إني أريد أن أحرم ومعي ثوب/ مصبوغ بالزعفران، ٤/١٤٢/أ

---

(١) في [أ، ب، ن، ص]: (عن).
(٢) في [أ، ن، ص]: (عيينة).
(٣) سقط من: [ز]: (المحرم).
(٤) سقط الخبر من: [أ، ب، ن].
(٥) في [جـ، ز]: (بسام).
(٦) سقط الخبر من: [أ، ب، ن].
(٧) سقط من: [ص].
(٨) سقط من: [ن].
(٩) سقط من: [ص].

فغسلته حتى ذهب لون الزعفران، فقال سعيد: معك ثوب غيره؟ قال: لا، (قال)[1]: فأحرم فيه.

١٣٥٩٢- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا وكيع عن شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن المسيب قال: يغسله ويحرم فيه.

١٣٥٩٣- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا أسباط بن محمد عن مطرف عن صالح بن جبير عن سعيد بن جبير قال: أتيته في ملحفة مصبوغة بالزعفران (مشبعة)[2]، فقلت: أحرم في هذه؟ فقال: اغسلها، وأحرم فيها.

١٣٥٩٤- حدثنا أبوبكر قال: ثنا وكيع عن سفيان عن إسحاق مولى آل عمر عن سعيد بن جبير قال: لا بأس أن يحرم في الثوب المصبوغ بالزعفران (إذا غسله)[3].

١٣٥٩٥- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن عطاء قال: لا بأس أن يحرم الرجل في الثوب قد (صبغ)[4] بالزعفران، ثم غسل ليس له (نفض)[5] ولا (ردع)[6][7].

١٣٥٩٦- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن أبي معشر عن

---

(١) سقط من: [ن].

(٢) في [ص، جـ]: (مشعة)، وفي [ز]: (مشمعة)، وفي [ن]: (مسفة).

(٣) في [ص]: (أن أغسله).

(٤) في [ب، جـ، ز، ص]: (صبغ)، وفي [ن، ف]: (طبع).

(٥) في [أ، ن]: (يعصر).

(٦) في [أ، ب، ن]: (درع).

(٧) أخرجه أحمد (٣٣١٣)، والبزار (١٠٨٦/الكشف).

إبراهيم في الثوب المصبوغ بالورس والزعفران، قال: إذا غسل ذلك منه، فذهب لم يره شيئا أن يلبسه المحرم.

١٣٥٩٧- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن الحسن مثله.

١٣٥٩٨- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا وكيع (عن)[١] إسرائيل عن عبد الأعلى عن ابن (الحنفية)[٢] قال: اغسله وأحرم فيه./ ٤/١٤٣/أ

١٣٥٩٩- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا عبد الصمد بن عبدالوارث عن حماد بن سلمة عن هشام أن عبدالله بن عروة سأل (عروة)[٣] عن الثوب المصبوغ (إذا غسل)[٤] حتى يذهب لونه، (فنهاه)[٥] عنه.

١٣٦٠٠- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم عن عائشة (قالت)[٦]: يكره للمحرم الثوب المصبوغ بالزعفران (والمشبعة)[٧] بالعصفر للرجال (والنساء)[٨] (قالت)[٩]: إلا أن يكون ثوبا غسيلاً[١٠].

---

(١) في [ز]: (عن).

(٢) في [جـ]: (الحنيفة).

(٣) سقط من: [ص].

(٤) في [ب، ن]: (فاغسل).

(٥) سقط من: [أ، ب، س، ن].

(٦) في [ن]: (قال).

(٧) في [أ، ن]: (والمسفة).

(٨) زيادة في: [جـ، ز، ص].

(٩) سقط من: [جـ، ز، ص]، وفي [أ]: (فقالت)، وفي [ن]: (قال).

(١٠) منقطع؛ إبراهيم لا يروي عن عائشة.

١٣٦٠١- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا (معاوية بن)[١] هشام عن سفيان عن ليث عن طاوس، قال: إذا غسل الثوب المصبوغ وذهب ريحه، قال: لا بأس أن يحرم فيه.

* * *

## [٦٥] في القراد والقملة تدب على المحرم

١٣٦٠٢- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا هشيم عن أبي بشر عن جابر بن زيد قال: سألته عن القملة (أجدها)[٢] على وجهي وأنا محرم، قال: ألقها عن وجهك (فليس)[٣] لها فيه نصيب.

١٣٦٠٣- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا حفص عن التيمي عن أبي (مجلز)[٤] قال: جاءت امرأة إلى ابن عمر، فسألته، (فقالت)[٥]: إني وجدت قملة (فألقيها أو قتلتها)[٦] قال: ما القملة من الصيد[٧].

١٣٦٠٤- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا أبو الأحوص عن (العلاء)[٨] بن المسيب قال: قال رجل لعطاء: أطرح القملة تدب علي؟ قال: نعم، (قال)[٩]: (فأتقمل؟)[١٠]

(١) سقطت من [أ، ب، ن]: (معاوية بن).

(٢) في [أ، ن]: (آخذها).

(٣) في [ن]: (وليس).

(٤) في [أ، ب، ن]: (مخلد).

(٥) سقط من: [ز].

(٦) في [أ، ب، ن]: ( فألقيتها أو قتلتها).

(٧) صحيح.

(٨) في [ب، ن]: (الولاء).

(٩) في [ز]: (قالت).

(١٠) في [أ، ن]: (فالقمل).

قال: يكره أن (تقمل)[١] ثيابك وأنت محرم، قال: قلت: القراد والقملة تدبّ عليّ، قال: انبذ عنك ما ليس منك.

٤/١٤٤/أ ١٣٦٠٥- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا ابن علية عن عيينة بن عبدالرحمن قال: / سئل عكرمة بن خالد المخزومي (عن المحرم)[٢] يرى القملة في ثوبه، قال: يأخذها أخذا (رفيقاً)[٣] (ويضعها)[٤] على الأرض ولا (يتفلى)[٥].

١٣٦٠٦- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا وكيع عن هشام بن الغاز عن عطاء، قال: يلقي المحرم عنه القملة إن شاء.

١٣٦٠٧- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا معتمر بن سليمان عن أبيه قال: علق (بي)[٦] قراد وأنا محرم، فقلت (لطلق)[٧] بن حبيب، فقال: اطرحه، (أبعد)[٨] الله القراد.

* * *

## [٦٦] في الطواف على الراحلة من رخص فيه

١٣٦٠٨- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا بن (مسهر)[٩] عن ابن جريج عن أبي الزبير

---

(١) في [ص]: (تقتل)، وفي [ن]: (تعمل).

(٢) سقط من: [أ، ب، ن]، وفي [ف]: (عن الرجل).

(٣) في [أ، ب، ص، ن]: (رقيقاً)، وفي [جـ]: (رفيعاً).

(٤) في [جـ، ز، ص]: (فيضعها).

(٥) في [ن]: (يقلع).

(٦) في [س]: (لي).

(٧) في [ن]: (لمطلق).

(٨) في [أ، ب]: (لعبد الله)، وفي [جـ، ص، ز]: (ابعد الله)، وفي [ن]: (يا عبد الله).

(٩) في [أ]: (حسن).

عن جابر قال: طاف رسول الله ﷺ بالبيت في (حجة)[١] الوداع على راحلته يستلم الحجر (بمحجنه)[٢][٣].

١٣٦٠٩- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا ابن علية عن خالد الحذاء عن عكرمة أن النبي (ﷺ)[٤] طاف بالبيت على بعير، فكان إذا أتى (على)[٥] الحجر الأسود أشار إليه[٦].

١٣٦١٠- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا عبدة عن هشام عن أبيه أن أم سلمة قالت: يا رسول الله ما (طفت)[٧] طواف الخروج، فقال رسول الله ﷺ: **«إذا أقيمت الصلاة فطوفي على بعيرك من وراء الناس»**[٨].

١٣٦١١- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا ابن فضيل عن يزيد عن عكرمة عن ابن عباس قال: جاء رسول الله ﷺ وقد اشتكى، فطاف بالبيت على بعير ومعه (محجن)[٩] كلما مر على الحجر استلمه، فلما/ فرغ من طوافه أناخ، ثم صلى ركعتين[١٠]. ١٤٥/أ/٤

---

(١) سقط في: [ص]، وفي [ز]: (حج).

(٢) في [ص]: (بمصجته).

(٣) صحيح، أخرجه مسلم (١٢٧٣)، وأحمد (١٤٤١٥).

(٤) في [أ]: (صلعم)

(٥) في [ص]: (إلى).

(٦) مرسل.

(٧) في [ن]: (طفنا).

(٨) مرسل؛ عروة تابعي، أخرجه النسائي ٥/٢٢٣، والطبراني ٢٣/(٥٧١)، والفاكهي في أخبار مكة (٤٧٣)، وأصله عند البخاري (٤٦٤)، ومسلم (١٢٧٦).

(٩) في [ص]: (بحجن).

(١٠) ضعيف؛ لحال يزيد، وأخرجه أحمد (٢٧٧٢)، وعبد بن حميد (٦١٢)، وأبوداود (١٨٨١)، والبيهقي ٥/١٠٠، وأصله في البخاري (١٦٠٧)، ومسلم (١٢٧٢).

١٣٦١٢- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا وكيع عن معروف المكي قال: سمعت أبا الطفيل وأنا غلام (يقول)[(١)]: رأيت رسول الله ﷺ يطوف بالبيت على راحلته[(٢)].

١٣٦١٣- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا أبو خالد عن حجاج عن عطاء أن النبي ﷺ (طاف)[(٣)] طاف بالبيت على راحلته، يستلم الحجر بمحجنه وبين الصفا والمروة، فقلت لعطاء: ما أراد إلى ذلك، قال: التوسعة على أمته[(٤)].

١٣٦١٤- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة قال: كان أبي (إذا)[(٥)] رآهم يطوفون بالبيت على الدواب (نهاهم)[(٦)].

* * *

## [٦٧] في السعي بين الصفا والمروة

١٣٦١٥- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن سعيد بن جبير أن النبي ﷺ سعى على راحلته بين الصفا (والمروة)[(٧)][(٨)].

١٣٦١٦- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا وكيع عن قيس بن عبدالله عن أبي إدريس قال: رأيت عائشة تسعى بين الصفا والمروة على بغل[(٩)].

---

(١) في [س]: (قال).

(٢) حسن؛ معروف صدوق، أخرجه مسلم (١٢٧٥)، وأحمد (٢٣٧٩٨).

(٣) سقطت (طاف) من: [ف]، وفي [ب]: (يطوف).

(٤) مرسل.

(٥) سقط من: [ن].

(٦) زيادة من: [جـ، ز، ص].

(٧) في [ص]: (وبين المروة).

(٨) مرسل؛ سعيد بن جبير تابعي.

(٩) حسن، قيس بن عبدالله هو الجسمي، روى عن الحسن وأبي إدريس العيزي، وروى عنه وكيع وأبوداود الطيالسي ومحمد بن ربيعة، قال وكيع: ثقة، وقال أحمد: شيخ لهم كوفي يروى عنه.

١٣٦١٧- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا محمد بن فضيل عن الأحوص قال: رأيت أنساً يطوف بين الصفا والمروة على حمار[١].

١٣٦١٨- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا ابن نمير عن الربيع بن (سعد)[٢] قال: سألت أبا جعفر عن الطواف بين الصفا والمروة، فقال: طاف رسول/ الله ﷺ راكباً، وأنا أطوف راكباً، فطفت أنا وهو راكبين[٣]. ١٤٦/أ/٤

١٣٦١٩- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا عبدالأعلى عن هشام عن الحسن وعطاء أنهما كانا يكرهان ركوب الرجال والنساء بين الصفا والمروة إلا من عذر.

١٣٦٢٠- [٤]**حدثنا** أبوبكر قال: ثنا ابن مهدي عن خارجة بن الحارث قال رأيت عراك بن مالك يطوف بين الصفا والمروة على حمار.

١٣٦٢١- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا الفضل بن دكين عن يزيد الشيباني قال: رأيت مجاهداً وعطاءً يسعيان بين الصفا والمروة على دابتين.

١٣٦٢٢- **حدثنا** أبوبكر قال: (ثنا)[٥] ابن إدريس عن هشام بن عروة قال: كان أبي إذا رآهم يسعون بين الصفا والمروة ركبانا، قال: قد خاب هؤلاء وخسروا.

---

(١) ضعيف؛ لضعف الأحوص بن حكيم بن عمير العنسي.

(٢) في [ب، ن]: (سعيد).

(٣) مرسل؛ أبوجعفر تابعي.

(٤) في [ب]: زيادة (و).

(٥) في [جـ، ز، ص]: (نا).

١٣٦٢٣- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا ابن مهدي عن زمعة عن ابن طاوس عن أبيه أنه (كان)[١] يكره الركوب بين الصفا والمروة إلا (من)[٢] ضرورة.

* * *

## [٦٨] من كان إذا حاذى بالحجر نظر إليه فكبر

١٣٦٢٤- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا أبو الأحوص عن أبي (يعفور)[٣] قال: خطبنا رجل من خزاعة كان أميرا على (الحاج)[٤] بمكة، فقال: (يا)[٥] أيها الناس إن عمر كان رجلاً شديداً، وإن رسول الله ﷺ قال له: **«يا عمر إنك رجل شديد (تؤذي)[٦] الضعيف فإذا طفت بالبيت (فرأيت)[٧] من الحجر خلوة فادْنُ منه وإلا (فَكَبِرْ)[٨] وهلل وامض»**[٩]. / ١٤٧/أ/٤

١٣٦٢٥- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا ابن فضيل عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس قال: إذا حاذيت به، فكبر وادع وصل على النبي ﷺ[١٠].

---

(١) سقط من: [ن].

(٢) سقط من: [ص].

(٣) في [ن]: (يغفور).

(٤) في [ن، ص]: (الحج).

(٥) سقط من: [جـ، ز].

(٦) في [ص]: (يوذي).

(٧) في [ف]: (ورأيت).

(٨) في [ص]: (المتكبر)، وفي حاشيته (وكبر).

(٩) مجهول.

(١٠) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس.

١٣٦٢٦- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا حفص عن عاصم قال: رأيت أنس بن مالك يطوف بالبيت حتى إذا حاذى بالحجر نظر إليه (أو)[١] التفت إليه، فكبر نحوه[٢].

١٣٦٢٧- **حدثنا** أبوبكر (قال: ثنا)[٣] ابن فضيل عن عاصم قال: رأيت أنساً يستقبل الأركان بالتكبير[٤].

١٣٦٢٨- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا عبدة بن سليمان (عن)[٥] هشام بن عروة قال: كان أبي إذا غُلب استقبله وكبر (ومضى)[٦].

١٣٦٢٩- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا ابن فضيل عن عبد الملك قال رأيت سعيد بن جبير حين استفتح الطواف استقبل الحجر ولم (يمسه)[٧]، ورفع يديه وكبر.

١٣٦٣٠- فسألت عطاء فقال: كبر ولا ترفع يديك بالتكبير.

١٣٦٣١- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا وكيع عن محمد بن (برجان)[٨] قال: رأيت مجاهداً إذا مر بالحجر نظر إليه فكبر.

* * *

---

(١) في [أ، ب، ن]: (و).

(٢) صحيح.

(٣) تكرار في: [جـ].

(٤) صحيح.

(٥) في [ن]: (أن).

(٦) سقط من: [ب، ن].

(٧) في [ز، ص]: (يمسه)، وفي [جـ: يمشه)، وفي [أ، ب]: (يمسه)، وفي [ن]: (يتركه).

(٨) في [أ، ب، ن]: (مرجان)، وانظر: التاريخ الكبير ١/ ٤٤، والجرح والتعديل ٧/ ٢١٣، والثقات ٥/ ٣٦٤، والحلية ٣/ ٨٧، والطبقات ٧/ ١٨١.

## [٦٩] ما قالوا في الزحام على الحجر

١٣٦٣٢- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا ابن فضيل[١] ووكيع عن هشام بن عروة عن أبيه قال: قال النبي ﷺ (لعبدالرحمن)[٢] بن عوف: «ما صَنَعْتَ؟» قال: (استلمت)[٣] وتركت قال: «أَصَبْتَ»[٤].

١٤٨/أ/٤ ١٣٦٣٣- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا وكيع عن طلحة بن يحيى عن القاسم/ (قال)[٥]: رأيت ابن عمر زاحم على الحجر حتى دمي منخره[٦].

١٣٦٣٤- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن سعيد بن جبير قال: طفت معه، فكان لا يزاحم على الحجر.

١٣٦٣٥- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا أبو(سعد)[٧] محمد بن (ميسر)[٨] عن ابن جريج

---

(١) في [ز]: زيادة (قال: استلمت وتركت قال: أصبت).

(٢) في [ص]: لعبد بن عبدالرحمن).

(٣) في [جـ]: (اتهتلمت).

(٤) مرسل؛ عروة تابعي، وأخرجه الحاكم ٣/٣٤٧، والبيهقي ٥/٨٠، وابن جرير في مسند ابن عباس من تهذيب الآثار (٧٨)، وعبدالرزاق (٨٩٠٠)، ومالك ١/٣٦٦، والطبراني (٢٥٧)، والبزار (١٠٥٨)، وأخرجه متصلاً من حديث ابن عوف بن حبان (٣٨٢٣)، والطبراني في الأوسط (١٤٢٨)، والصغير (٦٥٠)، والبزار (١٠٥٧)، والحارث كما في المطالب العالية (١٢٢٥)، وابن عبدالبر في التمهيد ٢٢/٢٦٢، وأبونعيم في الحلية ٢/١٨١ و٧/١٤٠، والفاكهي (٤٤)، والخطيب في الفقيه والمتفقه ٢/٢٧٩.

(٥) في [ص]: تكررت (قال).

(٦) حسن؛ طلحة بن يحيى صدوق.

(٧) في [أ، ن، ز]: (سعيد)، وفي [جـ]: (مسعد).

(٨) في [أ، ن]: (ميسرة)

عن عطاء قال: [١]إذا كان على الحجر زحام فلا (تؤذي ولا تؤذين)[٢] وابعد منه.

١٣٦٣٦- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا وكيع عن المختار (بن)[٣] عمرو عن جابر بن زيد (قال)[٤]: لا يزاحم على الحجر.

١٣٦٣٧- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا ابن فضيل عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس قال: كان يكره أن يزاحم على الحجر تؤذي مسلماً أو يؤذيك[٥].

١٣٦٣٨- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا عبيد الله عن إسرائيل عن جابر عن عطاء ومجاهد ومحمد بن علي وسالم والقاسم أنهم لم يكونوا يزاحمون على الحجر وكانوا (يقومون)[٦] ساعة مستقبلة.

١٣٦٣٩- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا الفضل بن دكين عن سعيد بن عبيد الطائي قال: رأيت الحسن أتى الحجر، فرأى زحاما، فلم يستلمه، فدعا، ثم أتى المقام فصلى عنده ركعتين.

١٣٦٤٠- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا وكيع عن أبي العوام عن عطاء عن ابن عباس أنه كان يستلمه ولا يزاحم (عليه)[٧][٨].

---

(١) في [ص]: زيادة (كان).

(٢) في [ص]: (تواذين)، وفي [أ، جـ، ز]: (توذين ولا توذين)، وفي [ن]: (تؤذين).

(٣) في [ن]: (هو)، وفي [ب]: (هي).

(٤) في [أ، ب، جـ، ز، ص، ن]: (قالا).

(٥) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس.

(٦) في [أ، ب، ن]: (يقيمون).

(٧) زيادة من [أ، ب، جـ، ز، ص]: (عليه).

(٨) صحيح.

١٣٦٤١- وكان ابن عمر يفعله[١].

* * *

## [٧٠] (في)[٢] دخول البيت من رخص فيه

١٣٦٤٢- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا حفص عن ابن جريج وحجاج وعبدالملك (عن)[٣] عطاء قال: سمعت ابن عباس يقول: (يا)[٤] أيها الناس، إن/ دخولكم البيت ليس من حجكم في شيء[٥].

١٣٦٤٣- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم في الحاج قال: إن شاء دخل الكعبة وإن شاء لم يدخلها، وقال: إن دخلها فحسن وإن لم يدخلها [فلا بأس وإن (دخلتها)[٦]][٧](فتيامن)[٨] إلى (السارية)[٩] (الوسطى)[١٠] فصل عندها.

١٣٦٤٤- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا ابن فضيل عن العلاء عن خيثمة أنه سئل عن دخول البيت، فقال: لا يضرك - والله - (أن لا)[١١] تدخله.

---

(١) صحيح.

(٢) في [أ، ب]: (من)، وسقط من: [ن].

(٣) في [ز]: (و).

(٤) سقط من: [جـ].

(٥) صحيح.

(٦) في [أ، ب، ن]: (دخلها).

(٧) في [ص]: ورد (فلا بأس وإن يدخلها).

(٨) في [جـ، ص]: (فيتيامن)، وفي [أ، ب]: (فتيامن)، وفي [ن]: (فتنافس)، وفي [ز]: مسامس و).

(٩) في [أ، ب]: (المتسارية).

(١٠) في [أ]: (فبالوسطى).

(١١) في [جـ، ص]: (ألا).

١٣٦٤٥- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا (وكيع)[١] عن واقد عن عطاء، قال: إن شئت فلا تدخله.

١٣٦٤٦- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا (جرير)[٢] عن ليث عن مجاهد قال: من دخل البيت دخل في حسنة (وخرج من سيئة)[٣] وخرج مغفورا له.

* * *

## [٧١] في المرأة تحيض قبل أن تنفر

١٣٦٤٧- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت: حاضت صفية بعد ما أفاضت، (فأخبر بذلك)[٤] النبي ﷺ فقال: **«(أَحَابِسَتُنَا)[٥] هي؟»** قلت: قد (طافت)[٦] ثم (حاضت)[٧] بعد ذلك، قال: **(فَلْتَنْفِرْ)**[٨][٩].

١٣٦٤٨- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا ابن عيينة عن عبدالرحمن بن (القاسم)[١٠] (التيمي)[١١] عن أبيه عن عائشة بمثله إلا أنه قال: فلا إذن[١٢].

---

(١) سقط في: [جـ].
(٢) في [ز]: (وكيع).
(٣) تكرر في: [ص].
(٤) في [ص]: (فأخبرني لك).
(٥) في [ص]: (أحابثتنا).
(٦) في [ص]: (طاف).
(٧) في [ص]" (خاضت).
(٨) في [أ، ز]: (فليفر)، وفي [ص]: (فلنتفر).
(٩) صحيح، أخرجه البخاري (٤٤٠١)، ومسلم (١٢١١).
(١٠) سقط من: [أ، ب، ن].
(١١) سقط من: [جـ، ص، ز]: وفي [ب، ن]: (التيم).
(١٢) صحيح، أخرجه مسلم (١٢١١)، وأحمد (٢٤١١٣)، وأصله عند البخاري (١٧٧٢).

١٣٦٤٩- حدثنا أبوبكر قال: ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: ذكر رسول الله ﷺ/ صفية، (فقلنا)[1]: إنها قد حاضت (فقال)[2]: «عقرى حلقى ما أراها إلا حَابِسَتَنَا» (قالت)[3]: قلت: إنها قد (طافت)[4] يوم النحر، قال: «فلا إذن، مُرُوهَا فَلْتَنْفِرْ»[5].

٤/١٥٠/أ

١٣٦٥٠- حدثنا أبوبكر قال: ثنا جرير عن أبي فروة قال: سألت القاسم بن محمد عن امرأة زارت البيت يوم النحر، ثم حاضت (قبل النفر)[6]، فقال: يرحم الله عمر، (كان)[7] أصحاب محمد ﷺ (يقولون)[8]: قد فرغت، إلا عمر فإنه كان يقول: يكون آخر عهدها بالبيت[9].

١٣٦٥١- حدثنا أبوبكر قال: ثنا وكيع عن مسعر عن عبدالملك بن ميسرة عن طاوس قال: ما رأيت بن عباس خالفه أحد في شيء فتركه حتى يقرره، فخالفه جابر ابن عبدالله في المرأة تطوف ثم تحيض، فقال ابن عباس: تنفر، فأرسلوا إلى امرأة كان أصابها ذلك، فوافقت ابن عباس[10].

---

(١) في [أ، ب، ن]: (فقلت).

(٢) في [أ، ب، ن]: (قال).

(٣) في [ص]: (قال).

(٤) في [ص]: (طاف).

(٥) صحيح، أخرجه البخاري (١٧٧١)، ومسلم (١٢١١).

(٦) في [أ، ب، ن]: (يوم النحر).

(٧) في [ن]: (قال).

(٨) سقط من: [أ، ن].

(٩) منقطع؛ القاسم لا يروي عن عمر.

(١٠) صحيح.

١٣٦٥٢- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا غندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء قال: (سمعت)[١] القاسم بن ربيعة (قال)[٢]: سألت (سعد)[٣] بن مالك عن امرأة حاضت بعد الطواف بالبيت يوم النحر، قال: تصدر[٤].

١٣٦٥٣- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا جرير عن ابن شبرمة عن سالم بن عبدالله عن أبيه أنه كان يقيم على الحائض - (وإن)[٥] كانت طافت طواف يوم النحر - سبعة أيام حتى (تطوف)[٦] طواف يوم (النفر)[٧][٨].

١٣٦٥٤- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن يزيد بن هانئ أن امرأة طافت، ثم حاضت يوم النحر بعد ما طافت، فسئل الحسن بن علي (فقال: تنفر)[٩][١٠].

١٣٦٥٥- **حدثنا** أبوبكر قال: (ثنا)[١١] عفان قال: ثنا أبو عوانة عن يعلى بن

---

(١) في [ن]: (سمع).

(٢) تكرر في: [جـ، ص].

(٣) في [ص]: (سعيد).

(٤) مجهول؛ القاسم بن عبدالله بن ربيعة بن قالف الثقفي مجهول.

(٥) في [أ، ب، ص، ز، ن]: (فإن).

(٦) في [ص]: (يطوف).

(٧) في [ص]: (النحر)، وهو موافق لما في طرح التثريب ٥/ ١٠٨، وفي فتح الباري ٣/ ٥٨٩، وشرح الزرقاني (٢/ ٥٠٦): (طواف الوداع).

(٨) صحيح.

(٩) في [جـ، ص]: (قال ينفر)، وفي [ب]: (فقال ينفر).

(١٠) مجهول؛ لحال يزيد بن هانئ.

(١١) في [جـ]: (نا).

عطاء عن الوليد بن عبدالرحمن عن الحارث بن عبدالله بن أوس الثقفي قال: سألت عمر بن الخطاب عن المرأة تطوف بالبيت ثم/ تحيض، (فقال)[1]: (ليكن)[2] آخر عهدها بالبيت، فقال الحارث: كذلك أفتاني رسول الله ﷺ، فقال عمر: (آربْتَ)[3] (عن)[4] يديك، سألتني عن شيء سألت عنه رسول الله ﷺ كيما أخالفه[5].

١٥١/أ/٤

* * *

## [٧٢] في الصدقة والعتق والحج

١٣٦٥٦- [حدثنا أبو (محمد)[6] عبدالله بن (يونس)[7] قال: ثنا أبو عبدالرحمن بقي بن مخلد قال: ثنا أبو بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة][8] قال: ثنا زياد بن الربيع[9] اليحمدي عن صالح الدهان قال: قال جابر بن زيد:

---

(١) في [ز]: (قال).

(٢) زيادة في [أ، جـ، ز، ص].

(٣) في [أ، ب]: (أربت)، وفي [ص]: (رأيت)، وفي [ن]: (أرأبت)، أي سقطت أعضاؤك عن يديك.

(٤) في [ص]: (من)، وسقط من: [جـ].

(٥) صحيح، أخرجه أحمد (١٥٤٤٠)، وأبوداود (٢٠٠٤)، والنسائي في الكبرى (٤١٨٥)، والترمذي (٩٤٦)، والطحاوي ٢/ ٢٣٢، والطبراني (٣٣٥٣)، والبخاري في التاريخ ٢/ ٢٦٣، وابن عبدالبر في جامع بيان العلم وفضله ٢/ ١٩٨، والطوسي في مختصر الأحكام ٤/ ٢١٧.

(٦) سقط من: [ن].

(٧) في [أ، ب، ن]: (أوس).

(٨) سقط ما بين المعكوفين من: [جـ، ص]، وفيها (حدثنا أبوبكر).

(٩) في [أ]: زائدة (والربيع).

الصوم والصلاة (يجهدان البدن)[١] و(لا)[٢] يجهدان المال، والصدقة تجهد المال ولا تجهد البدن، وإني لا أعلم شيئاً (أجهد)[٣] للمال والبدن من (هذا الوجه)[٤] يعني الحج.

١٣٦٥٧- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا وكيع عن سفيان عن أبي مسكين عن إبراهيم قال: كانوا يرون (أنه إذا)[٥] حج مراراً، إن الصدقة أفضل.

١٣٦٥٨- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا وكيع عن الحكم بن عطية، قال: سألت الحجاج عن رجل قضى مناسك الحج أيحج أو يعتق؟ قال: لا، بل يعتق.

١٣٦٥٩- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا وهب بن إسماعيل الأسدي عن سعيد بن عبيد الطائي عن الشعبي قال: (جاءه بعض جيرانه)[٦]، فقال: إني قد تهيأت للخروج ولي جيران محتاجون متعففون، فما ترى (لي أجعل)[٧] (كرائي)[٨] وجهازي فيهم (أو)[٩] أمضي لوجهي للحج؟ فقال: والله إن الصدقة (لعظيم)[١٠]

---

(١) سقط من: [ف، ن].

(٢) في [ن]: (ولا).

(٣)سقط من: [س، ف].

(٤) في [أ]: (هدى الوجه)، وفي [ن]: (هدي الرعة).

(٥) في [أ، ب، ن]: (أني أ).

(٦) في [أ، ب، ن]: (جاء أمضى حرانة).

(٧) في [أ، ن]: (إلي جعل).

(٨) في [ن]: (كراي).

(٩) في [أ، ب]: (و).

(١٠) في [جـ، ص، ز]: (لعظم)، وفي [أ، ن]: (لعظيم)، وفي [ص]: (لعظم).

أجرها، وما (يعدل)[١] عندي موقف من (تلك)[٢] المواقف (شيئاً)[٣] من الأشياء.

١٣٦٦٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن [ليث عن طاوس قال: ما أنفق الناس من نفقة أعظم أجراً من دم يهراق يوم النحر، إلا رحم محتاجة يصلها. ٤/أ/١٥٤

١٣٦٦١- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا المحاربي عن][٤] ليث عن حبيب[٥] عن حسين ابن علي قال: لأن أقوت أهل بيت بالمدينة صاعا كل يوم أو[٦]/ صاعين شهراً أحب إلي من حجة في أثر حجة[٧].

١٣٦٦٢- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا أبو معاوية عن جويبر عن الضحاك قال: ما (عمل)[٨] الناس بعد الفريضة أحب (إلى الله)[٩] من إطعام مسكين.

* * *

## [٧٣] في هدي التطوع يؤكل منه أم لا؟

١٣٦٦٣- **حدثنا** أبوبكر قال: ثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن عطاء، وعن

---

(١) في [أ، ص، ن]: (تعدل).

(٢) زيادة من: [جـ، ز، ص].

(٣) في [جـ، ص، ز]: (شيئاً)، وفي [أ، ب، ن]: (شيء).

(٤) سقط ما بين المعكوفين من: [أ، ن].

(٥) هو حبيب بن أبي ثابت

(٦) في [أ، ب، ن]: زيادة (كل يوم).

(٧) ضعيف؛ لضعف ليث.

(٨) في [أ، ن]: (على).

(٩) في [أ، جـ، ز]: (إلى أبيه)، وفي [ب، ن]: (إليّ).

عبدالكريم عن معاذ بن (سعوة)[١] عن سنان بن سلمة أن النبي ﷺ قال: **«الْهَدْيُ التَّطَوُّعُ لاَ (يَأْكَل)[٢] مِنْهُ فإِن أَكَلَ غَرِمَ»**[٣].

١٣٦٦٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن إدريس عن ابن جريج عن محمد بن ذكوان عن الشعبي عن علي وعبد الله قالا: إن أكل منه غرم[٤].

١٣٦٦٥- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن ليث عن مجاهد عن عمر قال: من أهدى هدياً تطوعاً فعطب نحره (دون)[٥] الحرم ولم يأكل منه شيئاً، فإن أكل فعليه البدل][٦][٧].

١٣٦٦٦- (**حدثنا** أبوبكر قال)[٨]: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش (عن

---

(١) في [ز]: (سعده)، وفي [أ، ب]: (سعوه)، وفي [ن، ص]: (سعد)، وانظر: التاريخ الكبير ٧/٣٦٤، والجرح والتعديل ٨/٢٤٨.

(٢) في [أ، ب، ن]: (يؤكل).

(٣) مجهول ومرسل؛ معاذ مجهول، وسنان ليس من الصحابة، وابن أبي ليلى وعبدالكريم ضعيفان، أخرجه ابن قانع ١/٣١٩، وابن ماكولا في تهذيب مستمر الأوهام ١/٢٩٦، وورد من حديث سنان عن أبيه، أخرجه أحمد (٢٠٠٧٠)، والطبراني (٦٣٤٥)، والبخاري في التاريخ ٣/٢٦٢، ويعقوب في المعرفة ١/٣٣٣، وورد نحوه من حديث سنان بن سلمة عن ابن عباس عن ذؤيب، أخرجه مسلم (١٣٢٦)، وأحمد (١٧٩٧٤)، وانظر: تهذيب مستمر الأوهام ١/٢٩٦، والعلل لابن أبي حاتم ١/٢٨٥.

(٤) ضعيف؛ محمد بن ذكوان الأزدي ضعيف.

(٥) سقط من: [جـ، ص].

(٦) سقط الخبر من: [أ، ب، ن].

(٧) ضعيف منقطع؛ ليث ضعيف، ومجاهد لم يدرك عمر.

(٨) تكرار في: [أ، ب].

إبراهيم)[١] عن علقمة قال: بعث معي عبدالله بهديه، (قال)[٢]: وأمرني (إذا)[٣] نحرته أن أتصدق (بثلث)[٤] وآكل (ثلثاً)[٥] وأبعث إلى أهل أخيه (عتبة)[٦] بثلث[٧].

١٣٦٦٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب في البدنة: ليس عليه شيء في التطوع إلا أن يأمر فيها بأمر أو يأكل أو يطعم، فإن فعل أبدل.

١٣٦٦٨- [حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن جابر بن زيد قال: إذا أكلت من هدي التطوع (غرمت)[٨]][٩].

١٣٦٦٩- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا جرير عن ليث قال: كان معي هدي صدقة للمساكين، فأمرني أن آكل منه وأدخر./ ٤/١٥٣/أ

١٣٦٧٠- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال: كانوا لا يأكلون من شيء جعلوه لله، ثم رخص لهم أن يأكلوا من الهدي والأضاحي وأشباهه.

* * *

(١) سقط من: [جـ، ص].

(٢) في [ص]: (فقال).

(٣) في [أ، ب، ن]: (إن).

(٤) في [ص، ن]: (بثلثه).

(٥) في [ز]: (ثلث).

(٦) في [جـ، ص، ز]: زيادة (عتبة).

(٧) صحيح.

(٨) في [ز]: (هديت)، وفي [س]: (غرمته).

(٩) سقط الخبر من: [ص].

## [٧٤] في هدي الكفارة وجزاء الصيد

١٣٦٧١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسماعيل بن علية عن ليث عن عطاء وطاوس ومجاهد أنهم قالوا: لا يؤكل من الفدية ولا من جزاء الصيد.

١٣٦٧٢- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن (عبيدالله)[١] عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول: إذا (أعطبت)[٢] البدنة أو كسرت أكل (منها)[٣] صاحبها (وأطعم)[٤] ولم يبدلها إلا أن يكون نذراً أو جزاء صيد[٥].

١٣٦٧٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن إدريس عن عبدالملك عن عطاء قال: ما كان من جزاء صيد أو نسك أو نذر (للمساكين)[٦]، فإنه لايأكل منه.

١٣٦٧٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم قال: لا يأكل من [جزاء الصيد.

١٣٦٧٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شريك عن سالم عن سعيد بن جبير قال: لا يؤكل من][٧] النذر ولا من الكفارة ولا مما جعل للمساكين.

---

(١) في [أ، ب، ن]: (عبدالله).

(٢) في [ص، ن]: (أعطيت).

(٣) في [ز، ن]: (عنها).

(٤) في [جـ، ص، ز]: (وأطعم)، وفي [أ]: (أو أطعم)، وفي [ن]: (أو أطعمه).

(٥) صحيح.

(٦) سقط من: [جـ، ص].

(٧) سقط ما بين المعكوفين من: [ص].

١٣٦٧٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شريك عن أشعث عن الحكم قال: (قال)[١] علي: لا يؤكل من النذر ولا من جزاء الصيد ولا مما جعل للمساكين[٢]./ ١٥٤/أ/٤

١٣٦٧٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن آدم قال: ثنا حماد بن سلمة عن قيس بن سعد عن عطاء عن ابن عباس قال: لا (تأكل)[٣] من جزاء الصيد[٤].

* * *

(١) في [جا]: (قالت).

(٢) ضعيف منقطع؛ أشعث ضعيف، والحكم لم يدرك علي بن أبي طالب.

(٣) في [جا]: (يأكل)، وفي [ص]: (يؤكل).

(٤) صحيح.

# فهرس الموضوعات

| الموضوع | الصفحة |
|---|---|

| الموضوع | الصفحة |
| --- | --- |

| الموضوع | الصفحة |
|---|---|

| الموضوع | الصفحة |
|---|---|

| الموضوع | الصفحة |
|---|---|

| الموضوع | الصفحة |
|---|---|

| الموضوع | الصفحة |
| --- | --- |
| **[١١] كتاب الحج** | **٣٩٥-٥٤٨** |

* * *